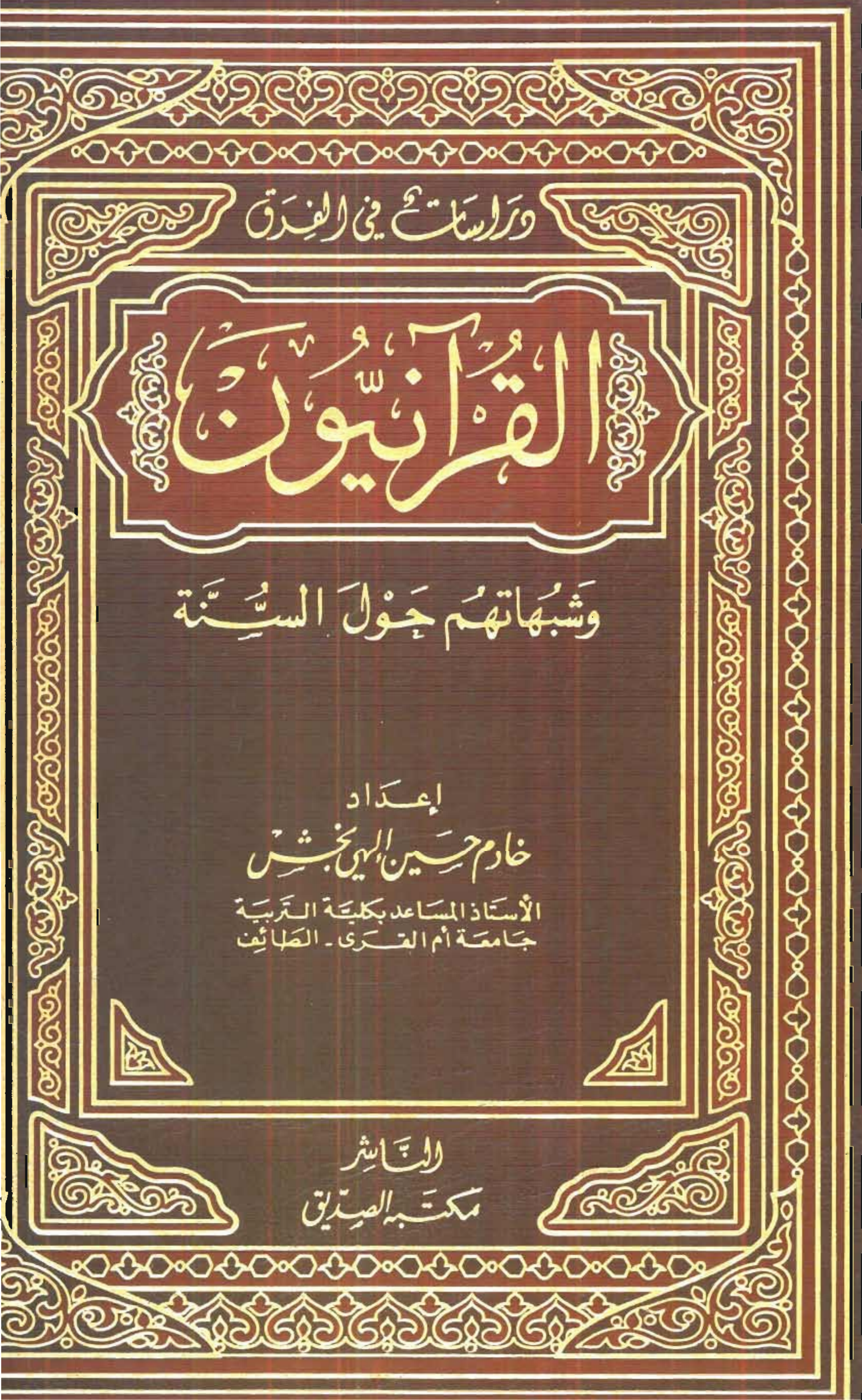
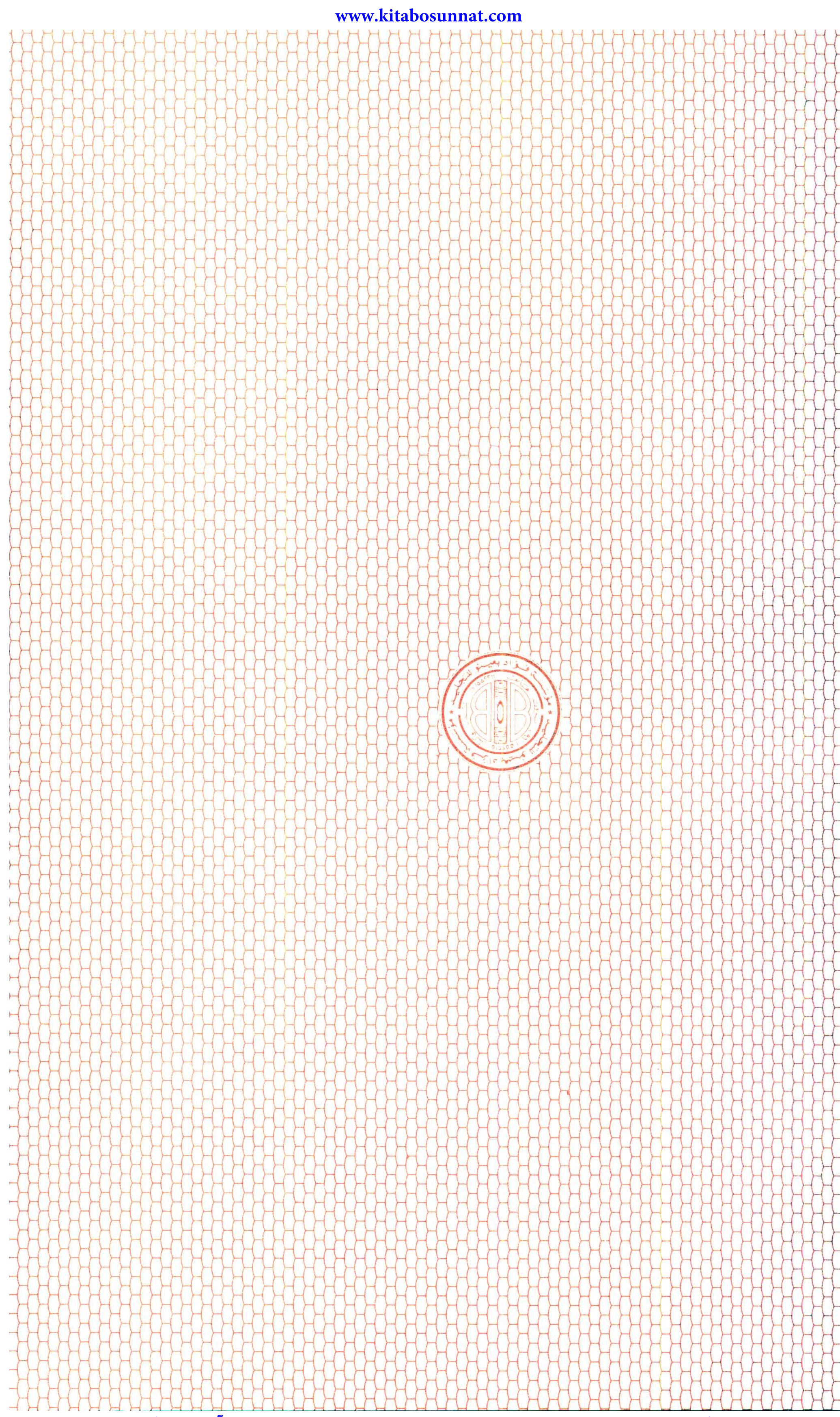
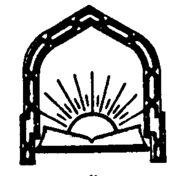


دراسات في الفرق
القرآنيون
وشبهاتهم حول السنة
إعداد
خادم حسين إلهي بخش
الأستاذ المساعد بكلية التربية
جامعة أم القرى - الطائف
الناشر
مكتبة الصديق




القرآنيون
وشبهاتهم حول السنة

الطبعة الثانية
١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م



مكتبة الصديق
للنشر والتوزيع
ص.ب ٣٣٥١ - هاتف: ٧٣٨٣٨٤٩
الطائف - المملكة العربية السعودية

دراسات في الفرق



وشبهاتهم حول السنة

إعداد

خادم حسين إلهي بخش

الأستاذ المساعد بكلية التربية

جامعة أم القرى - الطائف

الناشر

مكتبة الصديق



كلمة شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وبعد:

اعترافا بالفضل وعرفانا بالجميل أسجل خالص شكري لكافة العاملين في عمادة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، وأخص بالذكر سعادة الدكتور محمد بن سعد الرشيد عميد الكلية السابق، وسعادة عميد الكلية الدكتور عليان الحازمي، وذلك لما قدموه لنا من مساعدات كان لها أكبر الأثر في إنجاز هذا البحث.

كما أشكر فضيلة الدكتور صلاح عبد العليم المشرف على هذه الرسالة[1] على الرعاية والعناية التى شملني بها، والتوجيهات النَيِّرَةُ التي أرشدني اليها فجزاه الله عني خير الجزاء.

ولا يفوتني أن أشكر كل من كانت له يد نصح أو ارشاد أو توجيه أثناء البحث والله اسأل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه.

---

(١) وكان عنوانها «فرقة اهل القرآن بباكستان وموقف الإسلام منها» وقد نلت بها درجة الماجستير بتقدير «ممتاز» ولتعميم الفائدة وحصر انكار السنة كمصدر تشريعي مستقل في الإسلام اقتضت الرسالة قبل الطبع المزيد من البحث والتمحيص عن الشبهات المثارة حول هذا المصدر في الناطقين باللغة العربية.
فاضفت الى الدراسة السابقة فصلاً شاملاً عن هذا الجانب، واخترت لها هذا العنوان الجديد «القرآنيون وشبهاتهم حول السنة» الذي يتناسب مع أفكار هؤلاء.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحابته الطيبين الطاهرين، ومن سلك سبيلهم وترسم خطاهم ونهج مَنْهَجَهُم الى يوم الدين.

وبعد: فان كتاب الله هو المصدر التشريعي الأول في الإسلام، والسنة هي المصدر الثاني بعد الكتاب المجيد، تبين أحكامه وتوضح مجمله، وهي تطبيق عملي لأوامر الله، على يد خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام، وقد تكفل الله بحفظ كتابه من التحريف والتبديل، والزيادة والنقصان، ليكون دستورا خالدا على مر الدهور والأيام، كما وفق الله جهابذة الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم من المحدثين والفقهاء بحفظ بيان هذا الدستور، بما نقل عن المعصوم عليه الصلاة والسلام، فَدَان المسلمون لأحكامه إلى جانب أحكام القرآن، من لدن بعثة محمد ﷺ الى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ولكنه لم يستقر لأعداء الأمة الإسلامية قرار أن يروا تقدم الأمة وازدهارها، فخططوا لهدم أسس الإسلام وتشكيك المسلمين في دينهم، وكان من الصعب أن ينالوا من القرآن الكريم، فوجهوا سهامهم الى السنة محاولين تشويهها، وسلكوا في ذلك طرقا متعددة لإنكارها جملة وتفصيلا بعد التشكيك فيها.

فزعم بعضهم أن الكتاب المجيد شمل كل ما يحتاج اليه المسلمون جملة وتفصيلا، فلا مجال لإقحام السنة في مصدرية التشريع وأخذ الأحكام، وأنها لم تكن وحيا منزلا ولا يسع المسلم الا اتباع ما أنزله الله، وأن التحاكم الى السنة والقضاء بوفقها يؤدي الى الاشراك في الحكم، وقد نهى الله عنه ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾[1] وأنها لم تكن شرعا عند النبي ﷺ، وقد فهمها الصحابة على هذا الأساس لذا نهوا عن كتابتها.

وإن الحديث تكيف بظروف البعثة فكان ارشادا لمن شاهد الرسول وعاينه، وأن الأحاديث قد انتقدت سندا ومتنا، وأنّ المحدثين قَدَحُوا في رجالها ومتونها، وما كان كذلك ودخله آراء الرجال لا يصلح دينا. كما أن السنة تزرع الفرقة بين المسلمين وتنزع الوفاق من صفوفهم، والقرآن يحض على الوحدة وجمع شمل الأمة، فما عاق دون تحقيق أمر القرآن يجب نفيه..... الخ.

وإنّ إنكار السنة من مصدرية التشريع في الإسلام يعود تاريخه إلى القرن الثاني الهجري، غير أن مصادر التاريخ لا تحدثنا عن أفراد أو جماعات انتسبت الى الإسلام ودعت الى نبذ السنة بعد ذلك القرن، والذين ذكرهم الإمام الشافعي قد عفاهم التاريخ وضَمَّهم في طياته، اللهم ما عدا بعض الافراد كالشيعة، وكالذي الف السيوطي من أجله كتابه «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة».

وتسربت فكرة إنكار السنة جملة وتفصيلا في القرن الثالث عشر الهجري الى بعض البلدان العربية وغير العربية من الدراسات الاستشراقية، واتخذت شكلا منظما في شبه القارة الهندية منذ أوائل

---

(١) سورة الأنعام، آية ٥٧.

هذا القرن، فظهر في الهند وباكستان جماعة تنادي بعدم الاحتجاج بالسنة في الأمور التشريعية، وسموا أنفسهم (بأهل القرآن) لاكتفائهم بأخذ الأحكام من القرآن وحده دون السنة.

وقد كافح علماء شبه القارة الفكرة منذ وجودها بتكفير من يتبناها، وإجراء الاستفتاءات حولها حينا، ونسبة من يعتنقها إلى إعانة المستعمرين حينا آخر، دون أن يتعرضوا لتفنيد شبهاتهم حول السنة والرد عليها بطرق مقنعة، ولا ما أَنْتَجَ هذا الزيغ من الانحرافات والآراء الغريبة في تفسير القرآن والتشريعات الإسلامية.

ولم يسبقني أحد بالكتابة عن القرآنيين بالبسط والتفصيل الا الأستاذ المودودي رحمه الله في تفنيد بعض شبهاتهم حول السنة، وافتخار احمد بَلْخِي حول بعض آرائهم التشريعية.

والذي دفعني الى الخوض في موضوع «فرقة أهل القرآن بباكستان وموقف الإسلام منها» أمور أهمها:

١) الذود عن ثاني مصادر التشريع في الإسلام، وبيان حقيقة الذين ينكرون حجية السنة جملة وتفصيلا، ومحاولة استقصاء شبهاتهم حول السنة، مع عرض بعض آرائهم في التشريع والمعتقدات كنتيجة لذلك الإنكار، وناقشتها مناقشة وفق أسس المنهج العلمي، مستندا الى أدلة النقل والعقل.

٢) وقوع بعض الشباب المسلم في شباك القرآنيين عن حسن نية من الذين لم يتح لهم أن يتثقفوا بثقافة الإسلام، فالتبس عليهم الحق بالباطل ويعود ذلك الى براعة العرض لا الى جودة السلعة.

٣) إتحاف المكتبة الإسلامية في لغة الضاد بمخططات أعداء الإسلام، وكشف القناع عن حقيقتهم، ليطلع المخلصون لدين الله على ما يحاك ضد الإسلام في غير لغة القرآن الكريم.

٤) انفصلت القاديانية وحركة القرآنيين من بين الصف الإسلامي في وقت واحد، وخدمت الأولى أعداء الإسلام خلال القرن الرابع عشر الهجري بما هو معلوم لدينا جميعا، وخف نشاطها بإعلان خروجها عن دائرة الإسلام، ولكن حركة القرآنيين لم تؤد دورها كحركة في غير باكستان والهند، وأخشى أن يكون القرن الخامس عشر الهجري هو قرن الافتتان بالقرآنيين - لا قدر الله - فإنْ كان كذلك فقد فاتحت الباحثين بالتعرف على نواياهم السيئة.

٥) فكرة إنكار السنة في شبه القارة في الآونة الحالية تشكل وجها من وجوه التسلط للمعسكر الشرقي، والقرآنيون في باكستان ممن يدعون الى تطبيق الاشتراكية في الأموال والممتلكات، لسوء نظام توزيع الثروة في هذا البلد - مع عدم التحاكم الى شرع الله - فالثنائية تختنق شعبه المسلم، غني مترف يملك مئات الكيومترات من الأراضي الزراعية، وفقير مدقع يفترش الأرض، ويتوسد الحجارة، ويتسكع في الأزقة والأرصفة، لا يجد قوت يومه، وفي هذه الثنائية يكمن سر نجاح حركة القرآنيين.

وينادي القرآنيون الى إقامة مركز الملّة ليحل محل مجلس التشريع في البلدان الاشتراكية، الى غير ذلك من الآراء التي تخدم أعداء الإسلام - كما سيأتي - في نشر مبادئهم في بلاد الإسلام، والسيطرة عليها ماديا بعد السيطرة عليها فكريا، وسيجد المعسكر الشرقي مبررا للتدخل في شئون باكستان، وما جاورها مباشرة - كما وقع في أفغانستان - أو بالواسطة لحماية هذه الأفكار وغيرها من الأفكار الاشتراكية.

ولكن ثمة عقبات واجهتها وأنا في بداية البحث أهمها:

١) عدم توفر المصادر الأساسية عن القرآنيين في لغة الضاد فيما

اعلم - الا نُتَفاً - قام بتدوينها السيد سليان الندوي والدكتور محمد مصطفى أعظمي، ولكن كتابتها لا تشكل موضوعا متكاملا، بل هي نُبَذٌ بسيطة عامة، تشعر القارىء العربي بوجود فئة في شبه القارة الهندية تدعو إلى نبذ السنة، وعدم الاحتجاج بها في تشريع الإسلام، وإذا أضيف إلى ذلك عدم تسجيل القرآنيين في لغة الضاد، تستطيع أن تدرك صعوبة الموقف، وأن تتصور العمل الذي يطلب البحث القيام به من الترجمة والتلخيص.

٢) تنوع نقد القرآنيين للعلوم الإسلامية من التفسير والحديث والمصطلح والفقه والأصول والعقيدة والتشريع، وهذا يقتضي المطالعة الشاملة لعلوم متعددة، حتى يتمكن الباحث من الانتقال من علم إلى آخر، لمناقشة آرائهم وشبهاتهم في نقد أسس تلك العلوم، فعكفت على أمهات مصادر هذه العلوم فكان البحث شاقا من جهة ويقتضي الدقة من جهة أخرى.

٣) ندرة مصادر القرآنيين في المكتبات العامة الأرْدِيَّة، وبقاء البعض الآخر منها مخطوطا، وهذا يقتضي أنواعا من المناورات للحصول عليها، من مكتبات القرآنيين الشخصية حينا ومن مكتبات غيرهم أحيانا أخرى.

ولكن الله عز وجل أعانني على كل هذه الصعوبات وتابعت البحث بصبر وأناة، أترجم ما يقتضي البحث ترجمته، وألخص ما يقتضي تلخيصه بأمانة علمية وإخلاص، وقد كان لإشراف فضيلة الدكتور صلاح عبد العليم وتشجيعه المستمر أثر طيب في إخراج البحث بصورته الحالية، فالفضل لله ثم لفضيلته إذ منحني من وقته وراحته الكثير في الجامعة وفي البيت، وقد كانت إرشادات فضيلته خير زاد للبحث عن فكر القرآنيين.

وقد تضمنت الرسالة بابين وخاتمة.

أما الباب الأول فقد خصصته لتاريخ فكرة إنكار السنة قديما وحديثا، وجعلته في فصلين، تضمن **الفصل الأول** منها تاريخ فرقة القرآنيين في الهند وباكستان، وذلك ببيان نشأتهم وتراجم أهم دعاتهم وذكر فرقهم المعاصرة، مع الإشارة إلى موقف الدولة والعلماء والشعب من أفكار القرآنيين، وختمت الفصل بذكر مقترحات يمكن أن تكون عونا لتحصين شباب الإسلام.

وأوردت في **الفصل الثاني** الأصول التاريخية لفكر القرآنيين، ومهدت لها بذكر معنى السنة لغة واصطلاحا، ثم أتبعت التمهيد ببيان موقف الشيعة والخوارج والمعتزلة من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، ثم موقف القرآنيين السابقين، وأخيراً تحدثت عن إنكار السنة في شبه القارة الهندية، بذكر موقف السيد أحمد خان وجراغ علي من السنة.

وأما الباب الثاني فقد جعلته خاصاً لدراسة أفكار القرآنيين، وقسمته إلى أربعة فصول، **خصصت الفصل الأول بعرض شبهات القرآنيين حول السنة ومناقشتها، وتضمن الفصل الثاني منهج القرآنيين في تفسير القرآن المجيد، وأنهيت هذا الفصل بمناقشة نظرية مركز الملة ونظام القرآن الاقتصادي.**

وتضمن الفصل الثالث عرضا ومناقشة لآراء القرآنيين الاعتقادية في الشرك، وعرش الباري والاستواء عليه، وخرق العادة، وعصمة نبينا عليه الصلاة والسلام، وختم النبوة به، مع بيان موقف القرآنيين من المسيح ابن مريم ولادة وعودة قبل يوم القيامة، كما اشتمل هذا الفصل على بيان موقفهم من الحياة البرزخية، والشفاعة يوم القيامة وتصور الجنة والنار عند القرآنيين.

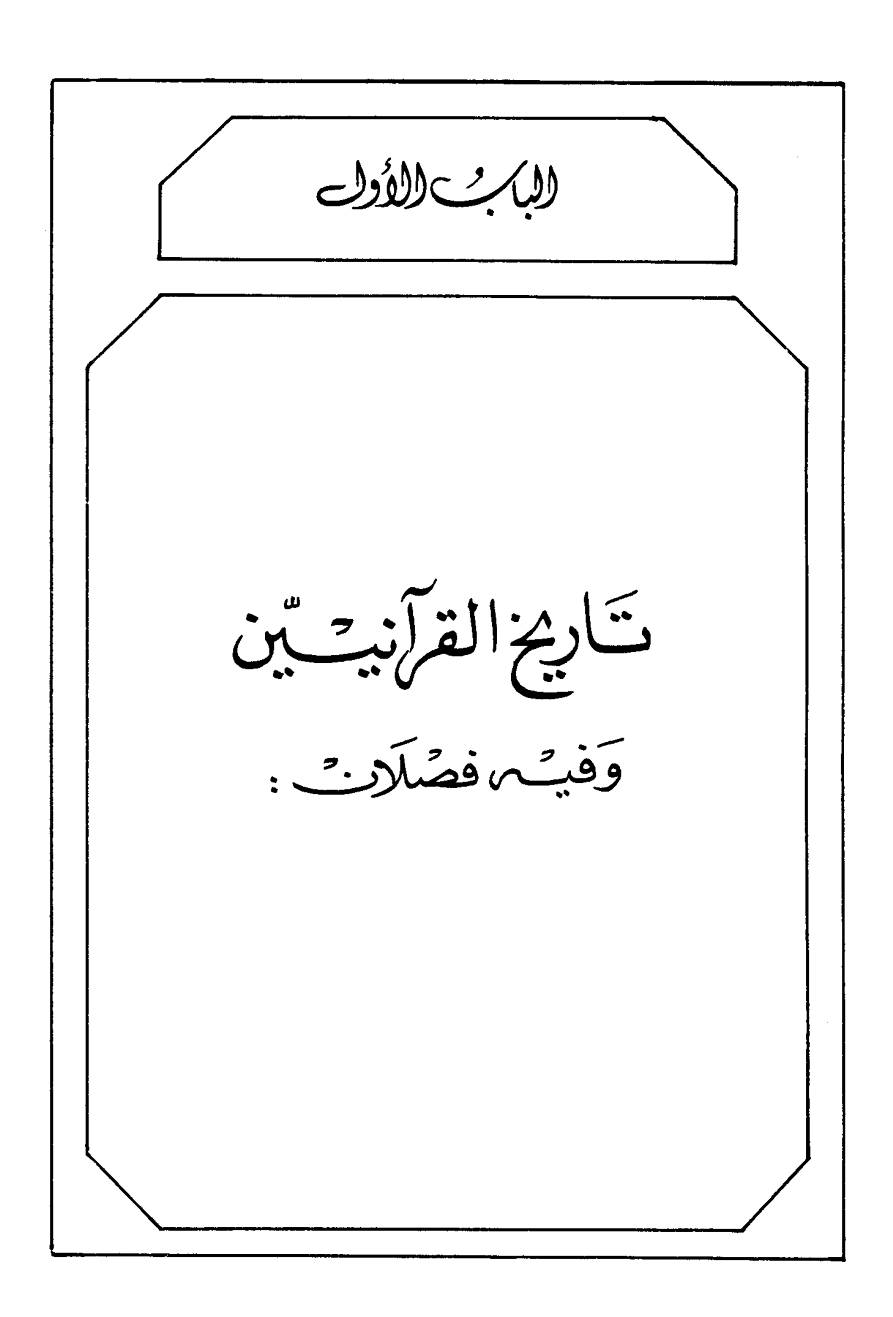
واشتمل الفصل الختامي للرسالة عرضا ومناقشة لبعض آراء القرآنيين التشريعية، فتحدثت في العبادات عن موقفهم من الصلاة والزكاة والصيام، وفي العقوبات والمعاملات عن موقفهم من بعض الحدود الإسلامية - كحد الزاني المحصن وحد الشرب وحد السرقة وحد الارتداد عن الإسلام - وتعدد الزوجات والميراث.

وكانت الخاتمة خلاصة عامة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال البحث، وبها أنهيت الرسالة التي أتقدم بها إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة الملك عبدالعزيز بمكة المكرمة، لنيل درجة الماجستير في فرع العقيدة، وأرجو من الله العلي القدير أن أكون قد وفيت الموضوع بما يستحقه من عناية واهتمام، وفتحت بابا جديدا أمام الباحثين للتعرف على مخططات أعداء الإسلام.

وعلى الله قصد السبيل وبه نستعين.

خادم حسين إلهي بخش

مكة المكرمة في: ٥ ذو القعدة ١٤٠٠هـ
١٤ سبتمبر ١٩٨٠م


الباب الأول
تاريخ القرآنيين
وفيه فصلان :

الفصل الأول

تاريخ فرقة القرآنيين

ويشتمل على :

أ - نشأة القرآنيين
ب - تراجم أهم دعاتهم
ج - فرق القرآنيين المعاصرة
د - موقف الدولة والعلماء والشعب منهم

نشأة القرآنيين

إن الدعوة إلى الاعتماد على القرآن دون السنة في التشريع الإسلامي بدأت تغزو الهند منذ نهاية القرن التاسع عشر، على إثر انتشار الأفكار التي بثها أعضاء حركة السيد أحمد خان، غير أن مفعولها سرى بشكل واضح في بنجاب بأواسط الهند الموحدة، وما أسوأ حظ هذه البقعة من الأرض إذ نبعت منها حركتان هدامتان للإسلام: القاديانية والقرآنية.

ففي سنة ١٩٠٠م نهض من تلك البقعة غلام أحمد القادياني وادعى النبوة، ومنها في عام ١٩٠٢م بدأ غلام نَبِي المعروف بعبد الله جَكْرَالَوِي مؤسس الحركة القرآنية نشاطه الهدام، بإنكار السنة كلها، متخذا (مسجد جِيْنِيَان وَالِي) بلاهور[١] مقرا لحركته تلك، بالإضافة إلى فتنة أحمد رضا بَرِيْلِي التي كادت أن تعم الهند كلها آنذاك[٢].

---

(١) إسم مدينة في شرق باكستان وهي عاصمة إقليم البنجاب.

(٢) وإليه تنسب فرقة البَرِيْلَوِيَّة المنحرفة المدعية للإسلام، المتوغلة في جميع طبقات الشعب الهندي والباكستاني على السواء، والتي لا ترى بأسا في السجود على القبور تعظيما لصاحبها، وما شاكل ذلك من المعتقدات غير الإسلامية.
وقد ولد مؤسس هذه الحركة السيد احمد رضا خان عام ١٨٥٦م في بَرِيْلِيْ بالهند، وتوفي بها عام ١٩٢١م، وله باع طويل في اختراع المعتقدات غير الإسلامية وجعلها جز من الإسلام، ومن معتقداته الرئيسية ما يلي: =

وقد تزعم حركة القرآنيين في بداية الأمر شخصيتان: محب الحق عظيم أبادي[1] في بهار - شرقي الهند - وعبد الله جَكْرَالَوِى في لاهور، في آن واحد من منبع متحد، غير أن الأول لم يخالف المسلمين في الأعمال الظاهرة، بل كان يمتثل لها كأي فرد من المسلمين باستنباط ذلك من القرآن الكريم، دون اللجوء الى السنة المشرفة[2]، مما جعل الأنظار لا تلتفت إليه بدهشة واستغراب، مع ما سجله من المخالفات الظاهرة كقوله: (اللهم امح وثنية عقيدة البرزخ كما محيت الأصنام من جوف

= ١/إن الرسول ﷺ نور لا بشرية فيه.
٢/ وأنه عليه الصلاة والسلام يعلم الغيب.
٣/ وأنه عليه الصلاة والسلام يحضر الموالد بجسده الشريف، ويشاهدها بعينه (حَاضِر وناظِر).
٤/ وأنه عليه الصلاة والسلام في يده تصرفات الكون كلها (مُخْتَارِ كُل) أنظر مجلة البينات ص٣٥ - ٤١ عدد رجب وشعبان ١٣٩٩ هـ.

(١) هو الحافظ السيد محب الحق المنسوب إلى مدينة عظيم آباد بالهند، البهاري البتني، ولد في أواخر السبعينات من القرن التاسع عشر، وكان حنفي المسلك في أول أمره يتبع طريقة الصوفية النَقْشَبَنْدِيَّة، ثم تحول عنها ليصبح عضوا غير بارز في زمرة القرآنيين، وله مؤلفات عديدة منها:
١/ دعوة الحق ٢/ شرعة الحق ٣/ منهاج الحق ٤/ بلاغ الحق.
وقد صنف كتابه الأول والثاني قبل أن ينضم إلى الحركة القرآنية، والثالث أثناء تذبذبه والأخير فيه التصريح بعدم أخذ السنة في الدين، وكان يكتب في كل من مجلتي «البيان» «وطلوع الاسلام»، توفي في أواخر الخمسينات من القرن العشرين بكراتشي بعد استقلال باكستان.
وفي العشر السنوات الماضية تكونت حول أفكاره فئة تدعو إليها، وتدافع عنها في كل من مقاطعة سيوني وبَالاَكَات ومَدْهوبُوْرَه في أواسط الهند، ولعل هم الذين ناقشهم وفد دار العلوم بنارس عام ١٩٧٦م، ولمزيد من المعلومات يرجع الى صفي الرحمن الأعظمي في كتابه (إنكار حديث حق يا باطل).

(٢) انظر البروفيسور محمد فرمان إنكار حديث إيْك فتنه إيك سازش ص١٧٩.

الكعبة)[1] وإنكاره وجود منصب الإمامة في الإسلام، لعدم ذكر القرآن له[2] مما يؤخذ أساسا من السنة، وستأتي نماذج أخرى في الفصول التالية.

وأما عبد الله فقد خالف المسلمين منذ اللحظة الأولى، فبدأ بالاختلاف معهم في أداء ثاني أركان الإسلام، وانتهى به المقام إلى تشكيل فرقة جديدة اسماها (أهل الذكر والقرآن)، وكلما تباعد الزمن اتسع الاختلاف بين القرآنيين وبين المسلمين، وبهذا المسلك وضع عبد الله أسس فرقة القرآنيين بالاعتماد على كتاب الله وحده.

ويمكننا القول في ضوء دراسة الظروف التي أدت إلى نشأة الحركة القرآنية بأن نشأتهم تعود الى أسباب عديدة أهمها ما يلي: -

١ - اتفقت المصادر التي بحثت عن نشأة القرآنيين وخروجهم إلى حيز الوجود وإدلائهم بالآراء المخالفة في الدين على أنهم الثمرة الطبيعية التي بذر بذورها أعضاء حركة السيد أحمد خان[3].

---

(١) محب الحق منهاج الحق ص ٤٩.

(٢) انظر محب الحق بلاغ الحق ص٢٩.

(٣) انظر حبيب الرحمن الأعظمي/نصرة الحديث ص٢. ومحمد اسماعيل السلفي جماعت إسلامي كانظرية حديث ص٩٦. وعطاء الله حنيف في مقدمة برق إسلام لمحمد شرف الدين. وافتخار احمد بَلْخي/فتنة إنكار حديث كامنظر وبس منظر ج١/٦٢. والبروفيسور حافظ عبد الرزاق/لغزشين ص٢٣. والمؤرخ سيد سليمان النَدْوِي/مقدمة تدوين حديث ص٢٨. ومحمد عبد الرشيد نعماني/في تقديمه لمتفقة فتوى لأسرة مدرسة نيوتاون. واحتشام الحق/فتنة إنكار حديث بَرْإِيْك طَائِرَانَه انظر ص٦٤. الداعية المودودي/سنت كي آئيني حَيْثِيَّت ص١٦.

وقد تحدث عن ذلك ثناء الله[١] فقال ما نصه:

(ما أشأم ذلك اليوم الذي خرج فيه صوت عليكره المخالف لجميع الأمة الإسلامية، الداعي إلى الاعتماد على القرآن وحده في الدين، وأن السنة لا تُكَوِّنُ دليلا شرعيا، فأثّر هذا الصوت على الحافظ محب الحق عظيم آبادي في بَتْنَة (بالهند). كما أثر على عبد الله جكرالوي في لاهور بباكستان أعظم تأثير)[٢].

٢ - الاستعمار بأساليبه المختلفة:

أ - أصيب المسلمون بجمود ثقافي واجتماعي إثر إخفاق ثورتهم التحررية سنة ١٨٥٧ م، فتخلفوا عن الشعوب المجاورة في المجالين الثقافي والسياسي، كما أن السلطات الإنجليزية استهدفت ذلك عن خبث نية، لإساءتها الظن بالمسلمين، فشغلتهم بالدفاع عن أنفسهم ونفي التهم التي كانت توجه اليهم بين حين وآخر عن المساهمة في الأعمال البناءة، وشجعتهم على الجهل في العلوم الدينية والعصرية مما نتج عنه فقدان العلم الصحيح بين الأوساط الإسلامية[٣].

---

(١) هو ثناء الله مدير مجلة أهل حديث الأمْرَتْسَرِّية الملقب بأسد بنجاب لجرأته في إظهار الحق، وقد ناقش كلا من عبد الله جكرالوي وغلام أحمد القادياني والشيعة والبريلوية وكثيرا من فرق الهندوس، توفي في ١٥ مارس ١٩٤٨ م ودفن بِسَرْكُوْدَهَا في باكستان.

(٢) مجلة أهل حديث ص ٣ عدد مارس ١٩٣٣ م والمقصود من صوت عليكره المخالف هو حركة السيد أحمد خان وعلى ذلك فلا يخفى ما في هذا النص من مبالغة، إذ لم تثبت دعوى الاكتفاء على القرآن من أعضاء حركة السيد أحمد خان، بل وردت عنهم شبهات حول بعض السنة، فبنى عليها مؤسس القرآنيين حركته الهدامة وسيأتي تفصيل موقف السيد أحمد خان من السنة في الفصل التالي.

(٣) انظر. الندوي أبا الحسن على الحسني / المسلمون في الهند ص٩٣.

ب - شجعت الدولة المستعمرة جميع من يمد اليها يد العون حرصا على بقائها في الهند بتقديم الأفكار والمقترحات، ومن ثم منحها الأوسمة والمعونات لأولئك الأفراد، وقد كان على رأس هؤلاء السيد أحمد خان وأتباعه[١].

جـ - استغلال الدولة تربية بعض الأفراد من المسلمين مباشرة أو بالواسطة، وشحن أفكارهم لصالحها - ولو على حساب الدين - مما تضمن بهم الولاء على المسلمين، وكان على رأس هؤلاء غلام أحمد القادياني وعبد الله جكرالوي وأتباعهما.

د - (فَرق تَسد) من الأسس الركيزة للسياسة الإنجليزية لإلهاء المستَعْمَرِينَ بأنفسهم، وصرف أنظارهم عن الدخيل الوارد، ولتحقيق هذا المبدأ الخبيث حاولت الدولة الحاكمة إدخال بعض المعتقدات غير الإسلامية إلى الإسلام، بواسطة عملائها المتمسلمين مما تسبب عنه تشطير الصف الإسلامي الموحد.

٣ - اغترار بعض الفئات الإسلامية بالنظريات العلمية الأوربية المنتشرة خلال النصف الأول من القرن العشرين، وتفسير الحقائق الإسلامية في ضوء تلك النظريات والتوفيق بينها وبين الإسلام، وقد ترأس اتباع السيد أحمد خان إيجاد هذا الانسجام، ثم تبعهم القرآنيون في هذا المسلك، لوجود الصلة الروحية التي تربط بين الفريقين[٢].

---

(١) كمنح السيد أحمد خان لقب (نجم الهند) ونذير أحمد أحد أعضاء حركة السيد احمد خان البارزين لقب (شمس العلماء).

(٢) كنظرية الارتقاء في خلق آدم ووجود الجنس البشري وتأويل الآيات القرآنية في ضوء هذه النظرية. انظر برويز إبليس وآدم ص ٦ - ٣٥.

٤ - ولعل السبب المباشر لنشأة القرآنيين بين المسلمين هو شعورهم بضرورة وحـــدة الصـــف الإسلامي، والخـــلاص من الفرق المتعددة - من الحنفية والحنابلة والشافعية..، وجمع المسلمين تحت راية واحدة، لكنهم ضلوا الطريق لجهلهم بالإسلام وأسسه المحكمة(١)، وقد استغلتهم الدولة وشجعتهم على المضي قدما في نشر هذا الاتجاه الهدام.

فهـــذه هي أهم الأسبـــاب لخروج القرآنيين من بين الأوساط الإسلامية. ولعل من المفيد بعد هذا العرض الوجيز للأسباب المباشرة وغير المباشرة في نشأة الحركة القرآنية في الهند أن نعرج على أهم دعاتهم. لنعرف مدى أصالة فكرهم أو تأثرهم بغيرهم فيما أبدوه من الأفكار المناهضة للإسلام.

---

(١) انظر عبد الله جكرالوي/ مجلة اشاعة القرآن ص٣٩ عدد نوفمبر ١٩٠٣م وحشمت علي/ المجلة نفسها ص١٠ عدد ديسمبر ١٩٢٧م. ومحب الحق/في بلاغ الحق ص٢٢ و٢٩ ومنهاج الحق ص٨٧ ومجلة بلاغ الأمر تسرية ص١ عدد إبريل ١٩٢٨م.

تراجم أهم دعاتهم

عبدالله جَكْرَالَوِي

١ - نشأته:

هو الشيخ عبد الله بن عبد الله الجَكْرَالَوِي نزيل لاهور، الذي دعا الناس الى مذهب جديد سمى أتباعه «أهل الذكر والقرآن»، وأنكر الأحاديث قاطبة وصنف الرسائل في ذلك[١].

ولد عبد الله في بلدة «جَكْرَالَهْ» بمقاطعة مِيَانْوَالِيْ ببنجاب بالباكستان، في نهاية العقد الثالث من القرن التاسع عشر الميلادي في أسرة علم ودين، وكان والده ممن يستظل بظل مشيخة (تَوْنْسَة بِرَاج)، ولهذه الصلة الروحية ذهب والده به الى متولي المشيخة آنذاك، فحنكه ومسح على رأسه وأسماه (غلام نَبِي) وظل معروفا بهذا الإسم حتى سنة ١٨٩٩ م، إذ سجله مع اسمه المختار (عبد الله) في نهاية مقدمة تفسيره، ثم تحاشاه بعد ذلك التاريخ لشبهة الشرك فيه حتى الممات.

---

(١) انظر عبد الحي الحسني نزهة الخواطر ج ٢٨٩/٨.

٢ - حياته العائلية:

تزوج عبد الله بزوجتين أولاهما أثناء شبابه وقد رزق منها بإبراهيم والقاضي محمد عيسى، أما إبراهيم فلم يعجبه مسلك أبيه الحائد المنشق عن سواد المسلمين فرفض الانتساب إليه، والسير على نهجه وهذا ما حمل والده على إعلان عقوقه ومنعه من ميراثه، لكن الله عز وجل عوضه أكثر مما فاته، وقد توفي في ٢٠ ذي القعدة ١٣٣٦/١٩١٨م[١].

أما الابن الثاني القاضي محمد عيسى فقد وافق أباه في مسلكه، واتبع منهجه يسانده ويعاضده، بيد أنه لم يكن ذكيا ولا صاحب شأن فأفل نجمه بأفول نجم أبيه. أما زوجة عبد الله الثانية فهي (مريم جميلة) ذات الثقافة الواسعة وقد تزوجها في أواخر حياته عند بلوغ الثمانين، وتفانت في خدمة زوجها رغم التفاوت الكبير في سنها وثقافتها، وكانت تقول بمثل قول زوجها وتعتقد كمعتقداته، ولولا أنوثتها لخلفته في قيادة الفرقة[٢]. وقد رزقت منه بابنة ذكية فاقت أمها في الثقافة والعلم، ولابنة عبد الله هذه ثانوية خاصة للبنات في «أَيْبَتْ آبَاد» بباكستان، ولم تزل تتمسك بأفكار أبيها وتقوم بغرسها في أذهان بنات المسلمين.

هذا وقد لبت (مريم جميلة) داعي المنون في ١٩٧٨م، ولحقت بزوجها لتلقى جزاء ما قدمت يداها إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

---

(١) انظر مجلة أهل حديث ص١٦ عدد مارس ١٩١٩م.

(٢) وقد تزوجت بعد وفاة عبد الله بغازي خان أحد الأوفياء لزوجها والذي قضى عبد الله آخر أيامه عنده حتى الممات.

٣ - ثقافته وحياته العلمية:

تلقى عبد الله علومه الأولية على يد والده، ثم انتقل إلى المدارس الأهلية المجاورة لبلدته، وأخيراً سافر من بنجاب إلى دِهْلِي لدراسة الحديث الشريف، على يد ميان نذير حسين المحدث الشهير، وقد تَفَرّس فيه أستاذه لعَرجه وخشى أن يكون هو مصداق قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»[١].

وبعد العودة من دهلي أصبح عبد الله شيخا من شيوخ أهل حديث[٢] ودخل في مجال التأليف والنشر لما تلقاه من العلوم الإسلامية.

ولعل بدء انحرافه عن جادة الحق يعود تاريخه إلى العقد الأخير من القرن التاسع عشر، وأول حجر عثرة وقع في طريقه هو مناظرة ابن عمه له (القاضي قمر الدين) الحنفي في أوائل هذا العقد، بطرح معضلات أمام عبد الله في الحديث الشريف ما أوقعته في اللبس، فقال قولته المشهور: (هذا هو القرآن الموحى به وحده من عند الله إلى محمد عليه الصلاة والسلام وأن ما عداه فليس بوحي). ثم شرع في تصنيف تفسير القرآن الكريم وقد أعانه في الطبع نواب الله دَادْ خان أمير منطقة ديره إسماعيل خان لوحدة فكرهما حول السنة، ثم اتخذ عبد الله لاهور مقراً لحركته بصورة دائمة لنشر دعوته الجديدة، فانضم إليه بعض أثرياء

---

(١) الحديث أخرجه الإمام الشافعي في الرسالة ص ٥١.

(٢) هم الذين يأخذون بالحديث في كل صغيرة وكبيرة، سلفيون في العقيدة لا يجوزون التقليد في الأمور الشرعية، كما لا يخضعون لفقه أحد المذاهب الأربعة ما لم يكن معتمدا على نص من كتاب أو سنة.

لاهور أمثال بابا محمد جَتُّو[1] صاحب التجارة الواسعة، ومحكم دين كَفَشْ صاحب الضيعات الكبيرة، المولين لمشروع «أهل الذكر والقرآن».

وكان عبد الله يجيد لغتين من اللغات الحية هما العربية والأردية، وله باع طويل في العربية وعلومها المختلفة، من النحو والصرف والبلاغة والأدب وكتابه (ترجمة القرآن بآيات الفرقان) أكبر دليل على ما نقول، ومما يلاحظ في كتبه الأردية كثرة التقويس أثناء الترجمة من العربية إلى الأردية، ولعل هذه الظاهرة لجأ إليها بعد ادعائه أن القرآن قد حوى بين دفتيه كل المسائل الشرعية حتى عدد الصلوات وركعات كل منها، فإذا ما طولب ببيان ذلك من القرآن - حسب ادعائه - أتت إجابته بمثل هذا التقويس[2] السخيف كما سيمر بنا في الفصل الرابع من الباب الأخير.

هذا وقد حفلت حياة عبد الله العلمية بكثير من التأليف والتصنيف، فهو مناظر جيد، وجَدَلِيٌّ بارع، تأخذه الحدة والعنف، مهين للتراث الإسلامي وأهله، لا يعرف الدعاية ومدى تأثيرها في النفوس، ولذلك قل أتباعه وخمل ذكره بين الناس، وللرجل مؤلفات عديدة منها:

١ - تفسير القرآن بآيات الفرقان وهو مجلد واحد.

٢ - ترجمة القرآن بآيات الفرقان «ثلاثة مجلدات ضخمة».

---

(١) كان حنفي المسلك في أول أمره، ثم دخل في زمرة أهل الحديث وبقي معهم مدة ٣٠ سنة، ثم اتصل بالمرزا غلام أحمد القادياني ومدحه دون أن يبايعه، وأخيرا اتصل بعبد الله وصار أحد أركان القرآنيين البارزين توفي سنة ١٩١٢م أنظر مجلة أهل حديث مجلد ٢٣/ص٣٠ عدد سبتمبر ١٩١٠م. ومجلة اشاعة القرآن ص١١ عدد نوفمبر ١٩٣٤م.

(٢) أي يضيف إضافات وتفسيرات شخصية بين الأقواس زيادة على المعنى المترجم.

٣ - صلاة القرآن ما علم الرحمن بآيات الفرقان وهو مجلد واحد.
٤ - إشاعة القرآن في جواب إشاعة السنة وهو مجلد واحد.
٥ - الزكاة والصدقات كما جاء في آيات بينات وهو مجلد واحد.
٦ - برهان الفرقان على صلاة القرآن وهو مجلد واحد.
٧ - ترك افتراء تعامل (نبذ التعامل بالمفتري) وهو مجلد واحد.
٨ - (المناظرة) بينه وبين مولانا ابراهيم مِيْرسِيَا لْكُوْتِي وهو مجلد واحد.
٩ - محادثة بينه وبين مولانا محمد حسين مدير مجلة إشاعة السنة وهو مجلد واحد.
١٠ - رد النسخ المشهور في كلام الرب الغفور. وهو مجلد واحد.
١١ - البيان الصريح لإثبات كراهة التراويح وهو مجلد واحد.
١٢ - روح الإنسان كما بينه القرآن وهو مجلد واحد.
١٣ - حالات عيسى ورسول رباني (أحوال عيسى ورسول الله ﷺ) وهو مجلد واحد.
١٤ - بيان اعتقاد أهل حديث. وهو مجلد واحد.

بالإضافة إلى الموضوعات العديدة في مجلته إشاعة القرآن.

وكل كتبه هذه طبعت باللغة الأردية، لا وجود لشيء منها في الأسواق المعاصرة، ويندر وجودها ايضا في المكتبات القديمة العامة، ولعل السبب في عدم اقتناء هذه الكتب للمكتبات العامة هو شدة الغيرة الإسلامية من المسلمين، والدفاع عن كل ما يمس الإسلام بسوء، حفاظاً على الأجيال الإسلامية القادمة.

ومن خلال بحثي عن كتب عبد الله توصلت إلى أن مكتبة «رِبْوَة» القاديانية هي المكتبة الوحيدة التي احتفظت بجل كتب عبد الله من بين المكتبات الباكستانية.

هذا وقد تمكنت من الاطلاع على الكتب التسع الأولى في القائمة، بالإضافة إلى الموضوعات المتناثرة بين طيات (مجلة إشاعة القرآن) ومجلة «إشاعة السنة» اللَاهُوْرِيَّتَيْن.

٤ - صلته بالاستعمار:

اختلفت النقول في اتصال عبد الله بالإنجليز وممالأته لهم، فغلام أحمد برويز ومن يرى رأيه يذهبون إلى (أن المرزا غلام أحمد القادياني كان من البذور التي تولت الحكومة البريطانية بذرها، وأن دعوته أتت من صميم النداء الإنجليزي، بيد أن عبد الله نراه سليم النية اكتوى بنار ما أصيب به الإسلام في عصره من الفرق المتعددة)[١].

وفريق آخر من المحققين أمثال محمد علي قَصُورِي[٢] يرى أن الحكومة البريطانية كانت لها يد وراء الحركتين: القاديانية والجكرالوية، حيث يقول: (وفي هذه الآونة اتخذ المشروع الإنجليزي نوعا جديدا من المناورات المناوئة للإسلام، فضمت صفوفه السياسية كثيرا من القساوسة المبشرين، مما مكنها من اصطياد بعض الشخصيات الإسلامية، وايقاعها في شبكة التحريف ضد الإسلام، كما انضم إلى هؤلاء بعض من يريد الدنيا، فحرضتهم السلطات الإنجليزية على أن يقوموا بأعمال تبعد الثقة عن النفوس تجاه الحديث الشريف، ويستغلوا الضمائر المنافقة من المسلمين، وكان على رأس هؤلاء جميعا عبد الله جكرالوي، وقد اختاره المسيحيون لأداء هذه المهمة، فرفع صوته بإنكار السنة كلها، وأخذ

---

(١) فرقة أهل قرآن ص ٨.

(٢) نسبة إلى مدينة قَصُوْر في باكستان ولد سنة ١٨٩٢م في مدينة قصور وتحصل على الدكتوراه في الرياضيات من جامعة كمبرج البريطانية وتوفي في ١٤ يناير ١٩٥٦م.

يدعو إلى هذا المشروع الهدام، فأخذت كتب التأييد والرسائل تصل اليه من المبشرين بالمسيحية ،وتعده بالمساعدات الماليةوتشكره على هذا المجهود الجبار، وقد عرفنا كل ذلك من قبل أحد أصدقائنا الصادقين، الذي كان يقوم بدور الترجمة لهذه الرسائل، لعدم معرفة عبد الله باللغة الإنجليزية، ولو بذلنا قليلا من الجهد لأمكننا الحصول عليها غير أنا لا نريد ذلك)[1].

ولعل الذي منع الدكتور محمد علي من التصريح باسم صديقه أو نشر شيء من الرسائل هو قرب عهد الاستقلال للدولة الباكستانية، وتوغل القاديانيين والقرآنيين في مناصبها الحساسة، والبطش بكل من يخالفهم أو يبدىء مساوئهم، والذي يتحقق للمتتبع لأحداث تلك الحقبة التاريخية هو وجود الصلة بين الحركة الجكرالوية والدولة المستعمرة آنذاك، ولو صلة خفية، ولعل الزمن يكشف لنا عنها عاجلا أو آجلا.

٥ - موقف العلماء من أفكاره:

اتخذ عبد الله مدينة لاهور - مدينة العلم - سنة ١٩٠٢م مقرا دائما لإبلاغ رسالته إلى المسلمين، ونشر أفكاره بين الناس، بيد أن مجلة إشاعة السنة كانت له بالمرصاد، إذ أسرعت إلى جمع أفكاره وإجراء استفتاء عام حولها، ووضعتها على بساط البحث في الأوساط العلمية، بعد عرض وجيز لبعض أفكار عبد الله الانحرافية، وطالبت من علماء الدين وقادةِ فكره بيان موقف الإسلام من مثل صاحب هذه الأفكار، وهل يبقى الرجل مسلما مع اعتناق هذه الأفكار؟ أو يخرج من دائرة الإسلام ولا يبقى له به صلة؟

---

(١) مجلة الاعتصام الأسبوعية ص ٦٥ - ٦٦ العدد الخاص بجمعية الحديث فبراير ١٩٥٦م.

فأفتى بكفر عبد الله جل علماء شبه القارة الهندية في باكستان والهند وبنغلاديش، وفي نهاية سنة ١٩٠٢م تولت إشاعة السنة نشر عشرات التوقيعات لعلماء الدين الذين افتوا بكفر عبد الله، وخروجه من بوتقة الإسلام، وأنه مقطوع الصلة عن الدين والمسلمين[1]، غير أن عبد الله بقي مستمرا في دعوته حتى اخترمته المنية، ولقي ربه عز وجل.

٦ - مرضه ووفاته:

أخذ المرض يسري الى جسم هذا العجوز الأعرج منذ بداية سنة ١٩١٢م، فنصحه الأطباء بمغادرة لاهور واختيار موضع آخر لسكناه حرصا على صحته، فانتقل الى أحد أتباعه المقربين بمدينة «مُلْتَان» غير أنه لم يشف من مرضه، بل أخذت العلة تشتد به وتثقل كاهله، حتى جعلته طريح الفراش لا يستطيع مغادرته، فاشتاق العودة الى مسقط رأسه رجاء المدفن عند ذويه، غير أن أقرباءه كانوا قد هجروا جَكْرَالَه وانتشروا في أماكن متعددة في باكستان، فنقله غازي خان أحد أتباعه الأوفياء الى منزله بمدينة «مِيَانْوَالِي» القريبة من جكراله، وظل عبد الله يقضي بقية حياته عنده حتى وافاه الأجل عام ١٩١٤م فدفن في حي «يَارُوْخَيْل بميانوالي».

(١) انظر مجلة إشاعة السنة مجلد ١٩ ملحق ٧ ص ٢١١.

أحمد الدّين الأمْرَتْسَرّي

١ - نشأته ودراسته:

هو الخواجة أحمد الدين بن الخواجة ميان محمد بن محمد إبراهيم دعامة الفكر العميق للحركة القرآنية، ولد عام ١٨٦١ م بمدينة أَمْرَتْسَر بالهند، وبعد ولادته حمله والده الى مرشده ومربيه الشيخ غلام علي قصوري[١] للدعاء على عادة تلك الديار فمسح الشيخ على رأس أحمد الدين وسماه بهذا الاسم.

وقد تلقى الخواجة دروسه في القرآن الكريم عند الحافظ إمام الدين، كما تلقى علومه الدينية عند الطبيب أمين الدين بن حسام الدين الأمرتسري، ثم التحق بمدرسة المبشرين فدرس الكتاب المقدس والعلوم العصرية الحديثة[٢].

---

(١) وقد كان أحمد الدين يتردد عليه في زيارات متكررة وهو القائل في أحمد الدين أنه ابنه الروحي وكان غلام علي يلقب برئيس الموحدين، وللشيخ تفسير للثلاثة أجزاء الأولى من القرآن الكريم ولا زال مخطوطا عند محمد حسين عرشي مدير مجلة فيض الإسلام الرّاوَلْبِنْدِيّة. ولم أعثر على وفاة الشيخ.

(٢) ملخصا من مجلة بلاغ عدد سبتمبر ١٩٣٦م العدد الخاص بحياة الخواجة.

وبعد تخرجه من مدرسة المبشرين التحق بالثانوية الإسلامية في أمرتسر ونال شهادتها، وهذا غاية ما وصل اليه الخواجة في التعليم المنتظم، غير أن ألمعيته وشغفه بالمطالعة أكسباه شهرة واسعة، فعين عضوا في هيئة التدريس في المدرسة الإسلامية بأمرتسر برتبة أديب.

وفي سنة ١٩١٧م أحيل إلى التقاعد لبلوغه السن القانونية، وفي ١٩١٨م عين مدرسا لمدرسة البنات الابتدائية، التابعة لبلدية أمرتسر حتى سنة ١٩٣٠م، وفي الفترة نفسها اشتغل الخواجة بتدريس القرآن الكريم، فذاع صيته في أرجاء شبه القارة كلها، والجدير بالذكر أن الخواجة كان كثير المطالعة يتحمل المشاق في تحصيل العلم مما ادى الى ضعف بصره منذ الصغر واعياه الشفاء، وظل كليل العين حتى الممات.

وكان أحمد الدين يجيد من اللغات: اللغات العربية والفارسية والاردية والإنجليزية وأما البَنْجَابِيَّة فهي لغته الأسرية، كما كان الخواجة يفهم البَهَاشِيَّة وبَشْتُو والجُوَرَمكهِيَة والسِكهدَهْرمِيَّة ايضا[1].

هذا وقد نبغ الخواجة في كل من علوم الاقتصاد والتاريخ والجغرافيا والرياضيات والفلك والمنطق والعلوم الإسلامية، كما كان يعرف علم النبات وطبقات الأرض وغيرها من العلوم الشائعة آنذاك.

٢ - صلته بعلماء عصره:

أ - صلته بأحمد خان:

لقد استفاد الخواجة أحمد الدين من نظريات السيد أحمد خان وإن لم يجعلها أساسا ومركزا لأفكاره، لشدة نقد العلماء لها والنكير على قائلها

---

(١) انظر محمد حسين عرشي قرآن سي، قرآن تك ص ١٥.

آنذاك، فاتخذ الخواجة جانب الحذر والحيطة فلم يجهر بما جهر به السيد أحمد خان وإنما كنى واستعار وورّى.

يقول ضياء الله الابن البكر لأحمد الدين الذي رتب ترجمة حياة أبيه حول هذه الصلة ما نصه: (يبدو أن أول من وضع أساس استدلاله على القرآن الكريم وحده هو السيد أحمد خان..، وقد قضت أفكاره على الجمود الذي ساور على عقول المسلمين، ثم نسج على منواله عبد الله جكرالوي وظل الخواجة مدة يستفيد من أفكاره وأفكار عبد الله، ولأفكار الأخير تأثير بالغ في تعديل الوضع للسنة النبوية، فأصبح الذين كانوا يفضلونها على القرآن يجعلونها بعد القرآن)[1].

ب - صلته بعبد الله جكرالوي:

اتصل أحمد الدين بعبد الله منذ أن صدع الأخير بدعوته عام ١٩٠٢م، وكثيراً ما كان الخواجة يزوره في العطل الصيفية أيام تدريسه بالمدرسة الإسلامية، لتبادل الآراء والمناقشة حول العديد من المسائل العلمية، فيقنع عبد الله الخواجة حيْناً كما كان يقتنع هو بآراء الخواجة أحياناً أخرى.

وحينما نشر عبد الله كتابه (صلاة القرآن) في العقد الأول من القرن العشرين، قام الخواجة بزيارة خاصة له ونصحه بعدم إصدار مثل هذه الكتب في الوقت الحاضر، وأثناء النقاش حضرت صلاة العصر فصلى الخواجة على الطريقة الجكرالوية، فقال له عبد الله: «كيف تعترض على الكتاب وتصلي بمثله» فرد الخواجة عليه بقوله: «إني لا أراها باطلة ولكن التفرقة لا تجوز بين المسلمين»[2].

---

(١) مجلة بلاغ ص ٨٨ عدد سبتمبر ١٩٣٦م العدد الخاص بترجمة أحمد الدين.

(٢) مجلة بلاغ ص ٢٠ عدد سبتمبر ١٩٣٦م وللتفصيل بين صلاة الرجلين يُرجع الى الفصل الأخير من الباب الثاني.

جـ - صلته بالدكتور محمد إقبال:

قام الخواجة أحمد الدين بزيارات متكررة للدكتور محمد إقبال الشاعر لتبادل الآراء وتمحيصها في المسائل الدينية، واختيار الموافق منها لشرع الله عز وجل[1]، ولهذه الاتصالات المتكررة ظن بعض الناس أن محمد إقبال قد وقع فريسة في شباك القرآنيين، وتلبد الجو قتاماً أكثر حينما نقد إقبال بعض الفئات الإسلامية في شعره، مصرحا أنها تركت القرآن واتجهت الى غيره.

بيد أن الأمر ليس كذلك فقد كان رحمه الله يأخذ ما صفا من أي جهة كان، على حد قوله عليه الصلاة والسلام: «**الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها**»[2] فقد كان الدكتور رحمه الله يبالغ أحيانا في أمر حتى يظن القارىء أنه لا يقر ولا يعترف بغيره،- وهذا ما يختص به الشعر عن النثر - وهذا الذي جرى بِعَيْنِه في نقده للفئات الإسلامية بأنها تركت القرآن واتجهت إلى غيره، ما خيل إلى البعض أنه يقول بقول أهل الذكر والقرآن، بيد أن لشاعر الشرق تصريحات متعددة تدل على إيمانه واعترافه بالسنة المطهرة، وجعلها اساسا لتشييد صرح الإسلام.

ومما لا ريب فيه أن الدكتور محمد إقبال قد استفاد من لقاءات الخواجة بيد أنه لم ينضم اليه ولم يتأثر بأفكاره المشينة لثاني مصدر الاسلام.

---

(١) انظر قرآن سي، قرآن ص ٢٢و ٣٣.

(٢) الحديث رواه الترمذي في سننه ج/ ٥ ص/ ٥١.

د - صلته بالقادياني:

ناقش الخواجة في حياته كثيرا من الفرق المخالفة لأفكاره. والشخصيات التي كان لها أثر بالغ على الإسلام في نظره أمثال (آريَّة سَمَاج)[1] وأهل الحديث وغلام أحمد مؤسس القاديانية[2]، دون أن يتأثر بهم غير أنه لم يكن يشدد النكير على مخالفيه بل كان يجادلهم بالحسنى، لذلك كان يحضر مجلسه كثير من القاديانيين والآريين وأهل الحديث والمسيحيين، بل كان الخواجة نفسه يحضر مجالس مخالفيه ودروسهم[3].

٣ - نشاطه في دعوته وآثاره العلمية:

قام الخواجة أحمد الدين عام ١٩٢٦م بتأسيس طائفته المنفصلة بأمرتسر والتي اختار لها اسم (أمة مسلمة)[4]، فتسارع الناس الى اختيار عضويتها، بالاضافة إلى إصدار مجلة (بلاغ) الخاصة بهذه الجماعة، تحمل أفكارهم وتنتشر نظرياتهم الخاصة[5]. هذا وقد شمر أعضاء «أمة مسلمة» ودُعاتُها عن ساعد الجد، فأخذوا يطبعون الكتب على حسابهم الخاص، ويرسلونها إلى كل من عرفوا عنوانه دون مقابل مما ساعد في نشر أفكارهم وانضمام الناس إليهم، كما أن دماثة أخلاق أحمد الدين

---

(١) فرقة من فرق الهندوس المتشددين.

(٢) هو غلام أحمد بن غلام مرتضى بن عطا محمد (١٨٤٠ - ١٩٠٨) المعروف، ففي سنة ١٨٩١م ادعى أنه المسيح الموعود، وفي سنة ١٩٠٠م ادعى أنه رسول مرسل من الله، كما أدعى نسخ بعض الأحكام الإسلامية، وله مؤلفات عديدة منها براهين أحمدية، فتح إسلام، توضيح مرام ترياق القلوب، تحفة الندوة.

(٣) انظر ضياء الله مجلة بلاغ ص ٤٦ عدد سبتمبر ١٩٣٦م.

(٤) انظر مجلة البيان ص ٣ عدد نوفبر ١٩٤٠م.

(٥) انظر إفتخار أحمد بلخي فتنة إنكار حديث ج/ ص ٩١.

كانت عاملا مؤثرا في توسيع نشاط هذه الأمة، فانجذب إليها كثير من الأثرياء والبلغاء والنبهاء أمثال مولا بخش صاحب مصانع الصابون (كُنْدَنْ سُوْب) ومحمد حسين عرشي، وخواجة عباد الله اخْتَر، وصوفي غلام مصطفى تبسم، والسيد مقبول احمد، وجعفر شاه بُهْلَوَارِيْ، ومحب الحق عظيم آبادي، وتمنا عمادي، وأسلم جِراجْبُوري وكثير غيرهم من المحاضرين وأساتذة الجامعات وأعضاء السلك القضائي في عصره.

ولكل من السابقين دور بارز في نشر أفكار الخواجة وإضافة الجديد إليها ويمكن اعتبار كل واحد من هؤلاء مدرسة وحده، ذات طابع مستقل تحت ظلال «أمة مسلمة» كما أن لكل منهم مؤلفات متعددة، في مختلف العلوم والفنون.

ومما يلاحظ في فكر أحمد الدين نقده اللاذع للنظام السائد في الميراث عند المسلمين، والدعوة بالاكتفاء على ما ورد في القرآن الكريم دون السنة، كتوريث ابن الابن مع وجود الابن للميت. وجعل الوصية فرض عينٍ على المتوفي لمن شاء من ورثته، وإعطاء الإرث لمستحقه بقطع النظر عن ديانته وحريته إلى غير ذلك من الآراء الغريبة المخالفة لإجماع المسلمين(١).

والواقع أن الخواجة يمتاز بعمق الفكر فيما يكتب فيه فيوفي الموضوع حقه من جميع جوانبه بالاعتماد على القرآن وحده، دون اللجوء إلى ما عداه، ولأحمد الدين مؤلفات عديدة منها:

١ - معجزة قرآن وهو مجلد واحد.
٢ - أصل مطاع وهو مجلد واحد.

---

(١) وسيائتي التفصيل لهذه الآراء وغيرها في الفصل الأخير من الباب الأخير.

٣ - تفسير بيان للناس وهو ٧ مجلدات ووصل فيه الى قوله تعالى: ﴿ **له الحكم واليه ترجعون** ﴾ (سورة القصص، آية ٧٠).

٤ - برهان الفرقان وهو مجلد واحد.

٥ - ريحان القرآن وهو مجلد واحد.

٦ - قرآن مجيد ورسول حميد وهو مجلد واحد.

٧ - مباحثة جوشت خوري وهو مجلد واحد (الكلام على أكل اللحم).

٨ - خير كثير در إثبات وجوب رب قدير (إثبات الرب عز وجل) وهو مجلد واحد.

وقد تمكنت عن الاطلاع على كتبه الأربعة الأولى، بالإضافة الى موضوعات الخواجة المتعددة المنتشرة بين طيات مجلة (بلاغ) و(البيان) التابعتين (للأمة المسلمة).

٤ - مرضه ووفاته:

وفي سنة ١٩٣٣م أصيب الخواجة في شريكة حياته، بعد أن خلفت له خمسة من الذكور وأنثى- وهم ضياء الله وعطاء الله وهداية الله وثناء الله وسخاء الله- وكانت هذه النازلة كقاصمة الظهر لصحته، فانهارت قواه منذ ذلك اليوم، وأخذت صحته تتدهور شيئا فشيئا، وفي ٢ يونيو يوم الثلاثاء ١٩٣٦م لحق الخواجة بأم أولاده، بعد أن ظل طريح الفراش ثلاثة شهور.

الحافظ أسلم جراجبوري

١ - نشأته ونشاطه العلمي:

هو محمد أسلم بن العلامة سلامة الله البهوبالي[١] المؤرخ الفيلسوف أحد أركان القرآنيين البارزين[٢].

ولد في جراجبور ١٢٩٩هـ / ١٨٨٠م بمقاطعة أَعْظَمْ كَرْه بالهند في أسرة أهل الحديث - أثناء أداء والده مناسك الحج، وحفظ القرآن الكريم قبل أن يناهز التاسعة من عمره، فلذلك لقب بالحافظ ثم أخذ في دراسة اللغة الفارسية لغة العلوم الدينية آنذاك، ثم الرياضيات، فاللغة الإنجليزية، كما أنه درس العربية على مولانا فتح الله.

ومن المعروف أن الحافظ أسلم لم يدرس في مدرسة منتظمة، كما أنه لم يسجل في جامعة من الجامعات، بيد أن شغفه الشديد بالعلم والمطالعة سما به الى مكان مرموق.

ففي سنة ١٩٠٣م أصبح الحافظ كاتبا لأحد الأعمدة الرئيسية لجريدة (بَيْسَة) اللاَّهُوْرِيَّة اليومية، ومن هنا ذاع صيته في شبه القارة

---

(١) نسبة الى مقاطعة بهوبال الهندية.

(٢) انظر محمد سرفراز خان إنكار حديث كي نتائج ص ٥٧.

الهندية، لكنه ترك هذه الوظيفة عام ١٩٠٦م ليصبح مدرسا في ثانوية عليكره للعربية والفارسية.

وفي سنة ١٩١٢م أصبح أمينا عاما لمكتبة هذه الثانوية، وفي ١٩٢١م تحولت هذه الثانوية الى جامعة عليكره الإسلامية، فأصبح الحافظ أسلم بها محاضرا في العربية والفارسية، ولكنه لم يمكث فيها طويلا بعد هذا التعيين إذ غادرها الى الجامعة الملية الإسلامية[١] بناء على طلب من مولانا محمد علي المرحوم دفين القدس[٢].

٢ - صلته بالقرآنيين وفكره وآثاره العلمية:

لعل صلته بالقرآنيين ترجع إلى قلقه النفسي من جراء مسألة حجب ابن الابن بعد وفاة أبيه مع عمه من تركة جده، يقول الحافظ: (اثناء دراستي للسراجي[٣] وقفت في مسألة حجب ابن الابن مع عمه، ولم تلق في نفسي قبولا، فبحثت في كتب علم الفرائض فلم أجد لي موافقا؛ وأخيرا وجدت القرآن يوافقني في ذلك)[٤].

أما صلته بالخواجة أحمد الدين وتأثره بأفكاره فتبدو واضحة في ترجمته كتاب الخواجة (معجزة قرآن) إلى اللغة العربية، ونشره بين البلاد العربية[٥]، كما أن الحافظ سار في موضوع الإرث على نهج

---

(١) مقرها حاليا في دهلي بالهند بعد نقلها من عليكره، وكان الغرض من إنشائها نشر الأفكار الإسلامية، وطرد الاستعمار والتقليل من أهمية جامعة عليكره، ولا زالت تواصل مسيرتها التعليمية إلى الآن.

(٢) ولد المرحوم في رامبور بالهند عام ١٨٧٨م وتخرج في جامعة عليكره ثم أتم دراسته في جامعة أكسفورد بإنجلترا، وقد تجول في بلاد كثيرة لخدمة الإسلام، توفي سنة ١٩٣١م. انظر الموسوعة العربية المُيَسَّرَة تحت مادة (محمد علي).

(٣) يشير بذلك الى «السراجي في علم الميراث» لسراج الدين محمد الحنفي.

(٤) مجلة طلوع إسلام ص ١٥ عدد ٧ يناير ١٩٥٦م.

(٥) باسم «الوراثة في الإسلام».

الخواجة، فأخرج كتابه (محجوب الإرث) نقداً لقواعد الميراث المجمع عليها بين المسلمين، كما أن لفكر الحافظ نصيب وافر في صبغ الأفكار الاشتراكية بالإسلام، كتحويل ملكية الأرض إلى الدولة، واختراع منصب مركز الملة ليحل محل مجلس التشريع الحاكم عند الاشتراكيين[١].

والجدير بالذكر أن الحافظ اسلم يمتاز من بين القرآنيين باطلاعه الواسع على الثقافة الإسلامية، من الحديث والتفسير والفقه والفرائض والأصول إلى غير ذلك من العلوم الإسلامية، فلذلك كثرت مؤلفاته في النقد للعلوم المستنبطة لخدمة السنة.

أما أسلوبه الكتابي فهو سهل وشيق، وقد شهد له بذلك مخالفوه قبل موافقيه، كما أن أسلوبه يتميز بكثرة حمل المفردات على المعاني المجازية وصرفها عن معانيها الحقيقية.

وبالاضافة إلى ذلك كان الحافظ له اليد الطولي في كتابة التاريخ الإسلامي بالأردية ولا سيما لعهوده الذهبية، وكتابه (تاريخ امَّتْ) أكبر دليل على ذلك، وهذا الكتاب هو الذي حمل الكثيرين على أن يلقبوه بلقب العلامة مع أن أغلب أفكاره مقتبسة من (تاريخ الأمم الإسلامية) لخضري بك[٢].

---

(١) يقول الحافظ أسلم في مدح الاتحاد السوفيتي ما نصه: (ان الملة الروسية جددت العمل الإسلامي الذي وجد في العهود السابقة، بل أجود منه، اذ أطاحت بالرأسماليين وملاك الأرض وأصحاب الإمارات الصغيرة، وهذا معنى (لا) من كلمة (لا إله إلا الله) وهي أول لبنة في الإسلام، وهذا العمل هو عين الامتثال لمبدأ الشهادتين) نوادرات ص ١١٥.

(٢) انظر ماهر القادري/قول فيصل ص ١٣.

ومما لا يسع الباحث إنكاره أن الحافظ أسلم هو الرجل الثاني - بعد بَرْوِيْز - الذي نبغ من حيث التأليف، وقام بالنشر لأفكار القرآنيين.

٣ - آثاره العلمية:

للحافظ أسلم مؤلفات كثيرة أهمها:

١ - (الوراثة في الإسلام) باللغة العربية.
٢ - (تاريخ نجد) بالأردية.
٣ - (حياة عمرو بن العاص) بالأردية.
٤ - (تاريخ أمت) بالأردية أي (تاريخ الأمة الإسلامية).
٥ - (نكات قرآن) بالأردية أي (دقائق القرآن).
٦ - (تعليمات قرآن) بالأردية أي (تعليم القرآن).
٧ - (حياة حافظ شيرازي) بالأردية.
٨ - (محجوب الأرث) بالأردية.
٩ - (عقائد إسلام) بالأردية أي (عقائد الإسلام).
١٠ - مقام حديث بالأردية أي (مكانة السنة) في الإسلام.
١١ - مقالات بالأردية.
١٢ - تاريخ قرآن بالأردية.
١٣ - حياة جامي عبد الرحمن بالأردية.
١٤ - نوادرات بالأردية.

وسوى ذلك هناك المقالات الكثيرة المبعثرة في معظم المجلات الدينية التي رافقت حياته، من (بلاغ وبيان) الأمْرَتْسَرِّيتين (والجامعة) و(أهل حديث) (وطلوع إسلام) و(المعارف) الأعظم كرهية وغيرها.

وكل مؤلفاته السابقة مطبوعة يندر وجودها في الأسواق المعاصرة،

ولا تخلو منها المكتبات العامة، وقد تمكنت من الاطلاع على العشر الأوائل منها، بالإضافة إلى المواضيع العديدة المنتشرة بين طيات المجلات السابقة.

٤ - وفاته:

بعد قيام دولة باكستان ١٩٤٧م هاجر اليها الحافظ أسلم كبقية المهاجرين، بناء على طلب تلميذه البار (بَرْوِيْز)، غير أنه عاد إلى الهند بعد مدة قصيرة لعدم وجود جو مناسب له.

وفي مارس ١٩٥٥م أخذ المرض يتسلل الى جسده ويشتد به يوما فيوما، إلي أن توفي في ٢٨ ديسمبر ١٩٥٥م عن عمر قارب الخمسة والسبعين عاما، ولحق بربه ليلقى جزاء أعماله[١].

---

(١) انظر للمزيد من المعلومات عن حياة الحافظ أسلم مجلة طلوع إسلام عدد ٧ يناير ١٩٥٦م.

بَـرْوِيْـز

١ - نشأته ونشاطه العلمي:

هو غلام أحمد برويز بن فضل دين بن رحيم بخش ولد في ٩ يوليو ١٩٠٣ م، في بلدة بَتَاله القريبة من قاديان، بمقاطعة «كُوْرداسْ بُور» بالبنجاب الشرقية في الهند في أسرة علمية، وتلقى علومه الدينية الأولى في كنف جده، وكان جده رحمه الله عالما مجيدا لكثير من العلوم الاسلامية، بالإضافة إلي اتصاله الوثيق بالصوفية الجِشْتِيَّةِ النظامية[1]، فشحن عقل حفيده بكثير من الأمور الدينية والأسرار الصوفية، ولكن برويز سرعان ما تخلص من تلك الأسرار وأصبح لها عدوا لدودا.

ولم يتجاوز برويز في دراسته الثانوية السفلى ثم انتقل الى المحيط العملي، فتوظف في المطبعة الحكومية برتبة كاتب، وآخر ما وصل اليه قبل استقلال باكستان أن أصبح مديرا لتلك المطبعة[2].

وفي سنة ١٩٣٨ م أصدر السيد نذير أحمد بتمويل من صديقه برويز مجلة «طلوع اسلام» دون تسجيلها باسمه الخاص، إذ كانت الأوامر

---

(١) سلسلة تنتمي إلي الشيخ المجاهد نظام الدين الدهلوي المتوفى ٩٣٦ هـ، المعروف «بمحبوب إلهي» في الهند، وكان يشار إليه بالبنان في علمه وتقواه ويضرب إليه أكباد الإبل من داخل البلاد وخارجها.

(٢) انظر قول فيصل ص ٩.

الحكومية لا تسمح بذلك ولا زال برويز يملكها حتى الآن، وفي السنين الأولى من صدورها كانت تغذي المسلمين بالأفكار الإسلامية ما جلب لها كثيرا من الأنصار، وازداد الإقبال عليها لدى الأوساط الإسلامية لحمايتها فكرة (العصبة الإسلامية) التي كان يتزعمها محمد علي جناح[١] للحصول على دولة مستقلة للمسلمين. وبعد الاستقلال انتقل برويز من الهند إلى باكستان مع مجلته (طلوع إسلام).

٢ - فكره ونشاطه للدعوة:

بعد ما وصل برويز إلى كراتشي وطاب له المقام فيها، نشط في دعوته نشاطا بالغا لخلو الجو من المعارضة القوية من جهة، وللإعانة الفعلية من أرباب الحكم من جهة أخرى، فوجد أرضا خصبة لنشر أفكاره، فوضع لمؤيديه أسسا واضحة، وجعل لهم مكاتب فكر تحت إدارته، وأطلق عليها اسم (نوادي طلوع إسلام) تبعا لاسم مجلته[٢]، ولم تمض بضع سنوات على مجيئه حتى عم ذكره في أرجاء باكستان، بل تجاوزها إلى الدول العربية والأوروبية والأميركية[٣]، فأخذ الناس يهرعون للانضمام إلى دعوته.

---

(١) محمد علي جناح (١٨٧٦م - ١٩٤٨م) ولد بكراتشي وتخرج محاميا بكلية لنكولن اين الإنجليزية ١٨٩٦م، ثم عاد إلى وطنه وانضم إلى المؤتمر الهندي، وفي سنة ١٩٢٠م فصم وصال حبله من المؤتمر، وبرز نشاطه في العصبة الإسلامية حتى نالت باكستان استقلالها عام ١٩٤٧م، وأصبح جناح أول زعيم لهذه الدولة الفتية. انظر الموسوعة العربية ص٦٤٧.

(٢) لعل ما نسبه الدكتور محمد مصطفى أعظمي في رسالته (دراسات في الحديث النبوي الشريف..) ص٢٨ و٣٢ إلى برويز من أنه «أسس جمعية باسم «أهل القرآن» هو باعتبار ما يهدف اليه برويز من تحكيم القرآن وحده وأما تسمية الجمعية (بأهل القرآن) فلم يثبت ذلك عنه.

(٣) انظر برويز مَنْزِل بَهْ مَنْزِلْ ص ٢٥٤ ومجلة البينات ص٣ عدد جمادى الآخرة عام ١٣٩٤هـ.

وعلى جانب آخر أخذت أجهزة الإعلام للدولة تكيل له المدح كيلا، فانضم إلى صفوفه كثير من المثقفين والمحامين والقضاة والمحاضرين وأساتذة الجامعات والطلاب والمهندسين.

وفي نوفمبر سنة ١٩٥٦م عقد أول اجتماع عام لجميع نوادي (طلوع إسلام) في لاهور، ثم تتابعت الاجتماعات السنوية لاتخاذ اللازم، والبحث في المشاكل التي تعترض طريقهم لنشر الأفكار في أرجاء الوطن الإسلامي الكبير[١].

وفي هذه السنة نفسها كان برويز قد عين عضوا في لجنة التقنين في باكستان، غير أنه لم يستمر بها طويلا، إذ عطل الدستور بأكمله إثر انقلاب عسكري قام به الجنرال أيوب خان[٢]، وأمر بالغاء جميع الحركات والأحزاب ما عدا حركة طلوع إسلام[٣]، ولعل السبب في ذلك يعود الى ملاءمة الأفكار البرويزية لكل حاكم، ومركز الملة عند برويز يتولاه كل من تمكن منه، وقد منح لهذا المركز سلطات تشريعية واسعة، من الحظر والإباحة والإجبار، وهذا ما يبتغيه كل حاكم لبقائه في الحكم، ولعل هذا هو أحد الأسباب الخفية العاملة في إلغاء قانون الأحوال الشخصية الإسلامية إبان حكم هذا الجنرال، وإحلال القوانين الوضعية المقدمة من لجنة الأحوال الشخصية محله.

والحق أن فكر برويز يمتاز بالاطلاع الواسع على الأفكار الأوربية، ويرى وجوب صبغ الإسلام بها، بالإضافة إلى ذلك يعتقد أن النظريات

---

(١) انظر برويز منزل به منزل المقدمة ص: س.
(٢) انظر الآنسة كوثر تسنيم G. A برويز ص ٣ مقالة ماجستير ١٩٧٣م المقدمة الى قسم الفلسفة بجامعة بنجاب لاهور.
(٣) انظر قول فيصل ص ١٨.

العلمية حقائق لا تقبل الجدل والمناقشة، لذا يجب تفسير القرآن بمقتضاها[١]، كما أن أسلوبه المشرق في المؤلفات يخلب قارئه من حيث يذهل عما دس فيها من الأباطيل، أما التأويل وصرف الكلمات عن معانيها الحقيقية في كتبه فحدث عنه ولا حرج، فما من معتقد إسلامي إلا مَسَّه قلم برويز بالتأويل، بأسلوب لا يفطن إليه إلا المتعمق في دراسة العلوم الإسلامية.

٣ - صلته بفكر القرآنيين:

قد تحدث برويز عن أول اصطدامه الفكري الذي كان له أثر كبير في بقية حياته، بل تركه سواد المسلمين والانضمام إلى أفكار أهل الذكر والقرآن فقال: (ذات يوم كنت أتابع التفسير فمررت بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾[٢] وقد ذكر القرآن تفصيل هذا الإيذاء في مواضع أخرى من كثرة عناد بني إسرائيل وتماديهم في طلب ما لا يحتاجون إليه إلى غير ذلك من الأمور التي كانت سببا في زوال النعمة الإلهية عنهم، غير أني وجدت في تفسير هذه الآية حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري والترمذي من اتهام بني إسرائيل لموسى بالبرص، وفرار الحجر بثيابه، وضرب موسى إياه حين أدركه[٣]........... فارتعدت فرائصي، واستغرقت في التفكير، وأخذت الشبهات تتوالى على ذهني واحدة تلو الأخرى)[٤].

---

(١) كالقول بالتطور في وجود الخلق، وإنكار خوارق العادات إلى غير ذلك مما سيمر بنا في الباب الأخير.

(٢) سورة الأحزاب آية ٦٩.

(٣) الحديث رواه البخاري انظر فتح الباري ج٦/ ص٤٣٦.

(٤) برويز شاهكار رسالت ص ٢٩ و ٣٠.

ولعل أول إعلانه بهذه الأفكار وإثارة الشبهات حول السنة لإزالة الثقة عنها ودعوة الجماهير إليها جهارا يعود تاريخه إلى مسجد سكرتارية دهلي، الذي كان قد منح برويز من قبل مسئولي المسجد حقوق خطبة الجمعة فيه، لحسن نواياه السابقة ،لكنه سرعان ما أخذ أسلوبه يتلون من يوم لآخر، فبدأ بالتأويل في السنة فالتعريض بها، وأخيراً إنكار حجيتها وعدم الاعتماد عليها في شرع الله عز وجل، غير أنه لم يمض وقت طويل على هذه الأفكار حتى استولى الحماس الديني على موسى الفراش بالسكرتارية، فأخذ بتلابيب الخطيب ونهاه عن إلقاء مثل هذه الترهات ما كان سببا مباشرا لعدم عودته إلى المسجد للخطبة مرة أخرى[١].

وكان برويز قد اتصل في هذه الآونة بأستاذه الفكري الحافظ محمد أسلم جراجبوري فتتلمذ عليه، وورث منه جميع مخلفات الخواجة الفكرية حول السنة، وما أضاف الحافظ إليها طوال عمره الطويل، بيد أن الأرض لم تكن خصبة لنشر أفكاره بين المسلمين آنذاك لكثرة ما كانت تكتظ به دهلي من العلماء الأجلاء من جهة، والتغيرات السياسية التي أوشكت أن تحل بالمسلمين وقتئذٍ من جهة أخرى، فبقيت أفكاره تختلج في صدره حتى نالت باكستان استقلالها، فجاءها مهاجرا كبقية المسلمين واتخذ كراتشي مقرا مؤقتا لنشر دعوته.

واذا أردنا أن نعرف موقف الرجل من السيد أحمد خان وأفكاره فنراه يبجله ويضعه في قائمة مفكري هذا العصر، ويقول: (وفي عصرنا الحاضر يعتبر السيد أحمد خان والدكتور محمد إقبال أشهر مفكري هذا العصر)[٢].

(١) انظر قول فيصل ص ١٥.

(٢) فرقة أهل القرآن ص ٨.

أما موقفه من عبد الله جكرالوي فنراه يمدح منهجه وينكر عليه تعيين الجزئيات من القرآن الكريم[1]، غير أن برويز يخول تعيين الجزئيات الى مركز الملة، فالرجلان متفقان في المبدأ والغاية، غير أنهما اختلفا في السبيل الموصل اليها، فكلاهما ادعى كمال الدين في القرآن وعدم التسليم لغيره في الحجة والبرهان، واختلفا في تعيين هذا الكمال فيرى عبد الله كماله لشموله جزئيات الدين، ويرى برويز كماله وشموله بذكر الأصول وترك الجزئيات إلى مركز الملة، وبذا يكون قد وصلا الى الغاية المنشودة وهي إلغاء السنة من مصادر التشريع في الإسلام.

٤ - مؤلفاته:

يعتبر برويز أكثر القرآنيين كتابة وتأليفا، ولا نتجاوز الحق إن أسميناه مؤلف الحركة القرآنية وإليك أسماء بعض منها: -

١ - تبويب القرآن وهو ثلاث مجلدات - وهو عبارة عن معجم لبعض معاني القرآن الكريم.
٢ - سليم كي نام خُطُوْط وهو ايضا ٣ مجلدات (رسائل باسم سليم).
٣ - قرآني فيصلي وهو ايضا ٣ مجلدات (أقضية القرآن).
٤ - قرآني قوانين وهو مجلد واحد (الأصول القرآنية).
٥ - من ويزدان وهو مجلد واحد (أنا والرب).
٦ - أبليس وآدم وهو مجلد واحد.

---

(١) ويقول برويز في ذلك ما نصه: (وإنا نرى عبدالله جكرالوي كان سليم النية، إكتوى بنار ما أصيب به الإسلام في هذا القرن من الفرق المتعددة، فانتحل علاج هذه المعضلة فنادى بجمع المسلمين على القرآن الكريم، وإلى هذا الحد كان سليم المشى صحيح المسلك، غير أنه تقدم فوقع في اللبس حين قال إن العمل على الإسلام ليس بحاجة إلى غير ما في القرآن) برويز فرقة أهل قرآن ص٨ ومنزل به منزل ص١٠.

٧ - كتاب التقدير وهو مجلد واحد (كتاب القدر).
٨ - شاهكار رسالت وهو مجلد واحد (فارس الرسولﷺ).
٩ - إنسان ني كياسُوْجَا وهو مجلد واحد (فيم يدور الفكر الإنساني).
١٠ -أسباب زوال امت وهو مجلد واحد (أسباب انحطاط الأمة).
١١ - طاهره كي نام خطوط وهو مجلد واحد (رسائل باسم طاهرة).
١٢ - مقام حديث وهو مجلد واحد (مكانة السنة).
١٣ -إسلامي معاشره وهو مجلد واحد (المجتمع المسلم).
١٤ - جهاد وهو مجلد واحد.
١٥ - منزل به منزل وهو مجلد واحد (خطوة بعد خطوة).
١٦ - قتل مرتد وهو مجلد واحد.
١٧ - برق طور وهو مجلد واحد.
١٨ - شعله مستور وهو مجلد واحد (الشعلة الخفية).
١٩ - جهان فردا وهو مجلد واحد (عالم الغد).
٢٠ - مذاهب عالم كِيْ آسمَانِي كِتَابِين وهو مجلد واحد (كتب مذاهب العالم السماوية).
٢١ - قائد أعظم وطلوع إسلام وهو مجلد واحد (طلوع إسلام وموقف محمد علي جناح منه).
٢٢ - فردوس كُمْ كَشْتَهْ وهو مجلد واحد (الجنة المفقودة).
٢٣ - ختم نبوت وتحريك أحمديت وهو مجلد واحد (الحركة القاديانية وختم النبوة).
٢٤ - نظام ربوبيت وهو مجلد واحد (النظام الرباني).
٢٥ - عربي خُوْدْ سِيكْي وهو مجلد واحد (تعلم العربية بغير معلم).
٢٦ - باكستان كامعمار أول وهو مجلد واحد (بَنَّاءُ باكستان الأوَل).
٢٧ - جوئي نور وهو مجلد واحد (قناة النور).
٢٨ -إقبال أورقرآن وهو مجلد واحد (القرآن والدكتور محمد إقبال).

٢٩ - اسلام كِيَاهَیْ وهو مجلد واحد (ما هو الإسلام).
٣٠ - مطالب الفرقان وهو مجلدان.
٣١ - مفهوم القرآن وهو ثلاث مجلدات.
٣٢ - لغات القرآن وهو أربعة مجلدات.
٣٣ - بحوث وكتيبات مختصرة وقد تجاوز عددها عدد المؤلفات السابقة، بالإضافة إلى الموضوعات التي سود بها أوراق مجلته (طلوع إسلام)، وقبلها (معارف) وغيرها من المجلات الإسلامية.

وقد اطلعت على ستة عشر كتابا الأُوَل من كتبه بالإضافة الى الموضوعات العديدة في (طلوع اسلام).

٥ - موقف العلماء من أفكاره:

أصبحت مدينة لاهور - مدينة اقبال - منذ عام ١٩٥٨م مقرا دائما لدعوة «طلوع إسلام» لكن العلماء كانوا لها بالمرصاد،إذ جعل مولانا المودودي لاهور نفسها مقرا للجماعة الإسلامية، وسلط أضواء مستفيضة على دعوة برويز وحذر الناس من اتباعها وعواقبها الوخيمة التي تنتظر متبعيه يوم القيامة.

وفي سنة ١٩٦١م وضعت افكار برويز ومعتقداته على محك البحث الإسلامي أمام العلماء ليفتوا فيها، وليبينوا حكم الإسلام فيمن اعتنق هذه الأفكار، وهل تبقى له صلة بالإسلام أو أن الإسلام بريء منه، وقد تولى إجراء هذا الاستفتاء أركان المدرسة العربية الإسلامية بكراتشي، فأفتى ما لا يقل عن ألف عالم من علماء الدين من باكستان والهند والشام والحجاز بتكفيره وخروجه عن رِبْقَةِ الإسلام[١].

(١) انظر متفقة فتوى: المقدمة ص: س، وبرويز شاهكار رسالت ص٤٤٦.

ولا زال الرجل حيا يسعى ويجتهد في نشر أفكاره، وحزبه (طلوع إسلام) أقوى أحزاب الحركة القرآنية الموجودين في الوقت الحاضر، وسنلقي عليه مزيدا من الأضواء في المبحث الآتي.

بعد هذا العرض الوجيز لأهم دعاة القرآنيين يتساءل المرء تلقائيا عن أتباع هؤلاء في الوقت الحاضر وهل لهم وجود أم لا؟ وهذا ما سنعرض له في الصفحات التالية.

فرق القرآنيين المعاصرة

يوجد في الوقت الحاضر أربع فرق من القرآنيين يجمعهم أمران: -

١ - القول بالاقتصار على القرآن وحده في أمور الدنيا والآخرة.

٢ - وأن السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ليست بحجة في الدين فلا مجال لإقحامها فيه.

١ - الفرقة الأولى: (فرقة أمت مسلم أهل الذكر والقرآن)

وهذه الفئة هي البقية الباقية من أصل فرقة عبدالله مؤسس الحركة القرآنية، ضمت في تسميتها حزبه وحزب الخواجة أحمد الدين، والواقع أنها لا تمت إلى فرقة الخواجة بصلة، وقد وضع حجر أساسها محمد رمضان[١] تلميذ عبدالله جكرالوي، وكان لها نشاط ملموس أيام بانيها، غير أنها بعد وفاته أخذت تضمحل شيئا فشيئا وهي في طريقها إلى الانقراض عاجلا أو آجلا، وينتمي إليها بضعة آلاف من البشر وقلما تعثر على النشء الجديد في صفوفها.

---

(١) توفي عام ١٩٣٩م بموجب قول ابنه محمد إسماعيل الموجود حاليا في كُوجْرَانوَالَهْ بباكستان. وانظر ص ٣٧٠ من الرسالة.

هذا وقد كان من سوء حظ هذه الجماعة أن تولى مناصبها الحساسة كثير من المعوقين، وذوي العاهات وأصحاب الأسقام التي لا يرجى برؤها، مما سبب اشمئزازاً في الانضمام إليها.

ولهذه الفئة مراكز متعددة في اكثر المدن الباكستانية، وأما مركزها الرئيسي فهو في (دار القرآن ١١٠ N سمن آباد لاهور) وقد زرت هذا المبنى عام ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م، الذي هو عبارة عن مسجد لا وجود للمحراب فيه، والذي لا يسع لأكثر من مائة مصلٍ في وقت واحد، وفيه يؤدي أعضاء هذه الحركة صلاة الجمعة.

هذا وقد شاهدت بنفسي أداءهم لصلاة الجمعة الفريدة في بابها ذات السجدة الواحدة لكل ركعة، وسيمر بنا وصف حي لصلواتهم في الفصل الأخير من الباب الثاني، كما يضم هذا المبنى قاعة للمطالعة كأي غرفة عادية تحتوي على بعض الكتب العتيقة بالإضافة إلى مصنفات (أهل الذكر والقرآن).

والجدير بالذكر أن لـ «أمت مسلم أهل الذكر والقرآن» مجلة خاصة بهم، تحمل اسم (بلاغ القرآن) تنقل آراءهم إلى كافة الجهات النائية في باكستان، وترغب الناس في الانضمام إلى هذه الجماعة، ويرأس هذه الفئة في الوقت الحاضر الأستاذ محمد علي رسول نَكْرِيْ الذي كاد أن يبلغ العقد السابع من عمره، وقد اتصلت به واستمعت إلى بعض أقواله، وهو أشد رؤساء القرآنيين لذعاً للسنة والمحدثين، ولا تخلو خطبة من خطبه من مثل ذلك العمل المشين.

ومما يلاحظ في هذه الفئة هو أنَّ منسوبيها لا يسجلون اسماءهم على مؤلفاتهم الخاصة، بل يجعلونها تحت اسم (إدارة بلاغ القرآن)، فلذلك يتعذر نسبة الرأي إلى قائل معين لأمة أهل الذكر والقرآن.

كما أن لفئة بلاغ القرآن مساجد خاصة في أكثر المدن الباكستانية،

يقيمون فيها الصلوات اليومية الثلاث، حسبما تـراءى لهم من القرآن الكريم، ويتميز أصحاب هذه الفئة بمظهرهم الخارجي بتنكير السلام عند استئذانهم الدخول على بعضهم بعضاً، امتثالا لنص القرآن.

﴿ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ طِبۡتُمۡ فَٱدۡخُلُوهَا خَٰلِدِينَ ﴾[1].

٢ - فرقة (أمة مسلمة):

وهذه الفرقة هي التي وضع أسسها الخواجة أحمد الدين في أمرتسر بالهند، وقد انتقلت من موطنها الأصلي إلى لاهور أيام استقلال باكستان عام ١٩٤٧م لكنها لم ترزق الوفاق المطلوب بين أعضائها فتفرق عنها أركانها، وامتنع مولوها عن تقديم الدعم المالي لها، مما عجل بالقضاء عليها، مع كثرة كتابها ومؤلفيها ووفرة الأقلام المدافعة عنها، وقد كان لها مجلتان في الماضي - (بلاغ) و(البيان) - وتوقفت الأولى عن الصدور في يونيو ١٩٣٩م واستبدلت البيان بالبلاغ غير أن الأخيرة أيضاً لم تستمر في أداء مهامها لإصابتها بالضاقة المالية، فتوقفت هي الأخرى عن الصدور في أوائل الستينات وكل ذلك أدى إلى فشل الجماعة واضمحلالها.

وفي الآونة الأخيرة شعر المخلصون من أعضائها بضرورة القيام لإداء مهمتهم من جديد، فأخذوا يجمعون شملهم وينظمون أمورهم وينفقون على مشاريعهم بسخاء، كما أنهم أخذوا يضعون الخطط اللازمة لجمع الحركات القرآنية على منصة واحدة، ومما لا شك فيه أن يقظة هؤلاء بعد الراحة وجمع القوى ينذر بالخطر والوجل، اذ أن كثيرا من كتابها ومؤلفيها ما زال على قيد الحياة يمارس الأعمال الصحفية والكتابية،

(١) سورة الزمر آية ٧٣.

ولا تخلو مدينة من مدن باكستان من أعضاء هذه الحركة، وللأمة المسلمة مراكز متعددة في أغلب مدن باكستان الرئيسية، وأما مركزهم الرئيسي فهو في (مبنى دار القرآن ٣ نسبت رود لاهور) وقد زرت هذا المركز وتعرفت على بعض أعضائه ولا ينقصه إلا الحركة والخطوات الحثيثة المتتابعة.

والذي تجدر الإشارة إليه أن المنتمين إلى هذه الفئة يوافقون المسلمين في الأعمال الإسلامية الظاهرة، من الصلوات الخمس وصيام الشهر كله......، وذلك ما يحول دون تمييزهم من بين المسلمين، ولعل مجلة (فيض إسلام) الرَوَالْبِنْدِيَّة تمثل وجهة نظرهم غير الرسمية في الوقت الحاضر، بالإضافة إلى أن أعضاءها يسعون لإعادة إصدار «البيان» من جديد.

هذا ولم أتمكن من استقصاء عدد الأفراد الذين ينتمون إلى هذه الفئة لإصابة حركتهم بالشلل منذ أمد بعيد، والأمر الذي لا مراء فيه أنهم أكثر عددا من أفراد (بلاغ القرآن) السابقين كما أن صفوفهم تضم العديد من الشبان والشابات والكهول من المثقفين والمتعلمين وأساتذة الجامعات والأطِبَّاء والمحامين.

كما أن للأمة المسلمة اجتماعات أسبوعية في مقرها الرسمي لتبادل الآراء، والتخطيط للمستقبل، ونقاش نتائج الأسابيع الماضية، وجمع التبرعات وإرسال البعثات للنصح والإرشاد.

٣ - فرقة طلوع اسلام:

قد سبق لنا أن تحدثنا عنهم في ترجمة برويز، ونضيف هنا فنقول إن فرقة طلوع إسلام هي أنشط فرق القرآنيين الموجودة في الآونة المعاصرة، وقد خف نشاطها عن عهدها السابق منذ أمد قريب، بسبب فتوى الكفر التي أصدرها العلماء عن أفكار مؤسسها (برويز).

وفرقة طلوع إسلام قام بتأسيسها غلام أحمد برويز في الهند قبل استقلال باكستان، إلا أنه نشط في الحركة بعد انتقاله من دهلي إلى باكستان، فما من مدينة من مدن باكستان إلا وفيها فرع من فروع طلوع إسلام، بل لم يقف الأمر عند هذا الحد فقد تجاوز ذلك إلى الدول الأوربية عبر البحار، إذ لطلوع إسلام فروع في المدن الأوربية تتولى الدعوة إلى الأفكار البرويزية[1].

والجدير بالذكر في أمر طلوع إسلام أن داعيتها يقوم بإلقاء درس في تفسير القرآن الكريم منذ بضع وثلاثين سنة في يوم العطلة الأسبوعية، وتحفظ دروسه عن طريق آلات التسجيل، ويستمع إليها في الأيام المقبلة في أكثر من عشر مدن من مدن باكستان الرئيسية، بالإضافة إلى فروعها عبر البحار.

هذا وقد حضرت لسماع أحد دروس برويز عام ١٩٧٨م، فوجدت عددا لا يقل عن أربعمائة فرد يستمعون إليه، قلما نجد الأمي بينهم، بل إن أغلبهم كان يمسك القلم بين أصبعيه يسجل ما يحلو له من الأفكار المسموعة، علاوة على عشرات من آلات التسجيل الناقلة لكلامه عبر المسافات الشاسعة، كما أن العديد من المثقفات وطالبات المدارس الثانوية والجامعات يشاركن الرجال في هذا الحفل، وقد خصص لهن الجزء الأمامي منه دون حاجز يمنعهن عن الرجال.

ومما لا شك فيه أن الأفكار البرويزية لها نفوذ في صفوف المثقفين، ولا سيما بين أولئك الذين يريدون البقاء تحت الدوحة الإسلامية مع تلبية رغباتهم الجامحة، والشيء الملفت للنظر أن أغلب كتاب الأمة

---

(١) انظر مجلة طلوع إسلام ص ١٦ عدد سبتمبر ١٩٧٨م.

المسلمة الأمرتسرية قد انضموا إلى صفوف طلوع إسلام مواصلين مسيرتهم الكتابية، كما انضم إلى صفوفه العديد من أفراد أهل الذكر والقرآن أيضاً.

ولطلوع إسلام مركز رئيسي في «٢٥ B كُلْ بَرْك لاهور».

كما أن لهذه الفرقة مجلتها الرسمية الشهرية الدائمة (طلوع إسلام)، تنشر آراءها منذ بضع واربعين سنة، وفي أواسط الستينات من هذا القرن تحولت إلى أسبوعية لفترة من الزمن، بسبب الدعم المالي الخفي الذي حصلت عليه من بعض الجهات الخفية، ولا زالت مجلة طلوع إسلام تصدر في غرة كل شهر لاتيني معلنة بذلك تحديها المستمر لمشاعر الأمة الباكستانية المسلمة.

هذا وقد اختلفت التقديرات لتعداد أتباع طلوع إسلام فمن مكثر يبلغ بهم إلى بضعة ملايين، ومن مقل يصل بهم إلى عشرات الألوف والحقيقة تكمن بين التقديرين، ولعل المكثرين قدروا الأتباع أيام ازدهار الحركة في أواخر الستينات، بينما المقلون بخسوا عددهم لعدم إدراكهم التام لنشاط الحركة داخل الدولة وخارجها.

والواقع المؤسف حقا هو أن نرى المثقفين وأصحاب المسئولية ينجرفون وراء تيار طلوع إسلام وينخدعون بسحبه الكاذبة.

٤ - تحريك تعمير إنسانيت:

أما حركة تعمير الإنسانية فهي فرقة من فرق القرآنيين الموجودة في الآونة المعاصرة، حديثة الولادة والنشوء، إذ برزت على صفحة الوجود منذ ثلاث سنوات يمولها الثري عبد الخالق مَالْوَادَه وهي تجد وتجتهد لكسب ثقة الشعب في أقرب وقت ممكن، كما أن رياسة هذه الحركة تعود إلى عبد الخالق نفسه.

ومن عجيب المصادفة أن هذه الحركة رزقت بخطيب مفوه شاب نشيط دؤوب الحركة، وهو القاضي كفاية الله يحمل الماجستير في اللغة العربية، ويجيد هذه اللغة مثل إجادته الأردية والإنجليزية كتابة وكلاما.

والقاضي هو الشخص الوحيد ممن اتصلت بهم من خطباء الحركة القرآنية يتكلم العربية بطلاقة وبأسلوب عصري حديث، وقد زرته في بيته وأخذت منه أطراف الحديث عن حركته هذه، وقلت له أهي حركة مستقلة أم تتبع حركة قرآنية أخرى؟ فأجاب باستقلالها وأنها دوحة مستقلة، تود أن تعيش تحت ظلها كل الحركات القرآنية الأخرى. كما تطرق الحديث بيننا إلى موقفه من عبد الله جكرالوي فاستحسنه وأعجب بأفكاره وقال: «إن أفكاره حول السنة لم تتجاوز ما أمر الله به من اتباع ما أنزل الله، وإن لأفكار عبد الله اليد الطولى في القضاء على الجمود العقلي الذي كان مفروضا على المسلمين قبله» وكان القاضي حذرا في إجاباته يخشى المستقبل ويتمنى انتشار مثل هذه الحركات في العالم الإسلامي كله.

هذا وقد وجدت الرجل ذا اطلاع واسع على الحركات التي سبقت حركته، مع إدراكه مواضع الزلل لتلك الحركات، والأسباب التي جعلتها تنحصر في جزء معين من الأرض، وقد صدر بقلمه حتى الآن عشر كتيبات منها (قرآن حكيم اَوْرعقل) القرآن والعقل و(تعارف قرآن بزَبَانِ قرآن) شرح القرآن بالقرآن و(قرآن حكيم اور سأنس) القرآن والعلوم و(مقصد نزول قرآن).

هذا وتنفق الحركة على طبع ما يكتبه القاضي بسخاء على ورق ناصع البياض مع كتابة ممتازة، وتوزعها على الناس دون مقابل، ومركز هذه الحركة حاليا هو في (١٦ بي كَبُوْر تَهْلَه هَاوُس لِيْكْ رُودبُرَانِيْ اَنَاركَلِيْ لاهور) وليس للحركة صحيفة مستقلة غير أنها تقوم بنشر درس

القاضي ليوم الجمعة كل أربعاء في صحيفة «مشرق» اليومية، وأعضاء هذه الفرقة يخططون في الوقت الحاضر لإصدار صحيفة أسبوعية تقوم بنقل آرائهم مستقلة في القريب العاجل، كما أن الحركة فكرت في ضم صفوف حركة (أمة مسلمة) إليها في صيف عام ١٩٧٩م، غير أن مساعيها باءت بالفشل.

موقف الدولة والعلماء والشعب منهم

بعد ذلك العرض الموجز للحركات القرآنية المعاصرة يطرأ سؤال طبيعي على الذهن،: وهو ما موقف الدولة من هذه الحركات؟ وما الموقف المتفق عليه من قبل علماء الإسلام؟ وما الموقف العام من قبل عامة المسلمين؟.

وقبل الإجابة على هذه التساؤلات أرى من المناسب أن ألقي الضوء على المجموع الكلي لأفراد القرآنيين، فمجموع أفراد أهل القرآن بفرقهم الأربع لا يتجاوزون ٣٪ من مجموع سكان باكستان في الوقت الحاضر، كما أن فتوى الكفر الصادرة ضد برويز قللت من شعبيته إلى أقل من الخمس، ووجودهم بهذه الضآلة لا يهدد الكيان الإسلامي في باكستان.

وللإجابة عن تلك التساؤلات ينبغي أن نعود إلى الوراء قليلا.....، فبعد استقلال باكستان استولى على مراكزها الحساسة كثير من القاديانيين وأصحاب الأفكار القرآنية، فلذا نشطت الحركتان نشاطا ملحوظا، ففي سنة ١٩٥٨م عقد مؤتمر عالمي تحت إشراف الدولة لقادة الفكر الإسلاميين، لإعطائهم الجرعات الأولية للدعوة إلى الأفكار القرآنية في العالم الإسلامي كله، غير أن علماء الشام ومصر والمغرب صاحوا في وجه برويز معلنين تكفير تلك الأفكار، وأنه هدم صريح للإسلام، وعلى إثر إخفاق هذا المؤتمر عقد مؤتمر آخر أقامته إحدى

الشركات الأمريكية، غير أن مصيره لم يختلف عن مصير صاحبه[1].

ولعل فشل المؤتمرات هذه كانت نقطة تحول ملموس من قبل علماء الإسلام، إذ كثفوا جهودهم لمقاومة هذه الحركات في الأوساط الشعبية، مما سبب امتعاضا في نفوس الشعب ولو لفترة بسيطة، وقد أثمرت هذه الجهود في حينها حيث تخلى عن تلك الحركات كثير من المسلمين السذج الذين غرتهم المظاهر البراقة، ثم أخذ هذا الشعور العدائي يخف بالتدريج شيئا فشيئا، حيث تساهل المطلعون من العلماء في نقد تلك الأفكار وتركهم للزمن ليضمهم إلى قائمة الفرق الماضية، بيد أن مثل هذا النوع من التفكير فيه العزاء لصاحبه ليُسَلِّيَ به نفسه، ولكن ذلك لا يبرىء ساحته أمام الخالق والمخلوق، إذ بقاء شرارة واحدة يكفي لإشعال البيت كله، والواجب الإسلامي يقضي بمواجهة المفسدين لا تركهم للزمن ليقضي عليهم.

والغريب في الأمر أن الأكثرية من العلماء الباكستانيين ممن يشار إليهم بالبنان حينما يتحدثون عن حركات أهل القرآن لا يذكرون عنها سوى أنها تنكر السنة، وأما ما ترتب على هذا الإنكار من النتائج الموغلة فيندر المجيب عليها من هؤلاء العلماء، وعلمهم بهذه الحركات شبيه بعلمهم بالقاديانية سابقا.

ومن المفيد هنا أن أشير إلى بعض النقاط التي يمكن بواسطتها أن نجنب المجتمع المسلم ويل هذا الضلال المرتقب، ونصون بها الإسلام عما يهدده في المستقبل عاجلا أو آجلا.

١) يحسن فتح معاهد متخصصة لدراسة أفكار هؤلاء من صميم

---

(١) راجع مجلة البينات ص ٣ عدد جمادى الآخرة ١٣٩٤ هـ ومصطفى السباعي السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٤٦٠.

مؤلفاتهم، مع التنويه إلى ما تؤدي إليه هذه الأفكار من الانحلال والفوضى وتأليه البشر من دون الله.

٢) إعادة مكانة المسجد لنشر الوعي الإسلامي الصحيح، فيجب على الخطباء ودعاة الإسلام أن يخصصوا بين الحين والآخر خطبا شافية، تلقي الأضواء على أفكار تلك النحل، وتكشف صلتها الفكرية بالنظريات الغربية.

٣) إقناع العلماء المطلعين الذين تخلوا عن أداء الواجب الإسلامي إزاء هذه الأفكار بالعودة إلى إرشاد المجتمع حول هذا الخطر، الذي يخشى أن يحدق به عاجلا أو آجلا.

٤) على الدولة أن تحمل لواء نشر الوعي الإسلامي الصحيح من خلال مرافقها الإعلامية، بتسجيل المقابلات مع الشخصيات المطلعة وبثها عبر الأثير.

٥) على الصحف والمجلات أن تعيد النظر في مسلكها حيال المخاطبين، وأن تعود إلى وظيفتها السامية في نشر المبادىء الإسلامية الصحيحة، وتنبيه المسلمين على خطورة هذه الحركات ومبادئها الهدامة.

فما لم يدرك المسئولون هذه الحقيقة المؤلمة سيندمون بعد فوات الأوان، ومن الصعب التحكم في الوباء إذا عم وانتشر، والحكيم من قام بالواجب في حينه.

وبعد هذا العرض التاريخي لفرقة القرآنيين، ودعاتها البارزين، ومعرفة فرقها الموجودة في الوقت الحاضر، وموقف الدولة وعلماء الإسلام وعامة المسلمين إزاءهم ينبغي عرض الأصول التاريخية لفكر الحركة القرآنية من الذين سبقوهم في إنكار السنة كلا أو جزءا، وهذا ما سنتحدث عنه في الفصل التالي.

الفصل الثاني

الأصول التاريخية لفكر القرآنيين

ويشتمل على بيان:

١) معنى السنة لغة واصطلاحا.
٢) موقف الشيعة من السنة.
٣) موقف الخوارج من السنة.
٤) موقف المعتزلة من السنة.
٥) موقف القرآنيين السابقين من السنة.
٦) إنكار السنة في شبه القارة الهندية:
أ - موقف السيد أحمد خان من السنة
ب - موقف جراغ علي من السنة.
٧) إنكار السنة في الناطقين بالضاد:
١ - أثر التغريب في إنكار السنة.
٢ - الأدباء الداعون إلى التشكيك في مسلمات الدين (الرسالة - القرآن - تناقض الكتب الدينية...).
٣ - موقف المسلمين حكومة وشعبا من هؤلاء المشككة.
٤ - إنكار السنة الكلي: -

أ - الطبيب محمد توفيق صدقي...
ب - محمود أبو رية.
جـ - الطبيب أبو شادي أحمد زكي..
د - الدكتور إسماعيل ادهم.
هـ - محمد أبو زيد الدمنهوري.
و - أفراد لم يستقلوا بتأليف في إنكار السنة.

٥ - موقف المسلمين من منكري السنة كلها.
٦ - انكار السنة الجزئي وأبرز منكريه: -
أ - السيد رشيد رضا.
ب - أحمد أمين.
جـ - العقيد معمر القذافي.
د - عبد الله عنان.
هـ - الشيخ محمود شلتوت.
و - أحمد فوزي.
ز - الشيخ محمد بخيت.
حـ - عبد المتعال الصعيدي.

٨) مقارنة بين المنْكرين الهنود والناطقين بالضاد.

١ - « معنى السنة لغة واصطلاحا »

قبل أن نخوض في عرض الحركات التي أنكرت كل السنة أو بعضها، ينبغي أن نعرف ما هي السنة، وما مدلولها لغة واصطلاحا.

فنقول: السنة في اللغة الطريقة أو السيرة حسنة كانت أو سيئة[١] ومن الأول قوله عز وجل: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾[٢] ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: « لتتبعُنَّ سنَنَ الذين من قبلكم شِبْراً بِشِبْرٍ وذراعاً بذراع »[٣]. أي طريقتهم ومن الثاني قول خالد بن عبد الله الهُذَلِيْ:

فــلا تَجْزَعْن من سيرةٍ أنْتَ سِرْتَهــا
فــأولُ راضٍ سنــةً من يَسِيْرُهــا[٤]

---

(١) انظر الراغب الأصفهاني/ المفردات مادة (سَنَن). والفيروزآبادي/القاموس المحيط مادة (سن) والفيـومي/المصباح المنير مادة (سنن) ومحمد بن أبي بكر/مختار الصحاح مادة (سنن).

(٢) سورة النساء، آية ٢٦.

(٣) الحديث رواه مسلم ج ٥٧/٨. وفي البخاري شبيهه انظر فتح الباري ج ٣٠٠/١٣.

(٤) انظر محمد عجاج الخطيب السنة قبل التدوين ص ١٤.

وفي الاصطلاح: يختلف معناها حسب الأغراض والأهداف فهي: -

عند المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية أو سيرة، سواء كان ذلك قبل البعثة أو بعدها[1].

وعند الفقهاء: الصفة الشرعية للفعل المطلوب طلبا غير جازم، بحيث يثاب المرء على فعله ولا يعاقب على تركه[2].

وقد يطلق عندهم على ما يقابل البدعة ومنه قولهم: (طلاق السنة كذا وطلاق البدعة كذا)[3].

وعند الأصوليين: هي قول النبي ﷺ وفعله وتقريره[4]. وزاد بعضهم (وما هَمَّ بفعله عليه الصلاة والسلام)[5].

ومرجع هذا الاختلاف في الاصطلاح يعود إلى الأغراض والأهداف التي تعنى بها كل فئة، فالمحدثون عَنَوا بالبحث عن رسول الله الأسوة والقدوة، كما أخبر الله عز وجل، فنقلوا كل ما يتصل به من أقوال وأفعال وتقريرات وشمائل وأخبار وقصص خَلقا وخُلقا، سواء دل ذلك على حكم شرعي أو لا.

---

(١) انظر محمد بن طاهر الجزائري/توجيه النظر الى أصول الأثر ص ٢. والسباعي السنة ومكانتها ص ٤٧. والعجاج السنة قبل التدوين ص١٦.

(٢) أنظر بدران أبو العينين أصول الفقه الإسلامي ص ٧١. ومحمد زكريا البرديسي أصول الفقه ص ١٩٣.

(٣) انظر السباعي السنة ومكانتها ص ٤٨. وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي سنن الدارمي ج ١٦٠/٢.

(٤) انظر محمد بن علي الشوكاني إرشاد الفحول ص ٣٣. وأبا يحيى زكريا الأنصاري لب الأصول ص ٩١. وعبد الله بن أحمد الشهير بابن الملك شرح المنار ص ٢٠٥. وأمير بادشاه تيسير التحرير ج١٩/٣. والبرديسي أصول الفقه ص١٩٣. وبدران أبو العينين أصول الفقه ص٧١.

(٥) انظر أحمد بن علي بن حجر فتح الباري ج ٢٤٥/١٣.

وعلماء الفقه بحثوا عن رسول الله الذي تدل أفعاله على حكم شرعي، ولا يتجاوز حكم الشرع على أفعال العباد من الوجوب أو الحرمة أو الإباحة أو الندب أو الكراهية.

وعلماء الأصول بحثوا عن رسول الله المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده، ويبين للناس دستور الحياة، فلذا عني هؤلاء بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها[1].

وتعريف الأصوليين للسنة هو المشهور عند العلماء، وعليه العمل في تقسيماتها المتعددة، لأنه مدار الأحكام الشرعية. وعلى ذلك فالسنة على هذا التعريف على ثلاثة أقسام، قولية، وفعلية، وتقريرية.

١) السنة القولية:

وهي أحاديثه وأقواله عليه الصلاة والسلام، التي قالها في مختلف المناسبات والأغراض مما يتعلق بتشريع الأحكام، كقوله عليه الصلاة والسلام: «**لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة**»[2] وكقوله عليه الصلاة والسلام: «**ما أَنْهَرَ الدم وذكر اسم الله عليه فَكُلْ ليس السن والظفر**»[3].

٢) السنة الفعلية:

وهي أفعاله عليه الصلاة والسلام، التي نقلها الصحابة في شئون العبادة وغيرها، وهي على نوعين، أفعال تعتبر تشريعا وأفعال لا تعتبر تشريعا.

---

(١) انظر محمد عجاج الخطيب أصول الحديث ص ١٩. والسنة قبل التدوين ص ١٥. والسباعي السنة ومكانتها ص ٤٨. ومحمد بن السيد علوي مالكي/مباحث في الحديث الشريف ص ٦.

(٢) الحديث رواه مسلم ج ١٣٧/٦.

(٣) الحديث رواه البخاري ج ٢٢٥/٦.

١ - والأفعال التي لا تعتبر تشريعا تنحصر في صور ثلاث:

أ - الأفعال التي صدرت عن الرسول ﷺ بمقتضى الجبلة البشرية، كالقيام والقعود والأكل والشرب...، وهذه الأفعال لا يدل وقوعها منه إلا على الإباحة وليست مصدرا تشريعيا، ولا يجب على الأمة اتباعها لكونها ليست من الرسالة، وإن اتبعها أحد من المسلمين واقتدى بالنبي ﷺ فيها كان اقتداؤه حسنا واتباعه جميلا، كاقتداء ابن عمر رضي الله عنه بالرسول ﷺ في مأكله ومشربه ولباسه.

ب - الأفعال التي صدرت عن الرسول ﷺ بمقتضى الخبرة والتجربة في شئون الدنيا، كنزوله عند أول ماء في غزوة بدر وارتحاله عنه بعد أن أشار عليه الحباب بن المنذر رضي الله عنه، فقال: (يا رسول الله أهذا منزل أنزلكه الله، ليس لنا أن نتعداه أم هو الرأي والحرب، فقال: بل هو الرأي والحرب، فقال الحباب: كلا ليس هذا بمنزل، فقبل منه النبي ﷺ ذلك)[1] وكأفعاله عليه الصلاة والسلام الخاصة بالتجارة ونحوها.

جـ - الأفعال التي صدرت عنه عليه الصلاة والسلام بمقتضى الوحي، ولكن الدليل الشرعي خصه به، واقتضت الحكمة الإلٰهية أن يمتثل بها وحده دون الأمة، كوجوب التهجد وجواز الوصال في الصيام وزواج ما فوق الأربع.

٢ - والنوع الثاني من أفعاله ما كان تشريعا ولا يعدو وضعها عن حالين:

---

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني/الإصابة في تمييز الصحابة ج ٣٠٢/١.

أ - أن تكون مُبَيِّنَةً لإجمال أو مخصصة لعموم وجد في القرآن الكريم، فيكون حكم المَخصِّص والمبيِّن حكم المُجْمَلِ والمَخَصَّصِ من الوجوب والندب...، كأفعاله عليه الصلاة والسلام في أداء الصلاة والحج، وقطع يد السارق من الرسغ ونحو ذلك. ومنه قول عمر رضي الله عنه عند استلامه الحجر الأسود (إني لأعلم أنك حجر لا تضرُ ولا تنفعُ، ولولا أني رأيت رسولَ الله ﷺ استَلَمَكَ ما استلمتك)[1].

ب - أو أن تصدر من المصطفى عليه الصلاة والسلام ابتداء ولا يخلو حالها من أمرين أيضا.

أن تعلم على أي صفة فعلها عليه الصلاة والسلام من الوجوب أو الندب أو الإباحة...أو لا تعلم، فإن علمت الصفة وجب الاقتداء فيها لقوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ ﴾[2] وبذلك تكون المتابعة قد تحققت لمعرفة صفة الفعل فيها.

وإن لم تعلم صفة الفعل فقال البعض بالتوقف حتى يستبين الأمر، وذهب الآخرون إلى وجوب الاقتداء فيه حتى يقوم دليل المنع، وفَرَّقَ الآخرون بين أن يظهر في الفعل قصد القربة أو لا، فإن ظهر فيه القصد كان الفعل مستحبا وإلا كان مباحا[3].

---

(١) البخاري ج٢/١٦١.

(٢) سورة الأحزاب، آية ٢١.

(٣) انظر في تقسيمات السنة الفعلية كلا من أحمد بن إدريس القرافي تنقيح الفصول ص ٢٨٨. ومحمد بن محمد الغزالي المنخول من تعليقات الأصول ص ٢٢٥. وعلي بن أبي علي الآمدي الإحكام في أصول الأحكام ج١/١٧٣. وشرح المنار ص٢٤٨. وعبد الله بن عمر البيضاوي نهايةالسؤل في شرح منهاج الأصول ج٣ ص٦٤٣. وفتح الباري ج١٣/٢٧٤.

٣) السنة التقريرية:

وهي ما أقره الرسول ﷺ مما صدر عن أصحابه من أمور بسكوته عنهم وعدم إنكاره عليهم، أو بموافقته وإظهار استحسانه على ذلك، فمن ذلك أكل خالد بن الوليد الضب على مائدة رسول الله ﷺ في بيت خالته ميمونة زوج النبي عليه الصلاة والسلام، وهو صلى الله عليه وسلم ينظر إليه وقال: «**لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه**»[١].

هذا وقد جمع الشاه ولي الله الدهلوي أقسام السنة السابقة كلها فقال: (إعلم أن ما روي عن النبي ﷺ ودون في كتب الحديث على قسمين.

أحدها: ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة وفيه قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾[٢] ومنه علوم المعاد وعجائب الملكوت، وهذا كله متسند الى الوحي...

وثانيها: ما ليس من باب تبليغ الرسالة وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: «**إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر**»[٣].

وبذا نكون قد عرفنا معنى السنة في اللغة وفي اصطلاح العلماء، حسب الأغراض والأهداف التي عني بها هؤلاء، خلال أبحاثهم عن السنة، بعد إجماعهم تبعا لصحابة رسول الله ﷺ ومن جاء بعدهم من أن السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القرآن، يؤخذ منها

---

(١) الحديث رواه مسلم ج ٦٨/٦.

(٢) سورة الحشر، آية ٧.

(٣) حجة الله البالغة ج ١٣٨/١. والحديث رواه مسلم انظر شرح النووي ج ١٥ ص ١١٧.

أحكام الدين كما تؤخذ من الكتاب المجيد. وقد بقي الوضع على هذا الصفاء بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، حتى ظهرت الفرق السياسية والكلامية: من الشيعة والخوارج والمعتزلة من بين المسلمين فعكروا صفاء هذا الجو، وامتنعوا عن التسليم لبعض السنة نتيجة شبهات غازية، وفيما يلي بيان لموقف هذه الفرق من سنة المصطفى عليه السلام.

٢ - موقف الشيعة من السنة

يرتبط موقف الشيعة من السنة بموقفهم من الصحابة بعد بيعتهم للصديق بالإمامة العظمى، إذ نظرة هؤلاء إلى الإمامة تختلف عن نظرة سائر المسلمين، فالإمامة عندهم ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة ويتعين القائم بها بتعيينهم، بل «هي ركن الدين وقاعدة الإسلام، ولا يجوز لنبي إغفاله ولا تفويضه إلى الأمة، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم ويكون معصوما من الكبائر والصغائر»[١].

وتقريرا لمبدأ العصمة هذا يقول صاحب دعائم الإسلام: (إن الناس أحوج ما كانوا إلى الأوصياء والأئمة لارتفاع الوحي وانقطاع النبوة، وأن الله ختمها بمحمد عليه السلام، ورد أمر الأمة إلى الأئمة من أهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين، وتفويض أمر الخلق إلى الأئمة إلى يوم القيامة)[٢].

وعلى هذا الأساس نظرت الشيعة إلى العلوم الشرعية ومآخذها حتى قال بعضهم الدين أمران: (معرفة الإمام وأداء الأمانة)[٣].

---

(١) انظر أحمد بن علي الطبري كتاب الاحتجاج ص ٨٨ وعبد الرحمن بن خلدون مقدمة ابن خلدون ص ١٩٦ ومحمد كلانتر مقدمة شرح اللمعة الدمشقية ص ٩.

(٢) ج ٤٣/١ للنعمان بن محمد بن منصور الفاطمي وانظر أيضا محمد بن خليل المقدسي الرد على الرافضة ص١٤٦ مخطوط بمكتبة الجامعة رقم ٤٥٩.

(٣) عبد الكريم الشهرستاني الملل والنحل ج ٢٠٦/١.

فالغلاة من الشيعة غلوا في الإمام ورفعوه عن منزلته البشرية، بل قالوا بألوهيته (كالسبئية والمغيرية والبيانية والجناحية والمنصورية والخطابية والحلولية)[1].

وبناء على هذه المغالاة نظروا إلى صحابة رسول الله الذين بايعوا الصديق دون الإمام علي للإمامة العظمى، فزعمت «الجارودية» (أن النبي ﷺ نص على عَلِيٍّ بالوصف دون التسمية، وكان الإمام بعده عليٌّ، غير أن الناس قصروا حيث لم يتعرفوا الوصف، ولم يتطلبوا الموصوف، وإنما نصبوا أبا بكر باختيارهم فكفروا بذلك)[2].

بينما «الكاملية» سلكت طريقا أكثر غورا من سابقيهم فزعمت أن الصحابة كفروا بتركهم بيعة علي، وكفر علي بتركه قتالهم، وكان يلزمه قتالهم كما لزمه قتال أصحاب الجمل وصفين[3].

وكانت النتيجة الحتمية لذلك هو: فقدان الثقة في جمهور الصحابة من نقلة شرائع الدين، وأنه لا اعتماد على ما نقل عن طريقهم لكفرهم بعد الإسلام، فكان رفض السنة المروية بواسطة هؤلاء الأمناء هي الثمرة الدانية لهذا المنهج الشاذ عن سواد المسلمين.

والمعتدلون من الشيعة لا يقولون بما يقول به الغلاة فيما يتعلق بتأليه الإمام - كما تقدم -، ولكن نظرتهم لا تختلف كثيرا إلى الصحابة ونقلة الوحي من حيث الثقة فيهم عن الغلاة السابقين، فلذا لا يقبلون من السنة إلا ما جاء عن طريق من شايع عليا رضي الله عنه، وهؤلاء

---

(١) انظر عبد القاهر البغدادي الفرق بين الفرق ص ٢٣٠.
(٢) الملل والنحل ج ٢١٢/١.
(٣) انظر الفرق بين الفرق ص ٥٤.

المشايعون لا يتجاوز عددهم خمسة عشر صحابيا، وهذا هو الأساس الذي وضعوه لقبول الرواية، وبذلك رفضوا أحاديث سائر الجمهور رضي الله عنهم أجمعين.

أضف إلى ذلك أن أحاديث المشايعين أيضا لا تكون واجبة العمل الا اذا عضدتهم فتاوي أئمتهم، ورويت عن طريقهم للاعتقاد بعصمتهم، فلذا يقول النعمان بن منصور: (إن الذي يجب قبوله وتعلمه ونقله من العلم ما جاء عن الأئمة من آل محمد ﷺ، لا ما يؤخذ عن المنسوبين إلى العلم من العامة المحدثين المبتدعين)[1].

ولذلك يعتقد بعض الشيعة أن علم الأئمة لَدُنِّيٌّ لا يحتاج إلى التحصيل، بل إن علمهم لا يزيد في شيخوختهم عن يوم ولادتهم. يقول في ذلك صاحب الفصول المهمة: (قال بعض أهل العلم علوم أهل البيت لا تتوقف على التكرار والدرس، ولا يزيد يومهم فيها على ما كان بالأمس، لأنهم المخاطبون في أسرارهم والمُحدَّثون في النفس...، فما تزيد معارفهم في زمن الشيخوخة على معارفهم في زمن الولادة)[2].

وبناء على ما تقدم فإن الشيعة تعد مرويات الأئمة في قسم المتواتر، كما أن المروى عن طريق الشيعة موجب للعلم ملحق بالتواتر أيضا، وأما ما يروى عن غير هذا الطريق فدون قبوله العقبات، ولا يجب العمل إلا إذا وافقته فتاوي الأئمة[3].

---

(١) دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام ج ٨٤/١.
(٢) ص ١٧٣ لعلي بن أحمد المعروف بابن الصباغ.
(٣) انظر محمد بن حسن الطوسي الاستبصار ص ٣ و ٤.

هذا وقد أضافت الشيعة إلى إنكار الكثير مما جاء في السنة معول هدم آخر، فوضعوا الأحاديث الكثيرة في تعظيم أئمتهم ورؤساء أحزابهم لرفعهم إلى المكانة السامية، لتتهيأ القلوب لقبول أقوالهم فتكون حجة في التشريع وأمور الدين، وقد صرح ابن أبي الحديد بذلك فقال: (إعلم أن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة... وقد قابلهم جهلة أهل السنة بالوضع أيضا)[1].

وموجز القول أن هذا الاختلاف في الصحابة كان سببا في مهاجمة السنة التي نقلت عن طريق جمهورهم، فرفضها الشيعة إلا ما ورد منها عن طريق الذين شايعوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فلو قبل الشيعة رواية جميع الصحابة لأغنتهم عن القول باختصاص الإمامة في أهل البيت، ولأغنتهم عن القول بعصمة الأئمة وَلَدُنِيَّةِ علمهم، وَلَكُنَّا في غنى عن رد شبهات أثيرت حول السنة من قِبَلِ من جاء بعدهم من الخوارج والمعتزلة...

---

(١) شرح نهج البلاغة ج ٢/١٣٤.

٣ - موقف الخوارج من السنة:

لسنا هنا بصدد الحديث عن تاريخ الخوارج[١]، وإنما بحثنا يدور في هذا الموضع حول نقطة معينة، وهي نظرة الخوارج إلى السنة، ومدى امتثالهم لها في حياتهم العملية، وهل هي مصدر تشريعي مستقل أم تابع للقرآن الكريم.

ومما يجدر ذكره في هذا المقام أنه لم يصل الينا ما كتبه الخوارج أنفسهم عما كانوا يدينون به حول هذا المصدر التشريعي في الإسلام، لضياع كتاباتهم في أحداث التاريخ أو عدم الكتابة عنه البتة، وهذا أولى بطبيعتهم البدوية، وفي ضوء ذلك لا يمكننا الحكم بالقطع واليقين في آراء الخوارج حول السنة، لأنه كلام خصم في خصمه، أو رواية حادثة تحتمل الصدق مثل احتمالها الكذب، غير أننا نحاول البحث ونلتمس النصوص عما نسب إلى الخوارج فيما نحن بصدد الحديث عنه من الأقوال والأفعال في المصادر المعتمدة عند الباحثين من التاريخ

---

(١) الخوارج جمع خارج ويطلق على كل خارج على الإمام الحق، وقد غلبت هذه التسمية على الذين خرجوا على عَليّ بن أبي طالب رضي الله عنه بعد واقعة الصفين. ويراجع في تاريخ الخوارج وآرائهم الملل والنحل ج ١٥٥/١. والمواقف ج ٣٩٢/٨ للإيجي. والفرق بين الفرق ص٧٢ وما بعدها. والكامل لابن الأثير ج ١٦٦/٣ وما بعدها. وفجر الإسلام ص٢٥٦ لأحمد أمين.

والفرق، ولا نملك وسيلة سواها، ومما يزيد الأمر وثوقا عندنا إذا عرفنا أن خصوم الخوارج نقلوا بالتواتر ما نسب إليهم من الآراء المختلفة في جزئيات من السنة، يقول ابن الأثير في عرض المناظرة التي جرت بين عبد الله بن عباس رضي الله عنه وبين الخوارج بعد التحكيم: أنه عندما وصل عبد الله اليهم قال لهم: (ما نقمتم في الحكمين وقد قال الله: ﴿ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآ ﴾(١) فكيف بأمة محمد ﷺ) فقالت الخوارج:- أما ما جعل الله حكمه إلى الناس وأمرهم بالنظر فيه فهو إليهم، وما حكم فأمضاه فليس للعباد أن ينظروا فيه، حكم في الزاني مائة جلدة، وفي السارق القطع فليس للعباد أن ينظروا في هذا، قال ابن عباس فإن الله تعالى يقول: ﴿ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾(٢) فقالوا: أو تجعل الحكم في الصيد والحرث وبين المرأة وزوجها كالحكم في دماء المسلمين، وقالوا له: أَعَدْلٌ عندك عمرو بن العاص وهو بالأمس يقاتلنا فإن كان عدلا فلسنا بعدول، وقد حَكَّمْتُم في أمر الله الرجالَ، وقد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يرجعوا وقد كتبتم بينكم الموادعة، وقد قطع الله الموادعة بين المسلمين وأهل الحرب مذ نزلت براءة إلا من أقر بالجزية)(٣).

فهذا النص يعطينا صورة واضحة لما تنطوي عليه نفوس الخوارج، والمنظار الذي نظروا به إلى صحابة رسول الله ﷺ قبل الفتنة وبعدها، ولو حللناه لوجدنا فيه:

---

(١) سورة النساء، آية ٣٥.

(٢) سورة المائدة، آية ٩٥.

(٣) الكامل في التاريخ ج ١٦٦/٣.

١ - المخالفون للخوارج ليسوا عدولا، سواء كان المخالف صحابيا أو غيره.

٢ - يعامل الخوارج من خالفهم من المسلمين معاملة الأعداء فلا يجوز موادعتهم، بل يجب أخذ الجزية منهم، واعتبار دارهم دار حرب لقوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾[1].

٣ - الزنا عقوبته مائة جلدة، ونستشف من هذه العقوبة إنكار الرجم الثابت بالسنة الصحيحة، وقد أنكره أزارقة الخوارج صراحة أيام خروجهم في عهد عبد الله بن الزبير رضي الله عنه[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن الخوارج: (وأصل مذهبهم تعظيم القرآن وطلب اتباعه، لكن خرجوا عن السنة والجماعة، فهم لا يرون اتباع السنة التي يظنون أنها تخالف القرآن كالرجم ونصاب السرقة وغير ذلك)[3].

٤ - قطع يد السارق مجمل في هذا النص وقد بينته الأزارقة بعملها بالقطع من المنكب في القليل والكثير، دون اعتبار شرط الحرز في السرقة، وغير ملتفتة لما ثبت في السنة الصحيحة من أن يكون

---

(١) سورة التوبة، آية ٢٩.

(٢) انظر الملل والنحل ج ١٦٤/١. وأنظر علي بن حزم الظاهري الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ١٨٩/٤.

(٣) رسالة الفرقان بين الحق والباطل ضمن مجموعة الرسائل الكبرى ج ١٥٦/١.

القطع من الرسغ وأن يكون المال المسروق يساوي ربع دينار فأكثر، وأن يأخذه السارق من الحرز المعد لحفظه[1].

وكلما تقدم الزمن ابتعد هؤلاء عن الحق وتوغلوا في الباطل أشد من سابقيهم، ففي السبعينات من القرن الأول الهجري حكم رئيسهم نافع بن الأزرق (بأن ولاية من تخلف عن الجهاد من الذين قعدوا من الخوارج لا تحل له، وأن من تخلف عنه لا نجاة له، وقال لأصحابه ذلك ودعاهم إلى البراءة منهم، وأنهم لا يحل لهم مناكحتهم، ولا أكل ذبائحهم ولا يجوز قبول شهادتهم وأخذ علم الدين عنهم، ولا يحل ميراثهم، ورأى قتل الأطفال والاستعراض[2]، وأن جميع المسلمين كفار مثل كفار العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتل)[3].

فإذا كان هذا حكمهم على من وافقهم فما ظنك بمن لم يوافقهم في آرائهم!.

والأمر الذي لا مراء فيه أن الخوارج مع مضي الزمن ازدادوا شططا في الدين وبعدا عن الحق، روى البغدادي أن الخوارج زعموا أن دار مخالفيهم دار كفر يجوز فيها قتل الأطفال والنساء، وأن الأزارقة أنكرت الرجم واستحلت كفر الأمانة التي أمر الله بأدائها، وقالوا أن مخالفينا مشركون فلا يلزمنا أداء أماناتنا إليهم، ولم يقيموا الحد على قاذف الرجل المحصن، وأقاموه على قاذف المحصنات[4].

---

(١) وسيأتي مزيد توضيح لشروط هذا الحد في الباب الثاني في الفصل الأخير.

(٢) أي عرض أمور الدين على الطفل قبل قتله حسب تطبيق الخوارج فإن قبلها ترك وإلا ضربت عنقه.

(٣) الكامل ج ٣٣٧/٣.

(٤) انظر الفرق بين الفرق ص ٨٤ والملل ج ١٦٤/١.

ثم أتت النجدات فأضافت على سابقيها ضلالة إسقاط حد الخمر[1] ثم تبعتها الميمونية في الكفر والخذلان فأباحت نكاح بنات البنات وبنات البنين[2] وبنات أولاد الإخوة والأخوات، لأن القرآن لم يذكرهن في قائمة المحرمات[3]، ثم كانت الحلقة المكملة على يد المعبدية فشرعت أخذ الزكاة من العبيد وتوزيعها عليهم[4].

والواقع أنا لو أمعنا النظر في تلك الآراء الشاذة وفحصناها فحصا دقيقا لوجدنا أنها مبنية على أن الصحابة رضوان الله عليهم أشركوا بعد الاشتراك في الفتنة، فلا يصح أخذ علم الدين عنهم، وبذلك ردوا الأحاديث التي رويت في الأحكام السابقة عن جمهور الصحابة بعد الفتنة، لقبولهم التحكيم أو الرضى به أو اتباع أئمة الجور حسب زعمهم، وبذلك فَقَدَ الصحابة عدالتهم وثقتهم في نقل علم الدين.

ولذا نسب صاحب أصول الدين إنكار السنة كلها إلى الخوارج لإنكارهم البديهيات الثابتة عن طريقها حين قال: (والثاني مع الخوارج في إنكارها حجة الإجماع والسنن الشرعية، وقد زعمت أنه لا حجة في شيء من أحكام الشريعة إلا من القرآن، ولذلك أنكروا الرجم والمسح على الخفين لأنهما ليسا في القرآن، وقطعوا السارق في القليل والكثير لأن الأمر بقطع السارق في القرآن مطلق، ولم يقبلوا الرواية في نصاب القطع ولا الرواية في اعتبار الحرز فيه)[5].

---

(١) انظر الفرق بين الفرق ص ٨٩ والملل ج ١/ ٧٥.

(٢) انظر الفرق بين الفرق ص ٩٦ والفصل ج ١/ ١٧٥.

(٣) انظر عبد الرحمن بن أحمد الإيجي شرح المواقف ج ٨/ ٣٩٥ مطبعة السعادة ١٣٦٩ هـ.

(٤) انظر الفرق بين الفرق ص ١٠١.

(٥) ص ١٩ لعبد القاهر بن طاهر البغدادي.

وموجز القول إن الخوارج لم يقبلوا من السنة إلا ما جاء عن طريق صحابي لم يشترك في الفتنة الكبرى وما بعدها من الأحداث، وبذلك رودا أحاديث جمهور الصحابة التي ظهرت بعد الفتنة، وشذوا عن المسلمين بآراء كان لها أكبر الأثر فيما أثير حول السنة من الشبهات ممن جاء بعدهم من المعتزلة والقرآنيين السابقين واللاحقين.

٤ - السنة عند المعتزلة

لم تحظ السنة باهتمام كبير عند المعتزلة[١]، كما أن المصادر لم تقدم لنا عنهم موقفا واضحا مجمعا عليه بينهم من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، بينما النقول الموجودة بين أيــــديـنـــا لا تسعفنــــا إلا بصورة مجملة لما عليه المعتزلة، والذي يبدو من النصوص المروية في المصادر المعتمدة أن المعتزلة إزاءها فريقان متشدد ودون ذلك.

١ - فالمتشددون من المعتزلة يجوزون احتمال الكذب في السنة بنوعيها المتواتر والآحاد، وعلى ذلك لا يصح العمل بموجبها ولا القيام بمقتضاها، وقد نسب البغدادي إلى النَظَّامِ قوله: (الخبر المتواتر مع خروج ناقليه عند سامع الخبر عن الحصر ومع اختلاف هِمَمِ الناقلين واختلاف دواعيها يجوز أن يقع كذبا)[٢].

---

(١) سميت المعتزلة معتزلة على أرجح الأقوال لاعتزال واصل وأصحابه مجلس حسن البصري لانفراد رأيه في مرتكب الكبيرة، مضافا إلى ذلك استقلالهم الفردي في الأفكار العقلية الشاذة التي لا توافق آراء الأمة الإسلامية في عهودها الجيدة، ويمكن معرفة آرائهم مفصلة من المراجع التالية المواقف ج٨/١١٥ وما بعده و٣١٢/٨ وما بعده. وشرح الأصول الخمسة. وأصول الدين ص٢٣. والفرق بين الفرق ص١١٧ وما بعده. والملل والنحل ج١/٥٤ وما بعده والفصل ج٤/١٩٢ وما بعده.

(٢) الفرق بين الفرق ص ١٤٣.

ويؤكد هذا المعنى في «أصول الدين» بقوله: (ومع النظامية حيث قالوا يجوز أن يجتمع الأمة على الخطأ، فإن الأخبار المتواترة لا حجة فيها لأنها يجوز أن يكون وقوعها كذبا، فطعنوا في الصحابة وأبطلوا القياس في الشريعة)[١].

كما أن الجاحظ ذكر عن النظام في كتاب «المعارف» وفي كتابه المعروف بالفتيا (أنه عاب أصحاب الحديث رواياتهم أحاديث أبي هريرة، وزعم أن أبا هريرة كان أكذب الناس، وطعن في الفاروق عمر وزعم أنه شك يوم الحديبية في دينه[٢]... وكذب ابن مسعود في روايته (السعيد من سعد في بطن أمه)[٣] وفي روايته (انشقاق القمر[٤]...)[٥].

ولا يقل موقف أبي الهذيل العلاف شيخ المعتزلة وتلميذ واصل بن عطاء عن موقف النظام من السنة، فقد ذكر الشهرستاني أنه (حكي عنه جماعة أنه قال الحجة لا تقوم فيما غاب إلا بخبر عشرين فيهم واحد من أهل الجنة أو أكثر، ولا تخلو الأرض عن جماعة هم أولياء الله معصومين، لا يكذبون ولا يرتكبون الكبائر فهم الحجة لا التواتر، إذ يجوز أن يكذب جماعة ممن لا يحصون عددا إذا لم يكونوا أولياء)[٦].

---

(١) ص ١١.

(٢) لعله يشير إلى قوله رضي الله عنه حينما راجع النبي ﷺ في شروط الصلح وقال: أوَلَسْنَا مسلمين قال رسول الله ﷺ: بلى قال: أوليسوا مشركين قال: بلى قال عمر: فعلام نعطي الدنية في ديننا.

(٣) الحديث رواه مسلم بلفظ (الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره) ج ٤٥/٨.

(٤) حديث انشقاق القمر رواه البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٨/ ٦١٧.

(٥) الفرق ص ١٤٧. وانظر الملل ج ٧٢/١ و ٧٤.

(٦) الملل والنحل ج ٦٧/١.

فإذا جاز الكذب في الخبر المتواتر فتجويزهم إياه في الآحاد أولى، بل لا حجة في أحكام الشريعة عند هؤلاء إلا ما ذكره القرآن الكريم.

والفريق الآخر من المعتزلة كان أخف ضررا من أولئك السابقين، وإن كان الكل شرا فبعض الشر أهون من بعض، وهؤلاء هم الذين أنكروا بعضا من السنة الآحادية، وقد ابتلى بهذا الإنكار الجزئي كل فرق المعتزلة، يقول الشاطبي عن أبي بكر بن محمد أنه قال: (قال عمرو بن عبيد: لا يعفي عن اللص دون السلطان قال: فحدثته بحديث صفوان بن أمية عن النبي ﷺ حيث قال: «**فهلا قبل أن تأتيني به**»[1] قال [عمرو بن عبيد]: أتحلف بالله أن النبي ﷺ قاله: قلت أفتحلف أنت بالله أن النبي ﷺ لم يقله)[2].

ثم أتت الجعفرية المبشرية فخطأت إجماع الصحابة في أقامة الحد على شارب الخمر، بحجة أن المعتبر في الحدود النص والتوقف، وأن الصحابة أجمعوا على ذلك برأيهم، وبذلك لم يعترفوا بالسنة الفعلية الواردة عن النبي ﷺ في هذا الحد من حدود الله[3].

وكان الخياط أيضا ممن ينكر الحجة في أخبار الآحاد، ويقول:- بأنها محتملة للكذب، وبذلك رد أكثر الفروض الفقهية المبنية على هذه الأخبار[4].

---

(١) الحديث رواه أبو داود في سننه ج ١٣٨/٤ ولفظه «فهلا كان قبل أن تأتيني به».

(٢) الاعتصام ج ٢٣٢/١.

(٣) انظر الملل والنحل ج ٧٥/١ وسيأتي تفصيل هذا الحد وما ورد فيه من السنة في الباب الثاني في الفصل الأخير.

(٤) انظر الفرق ص ١٨٠.

وأما ما ورد من السنة فيما غاب عن الحس، ولا سيما ما جاء منه خبرا عما يصير إليه الإنسان بعد الموت فهو مرفوض لدى أكثر المعتزلة، فلذا أنكروا المسألة القبرية ومنكر ونكير، وتردد قولهم في الصراط بين الإثبات والنفي، كما أنهم أجمعوا على نفي الشفاعة لأهل الكبائر من أمة محمد عليه الصلاة والسلام لشبه عقلية، وما ورد من الأحاديث الصحيحة في إثبات ذلك من مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**»[1] فردوه بحجة أنه آحاد لا تقوم به حجة[2].

وقد صرح القاضي عبد الجبار بإنكار هذه الشفاعة فقال: (عندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين وعند المرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة..، ويدل على ذلك أن الرسول ﷺ إذا شفع لصاحب الكبيرة فلا يخلوا إما أن يشفع أو لا، فإن لم يشفع لم يجز لأنه يقدح بإكرامه، وإن شفع فيه لم يجز أيضا لأنه قد دللنا على أن إثابة من لا يستحق الثواب قبيح، وأن المكلف لا يدخل الجنة تفضلا، وأيضا قد دلت الدلالة على أن العقوبة تستحق على طريق الدوام، فكيف يخرج الفاسق من النار بشفاعة النبي عليه السلام والحال ما تقدم)[3]

والأدهى والأمر أن القاضي أوجب نفي الرؤية عن الله[4] - مع تصريح القرآن بإثباتها قال تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾[5] وقوله عليه الصلاة والسلام: «**هل تمارون في القمر ليلة**

---

(١) الحديث رواه أبو داؤد ج ٤/٢٣٦ عن أنس بن مالك.

(٢) انظر المواقف ج/ ٨/٣١٢ و٣١٧ وابن تيمية اقتضاء الصراط المستقيم ص ٤٤٣.

(٣) شرح الأصول الخمسة ص ٦٨٩.

(٤) انظر الأصول الخمسة ص ٢٣٢.

(٥) سورة القيامة، آية ٢٢

البدر ليس دونه **سحاب**، قالوا: (الصحابة) لا يا رسول الله قال: « **هل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب**، قالوا: لا قال: **فإنكم ترونه كذلك** »[١] لشبهة عقلية مثل شبهه في نفي الشفاعة.

وموجز القول إن موقف المعتزلة من إنكار السنة ولا سيما إنكار آحادها في مجال العقيدة شائع بينهم لا يسع الباحث نفيه، ويعود هذا النفي في جوهره إلى اعتمادهم على العقل وتقديمهم له على النص، يقول الجاحظ: (فما الحكم القاطع إلا للذهن وما الإستنابة إلا للعقل)[٣].

وبذا نكون قد عرفنا موقف المعتزلة من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، وما تحظى به من احترام وقبول في إثبات الأحكام الشرعية والمعتقدات الدينية، وقد كان لموقف المعتزلة هذا أثر بالغ على من جاء بعدهم من المهاجمين.

---

(١) الحديث رواه البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٢٩٢/٢.

(٢) رسالة التربيع والتدوير ص ١٩١ ضمن رسائل الجاحظ.

٥ - موقف القرآنيين السابقين من السنة

في أواخر القرن الثاني الهجري قام في الأمة من يدعو إلى الغاء السنة بالكلية، وعدم الاعتداد بها في مصدرية التشريع لأحكام الإسلام، نتيجة للشبهات التي خلفها الشيعة والخوارج والمعتزلة.

وقد ذكر الإمام الشافعي مناظرة جرت بينه وبين أحد أفراد هؤلاء في باب (حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها) فقال: (قال لي قائل ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه أنت عربي والقرآن نزل بلسان من أنت منهم، وأنت أدرى بحفظه، وفيه لله فرائض أنزلها، لو شك شاك قد تلبس عليه القرآن بحرف منه استتبته فإن تاب وإلا قتلته، وقد قال الله عز وجل في القرآن: ﴿ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾[1] فكيف جاز عند نفسك أوْ لِأَحَدٍ في شيء فرضه الله أن يقول مرة: الفرض فيه عام، ومرة: الفرض فيه خاص، ومرة: الأمر فيه فرض، ومرة: الأمر فيه دلالة، وإن شاء ذو إباحة، وأكثر ما فرقت بينه من هذا عندك حديث ترويه عن رجل عن آخر أو حديثان أو ثلاثة حتى تبلغ به رسول الله ﷺ، وقد وجدتك ومن ذهب مذهبك لا تبرئون أحدا لقيتموه

(١) سورة النحل، آية ٨٩.

وقدمتموه في الصدق والحفظ، ولا أحدا لقيت ممن لقيتم من أن يغلط وينسى ويخطىء في حديثه، بل وجدتكم تقولون لغير واحد منهم أخطأ فلان في حديث كذا وفلان في حديث كذا، ووجدتكم تقولون: لو قال رجل لحديث أحللتم به وحرمتم من علم الخاصة لم يقل هذا رسول الله ﷺ إنما أخطأتم، أو من حدثكم وكذبتم أو من حدثكم، لم تستيبوه ولم تزيدوا أن تقولوا له: بئس ما قلت، أفيجوز أن يفرق بين شيء من أحكام القرآن، وظاهره واحد عند من سمعه بخبر من هو كما وصفتم، وتقيمون أخبارهم مقام كتاب الله، وأنتم تعطون بها وتمنعون بها..

قال (الخصم): وإذا أقمتم على أن تقبلوا أخبارهم، وفيهم ما ذكرتم من أمركم لقبول أخبارهم، وما حجتكم فيه على من ردها، قال ولا أقبل منها شيئا، إذا كان يمكن فيهم الوَهْمُ، ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله كما أشهد بكتابه الذي لا يسع أحد الشك في حرف منه، أو أن يقوم شيء مقام الإحاطة وليس بها...)[1].

وتتلخص حجة هؤلاء في رد الأخبار كلها في قولهم:

١ - إن القرآن حوى بين دفتيه تبيان كل شيء، وتفصيل ما تحتاج إليه الأمة ما لايدع مجالا للسنة في دين الله عز وجل.

٢ - إذا جاءت الأخبار بأحكام جديدة لم تزد في القرآن كان ذلك معارضة من ظني الثبوت - وهي الأخبار - لقطعية - وهو القرآن - ولا يقوى الظني على معارضة القطعي البتة، وإن جاءت مؤكدة ومؤيدة لحكم القرآن كان الاتباع للقرآن لا للسنة،

---

(١) كتاب جماع العلم المطبوع مع الأم ج ٧/٢٧٣.

وإن جاءت مبينة لما أجمله القرآن كان ذلك تبيانا للقطعي الذي يكفر منكر حرف منه بظني لا يكفر من أنكر ثبوته.

٣ - تروى السنة عن طريق رجال لا يرتفع احتمال الكذب وخيانة الذاكرة عنهم، ما ينتج عنه رفع الثقة المطلوبة من القطعية واليقين في الشعائر الدينية الثابتة عن طريق هذا المصدر التشريعي في الإسلام، فلا يستساغ أن يثبت بموجبها شيء في دين الله عز وجل، إذ أن السنة كلها لا تعدو مرحلة الظن والوهم، مع أن حسن الظن في الراوي والمروي مما لا مقام له في دين الله عز وجل.

ربما تبادر إلى الذهن أن هذه الطائفة تقبل المتواتر من الأخبار لأنه يفيد القطع واليقين فكيف عمم الشافعي الحكم (ردت الأخبار كلها)؟ والذي يظهر أن هؤلاء لا يعتبرون المتواتر قطعيا لأنه جاء من طرق آحادها ظنية، فاحتمال الكذب أو ضعف الذاكرة أو حسن الظن لا يزال فيه قائما، والذي يؤكد ما قلناه أن خصم الشافعي ذكر في بقية مناظرته أن من لا يقبل الأخبار من الذين ينتمي إليهم هو نفسه يلزمهم قبول أقل ما يقع عليه اسم صلاة وزكاة لا وقت في ذلك، ولو صلى ركعتين في كل يوم. ومعنى ذلك أنه يلزمهم عدم القبول لعدد الصلوات وعدد الركعات لكل صلاة، وهي من المتواتر المجمع عليها.

ولا يفوتني في هذا المقام أن الدكتور السباعي - مع احترامي له وللشيخ الخضري - مال إلى استنتاج الخضري في (تاريخ التشريع الإسلامي) في نسبة هذه الطائفة إلى المعتزلة، وأن مناظر الشافعي كان من معتزلة البصرة، لشدة المخاصمة فيها بين أصحاب الحديث الذين كان يتزعمهم الشافعي وبين حركة الاعتزال المناهضة لهم آنذاك، وأيد وجهة نظره لما رأى في «مختلف الحديث» ص٢٧٦ لابن قتيبة من موقف شيوخ

المعتزلة من السنة وتطاولهم على الصحابة وكبار المفتين منهم[١]، كما مر معنا عند موقف المعتزلة من السنة.

لكني لا أوافقها على أن هذه الطائفة من المعتزلة وأن من ناظر الشافعي كان معتزليا لأمور:

١ - إن الذين يناقشون ويناظرون هم رؤساء الطوائف ومن على شاكلتهم، وقد عرفنا أسلوب المعتزلة وفلسفتهم الكلامية في تقرير الأدلة، وهذا ما لا يتفق مع كلام خصم الشافعي ولا ينطبق على أسلوبه.

٢ - من المعروف أن المعتزلة لم يردوا الأخبار كلها، بل الأخبار التي ردوها معظمها يدور حول ما غاب عن الحس والمشاهدة، كصفات الله عز وجل وعالم الملكوت وأحوال يوم القيامة مما ترفضها أذهانهم ولا تقبلها عقولهم، وما عدا ذلك من الأخبار لا يتردد المعتزلة في قبولها، كأداء الصلوات بهيئاتها المعروفة والصيام والحج والزكاة ونحوها.

٣ - ذكر خصم الشافعي في مناظرته بعد أن ظهر له فساد رأيه أن أفراد طائفته يلزمهم حمل الصلاة والزكاة على أقل ما يقع عليه هذا الاسم، فيقول: (من جاء بما يقع عليه اسم صلاة وأقل ما يقع عليه اسم زكاة فقد أدى ما عليه، لا وقت في ذلك ولو صلى ركعتين في كل يوم)[٢].

---

(١) انظر السنة ومكانتها ص ١٤٩.

(٢) كتاب جماع العلم المطبوع مع الأم ج ٧/٢٧٥.

ونرى أن الذين يكتفون بأقل ما يقع عليه الاسم هم بعض الخوارج لا المعتزلة يقول ابن حزم الظاهري (وقد تسمى باسم الإسلام من أجمع جميع فرق الإسلام على أنه ليس مسلما، مثل طوائف من الخوارج غلوا فقالوا: إن الصلاة ركعة بالغداة وركعة بالعشى)[1].

وقد ذكر البغدادي هذا المسلك ونسبه إلى الخوارج دون المعتزلة، فقال: (وقد زعمت (الخوارج) أنه لا حجة في شيء من أحكام الشريعة إلا من القرآن الكريم)[2].

كما أن الشهرستاني أضاف نهج أنكار الحدود وبعض الأحكام الواردة فيها بالسنة إلى الخوارج فقال: وهو يعدد ضلالات الأزارقة (الرابعة إسقاطه الرجم عن الزاني إذ ليس في القرآن ذكره)[3].

فهذه النصوص وغيرها من النصوص المتقدمة في موقف الخوارج من السنة ترجح أن هذا المنكر لحجية كل السنة هو أحد أفراد الخوارج لا المعتزلة، وأن طائفته التي ينتمي إليها هي طائفة غلاة الخوارج، إذ لم تذكر لنا المصادر المعتمدة عن فرقة من المعتزلة أنها قالت بهذا الرأي، وقصرت الحجية على القرآن وحده، بل الذين ورد عنهم الاكتفاء بالقرآن هم الخوارج لا المعتزلة كما تقدم، فلذا يغلب على الظن أن يكون هؤلاء غلاة الخوارج الذين ناقشوا الشافعي رحمه الله.

والجدير بالذكر أن هذا الاتجاه لإنكار السنة كلها لم يكن عاما شاملا في كافة الأقطار الإسلامية، بل وجد بشكل خاص في العراق كما أنه اتجاه لأفراد معدودين لا يشكل رأيا جماعيا.

---

(١) الفصل ج ٢/١١٤.
(٢) أصول الدين ص ١٩.
(٣) الملل والنحل ج ١/١٦٤.

أيا كان الأمر فقد أفادنا الشافعي بأنه وجد في زمانه من كان ينكر الحجة في السنة كلها، ويقول بالاعتماد على القرآن وحده، وأن أحد أفراد هؤلاء ناقش الشافعي، فأفحمه الإمام بالحجة والبرهان، وأثبت له أن السنة مصدر تشريعي مستقل في الإسلام، ورده إلى الحق المبين.

٦ - إنكار السنة في شبه القارة الهندية

لا نرى كتب التاريخ تحدثنا عن أفراد أو جماعات انتسبت إلى الإسلام ودعت إلى نبذ السنة بعد القرن الثاني، والذين ذكرهم الشافعي قد أصبحوا في ذمة التاريخ، واستمر الوضع هكذا بعد ذلك أحد عشر قرنا على وجه التقريب[١].

ويقول المفكر الإسلامي الأستاذ المودودي رحمه الله: (ما أن حل القرن الثالث عشر الهجري حتى دبت الحياة في هذه الفتنة (فتنة إنكار حجية السنة) من جديد فكانت ولادتها في العراق[٢] وترعرعت في الهند. وإن بدايتها لتعود في الهند إلى سيد أحمد خان ومولوي (شيخ) جَرَاغ عَلِيّ، ثم كان فارسها المقدام مولوي عبد الله جكرالوي، ثم استلم الراية مولوي أحمد الدين أمرتسري، ثم تقدم بها مولانا أسلم جراجبوري، وأخيرا تولى رياستها غلام أحمد برويز الذي أوصلها إلى ساحل الضلال)[٣].

---

(١) انظر دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه ص ٢٦.
(٢) لعل الصواب في مصر كما سيأتي في مبحث إنكار السنة في الناطقين بالضاد.
(٣) سنت كي آئيني حيثيت (مكانه السنة التشريعية) ص ١٦.

وفي ضوء ما أشار إليه الأستاذ المودودي ينبغي أن نتعرف على أفكار السيد أحمد وجراغ علي حول السنة، لأن أفكارهما هي التي مهدت الطريق لإعلان خبايا نفوس القرآنيين الذين صرحوا بإنكار السنة كلها، وأخذوا يدعون إليها كحركة علمية ثقافية تقدمية، فاغتر بالانضمام إليها بعض البُلَه ومن لا صلة له بالعلوم الدينية من العامة والمثقفين.

أ - موقف السيد أحمد خان من السنة[1]:

اشتد أثر الاستعمار على الأمم الإسلامية منذ أوائل القرن التاسع عشر الميلادي، فأحكم قبضته على البلاد الإسلامية، وشدد من وطأته،

---

(١) هو السيد احمد خان بن أحمد مير المتقي بن عماد الحسيني، ولد في دهلي في بيت شرف وعز في ١٧ أكتوبر عام ١٨١٧م، وطبقا لدستور الأسر الإسلامية بدأ دراسته بالقرآن الكريم، ثم درس بعض كتب الفارسية والعربية، وفي عام ١٨٣٨م توفي والده، وكانت وفاته نقطة تحول في حياة السيد، لانقطاع الراتب الذي كانت الأسرة تتقاضاه من الديوان المغولي، فاتصل بشركة الهند الشرقية للعمل بها، فأعجبَ الإنجليز بذكائه فَرَقَّوه إلى درجة مساعد القاضي في المحاكم الإنجليزية. انظر مير نجات علي سيد أحمد خان ص ٢٠.

وحياته العلمية بدأت بتصنيف الكتب وإصدار المجلات الثقافية والعلمية، وانتهت بتأسيس المدارس والمعاهد ونوادي العلوم، وأخيرا جامعة عليكره الإسلامية. ففي سنة ١٨٤٧م أخرج كتابه الشهير (آثار الصناديد) في ذكر الآثار القديمة لمدينة دهلي، وفي ثورة مايو ١٨٥٧م أيد جانب الدولة الحاكمة، وصنف كتابا في ذلك اسماه (أسباب الثورة في الهند) وحمَّل فيه الدولة المسئولية الكاملة لحركة العصيان تلك، وأبدى فيه اقتراحات استرشد الإنجليز بموجبها في سياستهم للأيام القادمة. انظر دائرة المعارف البريطانية ج ٣٦٩/١ ط ١٩٧٥م ومن آثاره العلمية (جام جم) وفيه أحوال ملوك المغول منذ دخولهم الهند حتى عهد بهادرشاه، و(خطبات أحمدية) وفيها الرد المفحم على ما كتبه المستشرق سروليم ميور، و«تبيين الكلام» وهو ترجمة للكتاب المقدس وفيه حاول السيد إيجاد الانسجام بين الإسلام والمسيحية. و(تاريخ بجنور) و(تصحيح آئين أكبري) و (حل طعام أهل الكتاب) (والجن والجان على ما في القرآن) و(خلق الإنسان) وفيه استنبط نظرية التطور في=

ففي هذا القرن شعر بعض مسلمي الهند بالهزيمة الداخلية، ونزع من قلوبهم صمام الأمن الداخلي، وأحسوا في نفوسهم بعدم القدرة على الصمود أمام هذا الزحف، فأخذوا يقلدون مستعمريهم في أمور الدنيا والدين، وحسبوا أن هذا هو طريق الرقى والنجاة، لأن السطوة والغلبة كثيرا ما تجبر المغلوب على الاعتراف من معين الغالب، وهذا ما فعله الزمن بسيد أحمد خان، فقد أنكر ما تنكره الثقافة الغربية ولو كان ديناً، وأثبت ما تثبتها ولو كان مخالفا للدين ولإجماع المسلمين.

يقول داعية الإسلام ابو الحسن الندوي: (أما القيادة الثانية التي تزعمها سيد أحمد خان على أساس تقليد الحضارة الغربية، وأسسها المادية واقتباس العلوم العصرية بجذافيرها وعلى علاتها، وتفسير الإسلام والقرآن تفسيرا يطابقان به ما وصلت إليه المدنية والمعلومات الحديثة في آخر القرن التاسع عشر المسيحي، ويطابقان هوى الغربيين وآراءهم وأذواقهم، والاستهانة بما لا يثبته الحس والتجربة، ولا تقرره علوم

= الخليقة من القرآن الكريم، و(ترقيم في قصة أصحاب الكهف والرقيم) و(النظر في بعض مسائل الإمام الغزالي) بالإضافة إلى ما كتبه في مجلته (تهذيب الأخلاق) التي جمعها الشيخ محمد إسماعيل ونشرها تحت اسم (مقالات سرسيد) كما أن للسيد تفسيراً للقرآن الكريم، وفيه التحامل الواضح لاستنباط نظريات معينة من القرآن الكريم.

وقد لخص صاحب نزهة الخواطر تطلع الناس إلى هذا العملاق بقوله:

(والناس قسمان في شأنه فبعض منهم مقصر به عن المقدار الذي يستحقه بل يريعه بالعظائم، وبعض آخر يبالغ في وصفه ويجاوز به الحد ويلقبه بالمجدد الأعظم والمجتهد الأكبر. وهو ما بلغ رتبة العلماء، بل قصارى أمره ادلاجه في الفضلاء وتصانيفه شاهدة بما قلته، فإن رأيت مصنفاته علمت أنه كان كبير العقل قليل العلم، ومع ذلك كان سامحه الله قليل العمل لا يصلي ولا يصوم غالبا) ج ٨/٣٠ عبد الحي الحسني.

وتوفي السيد في ٢٧ مارس ١٨٩٧م الموافق ل ٤ ذي القعدة ١٣١٥ هـ في عليكره ودفن بجوار مسجده الذي بناه في وسط الجامعة.

الطبيعة في بادىء النظر من الحقائق الغيبية وأمور ما بعد الطبيعة)[١].

وتحدث صاحب (كفاح المسلمين في تحرير الهند) عن السيد أحمد خان وآرائه فقال: (ظهر أن الجدل الحامي الذي ثار بينه وبين العلماء حول موقفه السلمي المعاون للإنجليز، ودعوته إلى الاعتراف من ثقافتهم جره الى هذا الموقف الحرج، فقد برم بالعلماء وآرائهم في الدين، فأخذ هو الآخر يبديء فيه آراء حديثة له تتفق وعقليته واتجاهه، وزاد فأقدم على تفسير القرآن متخذا من عقله هو أساسا لهذا التفسير، غير ملتزم للألفاظ ودلالتها ولا لما أجمع عليه علماء المسلمين على مر الزمن فأنكر الجنة والنار والملائكة[٢] والجن[٣]، وأخذ يشتم الأئمة الفقهاء ويستهزىء بالمحدثين وبالشعائر الإسلامية.

(فهيج الرأي العام ضده، وزاد في هياج الرأي العام المسلم وتشديد النكير عليه من العلماء حتى حكموا بكفره، لما قرره في تفسيره من أن القرآن نزل على الرسول ﷺ بالمعنى فقط[٤] ثم صاغ الرسول ألفاظه من عنده)[٥].

---

(١) الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية ص ٧١.

(٢) لم ينكر السيد الملائكة بل أولها بأنها القوى المدبرة للعالم التي يمكن السيطرة عليها أو هي القوى التي في مقدور الإنسان تسخيرها. راجع مقالات سرسيد ج ٢٢٠/١.

(٣) لم ينكر السيد الجن أيضاً بالكلية بل أنكر الجن على المعنى المعهود بالمخلوق الناري المكنون..ففسرها بسكان الغابات والصحاري من البشر. راجع تفسير الجن والجان على ما في القرآن ص ٥ للسيد ومقالات ج ١٥٨/٢ و ج ١٦٩/١.

(٤) نعم لقد قال بذلك في الأصل الرابع من الأصول التي وضعها لتفسير القرآن ونصه كما يلي (من المسلم به أن القرآن نزل بلفظه على قلب محمد ﷺ أو أوحى إليه، سواء سلمنا أن جبريل أوصله إليه بلفظه كما هو اعتقاد علماء الإسلام، أو وصل إليه بملكة النبوة - التي عبر عنها بروح الأمين دون توسط جبريل - الملقاة على قلبه عليه السلام كما اعتقده وأدين الله به) أنظر تحرير في أصول التفسير ص ١٩ ومقالات ج ٢٢٧/٢.

(٥) ص ٤٤ و ٤٥ للدكتور عبد المنعم نمر.

هذا ما قاله بعض العلماء عن السيد أحمد خان وبعض آرائه الدينية، وأما رأيه في السنة - وهو ما نحن بصدد الحديث عنه - فيتضح مما سجله بقلمه في العديد من كتبه، وقد استغرقت بحوثه عن السنة والأحكام الواردة عن طريقها الجزء الأكبر من مقالاته الدينية، فبدأ بالتأويل في المغيبات الواردة عن طريقها، مثل تأويله في الملك الذي يدخل على النطفة بعد استقرارها في الرحم لكتابة رزق المولود وأجله... بأنها (كناية عن ترويض أعضاء المولود في رحم أمه على الأفعال التي سيعملها بعد خروجه منه، فلا يفكر عقله وقلبه إلا ما روض عليه في الرحم)[1].

ومثل تأويله في تعريف الشيطان: بأنه «القوى العدائية التي لا يملك الإنسان السيطرة عليها»[2].

ثم تقدم السيد خطوة أخرى فأنكر جزئيات من السنة، مثل إنكاره السنة الواردة في مماثلة الأرضين للسماوات في العدد وقال: (إن هذا التصور مما كان يقول به الجاهليون دون من سواهم..، وبناء على لفظ (مثلهن) في الآية[3] وضعت تلك الروايات كلها في هذا الباب، والله ورسوله بريء منها)[4].

ومثل إنكاره للأمر الخارق للعادة، فما كان منه في القرآن نفاه على أنه لم يقع، كنفيه إلقاء إبراهيم في النار، وولادة عيسى عليه السلام من

---

(١) مقالات ج ١٢٨/١.
(٢) مقالات ج ٢١٩/١.
(٣) يشير إلى قوله عز وجل: ﴿الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن﴾ الطلاق آية ١٢. ويفسر السيد المثلية في كمال القدرة الخَلْقِيَّة. مقالات ج٢٥٠/١.
(٤) مقالات ج ٢٥٧/١.

غير أب، وابتلاع الحوت ليونس عليه السلام[1] أو حمله على الاستعارات والمجازات[2]، وما كان من الخرق في السنة أنكره استنادا إلى أنه مخالف للقوانين الطبيعية، ولا يصح الخلف في قوانين الطبيعة البتة[3].

ومثل إنكاره القيود الواردة بالسنة الصحيحة في وصية الوفاة بحجة إطلاق القرآن إياها، وأن العلماء ضيقوا ما وسعه الله عز وجل، فلا يلتفت إلى المضيق أياً كان نوعه[4].

ومثل إنكاره أحاديث الجن الثابتة التي تعني بالجن مخلوقا ناريا، يتحرك بالإرادة ويتشكل بأشكال مختلفة[5].

ثم وضع السيد لبنة عامة للتشكيك في السنة كلها فقال: (بعد وفاة الرسول ﷺ ظلت الروايات تتناقل على الألسنة إلى عهد التصنيف في الكتب المعتمدة، غير أننا لا نستطيع أن نغض الطرف عن الهيئة التي دونت بها كتب الأحاديث تلك، التي كان مبناها روايات الذاكرة...، بينما البعد الزمني كفيل بمزج الزائد بها وإضافة الجديد إليها)[6].

ويضيف قائلا: (بأن ما دون في هذه الكتب من الأحاديث إنما هي ألفاظ للرواة، ولا نعرف ما بين اللفظ الأصلي - الصادر من شفتيه عليه الصلاة والسلام - والمعبر به من وفاق أو خلاف، وليس من

---

(١) انظر مقالات ج ٢/٢٥٢.
(٢) انظر مقالات ج ٢/٢٣٩ والتحرير في أصول التفسير ص ٢٥ وما بعدها.
(٣) انظر مقالات ج ١/٣٢.
(٤) انظر مقالات ج ١/١٨٠.
(٥) انظر الجن والجان على ما في القرآن ص ٢١ ومقالات ج ١/١٨١ وقد تقدم تفسير السيد للجن ص١٠٢
(٦) مقالات ج ١/٢٣.

العجب أن يخطىء أحد الرواة في فهم الحديث مما يكون سببا في ضياع المفهوم الصحيح)[١].

وبناء على موقفه هذا جعل الأحكام المستنبطة من السنة بوجه عام أحكاما لا يجب على المسلمين اتباعها، «وأن ما استخرج العلماء من نصوصها الحالية إنما هي أحكام اجتهادية لا نصية فيها ولا حتمية، لاحتمال ألا يكون ذلك مقصوده عليه الصلاة والسلام»[٢].

ثم خطا خطوة أخرى إلى الأمام فعاتب المحدثين، محملا إياهم تقصير عدم تمحيص متون السنة مثل السند، فقال: (وإنّا لنشكر للمحدثين جهودهم المبذولة في هذا الشأن غير أن جل مساعيهم بل كلها لم تتجاوز توثيق الرواة وعدمه، بينما أولئك الرواة كان قد مضى على وفاتهم زمن طويل، ثم أعقب ذلك دور التحقيق عنهم، بحيث يكون هو العمدة في قبول الحديث ورده، فإن لم يكن هذا العمل مستحيلا فلا يخلو أن يكون أمرا في غاية الصعوبة)[٣].

ويقول في المعنى نفسه: (وإنّا لا ندري عن الأحاديث التي وثقت أَوُجِّهَتْ الجهود إليها من حيث المضمون والمحتوى أم لا؟ وأي السبل سلكت في ذلك؟)[٤].

وأخيرا حاول السيد أن يجهز على السنة بوضعه الشروط التي يتعذر توفرها في أغلب الأحاديث، فقال: (والمعيار السليم لقبولها هو أن ينظر

---

(١) مقالات ج ١/٤٩.
(٢) مقالات ج ١/٦٩.
(٣) مقالات ج ١/٢٣.
(٤) مقالات ج ١/٢٣.

إلى المروي بمنظار القرآن، فما وافقه أخذناه وما لم يوافقه نبذناه...، وإن نسب شيء من ذلك إلى الرسول ﷺ فيجب فيه توفر شروط ثلاثة:

١ - أن يكون الحديث المروي قول الرسول بالجزم واليقين.

٢ - أن توجد شهادة تثبت أن الكلمات التي أتي بها الرواي هي الكلمات النبوية بعينها.

٣ - ألا يكون للكلمات التي أتى بها الرواة معانٍ سوى ما ذكره الشراح، فإن تخلف أحد هذه الشروط الثلاثة لم يصح نسبة القول إلى الرسول ﷺ، أو أنه حديث من أحاديثه)[1].

وهذه الشروط لا تتوفر إلا في المتواتر اللفظي، دون سائر السنة الصحيحة المتواترة تواترا معنويا، أو السنة الآحادية التي عليها مدار الأحكام الشرعية عند المسلمين.

ب - موقف جَرَاغ علي من السنة:

يعتبر جراغ علي[2] أحد أعمدة المدرسة التي وضع أسسها السيد أحمد خان، فرضع جراغ على من لبان تلك المدرسة، بل أسهم في الدفاع عن

---

(١) مقالات ج ١/٤٠.

(٢) هو جراغ علي بن محمد ولد سنة ١٨٤٤م في أسرة علمية، وقد اكتفى جراغ على بالمتوسطة في الدراسة المنتظمة، غير أن شغفه بالمطالعة وذكاءه النادر أوصلاه الى مكان مرموق، ففي سنة ١٨٧٣م أخذ الرجل يتأثر بما كانت تنشره مجلة «تهذيب الأخلاق» التي كانت تصدرها حركة السيد أحمد خان، وبعد مضي بضع سنوات أخذ هو الآخر يكتب في تلك المجلة على منوال السيد نفسه، إلى أن أصبح أحد أعضاء حركة عليكره البارزين، توفي في ١٥ يونيو ١٨٩٥م ببومبائي بالهند ودفن بمقبرتها العامة أنظر للتفصيل عبد الحميد رخواني تحقيقي وتنقيدي مقالة (جراغ علي) A - M أردو ١٩٧١م جامعة بنجاب لاهور.

آرائها أيما إسهام، وحاول سبغ الإسلام بالحضارة الغربية مثل أستاذه - السيد أحمد خان، فاؤل نصوص الإسلام بما يتلائم مع تلك الحياة الأوربية.

يقول الدكتور محمد مصطفى أعظمي (إن المستعمرين قد تنبهوا لخطورة روح الجهاد بالسيف فشرعوا بالطعن في أحاديث الجهاد، وكان جرَاغ علي والمتنبي الكذاب القادياني من قادة هذه المدرسة، كما أنتجت الروح الانهزامية رجالا مثل السيد أحمد خان وعبدالله جكرالوي وأحمد الدين أمرتسري وآخرين، وأخيرا جاء غلام أحمد برويز الذي أبدى نشاطا ملحوظا فأسس جمعية باسم «أهل القرآن» كما أصدر مجلة شهرية ونشر عدة كتب في هذا الصدد، وغلام أحمد برويز يقلد توثيق صدقي تقليدا تاما مع دعوى الاجتهاد والانفراد، لأنه ينكر إنكاراً تاماً أن يكون للأحاديث أية قيمة تشريعية)[1].

ويمكن تقويم آراء جراغ علي في السنة بعرض وجهة نظره في الأمور التالية:

١ - نفي أن يكون الحجاب مما أمر به الإسلام، وقال: (إن النبي لم يأمر زوجاته بذلك، ولا منعهن منه، بل أنه عليه الصلاة والسلام وضع التدابير اللازمة لإصلاح عاداتهن وملبوساتهن، وأن الفقه الإسلامي راعى هذا الشعور فلم يأمر بستر الوجه واليدين)[2].

٢ - (حروب النبي ﷺ كلها دفاعية ولم يخض حربا هجومية في حياته عليه الصلاة والسلام وأن الذين يقولون إن الإسلام أقام دولته

---

(١) دراسات في الحديث النبوي ص ٢٨.

(٢) جراغ علي ونواب يار جنك/ أعظم الكلام في ارتقاء الإسلام ج ١٧/٢.

بالسطو والسلطان وبقوة السيف والسنان لا يملكون دليلا على ما يزعمون، بل الواقع التاريخي الثابت يخالفهم ولا يملكون دفعه)[1].

٣ - (ليس المراد من الجهاد هو قتال العدو وحربه، كما يفسره علماء المسلمين والمستشرقين، بل معناه بذل الوسع في تحقيق الشيء المراد حصوله، وأما تفسيره بحرب العدو فلا تسنده اللغة العربية ولا الآيات القرآنية، بل إن علماء الأدب يقرون بأن الجهاد غير الحرب البتة)[2].

٤ - (أوقف عليه الصلاة والسلام جميع الجرائم التي تعقب الحروب في الأعم الأغلب، فمنع أن يجعل أسرى الحرب عبيدا أو إماء، وانما أمر عليه الصلاة والسلام بإخلاء طريقهم من غير فداء أو بفكهم بعد أخذ الفداء، ولم يثبت الاستعباد أو القتل بعد المعركة قط ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[3].

وقد عمل عليه الصلاة والسلام وفق الآية ولم يخالفها طوال حياته)[4].

٥ - (الروايات التي تشير إلى بيع نساء بني قريظة وأطفالهم لم تصح، علاوة على أن الرسول ﷺ لم يذعن لحكم سعد فيهم، لأن الحكم في ذاته ليس صوابا لأنه مخالف لحكم القرآن كما ذكرنا)[5].

---

(١) جراغ علي/ تحقيق الجهاد ص ٢ و١٩.
(٢) تحقيق الجهاد ص ١٨٥ و٢٢١.
(٣) سورة محمد، آية ٤.
(٤) تحقيق الجهاد ص ٢٢٤.
(٥) تحقيق الجهاد ص ٢٣٠.

٦ - (ما ورد في إهداء المقوقس للنبي ﷺ جاريتين لم يصح، لأنهما ما كانتا إماءً ولا أسارى حرب وقتال، وخطاب المقوقس أوضح دليل على ما نقول، فلا أدري كيف أصبحتا أَمَتَيْن من كتاب السيرة، وكيف أصبحت مارية حرما لرسول الله ﷺ، وإني لفي ريب من أمر إرسالها، ولو سلمت جدلا بإرسالها فإني لا أسلم أن تكون مارية إحداهن، كما لا أدين لصحة رواية أمتها، بل الحق أنها لم تكن حرما لرسول الله ﷺ فضلا عن ان تكون والدة ابنه، بل القصة كلها موضوعة مخترعة لا أساس لها من الصحة)[١].

٧ - «أصلح النبي ﷺ أمور النساء في بيئة البعثة، فنفى الاسترقاق والتسري، وحدد كثرة الأزواج، بل منع الرق وتعدد الأزواج إلى يوم القيامة»[٢].

٨ - لم يعين القرآن المقصود من الزكاة، وإنما أمر بإعطاء الفقراء ما زاد عن الحاجة ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾[٣] [٤].

٩ - وأخيرا يكشف النقاب عن موقفه من السنة فيقول: (إن القرآن كامل من كل الوجوه، ويواكب سير الحضارة وتطورها، ويرفع متبعيه إلى أعلى درجات الرقي والتمدن، فإن أَحْسَنَّا تفسيرَه وتعبيره سلك بنا هذا المسلك، وإن قيدناه بآراء المفسرين ومنهجهم وحصرناه في الروايات فإن الوضع ينقلب رأسا على

(١) تحقيق الجهاد ص ٢٣٧.
(٢) تحقيق الجهاد ص ٧٨.
(٣) البقرة، آية ٢١٩.
(٤) تحقيق الجهاد ص ١٠٩.

عقب، فنسير نحو الهبوط والهاوية بدلا من التقدم ومسايرة الركب، لأن الروايات لم يصح منها إلا القليل، بل جلها فرضيات وأوهام للعلماء، أو أنها دلائل قياسية وإجماعية، وهذا المسلك هو ما يسير عليه قانون الشريعة والفقه، ولا شك أن مثل هذا المسلك يحجز عن الرقي والتقدم ومسايرة ظروف الحياة)[1].
وأضـــاف في موضـــع آخر فقـــال: (إن المحققين الـــذين جمعوا الأحاديث وميزوا بين سقيمها وصحيحها صرحوا بأن الحديث مهما قوي سنده لا يمكن الاعتماد عليه، وما ذكر فيه غير حتمي قطعا، فلو أمعنا النظر في هذه الحقيقة لاضطررنا أن نقول: إن معايير الصدق والأصول العقلية لا حاجة لإقامتها لتمييز الحديث، لأن الحديث في حد ذاته شيء لا يمكن الاعتماد عليه، ولا اعتبار لما يتحدث عنه)[2].

وبذا نكون قد عرفنا موقف جراغ على من السنة، وما يدين به عن ثاني مصادر الأحكام في الإسلام، وقد كان لآرائه وآراء السيد أحمد خان وأعضاء مدرستها الآخرين الصدى الأكبر في الجهر بإنكار السنة كلها، ممن جاء بعدهم - في الهند - وتبني أفكارهم، ودعا الناس إليها، فلم تأت أفكارهم إلا لتهيئة الأجواء المناسبة لإعلان الاقتصار على القرآن وحده، وهذا ما فعله عبدالله مؤسس (أهل الذكر والقرآن) بعد وفاة السيد بمدة لا تتجاوز أربع سنوات، ومن ثم وضع الأخير أسس جمعية تثير الشبهات حول السنة، ليتسنى لها هدم ثاني مصدر الاحكام

---

(١) تحقيق الجهاد ص ١٢١.
(٢) أعظم الكلام ج ٢٠/١.

الإلٰهية، وتلبس الحق بالباطل وتدعو الناس إليه، وتجادل من يعارضها وتصنف الكتب فيما تدين به لإثارة البلبلة الفكرية بين المسلمين.

تلك هي الأصول التاريخية لحركة إنكار السنة منذ القرن الأول الهجري حتى قيام حركة القرآنيين الثانية، التي قامت في عدة دول إسلامية في فترات متقاربة، ولا يعنينا منها سوى ما قام في شبه القارة الهندية التي هي موضع الدراسة في الصفحات التالية[1]، لنرى معا شبهاتهم حول السنة، ومنهجهم في تفسير الكتاب المجيد، وآراءهم الاعتقادية والتشريعية التي جاءت كنتيجة طبيعية لإنكار مصدرية السنة في تشريع الإسلام، وهذا ما سنعرض له بالتفصيل في الباب التالي.

---

(١) وذلك قبل أن نضيف إليها مبحث «إنكار السنة في الناطقين بالضاد».

٧ - إنكار السنة في الناطقين بالضاد

(١) أثر التغريب في إنكار السنة:

تمتع الأزهر منذ وجوده بمكانة علمية مرموقة في العالم الإسلامي كله، وما زال يتمتع بها لخدمته الدين، ونشر علومه من التفسير والفقه واللغة العربية.. حتى اليوم، وكان الرأي السائد بين الأوساط المسلمة قبل تعديل منهجه التعليمي أن خريج الأزهر مثال الوعي الديني والإدراك السليم لمبادىء الإسلام، ويعبر عن ذلك أحد سكان جزيرة مَلَقَا - من جزر الهند الشرقية - فيقول: «من لم يتلق العلم في مصر، ولم يدرس الدين فيها لا يصح أن يكون مثال الإيمان الصحيح، والعقيدة الثابتة وقد يتجاوزون في اعتقادهم إلى حد أنهم لا يعتمدون إلا فتوى أتت من أزهر، أو قالها عالم من علماء مصر، إذ المسلم المصري المتعلم يعد هنا المثل الأعلى لدراسة الدين وفهم أسراره، ومعرفة أحكامه»[١].

وعلى قدر ثقل الأزهر ووزنه العلمي خطط أعداء الإسلام لهدم الدين بتعكير روافده، فسقوا أزهار مصر المسلمة بما يعود على صفائها بالخراب والدمار، وعلى نقاوتها بالتلبد والغيوم، ففي عهد محمد علي باشا

---

(١) مجلة الفتح المصرية مجلد ٤/ ص ٦٥٣.

بدأت البعثات العلمية تغدو وتروح إلى أوربا لتلقي العلم، ويحدد عادل أبو عَمْشَة هذه الفترة بقوله: «ولم يكتف محمد علي بما فتحه من مدارس في مصر، فأرسل أول بعثة علمية إلى إيطاليا عام ١٨٠٩ م، ثم حول وجهة البعثات إلى فرنسا، فأرسل أول بعثة كبيرة إليها عام ١٨٢٦ م، وعين الشيخ رفاعة الطهطاوي إماماً لها»[١].

وازداد الوضع سوءاً في عهد إسماعيل باشا - حفيد محمد علي - فما أن تولى سِدَّة الحكم حتى فتح أبواب مصر على مصراعيها للحضارة الأوروبية، وقد يكون لطفولته وشبابه اللذين قضى زمنا منهما في أوربا متنقلا بين فينا وباريس أثر في هذا الانفتاح، وظهرت رغبته في تقليد أوروبا لكل ذي عينين حين أجبر جميع مستخدمي الدولة على ارتداء الزي الأوربي[٢]، وجماع فكرته على حد رواية محمد طلعت حرب «أن أخلاق المصريين وعوائدهم التي ورثوها ستصبح بمساعيه بعد قليل مماثلة لعوائد اوربا وأخلاقها»[٣].

وطبقا لسياسة تحويل مصر إلى قطعة من أوربا أصدر أمراً بإنشاء مجلس شوري النواب، كما قضى بتشكيل المحاكم المختلطة، وأوفد نوبار باشا إلى أوربا ليمهد السبيل لذلك، وكان المتبع في هذه المحاكم أن يكون قضاتها وكتابها وسائر المستخدمين فيها من المسلمين[٤]، ثم سمح للأقباط

---

(١) قضايا المرأة في الشعر العربي الحديث في مصر ١٧٩٨ - ١٩٤٥ ص ٣٧ ستنسل، رسالة الدكتوراة من جامعة الملك عبد العزيز بمكة حرسها الله.

(٢) انظر قليني فهمي باشا، مذكرات قليني فهمي باشا ج ١ ص ٧ الطبعة الثانية (د - ت).

(٣) تربية المرأة والحجاب ص ١١ مطبعة المنار القاهرة الطبعة الثانية ١٣٢٣ هـ.

(٤) انظر مذكرات قليني ج ١ ص (١٠ - ١٣).

وغير المسلمين أن يكونوا قضاة في المحاكم الأهلية التي أعقبت المحاكم المختلطة، ثم جرى تطبيق القانون الفرنسي في تلك المحاكم[1].

وأظلم الجو أكثر من ذي قبل إثر وصول السيد جمال الدين الأفغاني إلى مصر عام ١٨٧٠م، بعد أن دعاه إليها رياض باشا، وحاول الأفغاني عبثا أن ينصب منصة إلقاء في الأزهر فلم يوفق، فاتخذ له بيتا في حارة اليهود، ما لبث أن تحول إلى منتدى للعلماء والطلاب، ثم اتخذ الأفغاني من ملهى قرب الأزبكية مجلسا له يلتقي فيه مع طلابه حتى الفجر، حيث كانوا يلقون عليه أدق المسائل على حد قول أبي رية[2].

وقد ضمت حلقته المنزلية كلا من الشيخ محمد عبده، وعبد الكريم سلمان، وإبراهيم اللقاني، وسعد زغلول، وإبراهيم الهلباوي، واتسعت ملهى الأزبكية لتشمل محمود سامي البارودي، وعبد السلام المويلحي، وإبراهيم المويلحي، وعلي مظهر، وسليم النقاش، وأديب إسحاق[3].

وكان الأفغاني أول من نطق بأن مصر للمصريين[4]، فجلب له هذا الشعار العديد من مريديه النصارى واليهود، وبذلك أحل رابطة الوطن محل رابطة الدين، أضف إليه أن الأفغاني كان يؤمن بوحدة الأديان

---

(١) انظر محمد المويلحي، حديث عيسى بن هشام ص ٤٠ - ٤٣ الطبعة الرابعة مطبعة مصر.

(٢) انظر محمود أبو رية جمال الدين الأفغاني تاريخه ورسالته ومبادئه ص ٤٥ إصدار المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٦٦م

(٣) انظر أحمد أمين زعماء الإصلاح ص (٧٠ - ٧٣) الطبعة الرابعة مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٦م.

(٤) جمال الدين الأفغاني تاريخه... ص (١٢٣).

الثلاثة، ويعد تخالفها من صنع بعض رؤسائها «وأما ما نراه من اختلاف أهل الأديان فهو صنع رؤساء بعض تلك الأديان الذين يتجرون بالدين»[1].

وبعد طرد الأفغاني من مصر تطورت الأمور بسرعة، وأخذ الوعي السياسي ينضج، فطالب الحزب الوطني توفيق باشا بتصحيح الأوضاع، ووصف الحزب نفسه في مبادئه التي صاغ الشيخ محمد عبده مواده بمساعدة المستشرق «بلنت» بأنه حزب سياسي لا ديني»[2]، ونُفِي زعماء الحزب بعد هزيمة الجيش المصري، كما نفى زعماء الثورة مدى الحياة، واشترط الإنجليز المحتلون لعودة الشيخ محمد عبده إلى مصر عدم اشتغاله بالسياسة، وما أن عاد الشيخ من منفاه حتى أصدر تصريحا لعن فيه السياسة[3]، ثم أخذ يعمل على تطويع الشريعة وترويضها حتى تتقبل الحضارة الأوربية، ولا سيا بعد أن وصل إلى منصب الإفتاء.

وقد كان للآراء التي بثها الشيخ محمد عبده في مجال الإصلاح الاجتماعي أو الديني أثر فيمن جاء بعده، بل منهم من توصل عن طريقها إلى هدم الدين واسسه المحكمة، ويلخص مصطفى عبد الرازق الذي تتلمذ على الشيخ محمد عبده في الأزهر دعوته الإصلاحية في قوله: (تنظم دعوة الشيخ إلى الإصلاح الديني أموراً ثلاثة:

---

(١) انظر محمد عمارة الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني ص (٢٩٢) دار الكتاب العربي للطباعة والنشر القاهرة.

(٢) انظر محمد عمارة الأعمال الكاملة لمحمد عبده ج ١ ص (٣٦٧-٣٧٠)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر الطبعة الأولى بيروت ١٩٧٢م.

(٣) انظر أنور الجندي، المحافظة والتجديد في النثر المعاصر في مائة عام ص (٤٦) مطبعة الرسالة ١٩٦١.

(١) تحرير الفكر من قيد التقليد، حتى لا يخضع العقل لسلطان غير سلطان البرهان، ولا يتحكم فيه زعماء الدنيا ولا زعماء الدين.

(٢) إعتبار الدين صديقا للعلم، لا موضع لتصادمها، إذ لكل منهما وظيفة يؤديها، وهما حاجتان من حاجات البشر لا تغني أحدهما عن الأخرى.

(٣) فهم الدين على طريقة السلف قبل ظهور الخلاف، والرجوع في كسب معارفه إلى ينابيعها الأولى، وينابيع الإسلام في سذاجته التي ورد بها من صاحب الدين نفسه هي الكتاب وقليل من السنة في العمل..، ولما كان الثابت المتواتر من السنة قليلا فقد صرح الشيخ في تفسير سورة الفاتحة «أنه يجب أن يكون القرآن أصلا تحمل عليه المذاهب والآراء في الدين»[١].

وكتب جب H. A. R أستاذ معهد الدراسات الشرقية بلندن في الموضوع ذاته، عن طريق تطور الأدب العربي في أوائل القرن العشرين بين المجددين والمقلدين فقال: «قد بدأت المدرسة المصرية الجديدة بتأسيس صحيفة «الجريدة» ١٩٠٧م، وهي التي كانت لسان حال حزب الأمة، وقد رسم سياسة الجريدة مديرها السياسي أحمد لطفي السيد.. واجتمع حول لطفي بك الشبان المسلمون من جيل مصر الجديد، الذين أشربوا الآمال القوية الناشئة، وكان تعليمهم على القواعد الغربية.. وتشبعت نفُوسهم بروح الثقافة الغربية بطول الاحتكاك بها أثناء دراستهم في فرنسا، وكانت آمال هؤلاء الكتاب الشبان لا تقتصر على أن يروا بلادهم حرة من الوجهة السياسية، بل أن تستطيع كذلك أن

---

(١) صحيفة السياسة الأسبوعية المصرية ص ١٧ عدد ٥٥ بتاريخ ١٩٢٧/٣/٢٦م.

يكون لها مكان يليق بها في العالم الْمُتَمَدِّنْ، ثم إنهم فضلا عن ذلك مسلمون، ولكنهم مسلمون أشربوا روح الإمام محمد عبده، وراحوا يعملون بفضل ذلك على تكييف قواعد الإسلام وأصوله، طبقا لمطالب الحياة الجديدة والفكر الحديث »[1].

وبرزت حركة التلفيق هذه في طبقة الأدباء المصريين بعد وفاة الشيخ محمد عبده أكثر من غيرها من طبقات الأمة المصرية، لتكاثر المبتعثين العائدين من أوربا وتوليهم المهام الصحفية من جهة، وتشجيع المحتلين الإنجليز هذا النوع من الأدب من جهة أخرى.

ويمكن تقسيم هؤلاء الأدباء المجددين إلى فريقين، فريق تأثر بالأدب الفرنسي، وآخر تأثر بالأدب الإنجليزي، وترأس الفريق الأول محمد حسين هيكل رئيس تحرير السياسة، وأختها السياسة الأسبوعية، ويصف جب منهج السياسة بقوله «وقد صارت السياسة زعيمة صحف الفكر الحر بين المصريين المسلمين منافسة بذلك الجريدتين السوريتين القديمتين، الأهرام، والمقطم »[2] وظل الفريق الثاني في الجزر اكثر من المد، وأبرز من تقلد هذا الاتجاه الأخير هما: العقاد، وإبراهيم عبدالقادر المازني.

ووجد الدكتور هيكل أوثق أعوانه في هذه الغاية بين زملائه السابقين في الجامعة المصرية[3]، وبين الأساتذة في مدارس المعلمين العليا، وكان الجميع يعترف أن عصرهم عصر الإعداد والتمهيد، أو على حد قول الأستاذ أحمد لطفي السيد مدير الجامعة ووزير المعارف آنذاك

---

(١) السياسة الأسبوعية ص (١) عدد ٢٠٤ بتاريخ ١٩٣٠/٢/١م.
(٢) السياسة الأسبوعية ص (٤) عدد ٢٠٤ بتاريخ ١٩٣٠/٢/١م.
(٣) وتعرف اليوم بجامعة القاهرة

«عصر النقل لا عصر التأليف» وأبرز شخصيات هؤلاء النَقَلَة هم الدكتور طه حسين، ومنصور فهمي بك، وأحمد أمين، والدكتور أحمد ضيف، والشيخ مصطفى عبد الرازق، والعقاد والمازني.

ويصنف جب هؤلاء النقلة من المجددين، ويبين درجة كل منهم من التجديد فيقول: «وهناك بين صفوف المجددين المصريين.. درجات متفاوتة، من التكييف الغربي، فالشيخ مصطفى عبد الرازق والأستاذ منصور فهمي لا يزالان إلى حد كبير متصلين بالمحافظين، والعقاد والدكتور هيكل أقل منهما اتصالا، والدكتور طه حسين أميل من هذين إلى التطرف»[1].

وإذا قومنا الإنتاج الهدام الذي خلفته الحرية الفكرية بين أبناء الإسلام في مصر نجده على ثلاثة أقسام:

(١) قسم هدف إلى نبذ الدين، وهدم كل ما يمت بصلة إلى الله. فلا يقبل من الأمور إلا ما كان محسوسا ملموسا..

(٢) وقسم وجد في السنة ما يعرقلُ طريقه، ويمنعه من التجديد والتحديث في أمور الدين، فأنكر الاعتداد بالسنة في أمور الشرع، وادعى أن القرآن فيه ما يكفي لتشكيل الحياة الإسلامية عظيمها ودقيقها من جميع الأطراف.

(٣) وإنتاج أنكر جزئيات من السنة، لعدم استساغته تلك الجزئيات في ضوء العقل والفكر المكيفين بالتغريب، أو لشبهة طارئة نتيجة مظنون الأبحاث الغربية..

---

(١) السياسة الأسبوعية ص ١٦، عدد ٢٠٥ بتاريخ ١٩٣٠/٢/٨م.

وفي ضوء هذا التقسيم أحاول وضع النقاط على الحروف، فالهادف إلى هدم الدين هادف إلى نبذ السنة لا محالة، ومنفذ لما يدعو إليه المنكرون للسنة دون ريب، وملب رغبتهم دون شك، والمنكر لبعض السنة الصحيحة لا يستبعد منه الإنكار الكلي يوما ما، وليس من المستبعد ممن استلذ بجرعة خمر أن يشرب كأساً منها، فالأقسام الثلاثة من هذه الزاوية تقتضي البحث لاستلزامها إنكار السنة كلها واقعا او تسامحا، عاجلا أو آجلا.

(٢) الأدباء الداعون الى التشكيك في مسلمات الدين:

اختلفت درجات التشكيك من أديب الى آخر، ومن جهة إلى أخرى، فمن زاعم أن الرسالة أمر يمكن اكتسابها بالتضحية في سبيل الأفكار السامية، ومن مُتَّهِم أصدق البشر محمداﷺ بصياغة القرآن وابتكار ألفاظه، ومن مدعٍ أن الكتب الدينية بما فيها القرآن متضاربة كشفت التجربة والعلم تناقضها في شتى الميادين، مما جعل بعضهم ينظر في أخبار القرآن ومعجزاته وأحكامه نظرة الشك والريب حتى تؤيد بالتجربة والعلم، ومنهم من ارتاب في الجزء المكي من القرآن لعدم توفر الكتابة آنذاك.

وتجرأ غيرهم فأنكر الخالق والروح والخلود.. من الأمور الغيبية، ونظر إلى الرسول ﷺ بعد أن جرده من الرسالة، فزعم أن الهجرة وما يتبعها من الأحداث أمور اعتيادية، جرى التخطيط لها من عقل بشري وفق ظروفه الخاصة، وأعجب آخر من هؤلاء برفع الظلم عن المستضعفين بالبعثة المحمدية، فحصر الرسول والرسالة في الثائر والثورة الاشتراكيين وأن محمدا لم يقم إلا لمناهضة الرأسمالية،واتهم غيرهذا وذاك خلفاءالرسول المجاهدين بجمع الثروة والمال، وأن حملاتهم الجهادية لم تهدف إلا إلى الاستيلاء على ما في أيدي الناس.

وقارن الآخر بين حياة البادية الاقتصادية في الجاهلية وفي الإسلام فأنكرت عينه العمياء ضوء الشمس، فاعتقدت أن اقتصاد البدو شر في الإسلام عما كان عليه قبل الإسلام.

وينحصر الحل في نظر أحد هؤلاء الأدباء في هدم القيم الماضية، وابتكار قيم تلائم الحياة العصرية الجديدة، ويسند آخر الحل من جهة أخرى فيقترح الأخذ بالمدنية الغربية، لتقريب المسافة ورفع العناء عن كاهل الأمة، وإليك تفصيل رؤس الأقلام السابقة مقرونة بالوجهة الإسلامية بإيجاز.

الرسالة:

تحدث الدكتور زكي مبارك عن النواحي الإنسانية في الرسول ﷺ فكشف للناس «أن شخصية محمد لم تدرس حق الدرس إلى اليوم في البيئات الإسلامية. لأن المسلمين يجعلونه رسولا في جميع الأحوال، فهو لا يتقدم ولا يتأخر إلا بوحي من الله، ولا يأخذ ولا يدع إلا بإشارة من جبريل، ومعنى ذلك أن شخصية محمد في جميع نواحيها شخصية نبوية لا إنسانية[1].

«يضاف إلى هذا أن جمهور المسلمين يعتقدون أن النبوة لا تكتسب، وهم يعنون بذلك أنها لا تنال بالجهاد في سبيل المعاني السامية، وانما هي فضل يخص الله به من يشاء، وإنما غلبت هذه العقيدة لأن الإسلام نشأ في بيئات وثنية، أو خاضعة للعقلية الوثنية، والرسول لم

---

(١) ادعاء لم يقل به أحد من المسلمين في الأيام الماضية، وتقسيم السنة عند العلماء الى تشريعية وغير تشريعية - كما تقدم في صفحة ٧٣-٧٤ وما بعدها - رد مسكت لهذا الزعم الأجوف.

يَشْقَ بين قومه إلا لأنه حدثهم بأنه بشر مثلهم، ولو أنه كان استباح الكذب فحدثهم بأن فيه عنصرا من الألوهية لوصل إلى قلوبهم بلا عناء[1].

وأشار الدكتور إلى السبل التي اكتسب منها النبي ﷺ - حسب زعمه- المعاني السامية، والهواجس التي هيأت نفسه لتقبل تلك المعاني، فناضل في سبيلها حتى نالها، فكتب تحت عنوان «الإسلام دين النضال» فقال: «وبفضل الكفاح الذي عاناه الرسول في ذلك العهد - عهد الحياة التجارية - استطاع أن يدرس أخلاق العرب والسريان واليهود وهي أمم كانت تقتتل في سبيل المنافع أبشع الاقتتال، واستطاع كذلك أن يتصل من قرب أو من بعد بالأخلاق الحبشية والمصرية والهندية والفارسية والرومانية واليونانية، ومن هذه التجارب تهيأت نفسه للإحساس بقيمة الجد والنضال»[2].

وَلِيْ أن أخبرك أن المطلع لا يخفى عليه إيحاء زكي مبارك ومن يشايعه من المفكرين الزائغين، فكسب الرسالة عن طريق الرياضة النفسية، أو دراسة أخلاق الأمم، أو النضال في سبيل المعاني السامية ليست وليدة فكر زكي مبارك وأعوانه، وإنما هي فكرة استعمارية قديمة، وأول من تبناها من المسلمين هو السيد احمد خان في الهند، فنهج في تفسيره للقرآن الكريم وشرح آياته شرحا طبيعيا مما ينافي القول بالمعجزات وخوارق العادات...، ولهذا جعل النبوة غاية تحصل

---

(١) صحيفة الرسالة المصرية ج (٧/٥٠٧).

(٢) صحيفة الرسالة المصرية ج (٨/٤٠٧).

وتكتسب عن طريق الرياضة النفسية، فالنبوة في نظره غاية إنسانية طبيعية، وسبيلها سبيل بشري غير خارق للعادة[1].

وأخرج الفكرة إلى حيز الوجود مدعي النبوة غلام أحمد القادياني بالهند - كما هو المعروف -، وكساها ثوب التنفيذ قبل الفكر المصري بما يقارب نصف قرن، فالفكرة ليست جديدة على العالم الإسلامي، وإن كانت جديدة على الناطقين بلغة الضاد.

ومن غير المستبعد أن تكون وراء الفكرة يد قاديانية، أو يد إنجليزية إذ كان المحتلون لمصر قد ذاقوا الأمرَّين على إيدي الحركات الجهادية في الهند، وأخذوا يخافونها خوف الفريسة من الأسد، فما برحوا يخططون للقضاء عليها في صور شتى، منها تهيئة الجو لادعاء الرسالة والنبوة لمن يخدم أغراضهم الاستعمارية.

وإن عدت إلى الرسالة في القرآن، وما يخص الله به من يشاء من عباده الرسل، وجدتها منحة إلٰهية، لا دخل للكسب فيها، والآيات الواردة في الموضوع قلما يخلو منها سورة من سور القرآن ﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمُ ٱلْحَقُّ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ وَإِنَّا بِهِۦ كَٰفِرُونَ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾[2] ولو كانت الأمور تجري على

---

(١) انظر لمزيد من المعلومات عن هذا الاتجاه والرد عليه، الدكتور محمد البهي، الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ص (٤٢)، الطبعة الثانية، ١٩٧٥م نشر مكتبة وهبة بالقاهرة.

(٢) سورة الزخرف آية ٣٠، ٣١، ٣٢.

حسب الادعاء المباركي لكان أولى الناس بالرسالة هم التجار الأغنياء، الذين كانوا يقومون برحلة الشتاء والصيف، لأن فرص الدراسة الأخلاقية متاحة لهم، أكثر مما أتيح لعبد لم يغادر أرض الجزيرة إلا مرة واحدة في حياته.

القرآن:

تكفل الله بحفظ القرآن منذ نزوله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[1] وتحدى منزله البشر بالإتيان بمثله، أو بعشر سور، أو بسور من مثله ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾[2] ومضى أولئك الذين ادعوا أن سورة يوسف ليست من القرآن إلى ذمة الماضي، وطواهم التاريخ في طياته، وبقي التحدي قائما حتى اليوم.

وظن الملحدون أن قيام التحدي مرتبط بانتساب القرآن إلى الله، وأنه لو امكن تجريده من ذلك الانتساب لهان على البشر نقده. ولاستطاعوا الإتيان بمثله او بأحسن منه، ومن هذه الزاوية التجريدية انطلق الأدباء المجددون المصريون أمثال الدكتور طه حسين، وتوفيق الحكيم، ودريني خشبة، وزكي مبارك، وكامل منصور.. وكاد أن يصل إلى صفهم الشيخ مصطفى عبد الرازق... إلى هدم معجزة القرآن.

---

(١) سورة الحجر، آية ٩.
(٢) سورة البقرة، آية ٢٣.

وحاول كل فرد من هؤلاء النيل من الكتاب المحفوظ حسب قدراته الكتابية والخطابية، وكثيرا ما حملت مجلة الرسالة - في عددها السنوي الممتاز عند بداية السنة الهجرية الجديدة - مثل هذه السهام المسمومة، فهذا توفيق الحكيم يكتب تحت عنوان «نجم أحمد» نافيا أفضلية الإسلام على الأديان المحرفة من اليهودية والنصرانية، داعيا إلى وحدة الأديان ناسبا إلى محمد ﷺ ابتكار أسلوب الرسالة، الذي تأثر بالبيئة وبظروف المعيشة اللتين أحاطتا به عند البعثة فيقول: «إذن ما الإسلام وكيف ظهر الإسلام بظهور محمد، والمسيحية بظهور المسيح، واليهودية بظهور موسى، هنا يلزم التفريق بين الحق وثوب الحق، وبين المعنى والأسلوب، ما الإسلام إلا أسلوب من أساليب الحق، ورداء من أرديته وكذلك المسيحية، وكذلك اليهودية، وكذلك كل دين من تلك الأديان السماوية، التي تتحد في الجوهر، وتختلف في المظهر، وهنا نستطيع أن نفاضل بين الأساليب، وهنا فقط يجوز لنا أن نفاخر بالدين الأخير إذ جاء بأسلوب جامع مانع، سهل ممتنع محكم الوضع، مصقول التراكيب، فالمفاضلة لا تكون في الجوهر لأنه واحد أحدٌ إنما المفاضلة في الأثواب.

« وهنا يخطر على البال سؤال.. هل تجوز المفاضلة بين الأثواب وهي كلها من صنع الخالق المعصوم (الكامل) الذي لا ينبغي أن يخطيء، ولا أن يصح ما سبق أن صدر عنه، أو أن جوهر الحق وحده من شأن الله، أما الأسلوب الذي يعرض به على الناس فهو من شأن الرسل والأنبياء ؟؟.

« قبل الإجابة على هذا التساؤل يجب النظر في قضية أخرى هل للطبع والمزاج والخلق الذي ركب عليه النبي أو الرسول أثر في أسلوب رسالته؟.. وهل لظروف العيش الذي نشأ عليها النبي دخل في اتخاذ « القالب » الذي أفرغ فيه « موضوع » النبوة. إن أُجِبْ على كل هذا

بالإيجاب فإن التبعة في أسلوب الأديان تقع بلا مراء على كاهل الأنبياء، والنبي إذن مسئول عن الطريق الذي اتبعه للإبانة عن الحق، مسئولية ملقاة على شخصيته التي صبغت الشريعة بصبغتها »[١].

وجرى قلم الأستاذ دريني خشبه بالتشكيك في القرآن من طرف خفي، وذلك في عزو محمد إلى زمرة الأدباء، وإن كلامه (القرآن) إنتاج أدبي تحدى به البشر أجمعين، وعنون لمقاله الذي دفعه إلى عدد الرسالة الممتاز ب «محمد الأديب الأعظم» وجاء فيه قوله «ثم هاهم الأنبياء جميعا فمن منهم تحدى قومه بقوة البيان، وصوغ الكلام وإعجاز الأسلوب..؟ وما ذلك كله إن لم يكن أدبا، وماذا يكون صاحبه إن لم يكن سيد الأدباء؟ إن الله الذي يسر القرآن بلسان محمد قد تحدى الناس أن يأتوا بشيء مثله؟ فما استطاعوا، وما يزال التحدي قائما، ولسوف يعجز البشر أن يجيئوا بشيء مثل القرآن، فالقرآن وحي الله وقد يسره الله بلسان نبيه »[٢].

وأردف يقول: «وأما أن يقول أحد إن الأدب هو القصة فلقد قص الرسول أحسن القصص وأروعه، في أحسن عبارة وأقوى أسلوب..، وأما أن يقول أحد الأدب هو الشعر.. فما كان محمد شاعرا ولم ينبغ له أن يكون شاعرا، ومع ذلك فقد يسر الله بلسانه في القرآن من المعاني والأوصاف والأمثال والتشريع والحكمة وجمال الآداء وإعجاز التراكيب ما لم يَتَيَسّر لشاعر من شعراء العالمين »[٣].

---

(١) الرسالة السنة الخامسة ج (٥٢٥/١) عدد ١٩٦ بتاريخ ١٩٣٧/٤/٥م الموافق ١٣٥٦/١/٢٣هـ.

(٢) الرسالة ج (٥٢٨/٧).

(٣) الرسالة ج (٥٣١/٧).

ويضع زكي مبارك صياغة القرآن في تساءل ينبىء عما في نفسه، ويخشى عقاب الدولة إن صرح برأيه... فيقول: «ولكن ما هي العظمة في خلقك أيها الرسول.. أنت رويت القرآن عن جبريل فيما يقول المؤمنون، وأنشأت القرآن فيما يقول الملحدون، وهذا القرآن فيه لوم كثير وجه إليك، فإن كان وحيا فأنت غاية الغايات في أمانة التبليغ، وإن كنت أنت منشيء ذلك الكتاب كما يتقول الملحدون، فأنت غاية الغايات في أدب النفس لأنك سجلت ما أخذت به نفسك في كتاب مجيد..

«وأين الرجل الذي يدين نفسَه بنفسه، كما صنعت أنت حين رويت القرآن أو حين أنشأت القرآن؟..، لقد وضعت أعظم دستور للسريرة البشرية، وهو دستور الصدق، يا أصدق من عرف التاريخ من الرجال.

«وصار من السهل أن أحكم بأن النبوة عهد من عهود العظمة في الطبيعة الإنسانية، ولولا خوف الفتنة لا زدت هذا المعنى تفصيلا»[1].

ويعيد أحمد حسن الزيات رئيس الرسالة بقاء معجزة القرآن كل هذه الدهور دون نقد أو مجاراة إلى تورع المسلمين، وإغفال الرواة ذكر ما عارض به المشركون كتاب الله، وبذلك يمهد الطريق أمام من يريد ارتقاء سلم نقد القرآن، وأن معارضته ممكنة فيقول: «والقرآن باعتباره كتابا أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير، لا يجرؤ النقد البياني على أن يطير في جنباته، وباعتباره معجزة الرسول تحدي به العرب أن يأتوا بسورة من مثله، تورع المسلمون أن يقلدوه فرارا من

---

(١) الرسالة ج (٧/٥٠٩).

تهمة المعارضة، وتنزيها لكلام الخالق أنْ يتشبه به كلام المخلوق، ومما لا ريب فيه أن بعض المشركين والمتنبئين قد عارضوه إبطالاً لحجته، أو انتهاجا لخطته على نحو ما ورد عن مسليمة «يا ضفدع نقي ما تنقبن، فلا الماء تكدرين ولا الشارب تمنعين»، ولكن الرواة أغفلوا ذلك إما تورعا وإما ترفعا »[1].

ويأخذ الشك صورة حوار عند الشيخ مصطفى عبد الرازق أستاذ الفلسفة بكلية الآداب، فيروي على لسان زائر قوله: «إني سأحدثك بأمر عقيدتي لتعلم موطن القوة والضعف منها..، أما الإيمان بالله فقد وصل عندي إلى حد الإذعان الذي لا تزلزله ريبة، وأما الرسل فما أراهم الا رجالا من صفوة أممهم، وُهِبُوا أنفسا كبيرة، وعقولا راجحة، فعملوا على إسعاد الناس وتقريبهم من الخير، ووضعوا لذلك قوانين هدوا إليها كما يهتدي الحكماء إلى وضع قواعد لإصلاح المجتمع الإنساني، أو إلى كشف ما خفي عن غيرهم من أسرار الكون.

«ولما رسخ في يقينهم أنّ ما صلت عقولهم الصافية إليه هو الحق، قالوا إنه من الله، وسَمَّوه وحيا، وكأنما قولهم هذا من باب ثقة العالم بعلمه، ولكنه لا يجعل آراءهم وما جاءوا به بنجوة من تمحيص العقول، ولا يمنعهم من الثقة فوق ما يكون لإخوانهم الحكماء المصلحين في كل زمان »[2].

---

(١) تاريخ الأدب العربي للمدارس الثانوية العليا ص (٨٦) الطبعة ٢٤ دار نهضة مصر للطبع والنشر، ولا يخفى ما في كلامه من تمويه، إذ لم يتورع البشر عن نقد القرآن إلا لعجزهم، ولم يترك الرواة قولة من حاول معارضة القرآن، فها هي كتب التاريخ والأدب تذكر العديد من المحاولات منها ما نقله الكاتب نفسه، ولولا ذكر الرواة لها لما ذكر أمثال الزيات مثل هذه المعارضة المضحكة.

(٢) الرسالة ج (٤٤٧/٦) عدد ٢٤٦ بتاريخ ١٩٣٨/٣/٣١م.

وأجرأ هؤلاء جميعاً على الله وعلى كتابه هو الدكتور طه حسين في العديد من مؤلفاته، وكأنه نذر حياته لهذا الجانب الهدام، وقد نصت وثيقة الاتهام التي تلاها الدكتور عبد الحميد سعيد في البرلمان المصري - والتي كانت سببا في طرده من الجامعة المصرية، وعدم تشغيله في أي عمل حكومي - فإذا طه حسين يملي على طلابه.. أن في القرآن أسلوبين مختلفين كل الاختلاف، أحدهما جاف وهو مستمد من البيئة المكية، ففي هذا الأسلوب تهديد ووعيد، وزجر وعنف، وقسوة وغضب وسباب...، تبت يدا أبي لهب.. الخ السورة، وغير ذلك من الآيات التي تمتاز بكل مميزات الأوساط المنحطة، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة تغير الأسلوب بحكم البيئة أيضا، فقد كان في المدينة طوائف من اليهود، وبينهم التوراة فأصبح ذلك الأسلوب لَيِّناً وَدِيْعاً مسالماً تلوح عليه أمارات الثقافة والاستنارة »[1].

وجاء في تقرير اللجنة يوم ١٩٢٧/١٢/٢٨م المكلفة من الوزارة بقراءة كتاب الدكتور طه حسين «في الأدب الجاهلي» وتقديم تقرير عنه، أثر ضجة المسلمين - والذي نشر بعد تعديل باسم «في الشعر الجاهلي» - قولها: «إن اللجنة قرأت فصول هذا الكتاب فوجدت فيه شيئا كثيرا يناقض الدين الإسلامي، ويمسه مسا مختلف الدرجات في أصوله وفروعه»[2].

ثم سردت أثني عشر وجها أضاعها الكتاب على قُرَّائه من أمر دينهم وهي على حد تعبير اللجنة:

(١) صحيفة الفتح ج (٦٤٦/٦).
(٢) جزء من التقرير المفصل للجنة، المنشور في صحيفة الفتح ج (٦٥١/٦).

١ - «أضاع عليهم الوحدة القومية والعاطفة الدينية، وكل ما يتصل بها «مقدمة الكتاب ومنهج البحث».
٢ - وأضاع عليهم الإيمان بتواتر القرآن وقراءآته، وأنها وحي من الله «باب اللهجات وانتحال الشعر».
٣ - وأضاع عليهم كرامة السلف من أئمة الدين واللغة، وعرفان فضلهم «باب السياسة والدين وانتحال الشعر».
٤ - وأضاع عليهم الثقة بسيرة النبي ﷺ في كل ما كتب فيها.
٥ - وأضاع عليهم اعتقاد صدق القرآن، وتنزيهه عن الكذب.
٦ - وأضاع عليهم الوحدة الإسلامية، التي أوجدها الدين والقرآن والنبي ﷺ بين الأنصار والمهاجرين.
٧ - وأضاع عليهم ما وجب من حرمة الصحابة والتابعين.
٨ - وأضاع عليهم تنزيه القرآن عن التهكم والازدراء، بما كتب في سورة الجن وفي صحف إبراهيم وملة إبراهيم.
٩ - وأضاع عليهم تنزيه النبي ﷺ وأسرته عن مواطن التهكم والاستخفاف.
١٠ - وأضاع عليهم صدق القرآن والنبي فيما أخبرا به عن ملة إبراهيم وصحف إبراهيم.
١١ - وأضاع عليهم براءة القرآن مما رماه به المستشرقون من أعدائه.
١٢ - وأضاع عليهم الأدب العام مع الله ورسله وكرام خلقه..

هذا كله يضيع على قارىء الكتاب من أجل أن يصل إلى نتيجة هي «أن الأدب الجاهلي مختلق منحول، فلا كان الأدب الجاهلي ولا كان قائلوه»[١].

(١) نص تقرير اللجنة نقلا عن الفتح ج ٦/٦٥١.

ويثير طه حسين في طلاب الأدب العربي حاسة نقد القرآن، ويحرضهم على تسجيل رأيهم فيه حسب معايير العلوم البشرية فيقول: «ليس القرآن إلا كتابا ككل الكتب الخاضعة للنقد، فيجب أن يجري عليه ما يجري عليها، والعلم يحتم عليكم أن تصرفوا النظر عن قداسته التي تتصورونها، وأن تعتبروه كتابا عاديا، فتقولوا فيه كلمتَكُم، ويجب أن يختص كل واحد منكم بنقد شيء من هذا الكتاب، ويبين ما يأخذه عليه، من الوجهات اللفظية والمعنوية والتفكيرية»[1].

ويبدو أن هذا الاتجاه الخطير الذي غرس نواته الدكتور أخذ يعم وينتشر في كلية الآداب، فهذا محمد أحمد خلف الله أفندي أحد معيدي الكلية بجامعة فؤاد الأول يقدم أطروحة الدكتوراة عام ١٩٢٧م، بعنوان «الفن القصصي في القرآن الكريم» ويشرف عليه أمين الخولي، فينهج في رسالته منهج التكذيب والزندقة غير المستورين، فترفض لجنة المناقشة رسالته، وتطلب تعديل بعض فصولها[2].

وَتَقْسِمُ الرسالة المعدلة المنقحة - في نظر الكلية - القصة القرآنية الى ثلاثة ألوان:

١ - «اللون التاريخي.

٢ - «اللون التمثيلي.. ونقصد منه في هذا الموقف ذلك اللون الذي يرى بعض الأقدمين أن الأحداث فيه ليست إلا الأحداث التي يقصد منها إلى البيان والايضاح، أو إلى الشرح والتفسير، والذي

(١) الفتح ج ٦٤٦/٦.

(٢) انظر الفن القصصي في القرآن الكريم صفحة الطبعة الرابعة (١٩٧٢م) ملتزم الطبع والنشر مكتبة أنجلو المصرية بالقاهرة.

لا يلزم فيه أن تكون أحداثه من الحقائق، وقد يكتفي فيه بالفرضيات والمتخيلات على حد تعبير الأقدمين[1]».

ويضيف الأفندي موقفه توضيحا، فيروي عن مفسرين مجهولين أنهم «يعرفون القصة التمثيلية أنها هي التمثيل، والتمثيل ضرب من ضروب البلاغة، وفن من فنون البيان، والبيان العربي يقوم على الحق والواقع كما يقوم على العرف والخيال، فليس يلزم في الأحداث أن تكون قد وَقَعَتْ، وليس يلزم في الأشخاص أن يكونوا قد وجدوا، وليس يلزم في الحوار أن يكون قد صدر وإنما قد يكتفي في كل ذلك أو في بعض ذلك بالفرض والخيال»[2].

ويزعم محمد أحمد خلف الله أن قوله تعالى: «هل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب...» الآيات من باب القصة التمثيلية بمعنى أن بعض أحداثها لا يلزم أن تكون قد وقعت...، وذلك تكذيب صريح للكتاب الذي أخبر عنه منزله في بدايته ﴿ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾[3] وَنَفْيُ الريب يستلزم أن يكون كل ما فيه، أو أخبر عنه، أو حكي على لسان أحد البشر حقا، وقع كما أخبر، وتحقق كما حكي، وإلا لم ينتف عن الكتاب الشك والريب، وحاشا أن يكون فيه شيء من القصص التمثيلية على الهيئة التي تشدق بها الأديب الأفندي.

---

(١) الفن القصصي ص (١٢٠).
(٢) الفن القصصي ص (١٥٣).
(٣) سورة البقرة، آية ٢.

٣ - اللون الأسطوري، وتعرف القصة المروية عن طريقها «أن هناك جسما للقصة، أو هيكلا للحكاية، وأن هناك أمورا أخرى، والجسم والهيكل غير مقصود، أما المقصود حقا هو ما في القصة من توجيهات دينية أو خلقية»[١] «وقد يأتي في الحكاية بالتعبيرات المستعملة عند المخاطبين، أو المحكى عنهم، وإن لم تكن صحيحة في نفسها، كقوله تعالى: ﴿كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾[٢] وكقوله تعالى: ﴿ بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ ﴾[٣]»[٤].

فإن كان هذا التكذيب بعد تعديل الرسالة فما ظنك بما قبله[٥]، ومن هنا أطلقت صحيفة الفتح لقب شيخ الملاحدة على أحمد لطفي السيد، مدير الجامعة المصرية - التي كانت تحتضن كلية الآداب - إثر اعتدائه على القرآن الكريم، حين تولى رئاسة مصلحة المساحة، وكانت تتولى طبع القرآن الكريم، وفي إحدى زيارات أحمد التفقدية طلب من أحد الموظفين الإنجليز أن يريه بعض صفحات الكتاب المجيد، فامتنع الرجل لما هو معهود عنده ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ وأمَرَ الانجليزيُّ أحدَ الموظفين المسلمين تلبية الطلب فانزعج أحمد من الموقف وخاطب الأنجليزي بقوله: «لا تُبالِ بما قيل لك، ومس المصحف كما تشاء واستعمله لكل ما تريد»[٦].

---

(١) الفن القصصي ص (١٧١).
(٢) سورة البقرة، آية (٢٧٥).
(٣) سورة الكهف، آية (٩٠).
(٤) الفن القصصي (١٧٣).
(٥) يمكنك أن ترى ملخص الأطروحة قبل التعديل في الفتح ج/ (٦٨١/١٧).
(٦) الفتح ج (٦٢٨/٢).

وتنازل بعض هؤلاء المشككين فرفع عن القرآن المدني عين الريبة والشك، وعفاه عن النقد لتوفر وسائل التدوين بالمدينة، وحاول عبثا إثارة الشكوك في القرآن المكي ،فهذه صحيفة « مصر الفتاة » تحرض قراءها على الريب فيما نزل من القرآن بمكة في ملحقها الأدبي،[1] وترد ذلك إلى عدم استقرار الحياة الإسلامية بالأرض الحرام، وملاحقة قريش للمسلمين بالأذى، ولِقلّةِ الصحابة رضوان الله عليهم آنذاك، وكأنه خفي عليهم أن بعض الكتاب العشرة الذين كانت مكة تفتخر بهم قد أسلموا منذ اللحظة الأولى من الدعوة الإسلامية، وكم يكون هذا التعليل واهيا عندما يعتمد على القلة والكثرة العددية، إذ يكفي لتدوين الكتاب المجيد شخص واحد وذلك قد توفر ووجد، أضف اليه - وهو الأصل - أن الصحابة رضي الله عنهم شغفوا بالقرآن، فلم يكد ينزل منه شيء حتى يحفظوه، وذلك كاف للتدوين فيما بعد ومتى سنحت الظروف، مع أن الكَتَبَةَ لم ينعدموا في صف الإسلام بمكة.

وكان تنازل فريد وجدي أفندي أكثر غموضا من « مصر الفتاة » وأكثر تطرفا، فقد نشر مقالا في العدد ١٧٥٠٣ من صحيفة الأهرام تحت عنوان « مذهب القرآن في المتشابهات ».. جاء فيه « فهل يعقل أن موحي الإسلام جل شأنه يطالب الأخذ بدينه بالدليل على العقائد الرئيسية، واكلاً إياها إلى تقديره الشخصي وحارمه من كل شفاعه، وكل صلة بغير الحق الصراح، ثم يكلفه بأن يأخذ في الأمور الثانوية بأشياء تخالف الظاهر، وتنقض نواميس الكون، يحار العقل في فهمها، دون أن يعين له موقفا معقولا منها.

---

(١) ج (١/٨٨ - ١٠٣) وانظر الفتح ج (١٥/١٦).

« فنحن نخوض هذا البحث لا باعتبار أنه شهوة عقلية، ولكن باعتبار أنه حاجة دينية، يجب أن تمحص ونحن على مفترق طريقين: فإما أن نعرف أننا أمام دين لا تنال منه المُحَلِّلاتُ العلمية، فيصدق فيما يقول من أنه الدين الأخير للبشرية، وإما أن نستكين إلى حكم القدر، فنترك العلم يعبث به ثم يقذفه إلى عالم الميثلوجيا (الخرافات) في ألوف سبقته من الأديان البشرية »[1].

ومعنى ذلك أن قصص النبيين، ومعجزات الأنبياء ونعيم الآخرة وعذابها.. أمور متشابهة، لا تثبت حتى يسندها العلم والتجربة الغربيين، إنها لفتنةٌ، قل من يسلم من شراكها مثقف بهرته الحضارة الغربية، وملكت عليه لبه، ولا يخلو حال مثل هذا المسكين من وضعين: التأويل في مسلمات الإسلام إن وجد إلى ذلك سبيلا، لتبقى علقته قائمة بالدين فيتستر بها عن تهمة المعاداة، وتلك طريقة قديمة سلكها أعداء الإسلام منذ انبثاق نوره، وإن لم يسعفه التأويل ركع واستسلم ونال من الدين وقال بما يقول به أعداء الله وأعداء دينه وأعداء البشرية أجمعين.

ويسخر محمود محمد الخضيري من فكرة الثواب والعقاب الأخرويين، ويحملها مسئولية فساد القيم الاجتماعية فيقول:

« ومن المعلوم أن الديانات تقدر الثواب والعقاب بالحسنات والسيئات، فيجتهد بعض المؤمنين في كسب أكبر عدد ممكن من الحسنات، ولو لم تكن للأعمال المحتسبة فائدة اجتماعية...، وإن فكرة

---

(١) نقلا عن الفتح ج (٢٤٠/٨).

الثواب والعقاب تؤدي إلى الإخلال باستبدال القيم، كما تؤدي الأزمات الاقتصادية إلى الإخلال بقيم النقد، وفي الحالة الأولى يخسر المجتمع وفي الثانية تخسر الدولة..

«والنتيجة أن فكرة الثواب والعقاب أي فكرة الجنة والنار، عملت كباعث خلقي قوي في توجيه الأفراد، بل والجماعات...،وأعتقد أن روح الدين بريئة من هذا النوع من التجارة»[١].

وتكونت على إثر هذه الاعتداءات الشاذة جمعية الرابطة الشرقية عام ١٩٢٨م، انضم إليها اغلب هؤلاء المنحرفين، وتمكنوا من إصدار صحيفة شهرية تحمل اسمها «الرابطة الشرقية» وأبدت الجمعية منهجها السلوكي في العدد الخامس من مجلتها فقالت: «تريد الرابطة الشرقية عن عمد أن ينتظم بين أعضائها أرباب المشارف المتنافرة، ومن شتى أمم الشرق، وأن تقوم هي بينهم دائما مقاما وسطا، لا تميل به الهوى ولا تتحكم فيه الشهوات، ليكون حماها فسيحا حرا يتلاقى في ساحته دعوات إصلاح من كل فج، ومذاهب التفكير من كل نحلة، لا يخاف رأى من الآراء ظلما ولا هضما»[٢].

ولم يكن مستبعدا ان تقول عن سلامة موسى بعد أن نشرت له مقالا دعا فيه إلى مساواة المرأة بالرجل في الميراث، ونبذ كل تشريع يخالف ذلك« فالأستاذ سلامةموسى مسيحي يعرف الناس جميعامنهذلك،متطرف في

---

(١) السياسة الأسبوعية ج (١٣) العدد ١٤٦ بتاريخ ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٢٨م، والسياسة ترى الرأي ذاته أنظر السياسة ج (٨) العدد ١٦٦ بتاريخ ١١/ مايو/ ١٩٢٩م.

(١) الرابطة الشرقية، افتتاحية العدد الخامس ص (٣) عدد شوال ١٣٤٧هـ، مارس ١٩٢٩م.

نزعته إلى التجديد، وقد يعرف الناس منه ذلك ايضا وقد أخذت مجلتنا نفسها بأن تكون لسانا للشرقيين جميعا، لا تفرق بين أديانهم وأجناسهم، ولا تنصر دينا على دين، لأنها مجلة إخاء لا مجلة تفريق »[1].

وكان من بين أعضاء الجمعية ومحرري صحيفتها الدكتور طه حسين، وسلامة موسى، والدكتور هيكل بك، والأستاذ أحمد أمين، ومصطفى عبد الرازق، وشقيقه علي عبد الرازق......، وهذا ما حمل الفتح على أن تطلق على هذه الجمعية اسم «جمعية الإلحاد المصرية »[2]، ولما لم يكن للمجتمعين هدف سوى بلبلة الأفكار لم يستطيعوا الصمود أمام التيار الإسلامي الجارف، فخافوا الحاكمة فانفصلوا بالسرعة التي اجتمعوا بها، ولا يعدو عمر جمعيتهم سنتين وبضعة أشهر.

وخير شهود القضية من تلبس بالجريمة، أو على القولة العامة «اذا اختلف اللصوص اتضحت معالم السرقة »، فهذا زكي مبارك يوضح حقيقة الآراء المنسوبة إلى صديقه طه حسين حين ظهر الشقاق بينهما.. « مضيت فانتهبت آراء المستشرقين، وتوغلت فسقت حجج المبشرين، وكان نصيبك ذلك التقرير الذي دَمَغَتْك به النيابة العمومية، وأنت تعلم أن ليس لك رأي واحد وصلت إليه بعد جهد وبحث، وقد تحديتك في كتاب « النثر الفني » فسكت وتخاذلت، لأنك تعلم أن بيتك أوهى من بيت العنكبوت، ومؤلفاتك تموت يوم تولد، وَلَكَ أن تسأل لَجْنَةَ التأليف لتخبرك أن كتاب الأدب الجاهلي لم يبع منه شيء بعد النسخ التي فرضتها أنت على طلبة كلية الآداب »[3].

---

(١) الرابطة الشرقية العدد الثاني ص (٣٠) عدد رجب ١٣٤٧ هـ ديسمبر ١٩٢٨ م.
(٢) الفتح ج (٦/٦٧٥)، ج (٧/١٥١).
(٣) الفتح ج (٩/٥٦٩).

ذلك جزء من الحقيقة وتمتها أن هذه الآراء التي بثها هؤلاء المنحرفون قد عرفتها الساحة الإسلامية منذ زمن السيد أحمد خان، وقد مر بك أن رأي السيد لا يختلف عما ذهب إليه المصريون، من أن لفظ القرآن من محمد ﷺ ومعناه من الله عز وجل...، وقد رفضه المسلمون هناك وسيظل مرفوضا هنا وهناك، لكفالة الله بحفظ كتابه، فلن يستطيع أحدٌ زعزعة ثقة المسلمين في كتاب ربهم عز وجل، مهما أوتي من زخرف القول وقوة البيان.

والمطلع على تاريخ العرب في البلاغة والبيان لا يسعه إلاّ السخرية مما تفوه به هؤلاء، وآراؤهم في القرآن اتفه من أن يرد عليها، لأن القرآن تحدى من هم أساطين الفصاحة والبيان، حين كانت اللغة تكتسب شفاها، واللحن فيها غير متصور، ولم يسع عتبة بن ربيعة أعرف قريش بالفصاحة والبيان الا أن يقول في الكتاب المجيد «إني سمعت قولا والله ما سمعت مثله قط».

وَوَصْفُ القرآن بأنه قول بشر ليس وليد الساعة، وإنما يعود تاريخه إلى نزول القرآن بمكة قبل أربعة عشر قرنا، فقد حكى القرآن على لسان أحد المشركين قوله: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سَقَرُ لَا تُبْقِى وَلَا تَذَرُ لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ﴾[1].

ومن الخزي وعدم التوفيق أن يدعو مسلم إلى نقد القرآن، أو يزعم أن للبيئة دخلا في تكوينه، أو أن للمعيشة والظروف يدٌ في التهيئة النفسية لابتكار القرآن...، ولو كانت أمور الوحي تسير حسب ادعاء

---

(١) سورة المدثر آية (٢٢ - ٢٩).

هؤلاء لكان محمد ﷺ أولى الناس بعبادة الأصنام - حاشا أن ينظر اليها بعين الرضا فضلا عن أن يعبدها - لأن قومه كلهم مجمعون على عبادتها، والخضوع لها ليل نهار، فالبيئة تدعو إلى الشرك وهو يناقضها بتقديم دعوة التوحيد، والمعيشة تدعو إلى الظلم ودعوته صلى الله عليه وسلم أتت لنصرة المظلومين، الناس يئدون البنات ويقطعون الأرحام وهو يدعوهم إلى إكرام البنات ووصل الأرحام، وهلم جرا، فأين أثر البيئة والظروف في نفسه، أو في القرآن، بل النقيض في كل ذلك هو الصحيح، ومن حق الدعوة التي آمن المسلم بصدقها أن يبلغها إلى العالمين في ضوء هدي القرآن، لِتُوْرِقَ شجرةُ الإيمان وتهتدي البشرية إلى منزل القرآن الواحد الديان.

تناقض الكتب الدينية:

أصبحت منصة كلية الآداب هي الميدان الفسيح لتشريح الكتب السماوية، على أيدي جزارين لم يراعوا حرمة ما يتمتعون به من أمن بلاد المسلمين وخيراتهم، فهذا طه حسين يلقي خطبة في حفلة أقامتها كلية الآداب يوم ١٩٣٢/٤/٦ م، ونشرتها السياسة في صباح اليوم التالي يقول فيها: «ظهر تناقض كبير بين نصوص الكتب الدينية وما وصل إليه العلم من النظريات والقوانين...، فالدين حين يثبت وجود الله ونبوة الأنبياء يثبت أمرين لم يعترف بها العلم، فالعالِم الحقيقي ينظر الآن إلى الدين كما ينظر إلى اللغة، وكما ينظر إلى الفقه وكما ينظر إلى اللباس من حيث إن هذه الأشياء كلها ظواهر اجتماعية، يحدثها وجود الجماعة، وإذن نصل إلى أن الدين في نظر العلم لم ينزل من السماء، ولم يهبط به الوحي، وإنما خرج من الأرض كما خرجت الجماعة نفسها»[١].

---

(١) الفتح ج (٦٧٥/٦)، ج (٨٩٤/١٤).

ويحاضر الأستاذ مصطفى عبدالرازق أستاذ الفلسفة المساعد على مدرجات الكلية فيرى «أن علم الدين لم يقم إلى يومنا هذا على خطة ثابتة، ولا وضع له تعريف جامع، ولا يزال الباحثون يحاولون أن يضعوا للأديان شجرة أنساب كالتي وضعوها للغات من دون أن يوفقوا»[١].

ويطلب الدكتور هيكل بك من مؤلف كتاب «آداب اللغة العربية» أن يعرفه الأسس التي استُمِدَّ منها القرآن «كنا نود أن يوقفنا مؤلف كتاب «آداب اللغة العربية» على الأصول التي استمد منها هذا الكتاب (القرآن) وجوده، بل كنا نود أن يفرد شيئا عن النبي وحياته من جهتها الأدبية، والمصادر التي استمد منها، وكيف وصل ليكون أسلوبه كما كان»[٢].

ويقدم محمد أحمد خلف الله أمثلة التناقض في القرآن الكريم، فيزعم في رسالته غير المعدلة «أن القرآن كان يقرر في بداية العهد أن الجن لها معرفة وعلم ببعض الأشياء، وبعد تقدم الزمن نفي أن تَعْلَمَ الجن شيئا، وأن قصة موسى في سورة الكهف لم تعتمد على شيء من واقع الحياة، بل ابتدعت على غير أساس من التاريخ»[٣]

ويعدو التناقض عند الدكتور طه حسين من الكتب الدينية إلى دستور الدولة المصرية، إذ نشر في مجلة «الحديث» الحلبية أن دستور الدولة مصدر تفرقة، بسبب المادة التي تنص على أن دين الدولة الرسمي

---

(١) الفتح ج (٦٧٥/٦).
(٢) الفتح ج (٦٧٥/٦).
(٣) الفتح ج (٨٦١/٧).

هو الإسلام، وذلك تناقض مع واقع الحياة في مصر فإن سماءها تضم غير المسلمين[1]

السخرية بالخالق عز وجل:

تطورت الشكوك من الرسالة إلى الكتاب فالخالق عز وجل، وذلك آخر ما وصل إليه الغرب تجاه الأديان، فهذا الزهاوي صاحب كتاب «الكائنات» يسير في عرضه سير الماديين، فينكر الخالق والروح والخلود...، وكل ما ينكره الماديون، ثم يختم الكتاب بكلمة «ابتهال» يحقر فيها كل الآراء التي قررها في الكتاب، ويبرر الكتابة بهذا الأسلوب المراوغ بأنه يتقي به شر الحكومات الخانقة للحرية.

وقد يفي هذا الضرب من التلاعب بالمبادىء بما أمله صاحبه فينجيه من العقاب، إذ العبرة بالخواتيم وهذا ما حدث فعلا فقد نجا الزهاوي من كماشة الدولة، ولم يتمكن أحد من إثبات التهمة عليه[2].

وبمثل هذه الآراء غير المرضية داخل مصر، ومن المصريين أنفسهم بدت مصر مُفَتَّحَةِ الأبواب لكل من تزيغ نفسه، ولا يجد فرصة التنفس في بلاده، فترحب به الصحافة المصرية، وتعد مراسلة العالم الإسلامي لها من شتى أرجاء المعمورة بمثل هذه الرسائل مفخرة لها، فهذه السياسة الأسبوعية تنشر لعبد الواحد بن محمد الجيلاني السنغافوري مقالا ينكر فيه الخالق، ويتعجب من خلق السموات والأرض من لا شيء «كيف يأتي شيء من لا شيء، ما معنى في ابتداء خلق السموات والأرض؟ وهل تُحَقِّق هذه العبارة لنا وجود إلهٍ منظمٍ يفعل ما يشاء، ويخلق العالم

---

(١) انظر الفتح ج (٦٣٩/٦).
(٢) انظر الفتح ج (٥٤٢/١٢).

من لا شيء...، ومما يضحك قول بعضهم لا يمكن أن نفسر الله، لأنه لو أمكن امتحانه وتحليله لكان إلٰهاً ذا نهاية[1] ».

وبعد أن اطمأن هؤلاء المشككون من تقرير الرسالة أنها غاية إنسانية، يمكن نيلها عن جد واجتهاد، فما القرآن إلاَّ قول محمد ﷺ وما الإلٰه إلا اختراع بشري، أخذوا يفسرون أحداث الإسلام على طريقة لا تنبيء عن اعتقاد ولا تبنى عليه، وإنما هي تغييرات نتجت عن رغبة بشرية أو ثورة اقتصادية. وربطوا كل أحداث التاريخ الإسلامي بهذا المنطق المعوج.

الهجرة:

يرد إبراهيم عبد القادر المازني اختيار محمد عليه الصلاة والسلام للمدينة مهجرا إلى أنه اختيار بشري طبيعي، ليس للوحي دخل في توجيه الهجرة إلى هذا الاتجاه، «يبدو لي من مراجعة السيرة النبوية الشريفة أن الهجرة إلى المدينة لم تجيء عفوا، ولا كانت من وحي الساعة، وإنما كانت خطة محكمة التدبير، طال فيها التفكير بعد أن اتجه إليها الذهن اتجاها طبيعيا، أعانت عليه الحوادث »[2].

ويعدد أسباب الاختيار فيقول: «وازداد أُذى قريش وردته القبائل عما كان يدعوها إليه، من الدخول في الإسلام وتوالت السنون على هذا الحال، فكان من الطبيعي أن يفكر النبي في مخرج حاسم يفرج الكرب...، وأحْسِبُ أن من الطبيعي والمعقول أن يفكر في يثرب أول ما يفكر...، فقد كانت يثرب طريقه في الزمن السالف، أيام كان يعمل

(١) عدد ١٨٥ ص (٢١) بتاريخ ٢١/سبتمبر/١٩٢٩م.
(٢) الرسالة ج (٦/٤٥٢).

في التجارة...، وله فيها عدا ذلك ذووا القربى، ثم إن أباه عبد الله بن عبد المطلب مدفون فيها، وقد كانت أمه في حداثته تزور هذا القبر في كل عام، وكانت تستصحب ابنها معها...، فما من شك في أن يثرب كان لها نوطة بقلبه، وعلوق بنفسه، فما يسعه أن ينسى طفولته ويُتْمَه وأباه الدفين هناك، وأمه الراقدة في الفلاة »[1].

إني لا أحاسب المازني فيما عدد من الأسباب الفطرية، التي خلت الساحة النبوية من أغلبها، وإنما أضع أمامه علامة استفهام لعل غيره يهتدي بها، أفرض أن قائدا من القواد او زعيما من الزعماء وجدت له مبررات كمبررات الرسول ﷺ - التشبيه مع الفارق - على حد ادعاء المازني لاختيار المدينة مهجرا، فأمر أنصاره في أول قيادته مرتين للهجرة إلى غير هذا المكان، فكم كان هذا القائد ثقيل الذهن غبي التخطيط، حين أمر أصحابه بالهجرة إلى ما وراء البحر، ولم يهتد عقله إلى القرابة والأمومة والأبوة، وما مدى ثقة الناس بعقل هذا القائد؟ بل إن المهجر اختيار إلهي عن رسالة سماوية، وافقت بعض الأسباب الفطرية هذا الاختيار.

محمد ﷺ ثائر اشتراكي:

نشر الأستاذ بندلي الجوزي الفلسطيني، الذي كان يتولى التدريس في منتصف الثلاثينات من القرن العشرين، في جامعة باكو البلشفية كتابا اسماه «تاريخ الحركات الاجتماعية»، وبذل فيه المؤلف كل ما أوتي من قوة البنان أن يصور الرسول ﷺ ثائراً اشتراكيا، وركز في فصل

---

(١) الرسالة ج (٤٥٢/٦).

«أسس الإسلام الاقتصادية» على أن النبي ﷺ لم يقم بحركة دينية أخلاقية، وإنما قام في الواقع بثورة اشتراكية، ونهض يناصر العمال والفلاحين ضد أصحاب رؤوس الأموال[1].

هذا وأمثاله يشبهون جماعة من العميان، وجدوا فيلا فلمس كل منهم جزءا من جسمه، وعند البيان والوصف صَوَّر كل منهم الفيل على الهيئة التي لَمَس بها، فمن لمس خرطومه يكون الفيل في تصوره كأنبوب الماء، ومن لمس رجله يُشَبِّهه بوتد الخيمة...، فهؤلاء لم يؤمنوا بالرسالة، بل نظروا إلى النتائج التي تحققت في ذلك المجتمع المثالي، من رفع الظلم، وإنصاف المظلوم، فتخيلوا الرسول تأثرا اشتراكيا، لأن الإشتراكية تدعو إلى ذلك، وان لم تحققه في امة من الأمم التي تدين لها.

الجهاد:

بعد أن جرد أعداء الدعوة الإسلامية أهلها من العقيدة، هان عليهم أن ينسبوا إلى المسلمين كل نقيصة، وتساوى عندهم أن ينسب ذلك إلى النبي ﷺ أو إلى الصديق والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم من بعده...، فهذا علي عبد الرازق ينفي عن الجهاد النبوي أن يكون لدعوة دينية، أو تبليغ رسالة إلهية، وإنما غَزَا للملك والدولة، «أول ما يخطر بالبال مثال من أمثلة الشئون الملكية، التي ظهرت أيام النبي ﷺ مسألة الجهاد، فقد غزا صلى الله عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب، وفتح بلادهم، وغنم أموالهم، وسبى رجالهم ونساءهم، ولا شك في أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب، واستعد

---

(١) انظر لمزيد من التفصيل عن الشخصية والكتاب السياسة الأسبوعية العدد (١٥٧) ص(١١) بتاريخ ٩/مارس/١٩٢٩م.

للإنسياب بجيشه في أقطار الأرض، وبدأ فعلا يصارع دولة الرومان في الغرب، ويدعو إلى الانقياد لدينه كسرى الفرس في الشرق، ونجاشي الحبشة ومقوقس مصر.

«وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة إلى الدين، ولا لحمل الناس على الإيمان بالله ورسوله، وإنما يكون الجهاد لتثبيت السلطان، وتوسيع الملك.

«ودعوة الدين دعوة إلى الله تعالى، وقوام تلك الدعوة لا يكون إلا البيان، وتحريك القلوب بوسائل التأثر والإقناع، فأما القوة والإكراه فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب وتطهير العقائد، وما عرفنا في تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الإيمان بالله بحد السيف، ولا غزا قوما في سبيل الإقناع بدينه»[1].

فرية لم يُسْبَق إليها علي عبد الرازق، ولم يتفوه بها إلا المستشرقون، وإن ردها لأهون على المسلم العامي، فضلاً عن علماء الإسلام، لأن أضعف حادثة من أحداث السيرة يرفض هذا الإدعاء، ويكفي أن أشير إلى كتابه عليه الصلاة والسلام إلى هرقل الذي ينفي عنه أقل شبهة بالملك والملكية...

«**بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد.. فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، واسلم يؤتك الله أجرك مرتين، وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين، ويا أهل الكتاب تعالوا..... » الآية**[2] وقوله: «تسلم»

---

(١) الإسلام وأصول الحكم ص (١١٦) نشر دار مكتبة الحياة بيروت عام ١٩٧٨م.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه ج (١٠٧/١٢) شرح النووي بصحيح مسلم.

النبوية تهدم كل التخرصات والمزاعم التي حاول المؤلف عبثا إلصاقها بالنبي المطاع، لا الملك المستبد المستشرف على ما في أيدي الناس.

ويعد علي عبد الرازق الصديق رضي الله عنه أول ملك في الإسلام، وأن الصحابة أحسوا بالرغبة إلى الملك قبيل وفاته وبعيدها...، «كانوا يومئذ إنما يتشاورون في أمر مملكة تقام، ودولة تشاد، وحكومة تنشأ إنشاءً، ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الإمارة والأمراء والوزارة والوزراء، وتذاكروا القوة والسيف....، وما كان كل ذلك إلا خوضا في الملك وقياما بالدولة، وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والأنصار، وكبار الصحابة بعضهم مع بعض حتى تمت البيعة لأبي بكر فكان هو أول ملك في الإسلام»[1].

ويَعْتَبِرُ حروب الردة الصديقِيَّة حروبا سياسية، ظنها العامة دينية، وليست كذلك.. «لسنا نتردد لحظة في القطع بأن كثيرا مما وسموه حرب المرتدين في الأيام الأولى من خلافة أبي بكر لم تكن حربا دينية، وإنما كانت حربا سياسية صرفة، حسبها العامة دينا، وما كانت كلها للدين»[2].

ويصل في نتيجة بحثه عن أصول الحكم في الإسلام، فيزعم أن نظام الخلافة منذ وجد حتى يوم كتابة بحثه «الإسلام وأصول الحكم» نكبة على الإسلام والمسلمين..، «والواقع أيضاً أن صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك، فليس بنا من حاجة إلى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لأمور دنيانا، ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك...، فإنما

---

(١) الإسلام وأصول الحكم ص (١٨٣).

(٢) الإسلام وأصول الحكم ص (١٩٦).

كانت الخلافة ولم تزل نكبة على الإسلام وعلى المسلمين، وينبوع شر وفساد »[1].

« والحق إن الدين الإسلامي بريء من تلك الخلافة التي يتعارفها المسلمون، وبريء من كل ما هيأوا حولها، من رغبة ورهبة، ومن عزة وقوة...، لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى في علوم الاجتماع والسياسة كلها، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا إليه »[2].

مُفْتَرَيات لا يشك مسلم بل عاقل في كذبها، والترفع عن ردها لأنها بمثابة القولة العامة «إذا كان المتكلم مجنونا فليكن المستمع عاقلا» ومن قبيل الجنون هذا قولة سيد محمد كيلاني الحقود - الذي يحمل الضغينة على الإسلام والمسلمين - في حروب الراشدين الجهادية...، الذين لم تعرف البشرية حربا أرحم من حربهم بعد رسول الله ﷺ «وما جاهد أبو بكر حبا في الإسلام وحده، وما حارب علي في سبيل الإسلام وحده، وما ضحى عمر في الذود عن الإسلام وحده، وما كافح عثمان هياما بالإسلام وحده، وإنما كان لكل من هؤلاء مطامع شخصية، تستتر خلف هذا الجهاد المصطنع، وهذا الكفاح المتكلف..، نعم كانت تستتر خلف هذا الجهاد ووراء هذا الكفاح الأنانية والأَثَرة، وحب الذات والرغبة في السلطان، فما كاد النبي ينتقل من هذه الدار حتى تمزق ثوب الرياء، وانكشف الستار، وظهرت حقيقة هؤلاء القوم الطامعين في الدنيا وما فيها »[3].

---

(١) الإسلام وأصول الحكم ص (٨٣).
(٢) الإسلام وأصول الحكم ص (١٠٢).
(٣) لمزيد من المعلومات حول المقالة وصاحبها راجع مجلة الفتح ج (١٢/١٠٨).

وسبق طه حسين الكيلاني بهذا النوع من اللمز والغمز وهضم الحقوق، فنص «في الأدب الجاهلي» في طبعته المسحوبة من الأسواق ص(٢٧٩) «أن الإسلام أقر السلام بين القبائل البدوية، وحال بينها وبين ما كانت الحال في الجاهلية، وإذن فهذا نوع آخر من التضييق في الحياة العربية، فقيد حرية الفرد وحرية الجماعة بهذه القيود المعروفة، وإذن فقد كانت الحياة المادية عند أهل البادية بعد الإسلام شرا مما كانت عليه قبل الإسلام»[١].

ويقترح الأستاذ محمود المنجوري لحل جميع معضلات الحياة المعاصرة نبذ كل من يمت بصلة إلى الماضي، وذلك في خطابه الذي ألقاه في جمعية الشبان المسيحيين في القاهرة فقال....:

«ونظام الأسرة عندنا من أفسد النظم، فلو أن السفور قد أصبح من الأمور المسلم بها، والتي فرغ الكلام فيها، إلا أن الأسرة لا تزال تحت نظام فاسد....، ونحن نقاسي أيضا من التشريع، والتشريع أيها السادة لا يزال يستمد أصوله من مصادر بعيدة كل البعد عن مصادر الحياة الاجتماعية الجديدة....، إذن ما هي طريق الإصلاح؟ في رأيي قد مررنا بشيء من المدنيات، أن نهدم القيم الاجتماعية والأخلاقية، التي تربطنا بالماضي، وهو أسهل طريق للإصلاح....، وفي رأيي أن يهدم نظام الأسرة كله....، وأن يكون تشريعنا مستمدا من روح العصر، وحسبما تقتضيه وجهة التطور»[٢].

---

(١) الفتح ج (١٤/٨٩٢).
(٢) السياسة الأسبوعية عدد ١٦٤ ص(٢٧) بتاريخ ٢٧/إبريل/١٩٢٩م.

وأخطر الحلول فيما اطلعت عليه هو ما نشره الأستاذ أحمد أمين في «الرابطة الشرقية» تحت عنوان «وحدة العالم» حيث كتب يقول: «أصبح العالم كله شبكة واحدة، محكمة النسيج، تتصل أجزاؤها بعضها ببعض اتصالا وثيقا، انقضى ذلك العصر، الذي كان فيه العالم كتلا مختلفة......، وهو يسير في إحكام هذه الصلة، بخطى واسعة، فيتقارب في النظم السياسية والاقتصادية والنزعات الفكرية....، يخيل إلي كذلك أن العالم أصبح لا يحتمل إلا مدنية واحدة، وأن هذا الارتباط المتين لم يعد يسمح بوجود مَدَنِيَّتَيْن مختلفتين فضلا عن مدنيات....

«وإذا كان حقا ما قلنا من أن العالم لا يحتمل مدنِيَّتَيْن، امكنا أن نقول إن الشرق لا يمكن أن تكون له مدنية خاصة تخالف في أساسها مدنية الغرب....، وإذا كان العالم الشرقي سائرا لا محالة إلى المدنية الغربية، ولا يستطيع أن يتجه غير ذلك، وَجُهَ أن يكون عمل المصلحين محصورا في دفع أممهم إلى الأخذ بأوفر حظ من المدنية الغربية، وخير طريق لذلك تهيئة نفوس الأمة لهذا الاقتباس، وتهييج بواعثها للعمل وفق ما يرسمه المصلحون، ومحاولة تنميتها من داخل أنفسها، لا من خارجها، وأن يَعُدُّوها لأن تطلب ذلك من نفسها، لا أن يفرض عليها فرضا»[1].

نفس فقدت الحصانة الإيمانية الداخلية، فبدت عليها أمارات العمالة دون خفاء، تريد من المسلمين أن يكونوا غربيين فكرا وثقافة ودينا...، وحاشا أن يتخلف ما أخبر الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام...، «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة حتى يأتي أمر**

---

(١) العدد الثاني ص (٥٢) بتاريخ ٣ رجب/١٣٤٧ هـ الموافق ١٥/ديسمبر/١٩٢٨ م.

الله..»، ولو امتد بأحمد أمين العمر لرأى اليوم أن العالم لا يتحمل مدنية الغرب، بقنابلها المحرقة، ونهبها ثروات العالم...، وإنما يسعى ويطلب مدنية الإسلام، التي تعيد اليه عدالته الاجتماعية المفقودة، وحريته المسلوبة.

وقد صدق حدس جِب، حين وافق المتدينين خوفهم في بداية عهد التشكيك، من أن الدراسات الأوربية والسير على نهجها لن تنتجا إلا التخريب وفساد الدين والأخلاق، فصرح في معرض حديثه عن حركة التطور الأدبية في أوائل القرن العشرين فقال: «إننا إذا تصورنا الثمرة التي قد يؤدي إلى إنتاجها التلقيح بهذه العناصر السلبية المتشككة...، فإن المرء لا يسعه إلا أن يشاطر المحافظين خوفهم من أن يكون التخريب هو كل من تفضي إليه الدراسات الأوربية»[1].

٣ - موقف المسلمين رسميا وشعبيا من هؤلاء المشككة:

والسؤال الذي يفرض نفسه هو إذا كان كل هذا من المهاجمين فما موقف الدفاع، وهل أفلح في صد هذه الطعنات التي لم توجه إلى الإسلام في لغته قبل عصر التغريب.

يبدو من تتبع الأحداث أن الدفاع كان أقوى من الهجوم، واشترك في تمويل خطوطه أغلب أجزاء العالم الإسلامي، أفراد وجماعات وهيئات، وإليك طرف منه بإيجاز..:

١ - أكبر محاكمة علمية جرت على منصة البرلمان المصري، «مجلس البرلمان» كانت موجهة إلى الدكتور طه حسين، يوم

(١) السياسة العدد (٢٠٥) ص ١٥.

١٣/ سبتمبر/١٩٢٦م، بشأن ثاني التهم عن كتابه «في الشعر الجاهلي» واستغرق سماع وثيقة الاتهام ساعتين ونصف الساعة، وأعقب الاقتراح:

أ - مصادرة وإتلاف كتاب «في الشعر الجاهلي» لتكذيبه القرآن، واتخاذ ما يلزم لاسترداد المبلغ المدفوع إليه من الجامعة كثمن لهذا الكتاب.

ب - تكليف النيابة العمومية رفع دعوى على طه حسين مؤلف هذا الكتاب لطعنه في الدين الإسلامي دين الدولة.

جـ - إلغاء وظيفته من الجامعة، وذلك بتقرير عدم الموافقة على الاعتماد المخصص لها[١].

٢ - ألقى الدكتور فخري فرج ميخائيل يوم ١٤/٢/١٩٢٩م في قاعة المحاضرات بالجامعة الأميريكية محاضرة عنون لها «هل تتساوى المرأة بالرجل في جميع الحقوق والواجبات؟»، وتطاول على الدين الإسلامي في ميراث المرأة، وعدم تساويها في ذلك، ثم طبع ما ألقاه في القاعة، ونشره في كراسة، ولم يكن من النيابة العمومية إلا أن رفعت وثيقة الاتهام ضده، وحوكم فخري ميخائيل، ونال بعض ما يستحق من الجزاء[٢].

٣ - ألف حكيم واصف كتابا اسماه «زهرة الغابة» طعن فيه على الإسلام، ولم يكن من النيابة إلا محاكمته[٣].

---

(١) يمكنك أن ترى الوصف الكامل للمحاكمة في الصفحات التالية من الفتح ج (٦/٦٤٤، ٦٤٧، ٦٥٠، ٦٥٣). وفي السياسة الأسبوعية العدد (٢٠٥) ص١٤.

(٢) انظر تفصيل محاكمته في الفتح ج (٤/٧٢٧، ٧٦٢).

(٣) انظر تفصيل محاكمته في الفتح ج (١٣/١٢٢٢).

٤ - حين نشر سيد محمد كيلاني مقالاته في كتاب، تألم المسلمون من محتوياته، فلم يفرج همهم إلا تمطير النيابة بالرسائل، مطالبَة تأديب هذا المتطاول، فأسعفتهم النيابة، وألقت القبض عليه وعلى الطابعين، وشقيقه الذي كان يروج للكتاب، فنالا ما يستحقان من العقاب[1].

٥ - وهذا الأزهر ممثلا في فضيلة شيخه، يطلب من وزير الداخلية مصادرة كتاب «لا حام الِكْسَنْدَرِيْن» لنيله من الدين والآداب العامة فوافق الوزير على الطلب، وصودر الكتاب[2]، وظل الأزهر يترصد كل مطبوع ينال من الإسلام فيطلب مصادرته، كما سيأتي عند الحديث عن إنكار السنة.

٦ - وها هم العلماء من أعضاء هيئة التدريس بكلية الشريعة وأصول الدين واللغة العربية من الأزهر يصدرون فتواهم الإجماعية حول أطروحة محمد أحمد خلف الله، من أن النصوص المنقولة منها في الاستفتاء مكفرة، يخرج بها صاحبها عن دائرة الإسلام وأن المشرف على تأليفها والمقر لها يكفر أيضاً، ويطلبون من الدولة معاقبة المتهم[3].

٧ - اتفقت اللجان الأدبية والجمعيات الثقافية في سوريا على جمع كتب طه حسين في الساحات العامة، من كل مدينة، وحرقها أمام الأعين، احتجاجا على ما فيها، وطالبوا المسلمين في الدول الإسلامية بتنفيذ ما نفذوه[4].

---

(١) انظر تفصيل محاكمته في الفتح ج (١٣٢/١٢).
(٢) راجع الفتح في ذلك ج (٧٦٤/٦).
(٣) راجع في تفصيل فتواهم الفتح ج (٨٨٩/١٧).
(٤) انظر الفتح فيمن قام بمثل هذا العمل الاحتجاجي ج (٢٤١/٨).

٨ - يشير ناشر «الإسلام وأصول الحكم» إلى أنه ما كاد ينشر هذا الكتاب عام ١٩٢٥م حتى «ثار به مشايخ الدين وكفروه وزندقوه، وضجت به الصحف والمنابر وتهيج العامة، وتظاهروا ضده، فأمرت الحكومة المصرية بجمع الكتاب وإحراقه، وعزلت المؤلف عن منصبه[١] وسحبت منه شهاداته العلمية[٢]..... فرضيت الجماهير وقَرَّ الهياج»[٣].

هذه صورة مبسطة محصورة، نفذت من الحكومات والهيئات....، وأما النقاش الكتابي فالحديث عنه طويل، قد يستغرق نصف قرن من العمل الدءوب للإحاطة به، وتشهد له ألوف الصفحات من المجلات الإسلامية وغير الإسلامية، فمثلا هذا محمد إسماعيل عبد النبي يناقش توفيق الحكيم ويضيق عليه المخارج حتى أفحمه فيما ادعاه في «نجم أحمد»[٤].

وهذا الشيخ عبد اللطيف جلاهم أحد الأزهريين يتصدى للرد على فريد أفندي وجدي في «مذهب القرآن في المتشابهات» ويحاول إرجاعه إلى المسار الصحيح[٥] وهذا السيد رشيد رضا يحاضر في الجامعة الأميريكية ليرد الكيل بالمثل على مدعي المساواة في الإرث[٦]، وشيخ الإسلام في الخلافة العثمانية كثيرا ما حملت بنانه قلم الدفاع عما يتشدق به

---

(١) وكان قاضيا في المحكمة الشرعية.
(٢) وهي شهادات الأزهر لأنه أحد خريجيها.
(٣) الإسلام وأصول الحكم ص (٥).
(٤) راجع المناقشة على صفحات الفتح ج (١١٦٣/١١).
(٥) راجع الفتح ج (٩٧٧/٨).
(٦) انظر الرابطة الشرقية ص (٤٣) العدد الخامس فبراير ١٩٣٠م.

المفكرون الأحرار المصريون وغيرهم، والحق الصراح أن ما من مُؤَلَّفٍ صدر للطعن في الإسلام حتى جوبه بما هو أقوى منه أسلوبا، وأمتن منه استدلالا، كنقد الدكتور ممدوح حقي لـ «الإسلام وأصول الحكم...، وأحيانا يشترك فيه أكثر من شخص في الرد على فكرة معينة، أو كتاب معين، كنقض «في الشعر الجاهلي»، فقد شارك في نقده اكثر من فرد، منهم السيد محمد الخضر حسين في مؤلفه الشهير «نقض كتاب في الشعر الجاهلي».

وهكذا نجد الدفاع أقوى من الهجوم، ساهم فيه كل فرد حسب مقدرته، فالكاتب بالكتابة، وصاحب السلطة بالعقاب والمصادرة....، وأصحاب الإفتاء بالفتوى.....

٤ - إنكار السنة الكلي:

وقد حان موعد الانتقال إلى القسم الثاني من إنتاج مصر، وهو ما يتصل بإنكار سنة المصطفى كلها علىٰ صاحبها الصلاة والسلام. وفرسان هذا الميدان كالذي قبله، نجد أغلبهم طارئين على علوم الدين من تخصصات مختلفة، كالطب والأدب والمحاماة....، وقليل ممن أنكر السنة بعد دراسة شرعية، وإليك أبرز رجال هذا الميدان، مع عرض شبهاتهم حول السنة، ونغض الطرف عن إجابتها إلا ما كان فريدا لم يذكر في فصل شبهات القرآنيين الهنود التالي حول السنة.

أ- الطبيب محمد توفيق صدقي وموقفه من السنة. (١٢٩٨هـ-١٣٣٨هـ):

تتبع الصحف يظهر أن المنار هي أول صحيفة مصرية تبرعت بنشر الشبهات حول السنة عن حسن نية، وذلك في عدديها التاسع والثاني عشر من السنة التاسعة عام ١٩٠٦م - ١٣٢٤هـ، فكتب السيد رشيد رضا

وهو يترجم لطبيب عائلته «أكبر شذوذ وقع للمترجم رحمه الله تعالى وحاول إثباته والدفاع عنه هو ما عرض له من الشبهة على كون السنة ليست من أصول الدين...، ولما عرض له ذلك، واقتنع به هو وصديقه الطبيب عبده إبراهيم عفا الله عنهما، جاءآني كعادتها وعرضاه علي.....، وإنني كنت أعلم أن هذا الرأي عرض لغيره من الباحثين المستقلين...، وإنه رأي منتشر في كثير من الأمصار التي يسكنها المسلمون، وأعلم أيضاً أن كثيرا من المباحث الكبيرة التي تختلف فيها الأنظار، لا تتمحص إلا بالكتابة والمناظرة، ولهذين السببين ولتوفير الوقت عليّ في تمحيص المسألة لصاحب الترجمة وصديقه اقترحت عليه أن يكتب رأيه لينشر في المنار»[1].

إذن ما كتبه الطبيب توفيق صدقي في المقالين تحت عنوان «الإسلام هو القرآن وحده» إنما هو إنتاج طبيبين - أحدهما مسلم ولد من أبوين مسلمين، والآخر قبطي أسلم على يد السيد رشيد خفية، ولم يعلن إسلامه إلا بعد سنتين[2] - وبإيماء السيد رشيد رضا رغم تذييل المقالين بإمضاء توفيق وحده، واستغرقت المناقشة أربعة أعوام في بضعة عشر عددا من المنار، وتصدى للرد على الطبيبين أحمد منصور الباز[3]، والشيخ طه البشري نجل الشيخ سليم البشري شيخ الجامع الأزهر....

---

(١) مجلة المنار المصرية ج (٢١/٤٩٢).
(٢) انظر المنار ج (٢١/٤٨٨).
(٣) يمكنك الرجوع إلى مقالة منصور في المنار ج (٩/٦١٠).

فكتب تحت عناوين متعددة منها «الدين كل ما جاء به الرسول»[1].... و«أصول الإسلام الكتاب، السنة، الإجماع، القياس»[2] على الترتيب، ثم أعقبها الرد المفصل من الهند، حين كتب الشيخ صالح اليافعي الحيدر آبادي الدكَّنِي للمنار تحت عنوان «السنن والأحاديث النبوية»[3].

وإن عدنا إلى المقالين نجد أن أهم شبهات الطبيبين المسلمين إزاء السنة تجتمع فيما يلي:-

١ - يتخيل للطبيبين أن السنة لم تحفظ، ولم تعط ما تستحق من العناية، ومرجع ذلك أن الرسول لم يرد أن يبلغ عنه شيء سوى القرآن...، «لا خلاف بين أحد من المسلمين في أن متن القرآن الشريف مقطوع به...، بخلاف الأحاديث النبوية، فلم يكتب منها شيء مطلقا إلا بعد عهده بمدة...، ومن ذلك نعلم أن النبي عليه السلام لم يرد أن يبلغ عنه للعالمين شيء بالكتابة سوى القرآن الشريف، الذي تكفل الله بحفظه»[4].

٢ - إن الأحاديث دخلها الكذب والوضع، ومن غير المنطق أن يبنى الدين على أمر لا يتميز حقه من باطله «نظر المجتهدون في الأحاديث نظرة فعلموا ما فيها من اختلاف، وتحققوا أن أكثرها

---

(١) انظر مجلة المنار ج (٦١٠/٩).
(٢) يمكنك الرجوع إلى مقالة الشيخ طه البشري هذه في المنار ج ٦٩٩/٩.
(٣) راجع في ذلك المنار ج (٤٩٣/٢١).
(٤) المنار ج (٥١٥/٩، ٩١٢) وهذه هي الشبهة الرابعة من شبه القرآنيين الهنود وللرد عليها راجع ص (٢٢٤) من الرسالة.

موضوعات....، فهل يعقل ان الله يدين العالمين بشيء لا يمكن لأحد أن يميز حقه من باطله »[1].

٣ - وإن الأحاديث خاصة بمن عاصر الرسول ﷺ دون من جاء بعده، «وسلمنا أن آية «وما آتاكم الرسول» عامة في كل شيء وأمر، ولكن هذا لا يفيد مناظرنا - طه البشري - الفاضل، لأننا نقول أعطاها الرسول للعرب لا لنا، كما سبق، ولو أعطاها لنا لوجب علينا أخذها، وبعبارة أخرى إن السنة هي خطاب الرسول الخاص، والقرآن خطاب الله العام »[2].

٤ - السنة تفيد الظن، والظن غير مقبول عند الله «الحق أقول لو كانت السنة واجبة، وكانت الشطر الثاني للدين، لحافظ النبي عليها وأصحابه حتى تصل إلينا، كما وصل إلينا القرآن بدون نزاع ولا خلاف، وإلا لكان الله تعالى يريد أن يتعبدنا بالظن والظن لا قيمة له عند الله »[3].

٥ - السنة شبيهة بكتب أهل الكتاب لروايتها بالصدور....، «وكذلك الثقة قد يخطىء، أو يكون ممن تظاهر بالصلاح والاستقامة، حتى غَرَّنَا فنأخذ الحديث عنه، والرسول بريء منه، بسبب ذلك التبديل والزيادة في السنة، فهي أشبه شيء بكتب أهل الكتاب، وما نشأ ذلك إلا من عدم كتابتها في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، وعدم حصر الصحابة لها في كتاب »[4]

---

(١) المنار ج (٥١٦/٩) ورد هذه الشبهة موجود ضمن رد الشبهة السادسة في الفصل التالي.

(٢) المنار ج ٩/ ٩١٠، ٩١٩، ٩٢٠، ورد هذه الشبهة موجود ضمن رد الشبهة الخامسة.

(٣) المنار ج (٩١٢/٩) ورد هذه الشبهة موجود ضمن رد الشبهة الثامنة.

(٤) المنار ج (٩١١/٩) ورد هاتين الشبهتين مذكور ضمن رد الشبهة الثامنة والثانية.

٦ - هل للسنة أن تشرع أحكاما زيادة على ما في القرآن؟ يحتج السنيون على صحة قولهم بنحو قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ ولكننا نحن القرآنيين نقول إن طاعة الرسول لا نزاع فيها، ولكن النزاع في مسألة أخرى، وهي هل يفرض علينا الرسول فرضا لم يفرضه كتاب الله؟.

« فإذا كان ذلك صحيحا، فهل لأولياء الأمر أن يفرضوا علينا صلوات سبع بدل الخمس، أو صيام شهرين بدل الشهر، ونحن مأمورون بطاعتهم مثل طاعة الرسول »[١].

الجزء الأكبر من الرد على هذه الشبهات موجود في إفحام الإمام الشافعي رحمه الله المتقدم لخصمه[٢]، وفي رد الشبهة الأولى للقرآنيين الهنود.....، وأضيف هنا فأقول: لا نزاع بين المشتغلين بعلوم الدين أن نصوص السنة على ثلاثة أقسام.....:

أ - ما ورد من السنة مؤيدا لأحكام القرآن، ومطابقا له من حيث التقييد والإطلاق، والتفصيل والإجمال، كالأحاديث التي تفيد وجوب الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، « بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله... » وكقوله صلى الله عليه وسلم: « **لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيب من نفسه** » فإنه موافق لقوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾[٣].

---

(١) المنار ج (٥١٧/٩).

(٢) ص (٩٣) من الرسالة، النقطة الخامسة من فصل « الأصول التاريخية لفكر القرآنيين ».

(٣) سورة النساء آية ٢٩.

ب - ما ورد من السنة مبينا لأحكام القرآن من تخصيص عامه، أو تفصيل مجمله، أو تقييد مطلقه، كالأحاديث التي شرحت وفصلت أحكام أركان الإسلام، وسائر معاملات البيوع، وما يتصل بالحياة البشرية، «يؤمكم أقرأكم لكتاب الله» «ويل للأعقاب من النار» وقوله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا إلى اليمن: «**إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم...**»[1] وهذا القسم هو أغلب السنة، وأكثره ورودا.

جـ - ما ورد من السنة بحكم سكت عنه القرآن، فلم يوجبه، ولم ينفه... كأحاديث الرجم، وأحاديث الشفعة والرضاع، والجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وإرث الجدة...

ولا خلاف بين العلماء في القسمين الأولين، في ورودهما، وفي أثبات الأحكام التي جاءت عن طريقهما، وكونهما الغالب على أحاديث النبي ﷺ، غير أنهم اختلفوا في القسم الثالث - السنة المثبتة لأحكام لم ترد في القرآن نفيا أو أثباتا - فذهب الجمهور إلى وجوب العمل بمثل هذه السنة المستقلة تشريعا، وذهب الشاطبي ومن وافقه إلى منع قبول هذه السنة ما لم تعتمد على أصل من أصول الكتاب.

واحتج الجمهور بأن النصوص الواردة في القرآن دالة على وجوب اتباع الرسول ﷺ - فيما يأمر وينهي - عامة، لا تفرق بين السنة

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ج (١٢٥/٢) طبعة دار الفكر المصورة عن طبعة إستانبول.

المؤكدة أو المفسرة أو المستقلة، ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾[١] وأضافوا إلى ذلك أن أحاديث عديدة دلت أن الشريعة تتركب من أصلين هما الكتاب والسنة، وأن في السنة ما ليس في الكتاب، فيجب الأخذ بما في السنة من الأحكام مثل أخذ أحكام الكتاب، وأيدوا قولهم من واقع القضاء الإسلامي، حين قال الرسول ﷺ لمعاذ: «بم تحكم؟، قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجده؟ قال: فبسنة رسول الله؟ »[٢]. وأخيراً إن العقل لا يمنع من استقلال السنة بالتشريع ما دام الرسول ﷺ معصوما في ذلك عن الخطأ، وللمشرع أن يأمر رسوله بتبليغ أحكامه إلى البشر من أي سبيل، سواء كان كتابا أو غيره.

واحتج المانعون بما عبر عنه الشاطبي بقوله: «السنة راجعة في معناها إلى الكتاب فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره، وذلك لأنها بيان له....، فلا تجد في السنة أمرا إلا والقرآن دل على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية....، وأيضا كل ما دل على أن القرآن هو كلي الشريعة وينبوع لها فهو دليل على ذلك.

«لأن الله تعالى قال: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[٣] وفسرت عائشة رضي الله عنها ذلك بأن خلقه القرآن، واقتصرت في خلقه على ذلك، فدل على أن قوله وفعله وأقراره راجع إلى القرآن، لأن الخلق محصور في هذه الأشياء...، فالسنة إذن في محصول الأمر بيان لما فيه وذلك معنى كونها راجعة إليه »[٤].

---

(١) سورة المائدة آية (٩٢).
(٢) الحديث أورده الشاطبي في الموافقات ج (١١/٤ مطبعة المدني القاهرة).
(٣) سورة القلم آية (٤).
(٤) الموافقات ج (٩/٤).

وأنت ترى أن الخلاف لفظي فالجميع مقر بوجود أحكام في السنة لم تثبت في القرآن نصا ولا صراحة، فالأولون أثبتوا من هذه الجهة استقلال السنة بالتشريع، والأخيرون يردون هذه الأحكام بوجه من الوجوه إلى القرآن، مع تسليمهم بعدم ورودها نصا فيه، وكل ما في الأمر إن أحدهما يسمي ذلك استقلالا والآخر لا يسميه والنتيجة واحدة

وكم كان الطبيبان جاهلين حين سوّيا وجوب طاعة الرسول بوجوب طاعة أولي الأمر، دون أن ينعما النظر في صيغة الآية، وسر تكرار لفظ، «أطيعوا» مع الله ومع رسوله، دون الإعادة عند ذكر أولي الأمر وتلك إشارة واضحة إلى أن هناك اتفاقا واتحادا بين طاعة الله وطاعة رسوله، وفرقا بيناً بين طاعتهما وطاعة أولي الأمر، فطاعة أولي الأمر تابعة لطاعة الله وطاعة رسوله، فلا تستقل بالطاعة في الأمور المنصوصة، بينما سنة الرسول ﷺ مصدر تشريعي مستقل بذاته، لأن اتباع الرسول اتباع لأمر الله، فهو مبلغ عنه، وتصديقه في الرسالة مستلزم طاعته في أوامره ونواهيه، سواء جاء الكتاب بها أم لم يجىء، لوجوب اتباعه بنص القرآن.

٧ - وآخر شبهات الطبيبين أن اتباع السنة تقليد لأحد أفراد البشر، وذلك ممنوع شرعا «ولع الناس في الأعصر الأولى بالروايات القولية ولوعاً، وتفاخروا بكثرة جمعها جموعا، حتى ملأت الأحاديث الآفاق، وكثر فيها التضارب والاختلاف وصار من المستحيل أن يعمل الإنسان بدينه بدون أن يقلد غيره»[1].

---

(١) المنار ج (٥١٦/٩).

الجهل آفة، والعلم طريق النجاة، فعندما توغل أمثال هؤلاء في بستان لا يفرقون بين ثمار أشجاره، حسبوا الحبحب كالحنظل لتوافقهما في اللون، وسووا بين أشواك الغرقد وأشواك الورد، وشتان بين الشوكين والثمرتين، فالاتباع ناتج عن تحقق العبودية لله عز وجل، والخضوع لأمره، واتباع أمر الرسول أمر منطقي ممن أقر بالألوهية، بينما التقليد أخذ قول العالم دون معرفة دليله، والفرق واضح بين الوضعين فالأول مطلوب شرعا، دون الثاني، ولا يقبل الله صرفا ولا عدلا حتى يتبع المرء طريقة المصطفى صلى الله عليه وسلم فيما شرعه الله.

ولم يكن للطبيبين مندوحة بعد إنكار السنة أن يقدما صورة مضحكة للإسلام، وأول ما جابهتها الصلاة، وإليك استنباطها من القرآن في ضوء قولة المنكرين، يقول الطبيب صدقي بعد أن أورد آية صلاة الخوف: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ.. ﴾[1] «فاذا كانت صلاة الخوف ركعة واحدة للمؤتم، وظاهر من السياق أن هذا قصر أي دون الواجب، فيكون الغرض في أوقات عدم الخوف هو أكثر من ركعة، أي أن القرآن يفرض على المسلم أن يصلي في كل وقت من أوقات الصلاة أكثر من ركعة، ولم يحدد له عددا مخصوصا، وتركه يتصرف كما يشاء، وبعبارة أخرى أن الإنسان يجب عليه أن يصلي ركعتين على الأقل، وله أن يزيد عن ذلك ما شاء أن يزيد، بحيث لا يخرج عن الاعتدال والقصد، فإن الغلو في الدين مذموم، وكذا في كل شيء»[2].

---

(١) سورة النساء آية (١٠١).
(٢) المنار ج (٩/٥١٨).

«لذا إننا إذا نظرنا إلى عدد الركعات التي كان يصليها النبي في أوقات الصلاة، مع قطع النظر عما سماه المجتهدون سنة وما سموه فرضا، نجد أنه لم يحافظ على عدد مخصوص، فكان تارة يزيد وتارة ينقص، ولذلك اختلفت المذاهب في عدد السنن، وفي المندوب والمستحب والرغيبة إلى غير ذلك من التقسيمات والأسماء التي ما كان يعرفها الرسول نفسه، ولا أصحابه.

«ثم إن عدد الركعات التي كان يصليها في الأوقات المختلفة من اليوم هو مختلف أيضاً، فصلاة الصبح مثلا أربع ركعات، والظهر عشر ركعات أو اثنتا عشرة ركعة، ولكن الشيء المطرد الذي نلاحظه أنه ما صلى وقتاً أقل من ركعتين، ولا تقيد بعدد مخصوص وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه»[1].

وقد كان الهنود القرآنيون أكثر تنوعا في صور أداء الصلاة وركعاتها وعددها، وصورة الطبيبين إحدى تلك الصور، وفي وسعك أن ترى الرد المقنع في فصل «آراء القرآنيين التشريعية موقفهم من الصلاة».

وقدم الطبيبان صورة الزكاة من أن الذي «يكاد يجزم به العقل أن قيمة النصاب من كل صنف لا بد أنها كانت عند العرب متساوية، أي أن من كان عنده منهم ٢٠ دينارا كمن كان عنده ٢٠٠ درهم أو ٥ جمال أو ٤٠ شاة، ولذلك تؤخذ شاة واحدة ممن عنده أربعين شاة، وكذا من عنده ٥ جمال، ولو لم يكن جميع هذه المقادير متساوية لكان هناك ظلم لبعض الناس دون الآخرين.

---

(١) المنار ج (٥١٩/٩).

«ومن ذلك نعلم أن ما بينته السنة للعرب في ذلك الزمن لا يصلح لجميع الأمم في الأوقات المختلفة، ولذلك لم يرد شيء من ذلك في القرآن مطلقا...، وتركت مثل هذه التفاصيل فيه لتتصرف كل أمة في الأمور بما يناسب حالها، فيجب على أولياء الأمور بعد الشورى ومراجعة نصوص الكتاب أن يضعوا للأمة نظاما في هذه المسألة....، ثم إن ربع العشر إذا قام بإصلاح حال الفقراء والمساكين وأبناء السبيل... في زمن أو بلد، فليس ضروريا أن يكون كافيا كذلك في زمن آخر أو في بلدة أخرى، ومن ذلك تعلم حكمة الله في عدم تعيين شيء من ذلك في كتابه تعالى»[1].

وهنا أيضاً نرى الهنود المنكرين أسبق قولا وأغزر تشكيلا، بما تجب فيه الزكاة ونصابها ومقدارها مما قال به المصريان، ويمكنك مراجعة آرائهم مقرونة بالوجهة الإسلامية الصحيحة في فصل الآراء التشريعية «موقفهم من الزكاة».

وللطبيبين في كل من حديّ الرجم وقتل المرتد موقف شبيه بموقف الهنود، من أن الرجم لم يرد في القرآن[2]، وأن قتل المرتد مخالف للآيات القرآنية التي ضمنت حرية العقيدة والتدين[3]، وأن إعدامهما تعزيراً أو محاربة لا حَداً هو ما وقع في الأزمنة السالفة، وللإمام تطبيقها كعقوبتين تعزيريتين، إن رأى مصلحة في ذلك، وأن القطع لا يجب لأول مرة، بل يعطى السارق فرصة الإصلاح، فإن تاب وأصلح وإلا قطعت يده، ولك أن تراجع المناقشة العلمية لهذه الحدود وغيرها في آخر الرسالة فصل الآراء التشريعية.

---

(١) المنار ج (٥٢١/٩).
(٢) راجع رأيها في المنار ج (٥٢٣/٩).
(٣) راجع رأيها في المنار ج (٥٢٣/٩).

هذا وقد رجع محمد توفيق صدقي عن بعض شذوذه، بعد مناقشة العلماء الكتابية، مما جعل صاحب المنار يتنفس تنفس الصعداء «نحمد الله أن ظهر صدق قولنا في الرجل وأنه معتقد، ويذعن لما يظهر له أنه الحق»[1] مع أن الرجل كتب في وثيقة الاعتراف بعد إبداء السيد رشيد رضا رأيه في جزئيات من المناقشة فقال: «وأهم ذلك في الحقيقة مسألة ركعات الصلاة، وأرى أن ما كتبه صاحب المنار الفاضل في هذه المسألة كاف في الرد عَلَيّ، فأنا اعترف بخطأي هذا على رءوس الأشهاد، واستغفر الله تعالى مما قلته أو كتبته.

«وأصرح بأن اعتقادي الذي ظهر لي من هذا البحث بعد طول التفكر والتدبر هو أن الإسلام هو القرآن، وما أجمع عليه السلف والخلف من المسلمين عملا واعتقادا إنه دين واجب، وبعبارة أخرى أن أصْلَيْ الاسلام الذين عليهما بُنِيَ هما الكتاب والسنة النبوية بمعناها عند السلف، أي طريقته صلى الله عليه وسلم التي جرى عليها العمل في الدين.

«ولا يدخل في ذلك السنن القولية غير المجمع على اتباعها، ولا ما كان ذا علاقة شديدة بالأحوال الدنيوية كبعض الحدود، ومقادير زكاة المال والفطر، والأصناف التي تؤخذ منها، وغير ذلك مما لم يذكر في الكتاب العزيز فأبيح بعض التصرف في أمثال هذه المسائل إذا وجد عندنا مقتض»[2].

---

(١) المنار ج (١٤٠/١٠).
(٢) المنار ج (١٤٠/١٠).

لا أدري كيف التوفيق بين مدح السيد رشيد رضا لطبيب عائلته ثلاث مرات، مرة عند كتابة الرجل عن إنكار السنة[1]، ومرة بعد اعترافه السابق المبيح للتصرف في الحدود وغيرها، وثالثة عند التأبين «فإني أعرفه سليم العقيدة، مؤمنا بالألوهية والرسالة، على وفق ما عليه جماعة المسلمين، مؤديا للفريضة»[2] وبين قوله: «إن العقل لَيَسْعُسُرُ عليه أن يتصور أن مؤمنا مذعنا لدين الله يعتقد أن كتابه يفرض عليه حكما، ثم هو يغيره باختياره، ويستبدل به حكما آخر بإرادته، إعراضا عنه، وتفضيلا لغيره عليه، ويعتد مع ذلك بإيمانه وإسلامه»[3] وسيظل السيد لغزاً لبعض الوقت في تاريخنا المعاصر، أمام الباحثين حتى بُرُوْزِ الدراسات الملمة بشخصيته.

ب - محمود أبو رية:

أوعى من جميع الشبهات المبعثرة، التي نشرت أو سمعت أو رويت شفاها حول السنة في لغة الضاد هو محمود أبو رية، وقد تَكَفَّلَتْ مجلة الرسالة منذ إبريل ١٩٥١م بنشر أبحاث ابي رية عن السنة تحت عنوان «في الحديث النبوي» ثم جمعت في كتاب عنون له «أضواء على السنة المحمدية»، وظهر في الأسواق لأول مرة في ديسمبر/١٩٥٧م، ثم تكررت طبعاته.

ويعود بداية انحراف أبي رية الى عام ١٣٦٣ هـ حيث نشاهد أبا رية في مجلة الفتح الإسلامية وهو يدافع عن القرآن، ويغمز السنة

---

(١) راجع في ذلك المنار ج (٥٢٤/٩).
(٢) المنار ج (٤٩٢/٢١).
(٣) المنار ج (٢٦٣/١٧).

ضمنا، ومن يدري أن أبا رية يرتدي ثوبا مستعارا في «تدوين القرآن الكريم» فإذا هو يظهر إخلاصه المشوب بقوله: «ولو أن هؤلاء الصحابة كانوا قد فعلوا في تدوين حديث رسول الله ﷺ مثل ما فعلوا في تدوين القرآن، لجاءت هذه الأحاديث على غير ما هي عليه الآن، فتكون كلها متواترة، ليس فيها شيء اسمه صحيح، ولا شيء اسمه حسن ولا ضعيف ولا موضوع»[1].

وما قبل هذه المقالة نجد الرجل ينبض حيوية ونشاطاً في الدفاع عن الدين، وعن البلدان الإسلامية، فمرة تراه يستنجد للحجاز ليهب المسلمون بتقديم يد المساعدة إليه، وإلى أهل الحرمين قبيل الحرب العالمية الثانية «ما يجب على المسلمين للحجاز»[2]، ومرة يدعو إلى تطهير التوحيد مما لصق به وإخلاصه لله عز وجل، «تطهير العقائد أساس الإصلاح في البلاد»[3]، بل نجده أحد الذين تصدوا للرد على توفيق الحكيم في دعوته إلى توحيد الأديان[4] «نجم أحمد».

ماذا أصاب أبا رية، ندعه يحدث عن نفسه، وكيف زاغ فكره وتحول من الدفاع إلى الهجوم، يقول في كتابه «أضواء على السنة المحمدية»: «ولما وصلت من دراستي إلى كتب الحديث المعتمدة لدى الجمهور ألفيت فيها من الأحاديث ما يبعد أن يكون - من ألفاظه أو معانيه أو أسلوبه - من محكم قوله، وبارع منطقه، صلوات الله عليه،

---

(١) الفتح ج (١٧/١٠٥).
(٢) راجع مقالته في الفتح بتاريخ ١٢/محرم/١٣٥٦ هـ العدد (٥٤٢) ج (١١/١٠٣٤).
(٣) راجع مقالته في الفتح العدد (٥٤٣) بتاريخ ١٩/محرم/١٣٥٦ هـ.
(٤) وذلك في الفتح العدد (٥٤٦) ج (١١/١١٠٠).

ومما راعني في معاني كثير من الأحاديث عما لا يقبله عقل صريح، ولا يثبته علم صحيح ولا يؤيده حس ظاهر، أو كتاب متواتر »[1].

ويكمل سلسلة كلامه فيتهم العلماء من مشايخه بأنهم حدثوه أن الأحاديث المدونة في الكتب هي نص ما نطق به لسان المصطفى عليه الصلاة والسلام لفظا ومعنى، فيقول: « وكنت أعجب كيف يصدر عنه صلوات الله عليه مثل هذا الكلام المغسول من البلاغة، والعاري من الفصاحة وهو أبلغ من نطق بالضاد، أو يأتي منه مثل تلك المعاني السقيمة، وهو أحكم من دعا إلى رشاد، وما كان هذا العجب إلا لأني كنت اسمع من شيوخ الدين عفا الله عنهم أن الأحاديث التي تحملها كتب السنة قد جاءت كلها على حقيقتها بألفاظها ومعانيها، وأن على المسلمين أن يسلموا بكل ما حملت، ولو كان فيها ما فيها »[2].

وقد يكون لبعض كلام أبي رية وجه من الصحة، لأن الأزهر لم يعتن بالسنة وعلومها مثل اعتنائه بالفقه واللغة....، والواقع يشهد ذلك، ها هم أساتذتنا حفظهم الله نجدهم ملمين باللغة والفقه والتفسير... دون الحديث، إلا ما يتصل به من هذه النواحي، ومن هنا لاَمَ محب الدين الخطيب الأزهر على هذا التقصير، ورجاه الاعتناء بالسنة قائلا..: « ومن أعظم مؤهلات الأزهر لأداء رسالته أن يعنى بالسنة وعلومها، فإنها فيه أشد غربة منها في أي قطر من الأقطار المشتغلة بالعلوم الاسلامية، بل قيل لنا أن فيه من يشنأوها، ويتمنى ان تكون للقرآن

---

(١) ص (١٩) الطبعة الرابعة دار المعارف بمصر.

(٢) أضواء على السنة المحمدية ص (١٩).

وحشة باندثار علم السنة، وتزهيد المسلمين فيه حتى يقوم الإسلام على غير عَمَد »[1].

ولكنه من المستبعد أن يُحَدِّث العلماءُ أبا رية بأن السنة المدونة في المصادر هي بألفاظ المصطفى عليه الصلاة والسلام، لأن جهل مثله لا يتأتى إلا ممن لا يتعامل مع الحديث البتة، وذلك غير ممكن من العلماء.

وإن عدنا إلى شبهات أبي رية نجدها ترتكز على ما يأتي:

١ - يشترط أبو رية لقبول الحديث أن يكون مرويا بألفاظ المصطفى ﷺ، فها هو يلوم العلماء لإهمالهم ذلك فيقول: « فإنهم قد أهملوا جميعا أمرا خطيرا كان يجب أن يعرف قبل النظر في هذا العلم، ودروس كتبه، ذلك هو البحث عن حقيقة النص الصحيح لما تحدث به النبي ﷺ، وهل أمر بكتابة هذا النص بلفظه عند إلقائه، كما فعل بالقرآن الكريم »[2].

ويتوغل في اللوم، ويتهم أعمال العلماء لخدمة السنة بعدم بلوغ الغرض المرجو منها « وعلى أنهم قد بذلوا في هذا السبيل ما بذلوا لكنهم لم يصلوا إلى الغرض المرجو منه، ولا بلغوا مستقر اليقين الذي تسكن إليه النفس، ويطمئن به القلب، من أن ما دَوَّنُوْه هو نفس ما نطق به النبي، بحيث لا يدنو منه شك، أو يعروه شبهة »[3].

---

(١) الفتح ج (١٠/٩٩٩) بتاريخ ١٧/محرم/١٣٥٥ هـ.
(٢) أضواء على السنة المحمدية ص (١٨، ٢٠).
(٣) أضواء على السنة المحمدية ص (٢٥٨).

٢ - ويتهم جهود العلماء في فحص السنة لتمييز صحيح السنة من سقيمها بأنها غير مجدية، لأن الاطلاع على خبايا النفوس أمر عسير «وأنىَّ لهم أن ينفذوا إلى دخائل النفوس، وبواطنها، حتى يطلعوا على حقيقتها، ومن أجل ذلك جاءت كتبهم كلها وليس فيها مما جاء عن رسول الله حديث يعتبر متواترا، بل نجدها قد جمعت بين ما هو صحيح في نظر الرواة، وما هو موضوع لا أصل له، ولا يخلو من ذلك كتاب، حتى التي سموها الصحاح وهي صحيح البخاري ومسلم»[١].

وشبهتا أبي رية هاتان ليستا بحديثتين، فقد سبقه الهنود إليهما بزمن غير يسير، وقد اشترط السيد أحمد خان لقبول السنة شرط الرواية اللفظية - كما مر معك - وعبد الله مؤسس فكر إنكار السنة كما سيمر بك...، ويمكنك رؤية السماء الصافية عما زعمه في رد الشبهة الثامنة.

٣ - إن الحديث سبب أساسي لتقسيم الأمة، وتشتيتها إلى فرق متباينة، وذلك لا يتفق مع ما يدعو إليه الإسلام من توحيد الصف، وجمع الكلمة، تحت راية واحدة، وإن السنة لو دونت في عهده عليه الصلاة والسلام لسلمت الأمة من هذا الداء.

«ومن ثم كانت الأمة تتلقاها بالرضا والتسليم، كما تلقت من قبلها آيات القرآن الحكيم، ويأخذ الخلف عن السلف بألفاظها ومعانيها، ولا يخالف أحد من المسلمين فيها، ثم تسير الأمة على

---

(١) أضواء على السنة المحمدية ص (٢٥٨، ٢٨٦، ١٧)

نورها، وتهتدي بهديها من غير تمذهب ولا تفرق، كما هو الأصل في الدين»[1].

ولا جديد في هذه الشبهة أيضا، إذ عرضها الهنود بصورة أوسع يمكنك الرجوع إليها مستوفاة بالمناقشة في الشبهة السابعة.

٤ - يعدد أبو رية مضار تأخير التدوين - بعد أن يغض الطرف عن التشكيل العملي للمجتمع الإسلامي على أصول الكتاب والسنة - فيرى أن تأخر التدوين خلط صحيح السنة بالموضوع، ويتعذر التمييز بينهما الآن «من أجل ذلك كان الوصول إلى معرفة الأحاديث الصحيحة شاقا، والبحث عن معرفة حقيقة ضمائر الرواة أشق، وإذا علم ذلك بدا ولا ريب أن تأخير التدوين كان له ضرر بالغ إذ كان سببا في اتساع آفاق الرواية، واختلاط الصحيح بالموضوع، وتعذر التمييز بينهما على مر الدهور»[2].

وقولته هذه أيضا ليست بجديدة في ساحة الشبهات، فقد قالها عبد الله كما ستراه في عرض الشبهة الثانية.

٥ - ويكرر أبو رية موقف السيد رشيد رضا من أحاديث الآحاد - كما سيأتي - فيراها أنها ليست دينا عاما لجميع المسلمين، «أحاديث الآحاد التي لم يعمل بها جمهور السلف هي محل اجتهاد في أسانيدها، ومتونها ودلالتها، لأن ما صح سنده منها يكون خاصا بصاحبه، ومن صح عنده شيء منها رواية ودلالة عمل

---

(١) أضواء ص (٢٦٩، ٩٦).
(٢) أضواء ص (٢٧١).

به، ولا تجعل تشريعا عاما تلزمه الأمة إلزاما، تقليدا لمن أخذ به »[١].

وعند فحص القضية فحصا واقعيا، تجدها لا تنتج إلا الفوضى في الصف الإسلامي، وعدم التوحد في إتيان أوامر الشرع؛ وقد يؤدي إلى التناقض والتضارب في إتيان الفعل والامتناع عنه بين جماعة المسلمين في آن واحد، فيكون الشيء مطلوبا عند بعضهم، ومحظورا عند الآخرين، وذلك ما لا يقبله شرع البشر فضلا عن السنة النبوية وشرع الله، فهل يكون الجمع بين المرأة وعمتها أو بين المرأة وخالتها حراما عند الذين صح الحديث في نظرهم، ومباحا في نظر من لم يصح عنده، فهل تكون الميتتان والدمان - الحوت والجراد والكبد والطحال - مباحين أكلها عند بعضٍ مثلا، وممنوعين عند الآخرين....

والقيد بإعمال جمهور السلف لحديث الآحاد قيد مبهم فمن هم جمهور السلف، أهم أئمة الفقه الأربعة؟ أو علماء السنة؟ كل هذا لا يتفق مع منهج المنار ومن تتلمذ عليه، ولا صاحب الأضواء لأنهم لا يعملون إلا بالإسلام الذي ظهر قبل بروز الخلاف بين الأمة بزعمهم، وإذا كان المقصود بهذا القيد هم الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فهم براء منه، إذ كانوا يعملون بالسنة دون هذا القيد، بل متى بلغهم قول الرسول ﷺ بادروا بالامتثال له، بغض النظر عن القلة والكثرة.

---

(١) أضواء ص (٤٠٧).

وعندما فتح هذا الباب انهال الكائدون على السنة إنكاراً، كلٌ ينكر جزئية من جزئياتها، بدعوى أنها لم تصح عنده، فهذا ينكر المعجزات، وآخر ينكر رفع عيسى ونزوله في آخر الزمان، وثالث يطلب مساواة المرأة بالرجل في الميراث...، ورابع يطلب إلغاء الوقف الأهلي - الوقف على الأولاد - وغيره يصرف أوامر القرآن في السرقة والجلد إلى الإباحة، لأن السنة في هذا الباب لم تصح عنده، إنها لفتنة وقع فيها من حاول التوفيق بين النظريات الغربية وبين الإسلام، فأنكر ما لا يثبته الغربيون تحت شعار «جمهور السلف» وسيمر بك شيء غير يسير من هذا القبيل في القسم الثالث من إنتاج مصر الهدام.

٦ - وأخطر خطوة خطاها أبو رية تجاه هدم السنة، هو رمي الصحابة وأول ناقليها بالغباء، وأن أحبار اليهود نشروا بين صفوفهم أحاديث نسبوها زورا إلى رسول الله ﷺ، فتقبلها الصحابة لضعفهم مقابل دهاء الأحبار، «أخذ أولئك الأحبار يبثون في الدين الإسلامي أكاذيب وترهات يزعمون مرة أنها في كتابهم، أو من مكنون علمهم، ويـدَّعون أخرى أنهـا ممـا سَمِعُوه من النبي ﷺ، وهي في الحقيقة من مفترياتهم، وأنَّى للصحابة أن يفطنوا لتمييز الصدق من الكذب من أقوالهم، وهم من ناحية لا يعرفون العبرانية التي هي لغة كتبهم، ومن ناحية أخرى كانوا أقل منهم دهاء، وأضعف مكرا، وبذلك راجت بينهم سوق هذه الأكاذيب، وتلقى الصحابة ومن تبعهم كل ما يلقيه هؤلاء الدهاة بغير نقد أو تمحيص، معتبرين أنه صحيح لا ريب فيه»[1].

---

(١) أضواء ص (١٤٧).

إنها فرية هيأ خَامَتَها السيد رشيد رضا حين قال: « فلا تجد خرافة دخلت في كتب التفسير والتاريخ الإسلامي، من أمور الخلق والتكوين، والأنبياء وأقوالهم، والفتن والساعة والآخرة إلا وهي منها - كعب الأحبار، ووهب بن منبه - مضرب المثل « في كل واد أثر من ثعلبة » ولا يهولَنّك انخداع بعض الصحابة والتابعين بما بثاه هما وغيرهما من هذه الأخبار »[1].

ولسنا هنا بصدد التفصيل العلمي لهذه القضية، وحسبك أن تعلم أن الرواية عن أهل الكتاب منها ما يجوز ومنها لا يجوز، وقد بين النبي ﷺ لأصحابه، وفَصَّلَتْه كتب علوم الحديث تفصيلا، فما رواية كعب ووهب إلا مما يخضع لهذا المنهج المحكم الدقيق.

والسؤال الذي يطلب الإجابة من أبي رية وأمثاله أن يبينوا لنا تلك الأحاديث التي خدع بها بربرة الأمة الصادقون، ثم يبينوا لنا المنهج الذي اتبعوه للكشف عن انخداع الصحابة - حاشا أن يكونوا كذلك - وأفضل من يكشف الأمور المستورة هم المعاصرون، غير أن المصادر الموثوقة لم تورد عنهم نصوصا أو شواهد تومىء إلى ذلك، فضلا عن أن تثبت تلك الأحاديث وترويها، بل نجد في تلك المصادر ما يُوَثّق الصحابة وسماعهم الأحاديث مشافهة من النبي ﷺ.

والواقع إن مصدر هؤلاء المشككة في هذه الفرية هم المستشرقون، الذين أوحوا بإيجاد التوافق بين التغريب والإسلام،

---

(١) المنار ج (٧٨٣/٢٧).

من تطبيق نظرية دارون التطورية في الخلق، وعدم فناء العالم، وعدم التصديق لغير الأشياء المادية المحسوسة... وما دامت الأحاديث تمنع من ذلك فليختلق لها علة، ولو يرمي الصحابة بالغباء والانخداع لتحقيق الهدف.

٧ - وإن عدت إلى الأمثلة التي قدمها أبو رية للأحاديث الموضوعة أو جزء منها، وجدتها أمثال حديث «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار..» غمرني الدهش لهذا القيد (متعمدا) الذي لا يمكن أن يصدر من رسول جاء بالصدق وأمر به، ونهى عن الكذب وحذر منه»[١]، وخاتمة هذا التكذيب للحديث المتواتر - من العلماء من لم يعد من التواتر سواه - نسج لحمتها وسداها صاحب «فجر الإسلام» في قوله: «ويظهر أن هذا الوضع حدث حتى في عهد الرسول، فحديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة حدثت، زور فيها على الرسول»[٢]. وَوَضْعُ ابي رية لا يعدو فيما كتبه عن السنة قول الشاعر:

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

تلك حرية الرأي الكتابية التي طالب بها الكتاب أمثال أبي رية لهدم عقيدة الأمة، نتيجة سقم عقله، أو تلبية لحاجة في نفس يعقوب، ذلك هو المحور الذي يدور عليه بحثه عن السنة.

---

(١) أضواء ص (١٩).
(٢) أحمد أمين ص (٢١١) الطبعة العاشرة ١٩٦٩ م نشر دار الكتاب العربي بيروت.

ولَمَّا كان أبو رية وقحا في عباراته، صريحا في اتهاماته المكذوبة، ولاسيما لِرَاوِيَةِ وحافظ السنة أبي هريرة رضي الله عنه- فمرة يسميه شيخ المضيرة (الطعام الدسم) ومرة يصفه رضي الله عنه «لا في العير ولا في النفير»، «تفاهة أمره» «حقارة منبته» وأمثال هذه الكلمات النابية، والبذاءات المشينة التي يترفع عنها رجل الشارع في تعامله - كان من المألوف أن يكون مرشده فارس الميدان، ومن خاض المعترك فقد كتب طه حسين في جريدة الجمهورية كلمة عن «أضواء على السنة المحمدية» موضحا طريقة الهجوم فقال:

«فمن الظلم لأبي هريرة أن يقال أنه لم يصاحب النبي إلا ليأكل من طعامه، والذي نعلمه أنه أسلم، وصلى مع النبي، وسمع منه بعض أحاديثه، فليقل فيه المؤلف أنه لم يصاحب النبي إلا ثلاث سنين، وقد روى من الحديث أكثر مما روى المهاجرون، الذين صحبوا النبي بمكة والمدينة، وأكثر من الأنصار الذين صاحبوا النبي منذ هاجر إلى المدينة حتى آثره الله بجواره، وهذا يكفي للتحفظ والاحتياط بإزاء ما يروى عنه من الحديث»[1].

وأما ما أورد أبو رية خلال كتابه من نقول عن مصادر موثوقة في الأوساط العلمية الإسلامية، فإنها لا تتجاوز أن تكون وردت في تلك المصادر في مورد غير الذي أتى به صاحب الأضواء، أو أنها حقائق مسلمة لا يقصد منها السابقون ما قصده المؤلف، أو أن تكون نصوصا مبتورة...، وإليك مثالا لتقيس عليه بقية النصوص وتحريفها في الأضواء، ومدى أمانة صاحبها العلميه.

---

(١) عدد يوم الثلاثاء ٢٥ نوفمبر ١٩٥٨ م.

نقل أبو رية عن ابن كثير في البداية والنهاية قولة عمر رضي الله عنه لكعب الأحبار «لتتركن الحديث أو لألحقنك بأرض القردة»[1] ونص ابن كثير «لتتركن الحديث عن الأول»[2]، فحذف أبو رية لفظة «عن الأول»، وحرف النص ليستقيم له ما ادعاه من أن كعب الأحبار كان يحدث عن رسول الله ﷺ، وأن الصحابة كانوا يأخذون الحديث عنه. وليس أبو رية بدعا في هذا الميدان فقد سبقه إليه المستشرقون.

جـ - الطبيب أبو شادي أحمد زكي (١٨٩٢-١٩٥٥ م).

هو الشاعر المصري المعروف، ابن المحامي الشهير أبو شادي محمد، غزاه التغريب منذ غضاضة شبابه، ونعومه عوده، ففي العشرين من عمره عام ١٩١٢ م أرسله والده لدراسة الطب في إنجلترا، ومكث فيها عشر سنين ثم عاد إلى بلاده، وله إنتاج أدبي وفير، جُمع شعره في عدة دواوين منها «الشفق الباكي» «أشعة وأطلال».

١ - والذي يهمنا من إنتاجه هو كتابه «ثورة الإسلام» الذي مزج فيه الحق بالباطل، واستهزأ بالسنة وجامعيها، وزعم أن الأحاديث كلها مختلقة، ولا يرضيه نسبتها إلى رسول الله ﷺ «وهذه سنن ابن ماجه والبخاري وجميع كتب الحديث والسنة طافحة بأحاديث وأخبار لا يمكن أن يقبل صحتها العقل، ولا نرضى نسبتها إلى رسول الله ﷺ، وأغلبها يدعو إلى السخرية بالإسلام والمسلمين وبالنبي الأعظم»[3].

---

(١) أضواء ص (١٦٥).

(٢) ج (١٠٦/٨) الطبعة الثانية ١٩٧٤ م الناشر مكتبة المعارف بيروت.

(٣) أبو شادي أحمد زكي ثورة الإسلام ص (٢٥) منشورات دار مكتبة الحياة بيروت.

ويتهم المتمسك بالحديث بالخيانة لرسالة الإسلام «وأما التغني بأبي داود والنسائي ومسلم، وترديد الأحاديث الملفقة التي لا تنسجم وتعاليم القرآن، وأما سوء تفسير آيات الكتاب العزيز وأما الجهل بروح القرآن، وأما التنازل عن صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان، فبمثابة الخيانة لرسالة الإسلام الخالدة»[1].

وقوله هذا ليس بجديد في ساحة الشبهات إذ صرح بما هو أسوأ من هذا وأكثر الحافظ محمد أسلم، ولك مراجعته مقارناً بالمناقشة العلمية الهادفة ضمن عرض الشبهة السادسة.

٢ - ويزعم الشاعر أن أحكام القرآن والحديث قابلة للتغيير بتغير الزمان والمكان، لأنها جاءت عن سبب وبزواله لزم زوال المسبب «والقرآن الشريف والأحاديث النبوية مجموعة مبادىء خلقية وسلوكية مسببة، بحيث أن أحكامها عرضة للتبدل بتبدل الأحوال والأسباب، ففيه شواهد هادئة على ضوئها وأسبابها وظروفها، لا أحكام متزمتة، لا تقبل التعديل وِفَاقاً لتبدل الأسباب والظروف»[2].

ويشرح هذا المبدأ في موضع آخر بصورة أوضح فيقول: «إن العقيدة العالمية لا يمكن أن تتدعم في دولة يكون المواطنون طبقات أو مراتب....، ولا بد من المساواة التامة بين جميع المواطنين شرطا حتميا لنجاح الدولة الإسلامية الديمقراطية في عصرنا هذا، وشتان بين ظروف الإسلام الأولى الضيقة نسبيا، وبين ظروفه العالمية الحاضرة...،

---

(١) ثورة الإسلام ص (١٧).
(٢) ثورة الإسلام ص (٦٣).

فما كان يصلح عملياً في أول عهد الرسالة، بل حتى في ضحى الإسلام، لم يعد يصلح الآن لشعب متقدم، كالشعب المصري مثلا، تجاوز تعداده العشرين مليونا، بينهم مليونان من خيرة المواطنين العريقي المصرية يدينون بغير الإسلام »[1].

ومن الأمثلة التي تقبل التغيير في نظره، وقدمها للتعديل في ضوء الحياة الأوروبية، « قوامة المرأة » «إن روح الإسلام التي تقر مبدأ الصالح العام تسمح في هذا العصر بأن تكون المرأة قوامة على الرجل، بقدر ما تسمح بأن يكون الرجل قواما على المرأة، إذ أن مرد ذلك إلى الاعتبار الاقتصادي، لا أكثر ولا أقل، بخلاف ما كان عليه الحال في فجر الإسلام »[2].

فالرجل لا يهمه أن يلغي دلالة الآية الكريمة ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾[3] غير أن منكري الهند أقدم منه في هذا الادعاء، وسيمر بك شيء منه في فصل « آراؤهم التشريعية »، فالطبيب بحكم دراسته في أوروبا، وقضاء أواخر حياته في أمريكا بعد هجر مصر - نتيجة قسوة النقد الذي وجه إلى شعره، وعدم استقرار الأحوال السياسية في مصر قبل ثورة ١٩٥٢ م - لا نستبعد منه مثل هذا الكلام، بل نراه يغالي أكثر من ذلك فيحث المسلمين على نيل أكبر قدر ممكن من الحضارة الأميركية، لأن الحياة الأميركية فكرا وواقعا في نظره قريبة من الإسلام، بل هي صنو الإسلام، «إن مبادىء الإسلام نظريا وعمليا هي

---

(١) ثورة الإسلام ص (١١٥).
(٢) ثورة الإسلام ص (٢٤).
(٣) سورة النساء، آية (٣٤).

أقرب ما تكون لمبادىء الحضارة الأميركية والحياة الأميريكية تفكيرا وسلوكا، فهل يتنبه المسلمون إلى هذه الحقيقة الراسخة فيفلحوا »[١].

«وما الدفاع الذي تقوم به أميركا اليوم عن العالم الحر إلاّ صِنْوُ الدفاع الذي رفع لواءه محمد ﷺ »[٢].

فالرجل أجير يخدم قضية معينة، لا يهمه اذا ذهب يمنة أو يسرة، فنظرته إلى الإسلام محفوفة بالمطاعن، ويتخذ من هدم السنة جسر عبورٍ إلى هدم القرآن، ومن ثم يتسنى له هدم الدين، ولتحقيق هذه الغاية نراه يدعو كل مسلم أن يكون مسيحيا قبل الإسلام[٣]، بل ويشترك في تأسيس حركة البرلمان العالمي للديانات للجمع بين التوحيد وعبادة الأصنام وبين الإسلام واليهودية والمسيحية والبوذية[٤].

فما دام أبو شادي أحد دعاة توحيد الأديان، فلا يهمه أن يتهم أبا هريرة وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس بوضع الحديث على رسول الله ﷺ - حاشا أن يكونوا كذلك - ونسبته اليه كذبا وزورا» وقد خدع بهم (بالزنادقة) عدد من المسلمين المتقدمين، ناهيك بغفلة أمثال أبي هريرة وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس، وكلهم انتحلوا الأحاديث، وتأثروا بالإسرائيليات الغريبة »[٥].

---

(١) ثورة الإسلام ص (٥٧).
(٢) ثورة الإسلام ص (٦١).
(٣) انظر ثورة الإسلام ص (١٢٤).
(٤) انظر ثورة الإسلام ص (١٣١).
(٥) ثورة الإسلام ص (١٧٤).

د - الدكتور إسماعيل أدهم (١٩١١-١٩٤٠ م).

كاتب تركي، ولد بالأسكندرية، ونال الدكتوراه في العلوم من جامعة موسكو، وكان عضوا مراسلا في أكاديمية العلوم السوفيتية، وعمل مدرسا للرياضيات لبعض الوقت في جامعة «سان بطرسبرج»، ثم في معهد أتاتورك بأنقرة، ثم عاد إلى مصر فاتجه إلى البحث في الأدب والتاريخ، أصيب في أواخر حياته بالسل فمات منتحراً[١].

نشر الشاب كتابا عام ١٣٥٣ هـ تحت عنوان «مصادر التاريخ الإسلامي» أعلن فيه أن هذه الثروة الغالية من السنة، التي تضمها كتب الصحاح، ليست ثابتة الأصول والدعائم، بل هي مشكوك فيها، يغلب عليها صفة الوضع، وكان الدكتور يأخذ كتابه ملزمة ملزمة خشية أن يطلع عليه أحد فيحاسبه، غير أن الأزهر فيما يبدو لم يكن قد أصيب بالهرم بعد، حيث طالب مشايخه سحب هذا الكتاب من الأسواق، ومصادرته من الأيدي التي تملكته[٢].

وبعد إتلاف هذا الجهد المسود لا نجد لإسماعيل اتجاها كهذا، رغم كثرة كتاباته في مجلة الرسالة، وظل مرتبطا بها منذ عام ١٣٥٦ هـ حتى الانتحار، ومن غير المشكوك فيه أن الاتجاه الذي استولى على الدكتور وساقه إلى الهاوية، بل جعله طالبا في «المجمع الشرقي لنشر الإلحاد»[٣] بعد عودته إلى مصر هو نتيجة منطقية للدراسة في موسكو، لأن الطالب لا يكتسب المعلومات عند التعلم فحسب، بل يرضع الفكر والهدف والمنهج الذي صيغت في قالبه تلك المعلومات، فما دامت موسكو عدوة للأديان فلن تخرج إلا من يحمل معول الهدم على الدين الذي ينتمي إليه.

---

(١) انظر لمزيد من المعلومات عنه الموسوعة العربية الميسرة ص (١٥٠).

(٢) انظر مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٢٣٧ الطبعة الثانية ١٩٧٦ م.

(٣) انظر الفتح ج (٨/ ٧٨٠).

هـ - محمد أبو زيد الدمنهوري:

فيما له صلة بالحديث من مؤلفات هذا الرجل كتاباه « الزواج والطلاق المدني في القرآن »، « تفسير القرآن بالقرآن » ويتلخص قوله في السنة أنها نكبة على المسلمين، وعلى دين الله عز وجل، ويتمنى إحراقها وإعدامها من الوجود، وتكون نقطة بداية التحريق من صحيح البخاري فمسلم ليرتاح الناس من شر ما فيها[1] !.

والغريب في أمر هذا الرجل أنه تلقى تعليمه في دار الدعوة والإرشاد التي كان يشرف عليها السيد رشيد رضا، ومن غير المستبعد أن يكون قد اكتسب النزعة من أساتذته الذين كانوا يُدَرِّسون بالدار، أمثال الطبيب محمد توفيق صدقي الذي كان يقوم بتدريس الأسس الأولية للطب تحت مادة « سنن الكائنات ».

وأبو زيد يقول بأغلب ما يقول به المناريون، فهو ينكر نبوة آدم عليه السلام، ويقول بتعدد الأصول البشرية[2]، ويفسر معجزات القرآن تفسيرا غير ما فهمه المسلمون طوال القرون الماضية ويؤول تلك البراهين حتى لا تعد من قبيل خارق العادة، كزعمه في قوله تعالى حكاية عن نبي الله سليمان عليه السلام « يا أيها الملأ... » من أن طلب الإتيان بالعرش لم يكن من طريق خارق للعادة، وإنما هو إتيان من طريق الرسم لوضع خطة حربية[3] يريدها نبي الله، أضف إليه أنه ممن ينكر وجود النسخ في القرآن « وأما نحن فمن الذين لا يرون في آيات القرآن نسخا، وكل ما فيه واجب تلاوته، والعمل به إلى يوم القيامة »[4].

---

(١) انظر الفتح ج (٢/٥٠٤).
(٢) انظر المنار ج (٢١/٤٩).
(٣) انظر الفتح ج (٣/٦٣٦، ج (٦/٥).
(٤) مجلة الرابطة الشرقية ج (١/٧٠).

وتذكر مجلة الفتح خبرا عن رمي الرجل رواة السنة بالكذب مفاده أن الشيخ أبا زيد كان يتغدى ذات مرة عند الأستاذ محمد حامد فقي، فأرسل الأخير خادمه الصغيرة لتشتري خللا من السوق فأبطأت. ثم عادت فاعتذرت فقال لها الشيخ حامد: إنك تكذبين، فاغتنم أبو زيد الفرصة فقال: «وهل كان الرواة الذين نقل عنهم البخاري أحاديث كتابه أصدق منها»[1].

ولا يستبعد ممن هذه نظرته في رواة السنة أن يتورع من النيل من أحد، فها هو يزعم في مجلة الرابطة الشرقية في معرض نقده لـ(فجر الإسلام) أن الرق والتسري غير مشروعين في الإسلام «هذا الكلام بناه الأستاذ - أحمد أمين - على ما هو مشاع في كتب الفقه ومعناه أن للإنسان أن يبيع أخاه الإنسان، ويجعله كالبهيمة، وأن للرجل أن يستمتع بعدد لا حصر له من النساء بغير زواج، وهذه المسألة لم يكن لها أصل يبيحها في الإسلام، ولو بحث الأستاذ نظام الزواج في القرآن لوجد هذه المسألة منكرة، وأن القرآن يقرر في صراحة أن التمتع بالمرأة من غير زواج زنا وسفاح»[2].

وسخافاته هذه ورمي أفضل القرون من الصحابة والتابعين بها ليست وليد فكره، وإنما هي أفكار منقولة عن الغرب بحسن النية أو سوء القصد، وقد قال بمثلها أو بما يشبهها جراغ علي وصحبه من أعضاء حركة السيد أحمد خان، كما سبق الحديث عنهم عرضا ونقدا.

---

(١) ج (١٠١/٦).

(٢) العدد الثامن ص (٦٩) بتاريخ غرة صفر ١٣٤٨هـ ١٩٢٩م.

و - أفراد لم يستقلوا بتأليف في إنكار السنة:

أ - المحامي أحمد أفندي صفوت:

تنقل المنار خبرا مفاده أن المحامي الشهير أحمد أفندي صفوت ألقى محاضرة أمام جمهرة المحامين والقضاة بالإسكندرية في ١٧/١٠/١٩١٧م، تحت رئاسة المحامي أنطون بك سلامة، فعرض الأصول والقوانين التي يجب تغييرها في معرض الحكم والفصل في التحاكم، ثم طبع المحاضرة ووزعها على الجمهور، ونال من السنة من عدة أوجه منها: -

« السنة إما أنها تخصصت بحوادث فردية، فصارت أحكاما قضائية في طبيعتها، واما تَعَمَّمَتْ في شكل قواعد وقوانين فصارت تشريعا صادرا من ولي الأمر لِزَمَنِهِ، وإذا ظهر مِنْ بَعْدُ لِلاَّحِقِيْن من أولياء الأمر مصلحة للناس في تغييرها أو إلغائها كان ذلك ولا حرج...

« وبهذه المناسبة أعيد القول أن ليس لأي حُكْمٍ لم يرد في الكتاب حكم الفرض الواجب العمل به، وما زاد عن الكتاب من سنة أو إجماع حكمه الجواز إذا شاء قام به الفرد، وإن لم ير مصلحة في ذلك فله العدول عنه.....

« فالرسول بصفته ولي الأمر حاكم الأمة وقاضيها كان إذا سئل عن أمر حكم فيه، وهذه الأحكام إما صدرت في مسائل فردية خاصة فتقيدت بها، وإما صدرت من الرسول لتكون قاعدة وحكما عاما، وفي هذه الحالة تكون بمثابة قانون صدر من صاحب السلطة التشريعية، ونفس هذه السلطة يملكها الحاكم في كل زمن بعده، فيملك إلغاء ما تقرر بمقتضاها »[1].

---

(١) ج (٢٠/٤٠٧).

ب - حسين عامر:

أثارت قضية الوقف الأهلي - الوقف على الأولاد والذرية - نقاشا حاميا، نتيجة ترك بعض أراضي الوقف بوارا في مصر، فاقتنص أعداء الدين تلك الزلة، وجعلوها سلم الارتقاء إلى هدم السنة، وهدم جميع الأحكام الواردة عن طريقها، فهذا حسين عامر ينشر في الأهرام مقالا بتاريخ ١٣٤٦/٨/٣ هـ يهاجم الشريعة، ويشتم المتمسكين بها، ويحكم على السنة والأحكام الواردة عن طريقها بعدم الثقة.

«إن الأحكام الشرعية لا سبيل إلى أخذها إلا من الكتاب الحكيم، وأما السنة فلا ثقة بها، ولا يُعَوَّلُ عليها في الأحكام»[1]

جـ - زينب أحمد:

القت زينب أحمد بجمعية الشبان المسيحية محاضرة في موضوع «هل تكفي اللغة العربية لتثقيف شباب الجيل الحاضر» وتطرقت إلى المكتبة العربية، واتهمتها بأنها كالبحر الزاخر، ولكنها لا تفيد روادها بشيء لفقدان الترتيب في طريقة التأليف، وضياع المعنى بذكر الرواية والسند، وأن جميع الكتب العربية - بما فيها كتب السنة - أصابها التلف والتحريف، بفعل الزمن والناسخين، ولكن الذي سلم من ذلك هو القرآن بسبب عناية الخلفاء الراشدين بجمعه وحفظه[2].

وهذه فرية أخرى، وسهم جديد لإصابة السنة، من أن الناسخين المكلفين بتعديد النسخ، أو الناقلين لأنفسهم حرفوا في النصوص الأصلية لعدم وجود آلة الطباعة آنذاك، وما أسهل ردها في واقع

---

(١) الفتح ج (٥٠٧/٢) العدد ٨٢ عام ١٣٤٦ هـ.

(٢) أنظر لمزيد من تفاصيل المحاضرة الفتح ج (١٠٨٠/١١).

اليوم، إذ أخذ المحققون ينشرون التراث وكتب السلف رحمهم الله، ونظرة سريعة في مخطوط محقق يكشف لك سوء هذا الظن، اذ تكاد تعدم وجود جملة تختلف عن الأخرى في النسخ المتعددة، فضلا عن نص بأكمله، وكل ما تجد على فرض وجوده لا يعدو تغيير حرف جر بحرف جر آخر لا يخل بالمفهوم، أو إحلال كاف التشبيه مكان «مثل» و«نحو» وما أشبه ذلك..

د - **ساهمت الصحافة المسيحية** في هدم السنة - بحجة حرية الرأي بنشاط غير منقوص، بل هيأت المواد الخام وعرضتها في سوق البضاعات الكاسدة ليستغلها ذو الفكر والابتكار الزائغين، فها هي مجلة «الشرق والغرب» المسيحية تنشر منذ منتصف عام ١٩١٦م بحوثا عتحت عنوان «السنة وصحتها» وبينت هدفها من هذه الأبحاث فقالت: «ونحن مثبتون في هذا الفصل وَهْنَ الاعتماد على بعض الصحابة، الذين تتوقف مئات من الأحاديث على شهادتهم، حتى قامت عليها الشريعة، ومنها نشأت السنة، على أن البخاري الذي اشتهر بنقد رجال الحديث لم يخطر له أن يرتاب في صدق الصحابة، لأنهم في نظره معصومون من الكذب، وهذا يدلك على ضعف حجته، فقد ثبت بوجهٍ لا يقبل الشك أن أبا هريرة وابن عباس لم يكونوا ممحصين في رواية الأحاديث، وغرضنا الآن أن نبين أن الريب في أحاديث أبي هريرة تسرب إلى نفوس معاصريه، ونفوس الذين جاءوا بعده، ومع ذلك فقد نقل عنه البخاري الأحاديث بالمئات، فتداولتها أَلْسِنَةُ المجتهدين الذين أسسوا المذاهب الأربعة، وبنوا عليها نظامهم الشرعي.

واختتمت المجلة كلامها قائلة: «هذا هو الرجل - أبو هريرة - الذي وضع مع ابن عباس أساس الشريعة، ولكن ما هي قيمتها، إن السؤال مهم جدا يطلب الجواب عليه من الثلاث مائة مليون سني الموجودين في العالم».

ومن السهل أن تدرك ترديد الشبهات التي بثها من جاء بعد المسيحيين المغرضين بالسنة، وجل ما قالوه لا يتجاوز البحث عن مصدر - ولو موضوع - يستند إليه قولهم، لأن البضاعة مجلوبة، لا تتطلب ممن يريد استغلالها سوى الترتيب والتنظيم، وهذا هو الدور الذي أداه المنكرون للسنة عموما.

٥ - موقف المسلمين من منكري السنة كلها:

وكأني بك تسألني عن الدفاع، وهل ادى دوره في الذود عن السنة كما ذَاد عن الإسلام وكتابه ورسالته، والجواب على ذلك بالإثبات بدليل:

١ - لولا وجود الدفاع وَرَدّ الأمور إلى نصابها الصحيحة بعد الله عز وجل لوجدت اليوم في مصر وحدها أكبر حركة منكرة للسنة، مع أنك قلما تعثر على محاكمة لأصحاب هذا الاتجاه، فإن كان القاضي قد فرق بين ابي زيد الدمنهوري وزوجته بناء على انكاره ما هو معلوم من الدين بالضرورة فإن الحكم استؤنف، ومنع القضاة من الحكم في مثل هذه القضايا[1].

٢ - ادت حركة إنكار السنة إلى نتائج عكسية، إذ عادت إلى مصر الحلقة المفقودة من العلوم الإسلامية، ومن العلماء من جعل حياته وقفا لخدمة الحديث، فما أنصار السنة وغيرها من الحركات الإسلامية إلا جزء من ذلك الدفاع.

٣ - ومن المدافعين من سلك سبيل الرد، وكشف فضائح المنكرين، أمثال الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، والشيخ عبد الرحمن المعلمي،

---

(١) انظر لاستجلاء القضية المنار ج (٢١/٤٩).

في كتابيها «ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية»، و «الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء السنة من الزلل والتضليل والمُجَازَفَة» على الترتيب ومنهم من أفرد كتبا في الدفاع عن السنة، أو بعض رواتها كالدكتور محمد أبي شهبة في كتابه «دفاع عن السنة» والشيخ عبد المنعم صالح العزي في كتابه «دفاع عن أبي هريرة» والشيخ محمد علي أَحْمَدِيْن مدرس المعهد بالإسكندرية بأبحاثه «السنة المحمدية وكيف وصلت إلينا»[1] كنقد وتحليل لما بثه محمد إسماعيل ادهم.

ومن عجب المصادفة أن يتصدى مصطفى عبد الرازق للرد على أحمد أمين فيما ادعاه في فجر الإسلام عن الحديث النبوي[2]، تصديقا لقول الرسول ﷺ: ««إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» أو كما قال عليه الصلاة والسلام.

ومن المدافعين من كلف نفسه بتحقيق تراث السنة كمحمد أحمد شاكر وأمثاله، الذين تعترف لهم مجاميع السنة بالأيدي البيضاء، وإن كان الحظ الأمثل والأوفر للهند في ذلك حتى اليوم.

٦ - إنكار السنة الجزئي وأبرز منكريه:

وهكذا عرفت أبرز من دعا إلى نبذ السنة كلها من الدين، وأبرز من قاومهم في هذا الاتجاه، وإليك الجزء الثالث من الإنتاج الفكري الهدام في مصر المسلمة - وذلك إنكار جزئيات من السنة - ويشاركها فيه أغلب البلدان التي تنطق بالضاد، بل العالم الإسلامي أجمع، وقلما يسلم منه مفكر.

---

(١) راجع هذه الأبحاث على صفحات الفتح ج (١١١٣/١٠ - ١٢٠٣).
(٢) انظر الرابطة الشرقية ص (٥٠) العدد الخامس.

وإنكار السنة الجزئي باب واسع، ولجمعه وعرضه يحتاج المرء الى مجلد مستقل لكل بلد إسلامي إلا ما شاء الله....

لذا سأكتفي في عرض هذا الجانب بالانحرافات البارزة التي ساهمت أو قد تساهم في إنشاء الإنكار الكلي للسنة النبوية، ولا يَهُوْلَنَّكَ أمر بعض الشخصيات التي قد تَهُزُّ النصوص ثقتك فيهم، إذ الحق أحق أن يتبع.

أ - السيد محمد رشيد رضا (١٨٦٥ - ١٩٣٥م)

يقول الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله «أما السيد رشيد رضا رحمه الله، وكان مثله في أول الأمر قليل البضاعة من الحديث، قليل المعرفة بعلومه، لكنه منذ استلم لواء الإصلاح بعد وفاة الإمام محمد عبده، وأخذ يخوض غمار الميادين الفقهية والحديثية وغيرها، وأصبح مرجع المسلمين في أنحاء العالم في كل ما يعرض لهم من مشكلات، كثرت بضاعته من الحديث، وخبرته بعلومه، حتى غدا آخر الأمر حامل لواء السنة، وأبرز أعلامها في مصر خاصة، نظرا لما كان عليه علماء الأزهر من إهمال لكتب السنة وعلومها، وتبحرهم في المذاهب الفقهية والكلامية واللغوية وغيرها.

لقد أدركته رحمه الله في آخر حياته، وكنت أتردد على بيته فاستفيد من علمه وفهمه للشريعة ودفاعه عن السنة، ما أجد من حق التاريخ عليّ أن اشهد بأنه كان من أشد العلماء أخذا بالسنة القولية، وإنكارا لما يخالفها في المذاهب الفقهية، وإني على ثقة بأنه لو كان حيا حين أصدر أبو رية كتابه لكان أول من يرد عليه في أكثر من موضع في ذلك الكتاب»[1].

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص (٣٠) الطبعة الثانية.

وهكذا يرى مصطفى السباعي، غير أن ما خلفه السيد من الإنتاج العلمي مخالف لهذه الشهادة الفردية، ويصعب على المرء الجمع بين المدح العام والرأي المسجل عن تدبر وروية، لذا لن أجعل من نفسي حكما ولا طرفا في النزاع، ولكن من باب النصيحة في الدين، وذكر الحقيقة التاريخية يلزمني أن أذكر رأي السيد في السنة القولية، وما سجله ببنانه ولم يتراجع عنه كتابة حتى المات.

يستنبط السيد من عدم كتابة الصحابة للسنة أنهم لم يريدوا أن تكون دينا عاما، وأن مؤسسي المذاهب الفقهية فهموها على هذا المنوال حيث إنهم لم يتفقوا على تحرير الصحيح والعمل به.. «وإذا إضفت إلى هذا ما ورد في عدم رغبة كبار الصحابة في التحديث بل في رغبتهم عنه، بل في نهيهم عنه قوى عندك ترجيح كونهم لم يريدوا أن يجعلوا الأحاديث دينا عاما دائما كالقرآن، ولجمع الراشدون ما كتب وضبطوا ما وثقوا به، وأرسلوه إلى عمالهم ليبلغوه ويعملوا به، ولم يكتفوا بالقرآن والسنة المتبعة المعروفة للجمهور، بجريان العمل بها، وبهذا يسقط قول من قال إن الصحابة كانوا يكتفون في نشر الحديث بالرواية..»[1].

ويسند رأيه في موضع آخر فيقول: «وفي الموضوع بحث آخر هو محل نظر، وهو هل الأحاديث ويسمونها بسنن الأقوال دين وشريعة عامة، وإن لم تكن سنناً مُتَّبَعَةً بالعمل بلا نزاع ولا خلاف، لا سيما في الصدر الأول؟ إن قلنا نعم فأكبر شبهة ترد علينا نهي النبي ﷺ عن كتابة شيء عنه غير القرآن، وعدم كتابة الصحابة للحديث، وعدم عناية علمائهم وأئمتهم كالخلفاء بالتحديث»[2].

---

(١) المنار ج (٧٦٨/١٠).

(٢) المنار ج (٩٢٩/٩) ومناقشة هذه الشبهة موجودة ضمن مناقشة الشبهة الرابعة من شبهات القرآنيين الهنود.

موقفه من بعض رواة السنة من الصحابة:

يطعن السيد في بعض أحاديث أبي هريرة فيقول: «أقول إن أبا هريرة رضي الله عنه كان من أحفظ الصحابة، وهو صادق في تحديثه ولكن إسلامه كان في سنة سبع من الهجرة، فصحب رسول الله ثلاث سنين ونيفا، فأكثر أحاديثه لم يسمعها من النبي ﷺ، وإنما سمعها من الصحابة والتابعين، فإن كان جميع الصحابة عدولاً في الرواية كما يقول جمهور المحدثين، فالتابعون ليسوا كذلك.

«وقد ثبت أنه كان يسمع من كعب الأحبار، وأكثر أحاديثه عنعنة، على أنه صرح بالسماع من النبي ﷺ في حديث «خلق الله التربة يوم السبت..» وقد جزموا بأن هذا الحديث غلط من أصله»[1].

موقفه من اصح كتاب بعد كتاب الله:

يجزم السيد بوجود أحاديث يظهر عليها علامة الوضع في ذلك الكتاب المجمع على صحته، فيقول: «ودعوى وجود أحاديث موضوعة في صحيح البخاري المسندة بالمعنى الذي عرفوا به الموضوع في علم الرواية ممنوعة، لا يسهل على أحد أثباتها، ولكنه لا يخلو من أحاديث قليلة في متونها نظر، قد يصدق عليه بعض ما عدوه من علامة الوضع كحديث سحر النبي الذي أنكره بعض العلماء كالإمام الجصاص من المفسرين المتقدمين، والأستاذ الإمام (محمد عبده) من المتأخرين، لأنه معارض بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾[2]

---

(١) المنار ج (٤٣/٢٩) ولمزيد من التفصيل عن موقف المنار من بعض رواة الصحابة أنظر المنار ج (٧٨٣/٢٧) والحديث السابق أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب صفة القيامة باب ابتداء الخلق ج ١٢٣/١٧ شرح النووي.

(٢) سورة الفرقان، آية ٨.

هذا وإن في البخاري أحاديث في أمور العادات والغرائز ليست من أصول الدين ولا فروعه »[١].

ومن هذا المنطلق رد أحاديث الآحاد في العقيدة ولا أظن السباعي يوافقه على ردها « وأما ما ورد في حديث مريم وعيسى من أن الشيطان لم يمسسها ،وحديث إسلام شيطان النبي ﷺ ، وحديث إزالة حظ الشيطان من قلبه فهو من الأخبار الظنية ، لأنه من رواية الآحاد ، ولما كان موضوعها عالم الغيب ، والإيمان من قسم العقائد ، وهي لا يؤخذ فيها بالظن لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾[٢] كنا غيرَ مكلفين الإيمان بمضمون تلك الأحاديث في عقائدنا »[٣].

وأباح معاملات بعد أن رد السنة الجزئية الواردة فيها. مع أن العلماء متفقون على حرمتها طوال الأحقاب الماضية « وأنت تعلم أن المصلحة أوسع من باب الضرورة ، وأساس الشريعة أن كل محرم ضار ، وكل نافع حلال ، ولذلك علل الكتاب حرمة الربا بقوله : ﴿ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[٤] ولكن أكثر معاملات البنوك لا ظلم فيها ،بل منها ما فيه رحمة للمتعاملين ، فإن العاجز عن الكسب إذا ورث مالا ، وأودعه فيه بربا الفضل يستفيد هو والبنك معا »[٥].

---

(١) المنار ج (٢٩/١٠٤).
(٢) سورة يونس ، آية ٣٦ .
(٣) المنار ج (١٢/١٦٦).
(٤) سورة البقرة آية (٢٧٩).
(٥) المنار ج (١٠/٤٣٤) وهو الرأي السائد بين الأوساط العلمية الاقتصادية انظر السياسة الأسبوعية ص (٢٢) العدد ١٤٣ بتاريخ ١/ ديسمبر/ ١٩٢٨م.

ومن هنا لم يجد السيد غضاضة في مدح أناس وتبرير أقوالهم في رد الأحاديث الصحيحة، فها هو يؤبن طبيب عائلته المكذب لحديث الذباب فيقول: «إنني أعلم علم أختبار واسع دقيق - لا علم غيب - إن الرجل كان من أقوى المسلمين دينا في اعتقاده، وفي عبادته، وفي اجتنابه لما حرم الله تعالى، فإذا كان مثل هذا الرجل يُعَدُّ كافرا لأنه لم يصدق رفع حديث كحديث الذباب ليس من أصول الإسلام ولا من فروعه وهو يجل الرسول ﷺ عن قول مثله؟ فأين نجد المسلمين الصادقين»[1].

وأوعى من جمع - فيما أطلعت عليه - آراء السيد الشاذة هو الشيخ يوسف الدجوى عضو هيئة كبار العلماء، ونشرها في مجلة «نور الإسلام» الأزهرية فأخذ عليه ربا الفضل، والانتفاع بالأرض المرهونة، وتفسير الملائكة بالقوى الطبيعية وتفسير الجن بالمكروبات، وأخضاع آيات القرآن لنظرية دارون التطورية في الخلق، وتكذيب أحاديث سحر النبي ﷺ، وعظيمة العظائم في نظر الدجوى أن السيد «اجترأ على تكذيب رسول الله ﷺ فيما أتفق عليه البخاري ومسلم عن أبي ذر رضي الله عنه... أن الشمس تسجد تحت العرش وقال إن الأنبياء لا تعرف هذه العلوم.

«ومثل هذا وذاك ما خالف الواقع المشاهد كراوية السؤال عن الشمس أين تذهب بعد الغروب، والجواب عنه بأنها تذهب فتسجد تحت العرش، وتستأذن الله تعالى بالطلوع...، فالشمس طالعة في كل وقت لا تغيب عن الأرض كما معلوم بالمشاهدة علما قطعيا لا شبهة فيه، أي كلام

---

(١) المنار ج (٢٩/ ٥٠).

النبي كذب، لا شبهة فيه، إلى أن قال والأنبياء لا تتوقف صحة دعوتهم ونبوتهم على العلم بأمور المخلوقات على حقيقتها، إلى آخر ما قال، أي النبي ﷺ لم يعرف ما عرفه الشيخ رشيد بل لم يدرك المشاهد المحسوس »[1].

ب - أحمد أمين « ١٨٨٧ - ١٩٥٤م ».

تحدث أحمد أمين في أبحاثه الاجتماعية والدينية والتاريخية عن السنة، ومدى اهتمام المسلمين بها، وحاول حينا بعد حين أن يردد آراء المستشرقين وشبهاتهم حولها، غير أنه تقنع بقناع قلما يبدو لأول وهلة أنه منكر للسنة أو يحاول النيل منها، بل يتخيل للقارىء أنه يواسي السنة، ويشكر جهود العلماء في الذب عنها، وتمييز صحيحها من سقيمها..

ومن هنا يظهر صعوبة كشف الرجل وتعيين موقفه من السنة كلها، وهل يعتبرها مصدر تشريع كالقرآن، ويخضع لها كخضوعه له..، غير أن أنكاره الجزئي للسنة الصحيحة واضح لا لبس فيه، فقد نقد العديد من أحاديث الصحيحين المرفوعة، التي لم تتعرض لنقد المحدثين أو العلماء قبله، وها هو يحكم في معرض لومه على حديثيين من أحاديث البخاري المرفوعة بعدم الصحة فيقول: «ولم نظفر منهم في هذا الباب (باب نقد المتن) بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم، حتى نرى

---

(١) نور الإسلام ج ٣٣٥/٣ - ٣٤٠) ويمكنك مشاهدة إصرار السيد على هذه الآراء الشاذة ودفاعه عنها في المنار ج (٦٤٠/٣٢) عدد جمادى الأولى سنة ١٣٥١هـ قبل الوفاة بسنة واحدة وبضعة أشهر والنصوص المنقولة صحيحة انظر المنار ج (٦٩٧/١٢) عدد ٣٠ رمضان ١٣٢٧هـ الموافق ١٤ أكتوبر ١٩٠٩م.

البخاري نفسه على جليل قدره ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة، لاقتصاره على نقد الرجال كحديث «لن يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة»(١) وحديث «من اصطبح كل يوم سبع تَمْرَاتٍ من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل»(٢).

وَيَسْتَشْكِلُ البحث في رواة السنة، لأن من خصائصه ما لا يطلع عليه إلا العليم الخبير، ومن ثم يحتمل منهم إدخال أمور في الشرع لا أساس لها في دين الله «وهذا العمل - أعني تعرف صحيح الحديث من ضعيفه - كان يحتاج إلى معرفة واسعة بتاريخ رجال الحديث..، كما يحتاج إلى معرفة مذاهب الرجال من خارجي ومعتزلي ومرجيء وشيعي، وغير ذلك، ليتبين منها مقدار ما قد يحمله مذهبه على القول بحديث غير صحيح، أو تأويل له غير راجح إلى غير ذلك، وهي مهمة - كما ترى - في غاية العسر والمشقة لأن كثيرا منها يتصل بالنيات والضمائر، وخفايا السرائر.

«فكم من باطن لا يتفق والظاهر، وكم من أعمال وأقوال ظاهرها طيب جميل، وباطنها شيء قبيح، وكم من متصنع تقوى وصلاحاً، وقد اتخذ ذلك سلاحا، وكم من مضمر عقيدة يتظاهر بغيرها خوفا من العامة، أو

---

(١) يوجه العلماء هذا الحديث بأنه خطاب للصحابة عن أعمارهم، وقد ثبت بالاستقراء أنه لم يبق صحابي شاهد الرسول وآمن به بعد المائة وعلى ذلك فالحديث إخبار عن أمر غيبي تحقق كما أخبر عنه الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه.

(٢) فجر الإسلام ص (٢١٧ - ٢١٨) الطبعة العاشرة ١٩٦٩م الناشر دار الكتاب العربي بيروت.

ذِيْ الجَاهِ والسلطان، أو ليخدع بظاهره فيتمكن مما رَسَمَ من خطة سوء، وهكذا»[1].

ويرى أن الوضع في أحاديث رسول الله ﷺ والكذب عليه قد ظهرا في حياته، مع أن المحققين في القضية يعيدون ذلك الى أواخر عهد عثمان رضي الله عنه، ومن جاء بعده من الخلفاء الراشدين وغيرهم رحمهم الله «ويظهر أن هذا الوضع حدث حتى في عهد الرسول، فحديث «من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة حدثت زوِّر فيها على الرسول، وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم كان الكذب عليه أسهل، وتحقق الخبر عنه أصعب»[2].

ويقول في نقد حديث الترمذي الذي سلم من نقد المحدثين حتى الآن «ولكنهم لم يتوسعوا كثيرا في النقد الداخلي، فلم يعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا؟ مثال ذلك ما رواه الترمذي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السم**»، فهل اتجهوا في نقد الحديث إلى امتحان الكمأة؟ وهل فيها مادة تشفي العين، أو العجوة، وهل فيها **ترياق**؟ نعم إنهم رووا أن أبا هريرة قال: «أخذت ثلاث اكْمُؤٍ أوْ خَمْساً أو سبعاً فعصرتهن في قارورة وكحلت به جارية لي عمشاء فبرأت.

«ولكن هذا لا يكفي لصحة الحكم، فتجربة جزئية نفع فيها شيء مرة لا تكفي منطقيا لإثبات الشيء في ثبت الأدوية، وإنما الطريقة أن تجرب مرارا، وخير من ذلك أن تحلل لتعرف عناصرها، فإذا لم يكن

---

(١) ضحى الإسلام ج (١١١/٢) الطبعة العاشرة الناشر دار الكتاب العربي بيروت.

(٢) فجر الإسلام ص (٢١١).

التحليل في ذلك العصر ممكنا فلتكن التجربة مع الاستقراء، فكان مثل هذا طريقا لمعرفة صحة الحديث أو وضعه »[1].

ويثير أحمد أمين في القارىء نظرة الشك في السنة كلها من منطلق التكاثر المتدرج في عصور الجمع «ومن الغريب أننا لو اتخذنا رسما بيانيا للحديث لكان شكل هرم، طرفه المدبب هو عهد الرسول ﷺ، ثم يأخذ في السعة على مر الزمان حتى نصل إلى القاعدة أبعد ما نكون من عهد الرسول، مع ان المعقول كان العكس فصحابة رسول الله أعرف الناس بحديثه، ثم يقل الحديث بموت بعضهم مع عدم الراوي عنه وهكذا، ولكنا نرى أن أحاديث العهد الأموي أكثر من أحاديث عهد الخلفاء الراشدين، وأحاديث العصر العباسي أكثر من أحاديث العهد الأموي »[2].

تَصَوَّر سقمَ الفكر واعوجاج المنطق في الحكم على أن الصحابي رضي الله عنه يموت دون أن يروي عنه أحد، فإن كان هذا محتملا، فإنَّ العكس هو المُتَعَقَّلُ الثابت. فما مات صحابي في الأعم الأغلب إلا بعد أن نقل حديثه إلى شخصين أو أكثر، لتَملُّكِ السُّنَّةِ قلوبهم، وشغفهم بنقلها عملا وقولا، وهكذا كلما انحدرنا إلى أسفل نجد عدد الرواة ونشر السنة أعم، وعدد الأفراد أكثر من ذي قبل، فما تلقاه فرد أصبح في متناول أكثر من فرد والواقع يشهد لهذا دون الصورة الهرمية السابقة، تصور معي اليوم أستاذاً يأخذ عنه ثلاثون تلميذا، ويأخذ عن كل من تأهل من الثلاثين ثلاثون أو أكثر أو أقل فنجد العدد قد تضاعف عدة

---

(١) ضحى الإسلام ج (١٣٠/٢).
(٢) ضحى الإسلام ج (١٢٨/٢).

مرات في الفوج الثالث وتلك سنة الله الكونية في نشر العلوم، وكدت أن تعدم فردا ينقل عنه فرد وتَسْتَمِرُّ السلسلة في الفردية في علمٍ ما، دون أن يشارك الفَرْدَ أحدٌ في التعلم، اللهم إلا في العلوم التي يحاول المعلم إخفاءها ولا مدْعَاةَ لمثل هذه الجناية .في علم السنة.

وتصل أبحاث نقد السنة عند أحمد أمين إلى أن «هناك أشياء منثورة من هذا القبيل (نقد المتن) ولكنها لم تبلغ من الكثرة والعناية مبلغ النقد الخارجي، ولو اتجهوا هذا الاتجاه كثيرا وأوغلوا فيه إيغالهم في النوع الأول لانكشفت أحاديث كثيرة وتبين وضعها، مثل كثير من أحاديث الفضائل، وهي أحاديث رويت في مدح الأشخاص والقبائل والأمم والأماكن، تسابق المنتسبون لها إلى الوضع فيها، وشغلت حيزا كبيرا من كتب الحديث»[1].

جـ - العقيد معمر القذافي.

نقلت الأنباء قبيل نهاية القرن الرابع عشر الهجري إلى العالم الإسلامي أمورا عن العقيد القذافي - هداه الله - منها أنه حذف كلمة قل من قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[2] وأنه أنكر مصدرية السنة للتشريع، وأنه يعتبر القرآن هو المصدر الوحيد في ذلك..، وعلى إثر هذه الأمور قامت ضجة في العالم الإسلامي، ولا سيما في صفوف العلماء، فمنهم من قدم له كلمة النصح من وراء الستار، ومنهم من خاطبه خطاب المشفق على دنياه وآخرته..

---

(١) ضحى الإسلام ج (١٣٢/٢).
(٢) سورة الإخلاص آية ١.

وأعظم محاولة بذلت لإقناعه تمثلت في إرسال وفد الأمانة العامة للمجلس الأعلى العالمي للمساجد برابطة العالم الإسلامي في مكة حرسها الله، وجاء في بيان الوفد «وقد تم بالفعل اجتماع الوفد بفخامته في الساعة السابعة والنصف مساء يوم الأربعاء الثاني عشر من شهر صفر ١٣٩٩ هـ في مدينة بنغازي بليبيا، وتبادل الجميع وجهات النظر، وبين الوفد لفخامته الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على عظم منزلة السنة في الإسلام، وأنها الأصل الثاني في إثبات الأحكام، وأن العلماء قد عنوا بها وعرفوا صحيحها من سقيمها، ووضعوا لذلك قواعد وأصولا يُعرف بها صحيح الأحاديث من ضعفيها، وأجمعوا على اعتماد ما صحت به الأحاديث، فأظهر اقتناعه بأكثر ما قاله الوفد، وأوضح فخامته للوفد موقفه من الكتاب والسنة والحديث، وأنكر بشدة ما نسب اليه من أنه حذف كلمة «قل» من قوله تعالى: ﴿**قل هو الله أحد**﴾ أو أنه صلى العصر ركعتين حضراً، كما أوضح للوفد بأنه يعترف بالسنة الفعلية فقط كالصلاة والحج، أما الأحاديث القولية فإن ما يصح عنده يعمل به، ووعد بأنه سيعلن ذلك على الملأ»[١].

وأشفق الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله على العقيد فنصحه بقوله: «وهنا أمر عظيم يهم القراء والمسلمين يتعلق بفخامة العقيد، ويجب علينا التنبيه عليه وبيان حكمه، وهو أن الكاتبة الإيطالية «مِيرِيْلاَ بَيَانْكُو» قد ذكرت في كتابها «القذافي نبي الصحراء» ص

---

(١) النص منقول من الوثائق التي اعتمدها الأخ محمود صالح شريح في رسالة الماجستير «السنة باعتبارها مصدرا من مصادر التشريع الإسلامي..» ص ٣٥٣ التي نالت درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م.

(٢٤١) عن فخامة العقيد ما يدل على أنه يدعي أنه رسول من رسل الله، وقد خاطبته في الصفحة المذكورة بقولها: «يا رسول الله أكنت راعي غنم؟» فأجابها بقوله: «بلى فلم يكن هناك نبي لم يفعل ذلك» وهذا الجواب يقتضي إقراره لها على أنه رسول الله، لأنه لم ينكر عليها، ولم يقل لست برسول، ومعلوم أن دعوى الرسالة أو النبوة بعد نبينا محمد ﷺ كفر أكبر، وضلال عظيم، وردة عن الإسلام بإجماع المسلمين، لأن ذلك تكذيب لقول الله عز وجل: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾[١] [٢].

فالعقيد على حد بيان الوفد منكر للسنة القولية حتى تصح وتثبت عنده، لشبهات منها ما جاء في قوله: «هل تأكد أحدٌ من صحة البخاري ومسلم بأنه لم يدخل الناس فيها أحاديث مكذوبة»[٣] **قولة** صدرت من غير اطلاع على جهود العلماء لتنقية السنة مما لصق بها ما ليس منها، وأما ما يتصل بصحيح البخاري ومسلم ونقد العلماء لهما فأمر لا يخفى على من طلب حكم العلماء على تلك الأحاديث في مظانها، فلم يأت حكمهم في البخاري بأنه «أصح كتاب بعد كتاب الله على وجه الأرض» إلا بعد دراسة طوال الأحقاب الإسلامية الماضية، ولن يستطيع أحدٌ نزع ثقة المسلمين في صحيح السنة، مهما حاول إثارة النَقْع حولها.

---

(١) سورة الأحزاب آية (٤٠).

(٢) السنة باعتبارها... ص (٣٥٤).

(٣) السنة باعتبارها... ص (٣٥١) ويمكنك مراجعة جزء من خطابه في مجلة المجتمع الكويتية ص ٢١ العدد ٣٩٣ في ٢٦/ ربيع الثاني ١٣٩٨ هـ الموافق ل ٤/ مارس/ ١٩٧٨م.

د - عبد الله عنان:

اعتبر الباحث عبد الله عنان المهدي المنتظر والمسيح أسطورتين دينيتين، فقدح في الأحاديث المثبتة لهما، وكتب تحت عنوان «أساطير دينية عماد حوادث كبرى في التاريخ» «ولم تزدهر هذه الأساطير من الوجهة العلمية قدر ازدهارها في الدول الإسلامية، وكانت أسطورة المهدي من بينها أقواها وأبعدها أثرا.. وإن كانت الشيعة هم الذين أستغلوها على كر العصور، فالكلام يرجعها إلى عصر النبي العربي ذاته، وهناك طائفة من الأحاديث المختلفة تشير إلى هذه الأسطورة ولكنها موضع كثير من الجدل والريب، هذا إلى طائفة أخرى من الأقوال والنبؤات لجماعة من كبار الصحابة ومثل أسطورة المهدي المنتظر أسطورة المسيح المنتظر، وهي ترجع إلى أصل يهودي، ولها في الإسلام مكان أيضاً، بل تُمْزَجُ أحيانا بأسطورة المهدي فيقال: إن المسيح المنتظر يظهر في أثر المهدي أو يظهر معه ويأتَمُّ به»[1].

هـ - الشيخ محمود شلتوت:

يخلص الشيخ محمود شلتوت في إجابته على السؤال المحَوَّل اليه من الأزهر، حول رفع عيسى ابن مريم إلى السماء ونزوله في آخر إلزمان الى النتيجة التالية: بعد أن رفض الأحاديث الثابتة في ذلك.

«والخلاصة من هذا البحث أنه ليس في القرآن ولا في السنة المطهرة، مستند يصلح لتكون عقيدة يطمئن إليها القلب بأن عيسى رفع بجسمه إلى السماء، وأنه إلى الآن فيها، وأنه سينزل منها آخر الزمان إلى الأرض.

---

(١) السياسة الأسبوعية ص (١٧) العدد ٩٥ بتاريخ ٣١/ ديسمبر/١٩٢٧م ويوافقه في الفكرة فريد أفندي وجدي انظر الفتح ج (٩٧٧/٨) وزكي نجيب محمود انظر السياسة ص (١٨) العدد ٩٦ بتاريخ ٧ يناير ١٩٢٨م.

«إن كل ما تفيده الآيات الواردة في هذا الشأن هو وعد الله عيسى بأنه متوفيه أجله، ورافعه إليه، وعاصمه من الذين كفروا، وأن هذا الوعد قد تحقق فلم يقتله أعداؤه، ولم يصلبوه، ولكن وفاه الله أجله ورفعه إليه»[١].

و - أحمد فوزي:

اقترح أحمد فوزي - خريج جامعة لندن - في «المقطم» على المسلمين تغيير هيئة الصلاة، كنتيجة منطقية لرفض السنة الواردة في ذلك، وتقريب الإسلام من المسيحية، فزين للمسلمين تقليد الأوربيين في الصلاة بأن يجلس المصلي على كرسي وأمامه منضدة يسجد عليها لتقر بذلك عين التجديد[٢].

ز - الشيخ محمد بخيت:

تُجَوِّزُ أبحاث الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي أحد المدرسين بالأزهر الشريف تولي رجل غير مسلم سدة الخلافة العظمى، بعد أن أنكر جَميع ما ورد من السنة وأول آيات الكتاب المخالفة لذلك تَبْرِيْراً للحكم الإنجليزي آنذاك، ويعتبر هذا الاستنباط مفخرة عظمى وتوفيقا إلٰهيا لا يصل إليه إلا المخلصون من عباده[٣]..

---

(١) الرسالة ج (١١/٣٦٣).

(٢) انظر لمزيد من التفاصيل المقطم عدد ١٣٢٩٢/ بتاريخ ٢٠/ جمادي الآخرة ١٣٥١ هـ.

(٣) ولمزيد من المعلومات عن الرجل وأبحاثه أنظر المنار ج (٩/٢٣٨) عدد مارس ١٩٠٦م، ١٣٢٤ هـ.

ح - عبد المتعال الصعيدي:

حملت السياسة الأسبوعية مقالا بإمضاء عبد المتعال الصعيدي المدرس بكلية اللغة العربية بالأزهر، عنوان له كاتبه «التشريع المصري وصلته بالفقه الإسلامي» وبعد أن ساق آيتي حد السرقة والزنا قال: «فهل لنا أن نجتهد في الأمر الوارد في حد السرقة وهو قوله تعالى: ﴿**فاقطعوا**﴾ والأمر الوارد في حد الزنا وهو قوله تعالى: ﴿**فاجلدوا**﴾ فنجعل كلاً منهما للإباحة، لا للوجوب، ويكون الأمر فيهما مثل الأمر في قوله تعالى: ﴿ **خذوا زينتكم عند كل مسجد، وكلوا واشربوا ولا تسرقوا إنه لا يحب المسرفين** ﴾ فيكون القطع في السرقة هو أقصى عقوبة فيها، ويجوز العدول عنه في بعض الحالات إلى عقوبة أخرى رادعة، ويكون شأنه في ذلك شأن كل المباحات التي تخضع لتصرفات ولي الأمر، وتقبل التأثر بكل زمان ومكان، وهكذا الأمر في حد الزنا سواء أكان رجما أم جلدا[1].

هذا وقد كان الدفاع أنشط في الرد على هذا الإنتاج العلمي المنحرف من الإنتاجين السابقين، فما من حامل قلم إلا حاول الدفاع عن السنة والزود عنها في الجزئيات المتعددة[2].

٨ - مقارنة بين المنكرين الهنود والناطقين بالعربية:

ولو قارنا بين حركة إنكار السنة في الناطقين بالعربية وعلى ما هي عليه في ساحات الهند الموحدة نجد كلا منهما متأثرة بالفكر الغربي، كنتيجة طبيعية للاستعمار وجحافله الغازية، ولكن الحركتين تختلفان في أمور أهمها:

---

(١) العدد السادس الصادر في عشرين / فبراير ١٩٣٧م.

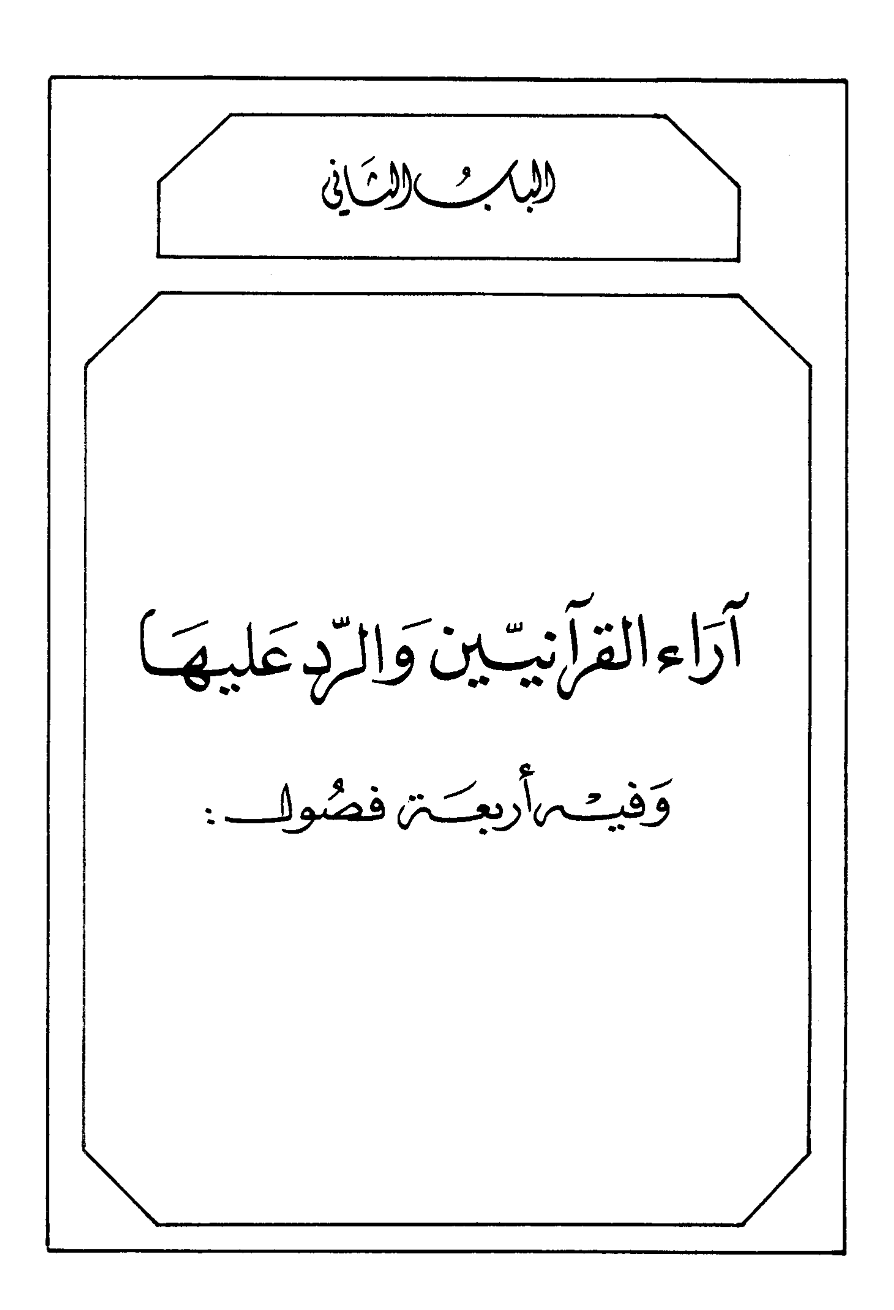
(٢) أنظر كأمثلة حية لهذا الدفاع في الفتح ج (٢٤١/٧) ج (٢٥٣/٨) ج (٩٧٧/٨) ج (١٠٨٠/١١) ج (١١٧٧/١١).

١ - في الناطقين بالعربية لم تنتظم بعد، ولم يجتمع شملها حتى اليوم، بل ظلت الحركة في الأفراد تقل حينا وتكثر حينا، بينما في الهند الموحدة نجدها مستظلة بظل جماعي، ولها نشاطات واعترافات رسمية.

٢ - في الناطقين بالضاد أخطر منه في الهند، إذ تحاول النيل من القرآن والسنة والرسول والرسالة...، وجميع ما له صلة بالإسلام، بينما لا نجد انحدار الحركة إلى جميع هذه المواضيع في الهند.

٣ - الحركة في الهند أخصب منها في مصر، وفي الدول الناطقة بالعربية، ولا سيما في الإنتاج العلمي وعدد الأفراد.

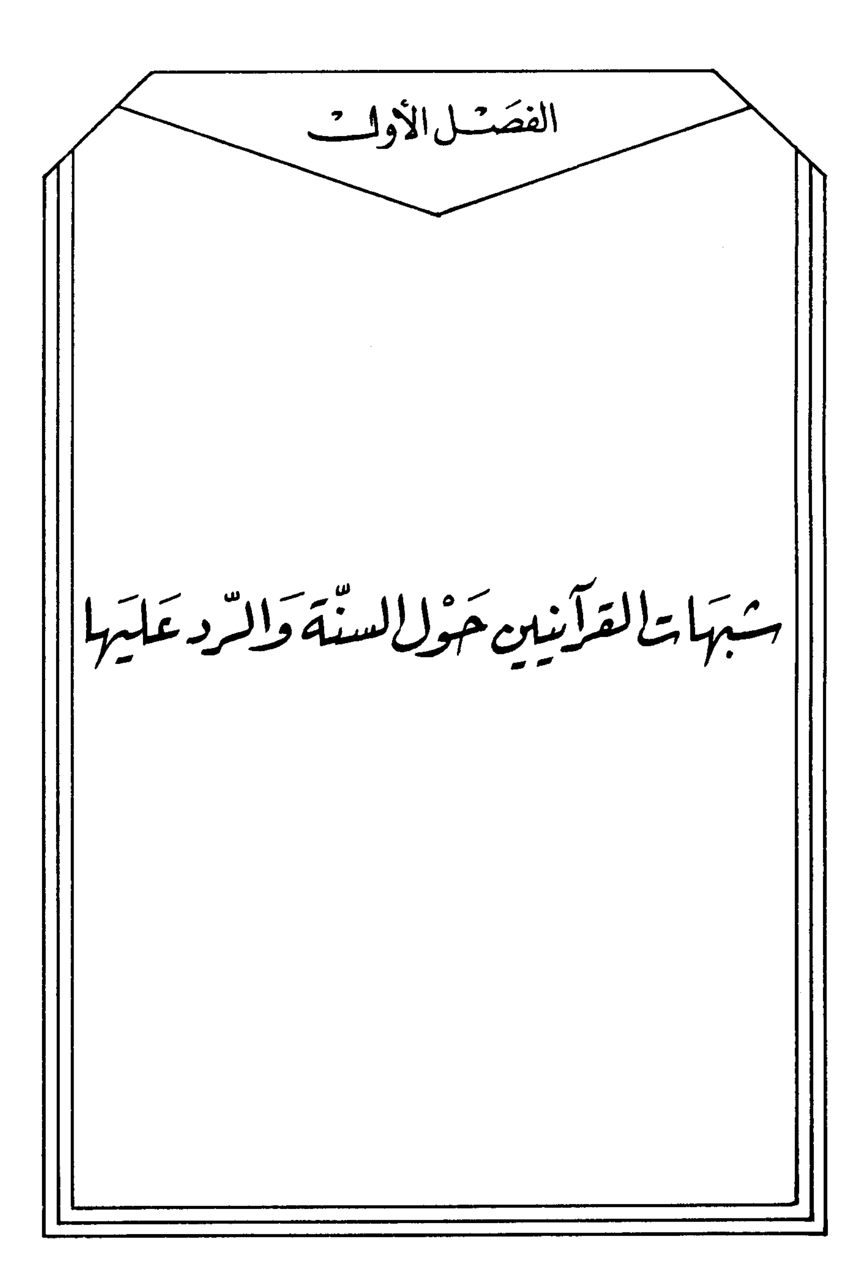
٤ - عوقب أصحاب الأفكار المنحرفة في مصر دون أن يتعرضوا إلى شيء من ذلك في الهند وباكستان وبنجلاديش، وللأزهرِ يدٌ في أداء هذهِ المُهِمَّةِ، مُهِمَّةِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.



الباب الثاني

آراء القرآنيين والرد عليها

وفيه أربعة فصول:



الفصل الأول

شبهات القرآنيين حول السنّة والرّد عليها

شبهات القرآنيين حول السنّة والرّد عليها

قد تحدثنا في الفصل السابق عن معنى السنة لغة واصطلاحا وما تعرضت له من الهجمات من بعض الحركات الإسلامية، بيد أن سواد المسلمين مجمعون على أن السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام بعد القرآن الكريم، إن صحت رواية وخلت من الشذوذ والعلة، فالصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا يستمدون أحكام الإسلام من الكتاب المجيد، وشرح محمد ﷺ له، وكثيراً ما كانت الآيات تنزل على النبي ﷺ مجملة فيفصلها رسول الله ﷺ لأصحابه بالقول تارة وبالفعل أخرى، مثل آيات الصلاة والزكاة والحج وما شاكلها، دون أن تتعرض الآيات لكل الشروط والواجبات وبم تبدأ وعلام تنتهي، وهل يجب آداءها كل يوم أو كل سنة أو في العمر مرة... الخ.

فجاءت السنة النبوية تفصل هذا الإجمال بامتثال النبي ﷺ لهذه الآيات، آمرا أصحابه و(سائر المسلمين) بالاقتداء به، إذ قال: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»[1]. ونقل أولئك العدول تلك الهيئات والأقوال المقيدة للإطلاق أو المبينة للإجمال الوارد في الكتاب المجيد، ولولا السنة

---

(١) البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٢/١١١.

لأصبح بعض القرآن المتصف بتبيان كل شيء عُقَداً لا تفهم معانيه، فلولاها لأصبحت الصلاة والزكاة وجزئياتها مورد شك في الدين مثلا، ولأصبح العمل عليها محالا في شرع الإسلام، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾(١).

وقال: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾(٢) فما التَبْيِيْنُ وَالإِرَاءَةُ إلا قوله أو فعله أو تقريره لشيء حدث أمامه، أو بلغه عنه ولم ينكر عليه، وهذه الأمور الثلاثة هي التي اتفق العلماء على تسميتها بالسنة التشريعة.

هذا وقد تعرضت السنة قديما وحديثا لهجمات ممن ينتسبون إلى الإسلام، وهو منهم براء، وقد تقدم شيء من ذلك في الفصل السابق وممن يمثل هؤلاء في العصر الحديث جماعة (القرآنيين) وفيما يلي نوجز شبهاتهم حول إنكار السنة مقترنة بالرد عليها.

الشبهة الأولى:

وتتلخص في قولهم حسبنا كتاب الله لأنه تكفل بذكر الأمور الدينية كلها بالشرح والتفصيل، فلم يبق للمسلمين حاجة إلى السنة كمصدر للتشريع وأخذ الأحكام منها، يقول عبد الله: (إن الكتاب المجيد ذكرَ كل شيء يحتاج إليه في الدين مفصلا ومشروحا من كل وجه، فما الداعي إلى الوحي الخفي وما الحاجة إلى السنة؟)(٣).

---

(١) سورة النحل آية ٤٤.

(٢) سورة النساء، آية ١٠٥.

(٣) مجلة إشاعة القرآن ص ٤٩ العدد الثالث عام ١٩٠٢م. وإشاعة السنة ١٩/ص٢٨٦/عام ١٩٠٢م. وانظر أيضا حشمت علي خليفة عبد الله مجلة إشاعة القرآن ص ٤ عدد ديسمبر ١٩٢٧م.

ويؤكد هذا المفهوم في موضع آخر بقوله: (كتاب الله كامل مفصل لا يحتاج إلى الشرح، ولا إلى تفسير محمد ﷺ له وتوضيحه إياه أو التعليم العملي بمقتضاه)(١).

ويقول الحافظ أسلم في المعنى نفسه ما نصه: (قد انحصرت ضروريات الدين في اتباع القرآن المفصل ولا تتعداه)(٢).

الـرد:

لا نزاع أن القرآن شمل أصول الشريعة كلها، ونص على بعض جزئياتها اليسيرة، وأما ما ادعاه هؤلاء من تنصيصه على كل صغيرة وكبيرة فهو بهتان عليه لا يقره واقع القرآن، فلو كان الأمر كما يقول عبد الله وأتباعه فأين عدد الصلوات الخمس المفروضة في اليوم والليلة، فضلا عن عدد الركعات لكل فريضة، وأين نصاب زكاة الإبل والبقر والغنم، والذهب والفضة...، مثلا، بل خول بيان هذه الجزئيات إلى النبي ﷺ، فلو اشتمل القرآن على كل التفاصيل والجزئيات التي يحتاج اليها في الدين كما يزعم هؤلاء لما أمر الله رسوله ﷺ بتبيينه للناس، ولما أمر المسلمين بطاعة الرسول وامتثال ما يأمرهم به واجتناب ما ينهاهم عنه عليه الصلاة والسلام، وفي هذا المقام يقول الدكتور السباعي بحق: (إن الله لم ينص في الكتاب على كل جزئية من جزئيات الشريعة، وانما بين أصول الشريعة ومصادرها وقواعدها ومبادئها العامة، ومن الأصول

---

(١) ترك افتراء تعامل ص ١٠. وقد قال بمثله الخواجة أحمد الدين والحافظ أسلم انظر برهان الفرقان ص ٤، ونكات قرآن ص ٤٩.

(٢) مقام حديث ص ١٤٣، ونكات قرآن ص ٧٩.

التي بينها العمل بسنة الرسول ﷺ، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[1][2].

ولعل الذي أوقعهم في اللبس هو فهمهم الخاطىء لقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ﴾[3] ففهموا من التفصيل القرآني ما يفهمون منه في لغتهم الأردية، «فالتفصيل والتفاصيل والتفصيلات» في الأردية يأتي بمعنى تعيين الجزئيات، غير أن مادة (فصل) لم ترد بهذا المعنى في لغة الضاد وإنما معناها الإبانة والتنحية والتوضيح لأن التفصيل ضد الإجمال قال الراغب: (الفصل إبانة أحد الشيئين عن الآخر)[4] ويرى الآخرون (أن معنى فَصَّلَ الشيء تفصيلا جعله فصولا متمايزة مستقلة والأمر بينه)[5].

وإحلال التفصيل الأردي مكان التفصيل العربي هو الخطأ الأساسي الذي وقعوا فيه، فليس التفصيل هو تعيين الجزئيات بل معناه ذكر الأشياء على حدة بحيث لا يتطرق إليها الإبهام واللبس، يقول بَرْوِيْز في نقده لهذا الفهم ما نصه: «كان محور خطأ عبد الله (جكرالوي) أنه فهم استعمال المفصل والتفصيل في العربية مثل استعمالها في الأردية، وبذلك وضع حجر أساسه على الخطأ، ومن ثم كان عدم استقامة البنيان نتيجة

---

(١) سورة الحشر، آية ٧.
(٢) دفاع عن الحديث النبوي ص ١٠٢.
(٣) سورة يوسف، آية ١١١.
(٤) المفردات في غريب القرآن ص ٣٨١.
(٥) المصباح المنير للفيومي والمعجم الوسيط للجماعة مادة فصل.

حتمية لذلك الأساس المنحرف »[١].

ومن هنا رأى المفسرون أن الآية السابقة (وتفصيل كل شيء) بمعنى البيان وذكر أصول الشرع، يقول محمد بن جرير الطبري: (وهو أيضا تفصيل كل ما بالعباد إليه حاجة، من بيان أمر الله ونهيه وحلاله وحرامه وطاعته ومعصيته)[٢].

ويقول الشوكاني في تفسيرها: (قيل وليس المراد به ما يقتضيه من العموم بل المراد به الأصول والقوانين)[٣].

وبناء على ما تقدم يمكنني الجزم بأن التفصيل المقصود في الآية هو شمول القرآن لكل الأصول الشرعية، دون تعيين جزئياتها بذكر كل صغيرة وكبيرة في المعاش والمعاد.

الشبهة الثانية:

ومن شبهاتهم أيضا لإنكار مصدرية السنة أنها لم تكن وحيا من الله عز وجل، وإنما هي أقوال نسبها الناس إلى رسول الله ﷺ زورا وتزييفا، دون أن يكون للإيحاء يدٌ في صدورها منه عليه الصلاة والسلام، وأنه لم ينزل عليه شيء من الوحي سوى ما حواه القرآن. يقول

---

(١) فرقة أهل قرآن ص ١٢. ويختلف برويز عن عبد الله في مسألة اشتمال القرآن على كل الجزئيات التي يقول بها عبد الله. ومن ثم استشهدت ببرويز على عبد الله في هذه المسألة.
وهذا لا يتعارض من جعل برويز من القرآنيين إذ يتفق معهم في إنكار مصدرية السنة للتشريع، وهو المحور الذي تدور عليه آراء الفرقة.

(٢) تفسير الطبري ج ٩١/١٣.

(٣) فتح القدير ج ٦١/٣.

عبد الله: «إنا لم نؤمر إلا باتباع ما أنزله الله بالوحي، ولو فرضنا جدلا صحة نسبة بعض الأحاديث بطريق قطعي إلى النبي ﷺ » فإنها مع صحة نسبتها لا تكون واجبة الاتباع، لأنها ليست بوحي منزل من الله عز وجل »[1].

وبسط القول في الفكرة نفسها في موضع آخر فقال: (يعتقد أهل الحديث أن نزول الوحي من الله عز وجل إلى نبيه عليه الصلاة والسلام قسمان: جلي متلو وخفي غير متلو، والأول هو القرآن والثاني هو حديث الرسول عليه الصلاة والسلام...، غير أن الوحي الإلٰهي هو الذي لا يمكن الإتيان بمثله، بيد أن وحي الأحاديث قد أتى له مثيل بمئات الألوف من الأحاديث الوضعية)[2].

ويرى برويز: «أن هذا التقسيم للوحي معتقد مستعار من اليهود (شَبْكَتَبْ) المكتوب (وَشَبْعَلْفَة) المنقول بالرواية وأنه لا صلة به بالإسلام »[3].

ويقول صاحب برهان الفرقان: «إن الاصل الذي لا يتغير ولا يتبدل هو الوحي الإلٰهي فحسب، وهل أمرنا بالبحث عن هذا الوحي الإلهي في التوراة أو الإنجيل...، أو البخاري ومسلم أو الترمذي وإبي داؤد وابن ماجه...، أو مسانيد أئمة آخرين...؟ »[4].

---

(١) المباحثة ص ٨١ نقلا عن إشاعة السنة ج ٢٩١/١٩ سنة ١٩٠٢ م ويرى أسلم أيضا مثل ذلك انظر مقام حديث ص ١٣٩.

(٢) مجلة إشاعة القرآن ص ٣٥ العدد الرابع ١٩٠٣ م، ومجلة إشاعة السنة ج ٣١٥/١٩ العدد العاشر ١٩٠٢ م ويقول بمثله الحافظ محب الحق، انظر بلاغ الحق ص ١٩.

(٣) مقام حديث ص ٤٦.

(٤) ص ٤ خواجة أحمد الدين.

الـرد:

قال تعالى مخاطبا خلقه مبينا حقيقة مقام الرسول ﷺ في تبليغ دينه: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾[1] تفيد الآية أن الرسول ﷺ لو تكلف القول وافترى على الله - حاشا أن يفعله عليه الصلاة والسلام - غير ما أَخْبَره الله به فإن المنية تخترمه في حينه، وإن مغبة مثل هذا العمل قاسية وأليمة لا تحمد عقباها، فهل يتصور منه بعد هذا الإنذار والوعيد الشديدين لهذا النبي الأمي عليه الصلاة والسلام صدور تحليل أو تحريم أو تقييد أو تفصيل في الدين، مبناه الهوى والنفس الأمّارة بالسوء فضلا عن أنه الصادق الأمين.

إذن فلا تصدر حركاته وسكناته وأقاويله التشريعية إلا موافقة للإرادة الإلٰهية، ولا يمكن صدور قول أو فعل أو سكوت منه فيما له مساس بالدين إلا عن إعلام واطلاع له من الله عز وجل، ولا طريق لهذا الإعلام واتصال المخلوق بالخالق إلا الوحي بمفهومه الإسلامي الصحيح، وعلى هذا فالسنة وحي لأنه إعلام من الله وإخبار عنه بواسطة رسوله محمد ﷺ. وقد عمل أصحاب رسول الله بما أمرهم به فيما لم ينص عليه القرآن ولم يعاقبه الله على هذا الأمر، كما لم يعاقب أصحابه بامتثالهم لما لم يصرح به القرآن، بل شملت حياته الازدهار والنمو المتزايدين، حارب فانتصر، كما انتصر أصحابه وأتباع أصحابه من بعده مما لا مجال لإنكاره، فأزالوا الفرس والروم أقوى إمبراطوريات العالم على الإطلاق آنذاك، دون أن يمسهم ما يكرهون، وعدم أخذ

---

(١) سورة الحاقة، آية ٤٦.

العذاب الإلٰهي له صلى الله عليه وسلم ولأمته العاملة على سنته التي أمرهم بها دليل على أنه عليه الصلاة والسلام لم يصدر منه قول أو فعل أو سكوت له مس بالدين إلا بإيحاء من الله، وإلا لأهلكه الله وأهلك أمته، لأنها امتثلت بما لم يأمرهم به خالقهم عز وجل، فعدم إهلاكهم دليل قاطع على صحة عملهم في دين الله بواسطة سنة رسول الله الموحى بها من الله.

فلو لم يكن العمل بالسنة موافقا لمرضاة الله لما وقع الازدهار في عصور الإسلام الأولى، ولما مدح الله نبيه في القرآن: ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ** ﴾[١] يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: (فيها دلالة على أن السنة كالوحي المنزل من الله)[٢].

وقد بسط السيد رشيد رضا القول في شرح القدوة الحسنة واتباع المصطفى عليه الصلاة والسلام في تفسيره ومنه قوله: (لا شك في أن اتباع الرسول ﷺ فيما صح عنه من بيان الدين داخل في عموم ما أنزل إلينا على لسانه...، فإنه تعالى أمرنا باتباعه وطاعته وأخبرنا أنه مبلغ عنه، وقال له:: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[١] والجمهور على أن الأحكام الشرعية الواردة في السنة موحى بها، وأن الوحي ليس محصورا في القرآن)[٢].

---

(١) سورة النجم، آية ٣ و ٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ٦٢٥٥/٧.

(٣) سورة النحل، آية ٤٤.

(٤) تفسير المنار ج ٣٠٨/٨.

ويعلل ذلك بقوله: (لذلك أوجز القرآن في بيان أحكام الدين العملية، ووكل بيانها لعمل الرسول ﷺ وهو أحال في بيانها على العمل)[1].

ولعل الذي أوقع هؤلاء في هذه الشبهة هو عدم فهمهم لحقيقة الوحي في السنة، حيث ظنوا طريقة الوحي فيها مثل طريقة وحي القرآن، من نزول الملك به فحفظه وتسجيله ثم روايته تواترا، وعدم إتيان البشر بمثله، فخفاء الفرق بين الوحيين أوقعهم في هذا اللبس، ولإزالة هذا الخفاء إليك أهم الفروق بين وحي القرآن ووحي السنة:

١ - القرآن معجز بلفظه إلى الأبد دون السنة.

٢ - يتعبد بتلاوته دون السنة.

٣ - تكفل الله بحفظه من التغيير والتبديل دون السنة.

٤ - لا يجوز روايته بالمعنى دون السنة.

٥ - يحرم مسه للمحدث دون السنة.

٦ - تسمية الجملة منه آية والفصل سورة دون السنة.

٧ - لفظ القرآن ومعناه من الله عز وجل[2].

وهذه الفروق الجوهرية يمتاز بها وحي القرآن عن وحي السنة، إذ أن وحي السنة في المرتبة الثانية بعد القرآن، فلم يتوسط جبريل في نقل كل جزئية من جزئياتها كما هو الحال في وحي القرآن، ومن هنا جاء وحي السنة أعم وصولا إلى النبي ﷺ من إيحاء القرآن، وقد كان يأتيه

---

(١) تفسير المنار ج ٢٥٥/٨ وللسيد كلام دقيق في شرح هذا المقام فليرجع إليه في ج ١٥٤/٦.

(٢) راجع للتفصيل محمد جمال الدين القاسمي قواعد التحديث ص ٦٤ ومحمد عجاج أصول الحديث ص ٢٩.

في صور متعددة من الإلهام والقذف في القلب والرؤيا في المنام ومن وراء حجاب أو بواسطة ملك الوحي.

وقد ذكر القرآن هذه الأنواع وأشار إلى أنها طرق تكليم الله لعباده، ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا ﴾[1] ووحي السنة لم يتجاوز مفهوم هذه الآية ولم يتعداه، لذا يقول الشيخ المودودي عقب هذه الآية: (ظهر أن القرآن اشتمل على نوع واحد من أنواع الوحي، والصورتان الأخيرتان للوحي المذكور في الآية أيضا مما كان يستمد منها الرسول ﷺ الهداية والإرشاد، وقد أظهرت لنا الآية ذلك)[2].

وأما ما زعم برويز من أن تقسيم الوحي إلى الخفي والجلي مستعار من اليهود، فهي دعوى مرفوضة لأنها مجردة عن الدليل، فلم يوضح لنا هذا الزعيم القرآني اسم من قام بنقل هذا التقسيم إلى الإسلام، وفي أي عصر أصبح واقعا مفروضا، كما أنه لا شَبَهَ بين ما عند اليهود من الأقوال... المنسوبة إلى أنبيائهم وبين ما عند المسلمين من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، إذ أن أقوال اليهود لا سند لها البتة، بينما السنة لا تقبل ما لم تتوفر فيه شروط القبول، مضافا إلى السند خلو المتن من الشذوذ ومخالفة ما ورد عن الثقات، ووجود هذا التقسيم عند اليهود لا يمنع من أن يصطلح عليه علماء الإسلام للفرق بين وحي القرآن ووحي السنة، وقد استند العلماء في اختيار هذا الاصطلاح إلى قول النبي عليه الصلاة والسلام: «**ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، لا يوشك رجل**

---

(١) سورة الشورى، آية ٥١.
(٢) سنت كي آئيني حيثيت ص ١٢٠.

شبعان على أَرِيْكَتِهِ يقول عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألاَ لاَ يَحِلُّ لحم الحمار الاهلي ولا أكل ذي ناب من السباع...»[1].

الشبهة الثالثة:

للقوم شبهة أخرى في رفض السنة وإنكار حجيتها، مفادها أن اتباع السنة والقضاء بوقفها إلى الإشراك في الحكم، وقد نهى القرآن عنه: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾[2] يقول صاحب افتراء تعامل: (الحض على أقوال الرسل وأفعالهم وتقريراتهم مع وجود كتاب الله علة قديمة قدم الزمن، وقد برأ الله رسله وأنبياءه من هذه الأحاديث، بل جعل تلك الأحاديث كفرا وشركا)[3].

ويقول الخواجة أحمد الدين في شرح هذه الشبهة ما نصه: «قد وضع الناس لإحياء الشرك طرقا متعددة، فقالوا إنا نؤمن أن الله هو الأصل المطاع، غير أن الله أمرنا باتباع رسوله، فهو اتباع مضاف إلى الأصل المطاع، وبناء على هذا الدليل الفاسد يصححون جميع أنواع الشرك، فهل يصبح الأجنبي زوجا لمتزوجة بقول زوجها إنها زوجته، ألا وإن الله لم يأمر بمثل ذلك (إن الحكم إلا لله)[4].

---

(١) الحديث رواه أبو داوُد مرفوعا ج ٤/ ٢٠٠ رقم الحديث ٤٦٠٤، والشافعي في الرسالة ص ٥١ مرفوعا مختصرا ولفظه. «لا ألفين أَحَدَكُم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله ابتعناه».

(٢) سورة الأنعام، آية ٥٧.

(٣) ص ١٠ عبد الله جكرالوي وانظر المباحثة ص ٤٢.

(٤) تفسير بيان للناس ج ٢/ ٣٩٥ و ٤٤٥.

الـرد :

مـا أجرأهم عـلى الله وعـلى سنـة رسول الله عليـه الصـلاة والسلام. فهل تبعث الرسل لإحياء الشرك أو لمحوه؟ وهل الحكم بالسنة إلا تطبيق لأحكام القرآن، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾[1].

يقسم الرب في هذه الآية بذاته عز وجل بأنه لن يذوق أحد طعم الإيمان ما لم يرض بقضائك يا محمد - عليه الصلاة والسلام -، ثم لا يشعر المتحاكمون إليك بحرج أو ضيق في نفوسهم بما قضيت فيهم، بل يجب أن يذعنوا لطاعتك وأن يسرعوا بامتثال حكمك، وهل يؤدي حكمه بعد هذا الخبر الإلٰهي في القضاء وفصل الخصومات إلى الشرك؟ بل حكمه عين التوحيد وامتثال للأحكام الإلٰهية، بل هو حكم الله تعالى.

وبعد وفاته تأتي مرحلة التحاكم إلى سنته، لأن التحاكم إلى السنة بمثابة التحاكم إليه، وإظهار الرضاء لحكمها كالرضاء لحكمه حيا عليه الصلاة والسلام،ولا سبيل لنا إلىتنفيذ حكم الآيةإلا ما ذكرنا،وبذلك تكونالآية قد أشارت الى الحكم بسنته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، ولواقتضت الإرادة الإلٰهية عدم التحاكم إلى السنة كما يزعم هؤلاء لما صح مجيء كاف الخطاب في (يحكموكَ) ولما جاءت تاء الخطاب (قضيت) للتنصيص على ذلك وَلَوْجَدْنا مكانها (حتى يحكموا القرآن) و(مما قضى فيه القرآن) وما شاكل ذلك من العبارات المختلفة.

---

(١) سورة النساء، آية ٦٥.

هذا وقد تكرر هذا المفهوم في آيات متعددة من القرآن الكريم، بل علقت بعض الآيات الإيمان والفلاح بالتسليم لحكمه عليه الصلاة والسلام، وطاعته في قضائه، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[1] ويقول الله في آية أخرى محذرا مغبة عدم اتباعه عليه الصلاة والسلام: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[2].

ولا سبيل لمعرفة قضائه إلا سنته ليحكم بها، فيما يطرأ من الأحداث، كما أنه لا يعقل فصله عليه الصلاة والسلام بين الناس إلا بإخبار الله له، لأن منصب الرسالة يستلزم الحكم على ارادة المُرْسِل، ولا طريق لمعرفة إرادته إلا الوحي، ووحي الله لرسوله قد انحصر في الكتاب والسنة كما بينا.

وبالتالي يعود حكم السنة إلى الله عز وجل، ثم إن هذه الشبهة مبنية على الشبهة السابقة كما هو واضح ومن ثم تكون باطلة أيضا ببطلان الشبهة الثانية.

وأما ما استدل به الخصم بقوله تعالى: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ لإخراج السنة عن كونها حكما إلٰهيا فهو استدلال في غير موضعه، لأن هذه الجملة القرآنية وردت في ثلاثة مواضع من كتاب الله، ففي الأنعام جاءت ردا على طلب الكفار من النبي ﷺ بإنزال الآيات والإسراع بها، فرد الله على هذا الطلب موضحا أن ذلك مرجعه إلى الله لا إلى رسوله، وأن الله

---

(١) سورة النور، آية ٥١.

(٢) سورة النور، آية ٤٧.

هو المتفرد في هذه الشئون، لا يشركه فيها ملك مقرب ولا نبي مرسل، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴾(١).

والموضعان الآخران في سورة يوسف أولهما حكاية عن قول يوسف لصاحبيه في السجن، ونصحه لهما بترك الشرك، وأن عبادة الأوثان افتراء واختلاق على الله، وأن الله هو المتفرد في الحكم والعبادة قال تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ..﴾(٢).

والموضع الأخير جاء حكاية عن قول يعقوب عليه السلام ينصح أبناءه، ويعلمهم آداب الدخول على الملوك، وأنه إن وقع لهم ما يكرهون في الحياة فهو قضاء وقدر، وإن هذا لهو مسلك عباد الله الصالحين، قال تعالى: ﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ ۖ وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾(٣).

والمواضع الثلاثة المتقدمة لا تشير إلى ما ذهب إليه هؤلاء، ولا صلة لها بما قالوه، بل إنها تأمر العبد بالرضا بما قدره الله له أو عليه، وإن الله هو المتفرد في حكمه، لا يشركه فيه أحد، وهذا لا يتنافى مع الاحتكام إلى السنة، ولا يوصل من حكم بها أو تحاكم إليها إلى دائرة

(١) سورة الانعام، آية ٥٧.
(٢) سورة يوسف، آية ٤٠.
(٣) سورة يوسف، آية ٦٧.

الشرك، بل هو عين التوحيد لأن الحكم بالسنة مستمد من الله بواسطة رسوله، فالحكم بها في الحقيقة والواقع حكم الله المتفرد في شئون خلقه لا يشركه فيه أحد ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴾(١).

بل إن الشرك يلزم هؤلاء القوم في دعواهم لأنهم جعلوا حق التشريع - وهو حكم - لما اسموه (مركز الملة(٢) كما أن زعمهم أن مصدر السنة هو محمد عليه الصلاة والسلام وأنها ليست وحيا من الله خضوع لحكم الهوى والعقل القاصر، ورفض لحكم الله في كتابه بوجوب طاعة الرسول عليه الصلاة والسلام، بالأخذ بما أتى به والانتهاء عما نهى عنه، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ... ﴾(٣) ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾(٤) ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾(٥).

الشبهة الرابعة:

تتلخص هذه الشبهة في قولهم إن السنة لم تكن شرعا عند النبي ﷺ، وفهمها الصحابة على هذا المنوال، لذا نهوا عن كتابتها، وقد تحدث برويز عن ذلك فقال: «لو كانت السنة جزءا من الدين لوضع لها الرسول ﷺ منهجاً كمنهج القرآن، من الكتابة والحفظ والمذاكرة، ولا يفارق الدنيا إلا بعد راحة بال على هذا الجزء من الدين، لأن مقام النبوة يقتضي أن يعطي الدين لأمته على شكل محفوظ، لكنه صلى الله عليه وسلم احتاط بكل الوسائل الممكنة لكتاب الله، ولم يفعل شيئا

---

(١) سورة الأنعام، آية ٦٢.
(٢) سيأتي تفصيله.
(٣) سورة آل عمران، آية ٣٢.
(٤) سورة النساء، آية ٨٠.
(٥) سورة الحشر، آية ٧.

لسنته. بل نهى عن كتابتها «**لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه**»[1][2].

وفي المفهوم نفسه يقول الحافظ أسلم: (الأمر الذي لا مراء فيه أن الصحابة قد أدركوا حقيقة نهي النبي عن كتابة سنته، وعرفوا أن الأمم السابقة لم تضل إلا بسبب كتابة روايات أنبيائها)[3].

ويضيف فيقول: (والشيء الملفت للنظر هو أن الأحاديث لو كانت لها الصفة الدينية لما اشتد نهي النبي وصحابته عن كتابتها، ولهيأوا السبل لحفظها وتدوينها)[4].

ويحذر صاحب (بلاغ الحق) العلماء من الجهر بالسنة فيقول: (إياكم وإعلان الأحاديث على المنابر، وإنْ أبَيْتم ذلك فسيدخل إلى دين الله ما ليس منه وَيَنْضَاف إلى شرع الله ما لا يجوز إضافته إليه)[5].

الـرد:

أقول شبهتهم هذه لا تنبني على العلم والمعرفة، وإنما على العناد ونكران الجميل، وإنها تكأة المنقطع ومن لا حيلة له، هلا سمح هؤلاء بإلقاء نظرة عابرة لنفوسهم في رياض كتب السنة، وتاريخ الإسلام،

---

(١) الحديث رواه مسلم ولفظه (لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه) نقلا عن شرح النووي ج ١٨/١٢٩.

(٢) مقام حديث ص ٧.

(٣) مقام حديث ص ١٠٤.

(٤) مقام حديث ص ١١٠.

(٥) ص ٣٤ محب الحق عظيم آبادي ولأسلم نص شبيه بهذا المعنى انظر مطالعة حديث سيد مقبول أحمد ص ١٠.

ومدى حرص النبي ﷺ على تعليم صحابته، وإفهامهم أمور دينهم باللسان والعمل، ثم إن حياته التطبيقية أكبر حافز للعض على سنته، والأخذ بها في جميع شعب الحياة، وقد كان عليه الصلاة والسلام يرشد أصحابه فيما يسألون عنه ويخولهم بالموعظة من حين لآخر، من الجُمَعِ والأعياد والطوارىء والمناسبات، كما أن حياته العائلية سجل آخر لنقل السنة عن حياته المنزلية.

فلو لم تكن السنة عنده صلى الله عليه وسلم شرعا ودينا لما اعتنى بها هذا الاعتناء، ولما سلك لإشاعتها ونشرها كل الوسائل الممكنة له آنذاك، وقد روى البخاري في حديث وفد عبد القيس بعد ترحيب النبي ﷺ بـه، وتعليمه بعض أمور الدين قوله: «**احفظوه وأخبروه من وراءكم**»[1]. فلو لم تكن حياته دينا وأقواله شرعا لما أمرهم بالحفظ والتبليغ، ولما صدرت منه أوامر الاتباع به من مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»[2] «**لتأخذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه**»[3] ولما تصور منه الغضب لأدنى بادرة إعراض عن سنته «**لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى**»[4] ولما كلف صحابته جميعا بإيصالها إلى الغائبين في حجة الوداع «**ليبلغ الشاهد الغائب**»[5].

---

(١) الحديث رواه البخاري ج ٣٠/١.
(٢) الحديث رواه البخاري ج ١٥٥/١.
(٣) الحديث رواه مسلم ج ٧٩/٤.
(٤) الحديث رواه مسلم ج ٣٧/٤.
(٥) الحديث رواه البخاري ج ٢٤/١.

وما أكثر حرص الصحابة على الأخذ بالسنة، وضرب أكباد الإبل في الحصول عليها، والمذاكرة فيما بينهم لحفظها، يقول أنس رضي الله عنه: (كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا نتذاكره فيما بيننا حتى نحفظه)[١].

وكان عمر بن الخطاب وجار له من الأنصار رضي الله عنهما يتناوبان النزول من عوالي المدينة على النبي ﷺ لأخذ العلم[٢]، وكانت عائشة رضي الله عنها تراجع النبي فيما يبلغها عنه عليه الصلاة والسلام من السنة مما لا تعلمه[٣]، وهذا أبو هريرة رضي الله عنه يقول: (إني لأجزّئ الليل ثلاثة أجزاء: فثلث أنام، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله)[٤].

فلو لم تكن السنة مصدر دين عند الصحابة رضي الله عنهم ما حرصوا عليها هذا الحرص، ولما تحملوا مشاق السفر في سبيلها، ولما عملوا بوفقها، ولما أصبحت جزءا من حياتهم اليومية، ولما أحيوا لياليهم في استذكارها، وكل هذا الاعتناء دليل قاطع لصلة السنة بالدين وأنها جزء منه، وكيف لا تكون دينا وقد قال عنها عليه الصلاة والسلام: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ»[٥].

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي «مخطوط» نقلا عن أصول الحديث ص ٦٧.

(٢) انظر البخاري نقلا عن فتح الباري ج ١/١٨٥.

(٣) فتح الباري ج ١/١٩٥.

(٤) سنن الدارمي ج ١/٨٢.

(٥) سنن أبي داوود ج ٤/٢٨١.

وكيف لا تكون شرعا وعليها قوام بناء الدين، ولولاها لما تمكنت الأمة من امتثال كثير من أحكام القرآن. وكفى السنة فخرا أن يجعلها رب العزة والجلال طريق الوصول إليه، لمن يطلب غفرانه وجنته ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ ﴾[١].

وأما ما ذكره هؤلاء من نهي النبي ﷺ عن كتابة أقواله (لا تكتبوا عني) فهو أمر مطابق للواقع في بداية عهد الإسلام، إذ كان القرآن غضا طريا، كما أن قلة الكتابة عند العرب لا يخفي أمرها على من أطلع على تاريخهم حينذاك، ولشدة الحذر والحيطة نهاهم النبي ﷺ عن كتابة أقواله، خشية لبسها بالقرآن، ثم أذن لهم في كتابتها حين أمن اللبس، لما صح من أمره بكتابتها لأبي شاه[٢]، ومع ذلك لا ينهض عدم الكتابة دليلا على عدم حجيتها وإخراجها من مصدرية التشريع، لأن المكتوب في حد ذاته لا يكون حجة حتى يقوم الدليل على صدق نسبته إلى كاتبه، بيد أن تشكيل المجتمع على السنة العملية أقوى حجة، وأكثر ضمانا من المكتوب في الكراريس دون نزوله إلى محيط العمل، لذا يقول الأستاذ المودودي (ترك النبي ﷺ مجتمعا متكاملا على سنته، والذي نقل كل حركة من حركاته بختم هدايته عليه الصلاة والسلام، وكان هذا المجتمع يحوي ألوفا من البشر، ممن سمع أقواله وشاهد أفعاله وتربى في كنف هدايته، فنقل هؤلاء كل تلك النقوش إلى من بعدهم نسلاً بعد نسل حتى وصلت إلينا)[٣].

---

(١) سورة الأحزاب، آية ٢١.

(٢) راجع القصة بتمامها في شرح النووي ج ١٨/١٢٩.

(٣) سنت كي آئيني حيثيت ص ١٦٠.

ولا يخفى على المطلع أن ما ورد من النهي إنما كان عن كتابة الحديث وتدوينه رسميا كالقرآن، أما ما يكتبه الكاتب لنفسه فقد ثبت وقوعه، وكان من الصحابة من يسجل كل ما يقوله الرسول ﷺ، وقد ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: (كنت أكتب كل شيء أسمعه عن رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا تكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ يتكلم في الرضا والغضب، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بأصبعه إلى فيه، وقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا الحق)[1] وفي مسند أحمد أن بعض الصحابة اشتكوا سوء حفظهم لما يسمعون منه عليه الصلاة والسلام فقالوا: (إنّا نسمع منك أحاديث لا نحفظها أفلا نكتبها قال بلى فاكتبوها)[2] وهذا آخر الأمرين من كتابة أقواله عليه الصلاة والسلام[3].

فالأدلة السابقة تعطينا صورة واضحة لتسجيل سنته، وأنه عليه الصلاة والسلام أذن بتدوينها بعد النهي السابق، حين أمن الالتباس بالقرآن، غير أنه لم يأمر بتسجيلها رسميا كالقرآن ولعل ذلك يعود إلى الأسباب التالية:

١ - تشكيل مجتمع الصحابة على السنة العملية كفيل ببقائها ونقلها جيلا بعد جيل.

---

(١) الحديث رواه يوسف بن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ج ١/٧١ ومثله في مسند أحمد ج ٢/١٦٢ و ٢/١٩٢.

(٢) ج ٢/٢١٥.

(٣) انظر د. رؤف شلبي السنة الاسلامية ص ٣٧.

٢ - شغف المسلمين لتدوين الكتاب المجيد وحفظه لقوة بيانه وبقائه معجزا على مر الدهور، بينما السنة شرح وتشكيل عملي له، فلذا كان الإقبال على حفظ الكتاب وتدوينه أكثر من حفظ السنة وتدوينها.

٣ - عدم وجود فراغ كاف لتسجيل السنة في مجتمع الصحابة، إذ كان الأعداء يحيطون بهذا المجتمع من كل جانب، فالكفاح لإثبات وجودهم كان عاملا مهما في قلة تدوين هذا الأصل، ففي مكة كانوا يشتغلون بالدفاع عن أنفسهم، وفي المدينة شغلوا بالعدو يحيطهم احاطة السوار بالمعصم.

٤ - إيصال صوت الحق إلى الآفاق امتثالا لقوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[١] وإشراك الناس في الخير كان عاملا آخر في قلة تدوينها، بعد وفاته عليه الصلاة والسلام واتساع الدولة الإسلامية، فلم يشتغل الصحابة بتدوين السنة خشية فوات هذا الشرف، مع أنهم نقلوا السنة في تطبيقاتهم العملية وحياتهم اليومية في الحرب والسلم، ومثل ظروفهم المشحونة بالعمل لم تمنحهم الوقت الكافي لتسجيل سنته عليه الصلاة والسلام، ومع ذلك نجد الشيء الكثير قد دون في حياته عليه السلام ولو بصورة غير رسمية[٢].

وأما ما ذكروه من أن تدوين أقوال الأنبياء كان سببا لضلال الأمم السابقة، وقياس هذه الأمة عليها فهذا أمر مرفوض، يحمل في طياته

---

(١) سورة آل عمران، آية ١١٠.

(٢) انظر رضية بيكم روايت تدوين حديث ص ٣٧ بحث ماجستير في العلوم الإسلامية سنة ١٩٦٧م جامعة بنجاب لاهور.

عنصر الغش والتمويه، لأن هناك فرقاً أساسيا بين ما دون من أقوال الأنبياء وبين ما دون من سنته عليه الصلاة والسلام، فأقوال السابقين لم تدون بالسند، ولا تسلسل الرواة في نقلها حتى عهد التدوين في الكتب، فضلا عن معرفة سيرة هؤلاء الناقلين، بينما أقوال نبينا عليه الصلاة والسلام نقلت بالتسلسل من ابن عن أب عن جد، وتلميذ عن أستاذه عن شيخه حتى الصحابي المباشر للسماع، ثم عرضت سيرة هؤلاء الناقلين على أصول معتمدة لقبول السنة.

فهذه فروق جوهرية لا يمكن التغاضي عنها في ثبوت أقوال الأنبياء السابقين وأقوال نبينا عليه الصلاة والسلام، وشهد بهذه الميزة أعداء الإسلام قبل المسلمين، وقد تحدث الدكتور إسْبِرنْجَر عن ذلك مشيرا إلى العناية الإسلامية بعلم الرجال فقال: (اختص المسلمون بتسجيل خمسمائة ألف شخص من قدمائهم، وضبط سيرتهم وأحوالهم في تاريخهم المعتمد القويم)[1].

والحقيقة إن سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام سجل مكشوف لحياته وحياة أصحابه، يمكن الاطلاع عن طريق هذا السجل على حقيقة ذلك العهد الميمون من خلال المصادر الإسلامية المعتمدة، دون بقية الأنبياء وأممهم من كتبهم غير المسندة ومن ثم غير المعتمدة.

الشبهة الخامسة:

وتتلخص هذه الشبهة في قولهم: إن الرسول ﷺ كان يرشد الصحابة رضي الله عنهم المشاهدين له وفق أحوالهم الخاصة، مما نتج عنه تكيف الحديث بالظروف الموجودة في عصره، ولا وجود لمثل تلك الظروف في

---

(١) مقام حديث ص ١٣٠.

الآونة المعاصرة، وقد تحدث الخواجة عن ذلك فقال: (إعلم أن طاعة الرسولﷺ كانت طاعة مقيدة بزمنه، وامتثال أحكامه لا تتجاوز حياته، وقد أوصد هذا الباب منذ وفاته عليه الصلاة والسلام)[١].

ويشرح صاحب تبليغ القرآن هذه الشبهة فيقول: (لقد كانت إرشاداته صلى الله عليه وسلم تصدر وفق ظروف أصحابه، ولو كنا موجودين في تلك الآونة لوجب علينا اتباع أقواله وإرشاداته عليه الصلاة والسلام...، وكما أن خطاب القرآن عام عندنا غير أن المخاطبين بالأحاذيث أمة خاصة وهم العرب)[٢].

الرد:

ذكر القرآن أن دعوته عامة شاملة لا تنتهي بانتهاء نزوله ولا بوفاة من أنزل عليه، بل إنه خطاب للمكلفين عامة وللناس كافة يشمل العرب والعجم، مع أن العديد من آيات القرآن فيها خطاب خاص لمشركي العرب الذين أقاموا الحواجز في طريق دعوته، فأصدر أحكاما في أولئك الصادين حسب مسلكهم الخاص ولا تنحصر تلك الأحكام بإجماع في أولئك الأفراد، بل تتجاوزهم إلى من يماثلهم في تصرفاتهم العوجاء، إضافة إلى ذلك ناقش القرآن كثيرا من شعارات مجتمع العرب من الشرك وعبادة الأوثان والنذور لغير الله وَنَدَّدَ بها، ولا يقال إن ذلك التنديد ورد في أولئك المشركين فيختص بهم، ولا يسعنا حمله على من يجيء بعدهم ويعمل مثل عملهم، وإنما العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فتتجاوز أحكام تلك الآيات أولئك المشركين إلى من بعدهم دون قيد الزمن أو الخطاب المحدودين.

---

(١) مجلة البيان ص ٣٢ عدد أغسطس ١٩٥١م وبمثله يقول الخواجة عباد الله أختر انظر مجلة «بلاغ» عدد أغسطس ١٩٢٩م تحت عنوان «قرآن وحديث».

(٢) ص ٥ لحشمت علي خليفة عبد الله.

فإذا كان حكم الآيات القرآنية لا يختص بزمن ولا بأشخاص معدودين فكذلك السنة، إذ لا فرق بين أحكام الكتاب وأحكام السنة لصدورهما من مصدر واحد كما قدمنا[1]، لذا كان الإيمان «بمحمد رسول الله ﷺ» هو الحد الفاصل بين الايمان والكفر، فلو كانت سنته خاصة بأولئك الأفراد ففيم يكون تصديقه عليه الصلاة والسلام بعد وفاته؟ أفي القول دون العمل وفي الادعاء دون التطبيق؟.

وفيم يكون اتباعه لجلب المحبة الربانية التي نص القرآن عليها ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾[2].

لذا اتفق المسلمون أن خطاب القرآن والسنة وأحكامهما عامان شاملان، لا يختصان بأمة، لأن عموم خطاب القرآن مستلزم لعموم خطاب السنة: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾[3] وتخصيص امتثال أوامره عليه الصلاة والسلام وإرشاداته بطائفة محدودة أو بزمن معين تخصيص بغير مخصص، ولا يعتمد على دليل، كما لا تقبله العقول السليمة، لأن رسالته عامة شاملة للخلق أجمعين، فيجب ضرورة أن تكون سنته كذلك، لعدم الخلف بين أحكامها وأحكام القرآن، ومن ثم لا فرق في تطبيق الأحكام الثابتة بالكتاب والسنة بين من شاهد التنزيل وعاصره وبين من ولد في عصر الذرة وآمن برسالة محمد عليه الصلاة والسلام تصديقا بخبر الله، لذا يقول الأستاذ المودودي (لا فرق

---

(١) في رد الشبهة الثانية ص ٩٣.
(٢) سورة آل عمران ٣١.
(٣) سورة سبأ، آية ٢٨.

بين هداية القرآن وهداية المصطفى عليه الصلاة والسلام، فإنْ كانتا مؤقتتين ومحدودتين فهما معا، وإن كانتا دائمتين وعالميتين فهما معا)[١].

الشبهة السادسة:

وتتضمن دعواهم في هذه الشبهة أن السنة قد انتقدت متنا وسندا، وأن المحدثين تكلموا في رجالها ومتونها، وما كان ذلك ودخله النقد وآراء الرجال لا يصلح دينا، كما أن الإسلام لم يقع في فخ الاتهام إلا عن طريق الأحاديث التي أقر المسلمون بصحتها، لكن الإسلام بريء منها. يقول الحافظ أسلم «إن الأحاديث قد انتقدت علميا ما أفقدها صفة التدين، لأن الأمور الدينية لا يدخلها النقد وآراء الرجال»[٢].

ويضيف الحافظ فيقول: (الاعتراضات الموجهة للإسلام من غير أهله لا تأتي إلا عن طريق الأحاديث التي أقر المسلمون بصحتها، وهي موضوعة الأصل لا صلة لها بالدين)[٣] ويؤكد هذا المعنى صاحب «بلاغ الحق» فيقول: (يجب نبذ تلك الأحاديث التي توصل الإسلام إلى بوتقة الهدف والاتهام، لأن نبي الإسلام بريء منها)[٤].

الرد:

مثل هذا الكلام لا يصدر إلا ممن يجهل تاريخ الإسلام لمقاومة حركة الوضع في السنة، فقد كان الصحابة على نقاء من السيرة والسريرة فنقلوا الدين بأمانة وإخلاص وتفان في حب الخير وإشراك البشرية فيه

---

(١) سنت كي آئيني حيثيت ص ٣٣٤.
(٢) مقام حديث ص ١٥٤.
(٣) مقام حديث ص ١٥٤.
(٤) ص ٣٤ محب الحق.

على حد سواء، فالصحابة أسمى بكثير من أن يخوضوا في الكذب والوضع، وهم الذين سمعوا من رسول الله ﷺ في مواطن كثيرة يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار»[١].

وفي آخر عهد عثمان رضي الله عنه خرج إلى حَيِّزِ الوجود جماعة يتكلمون باسم الإسلام، ويدسون فيه ما ليس مِنْه، ثم مع مرور الزمن ازداد عدد هؤلاء وكثر خداعهم، إذ لم يمكن هناك ما يردعهم ويردهم عن هذا المسلك، كما أن الخلافات السياسية والكلامية كانت من العوامل الرئيسية في حركة الوضع تلك، فأخذ بعض أصحاب معاوية رضي الله عنه يضعون الأحاديث في مثالب علي ومناقب رئيسهم وينشرونها بين الناس، وقد قابلهم بمثلها جهلة أصحاب علي رضي الله عنه، دون علم علي ومعاوية رضي الله عنهما، كما أن ظهور أرباب الكلام من القدرية والمرجئة والجهمية.. والمناقشات الحادة بينها هيأت الأجواء المناسبة للوضع بذم بعضهم بعضا.

ثم دخل هذه الساحة الزنادقة والقصاصون لنيل الشهرة من أقرب الطرق، دون أن يكون لهم وازع من الدين والإنسانية، كما انضم إليهم المتعصبون للجنس والبلد لرفع مكانة بلادهم وذويهم، فاستحلوا الكذب على رسول الله ﷺ واستغلوا تلك الظروف لنيل المكان المرموق بين الأوساط الإسلامية، وأخيرا انضم إليهم جهلة الصالحين فوضعوا الأحاديث حسبة لما عند الله من الجزاء الأوفى، متأولين الكذب له عليه الصلاة والسلام لا عليه[٢].

---

(١) الحديث رواه البخاري نقلاً عن فتح الباري ج ١/ ٢٠٠ ومسلم نقلا عن شرح النووي ج ٦٧/١ ولفظه (من كذب علي متعمدا فليتبوأ..).

(٢) انظر أكرم ضياء العمري بحوث في تاريخ السنة المشرفة ص ٢٠.

وقد قاوم العلماء هذه الحركة الوضعية، ووضعوا الأسس العلمية لفحص الحديث وتبيينه ومعرفة الصحيح من سقيمه، فمن تتبعها وأعطى معونة الله عز وجل انكشف له أمر تلك الأحاديث الوضعية، ومن بين هذه الأسس المطالبة بالإسناد، وذكر الشخص الذي سمع المروي منه، وهذا بدوره عمن سبقه، حتى ينتهي الأمر إلى صاحب المتن والقول المراد روايته، ولا يقبل من السنة إلا ما كان مسنداً على هذا المنوال، كما أن من بين تلك الأصول عرض الرواة على علم الجرح والتعديل لمعرفة الصادق من الكاذب، وهل أمكن اللقاء أو المعاصرة بين الراوي ومن روى عنه، والبحث عن ضبطه ومخالفته لغيره من الرواة الثقات، ثم البحث في مضمون الحديث وعرضه على الأصول الإسلامية الثابتة، يقول محمد بن سيرين: (لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)[1].

وقد أدت حركة الوضع التي كادت أن تمزج السنة الصحيحة بخضم الكذب إلى نتائج إيجابية، ما كان لها أكبر الأثر في تشييد صرح السنة، وإيجاد العلوم والفنون لضبطها وتنقيتها من الشوائب، ومنع التلاعب فيها مستقبلا، فلم تأت حركة تدوينها على نطاق واسع إلا كنتيجة لهذه الحركة.

فهل يُزْعَمُ بعد هذا أن الأحاديث قد انتقدت، وما انتقد لا يسعنا إقحامه في الدين وإقامة الشعائر بمقتضاه؟!.

---

(١) صحيح مسلم نقلا عن النووي ج ١/٨٤.

فالنقد والفحص للسنة لم يكن إلا لإزالة ما لصق بها ما ليس من أصلها، فلم يدخل عليها النقد إلا لإجابة الفطرة في حينها، ومنع التلاعب فيها آجلا ومستقبلا.

وأما ادعاؤهم أن السنة تعرض الإسلام للطعن فيه والنيل من مقوماته فهو ادعاء باطل، وقد تكفل الكتاب المجيد الإجابة على ذلك قال تعالى: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾[1] وهل جاءت موجة الاعتراضات إلا من هؤلاء المستشرقين من اليهود والنصارى ومن شايعهم.

والجدير بالذكر أن ما جاء به المعترضون على الإسلام مبني على الحقد الدفين وأخذ الثأر من المسلمين، فلا نجد لهم طعنا استند إلى دليل معقول، أو تجربة علمية ثابتة، أو فهم صحيح لنصوص مصادر الإسلام، وانما أتت اعتراضاتهم لقلة وعيهم، وعدم تبصرهم في فهم النصوص واستخلاص العبر منها، كطعنهم في حديث زواج النبي ﷺ بعائشة وهي ابنة ست، وبنائه بها وهي ابنة تسع[2] ويصور برويز هذا المشهد واعتراض المستشرقين فيقول: (البلوغ شرط النكاح كما هو واضح من القرآن، وما ينتج من الطعن في صاحب السيرة المطهرة بإقرار هذا الحديث تشهد له كتب المستشرقين، فتحقق لي عدم صحة هذا الحديث وإن عمرها رضي الله عنها حين الزواج بها كان ما بين ١٧ الى ١٩ عاما)[3].

---

(١) سورة البقرة، آية ١٢٠.

(٢) الحديث رواه البخاري نقلا عن فتح الباري ج ١٩٠/٩ ومسلم في ج ١٤١/٤ ولفظه (تزوجني النبي ﷺ لست سنين وبنى بي وأنا بنت تسع..).

(٣) شاهكار رسالت ص ٤٤٥ وقد سبقه بهذا القول شهاب الدين مدير مجلة «بلاغ» انظر بلاغ ص ١٣ عدد مايو ١٩٢٨م وعدد فبراير ١٩٢٦م، كما أن الدكتور غلام جيلاني برق يرى الرأي نفسه انظر «دو إسلام» ص ٢٢٨.

ويجاب عن ذلك باوجه:

أولا: إن ما ذكر من زواجه عليه الصلاة والسلام بها رضي الله عنها كان ما بين ١٧ - ١٩ عاما غير صحيح، فإن عمرها حين توفي رسول الله ﷺ كان ١٨ سنة.

ثانيا: ومن جهة أخرى فمعلوم أن بعض النساء يحضن في سن مبكرة، ومن علامات بلوغ النساء الحيض، كما ذكر ذلك الفقهاء حيث قالوا: (لا حيض قبل تسع سنين) كما ان ذلك يختلف باختلاف البيئات والنمو الذي يحصل لبعض النساء دون بعض.

وقد ذكر عن الإمام الشافعي رحمه الله بأنه رأى جدة لها إحدى وعشرون سنة، وذكر أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ولد وعمر أبيه احدى عشرة سنة، وقيل ثلاث عشرة سنة.

وأجاب صاحب «تفهيم إسلام» عن الاعتراض فقال: (وهؤلاء أخطأوا في فهم معنى (بني) فحملوه على الجماع، غير أن المعنى الصحيح لهذه الكلمة هو الزفاف والوداع إلى بيت الزوج، وبناءً عليه لا مطعن في صحة هذا الحديث ولا ذكر للجماع فيه)[1].

وقد صور صاحب (مقدمة تدوين حديث) حقيقة هؤلاء المنكرين فقال: (منذ أيام السيد أحمد خان وجدت طائفة من الناس غير كفء تتمرن على نقد الأحاديث، زعما منهم إنّا نريد إزالة لَطْمةِ العارِ من

---

(١) ص ٣٠٠ مسعود أحمد، وما ذكره صاحب (التفهيم) تسنده كتب اللغة، يقول صاحب النهاية في غريب الحديث. الابتناء والبناء الدخول بالزوجة، والأصل فيه أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليه قبة ليدخل بها فيها، مادة (بنى) ويقول صاحب لسان العرب (وبنى فلان على أهله بناء ولا يقال بأهله.. زفها وازدفها) مادة بنى.

جبين الإسلام، والحق انهم محوا من الملامح الحقيقة للاسلام ما الله به علیم)[1] .

الشبهة السابعة:

وتتلخص في قولهم: إن القرآن الكريم حضنا على الوحدة وجمع شمل الأمة وتوحيد صفوفها، والقضاء على جميع العوائق التي تحول دون ذلك، فيجب توحيد الأجسام واستظلالها تحت دوحة واحدة، والقضاء على كل ما من شأنه الوقوف في طريق تنفيذ هذه الوحدة، من السنة المشتتة للمسلمين والحديث المؤَامِرِ على الإسلام والمسلمين. يقول عبدالله: (لا ترتفع الفرقة والتشتت عن المسلمين، ولن يجمعهم لواء، ولا يضمهم مكتب فكر موحد ما بقوا متمسكين بروايات زيد وعمر)[2] ويؤكد المعنى نفسه حشمت علي ويقول: (لن تتحقق وحدة المسلمين ما لم يتركوا كتبهم الموضوعة في طاعة الرسولﷺ، ولن يروا سبيل الرقي والتقدم ما لم يمح عنهم التشتت والفرقة)[3].

ويقول برويز: (قد فاق تقديس هذه الكتب (كتب السنة) كل التصورات البشرية، مع أنها جزء من مؤامرة أعجمية، استهدفت النيل من الاسلام وأهله)[4] ويعلل ذلك فيقول: (فما أصحاب الصحاح الستة[5] إلا جزء من تلك المؤامرة، لذا نجدهم إيرانيين جميعا، لا وجود لساكن

---

(١) ص ٥ سيد سليمان الندوى.
(٢) مجلة إشاعة القرآن ص ٣٩ عدد شعبان ١٣٢١ هـ، نوفمبر ١٩٠٣م.
(٣) مجلة إشاعة القرآن ص ١٠ عدد ١٥ ديسمبر ١٩٢٧م.
(٤) شاهكار رسالت ص ٤٤٦.
(٥) وهي صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن الترمذي وسنن أبي داوُد وسنن ابن ماجه وسنن النسائي.

الجزيرة بينهم. والشيء المحير للعقول أن العرب لم يسهموا في هذا العمل البناء، بل أسندوا جمع الأحاديث وتدوينها إلى العجم، حتى تم بِنَاءُ هذا الصرح المُؤَامِر)[1]..

الرد:

شبهة القوم هذه ذات شقين:

١ - إن السنة هي سبب التفرقة في الصف الاسلامي بأحكامها المختلفة، ولو استطعنا محو تقديسها من قلوب المسلمين لتوحدوا ولشملتهم راية واحدة.

٢ - إن السنة مؤامرة أعجمية، حاك خيوطها أهل فارس، إذ أن أصحاب الصحاح الستة منها جميعا، وبهذه المؤامرة استطاعت فارس أخذ ثأرها من الإسلام المبيد لدولة الأكاسرة.

وللرد على النقطة الأولى أقول: إنه اقتراح في غير محله، اذ لو كان إزالة السنة من الدين يوحد الصفوف لتوحد القرآنيون، ولما أصبحت لهم فرق متعددة في مدة محدودة، ولما صدرت من رؤسائهم آراء متباينة، فخذ الصلاة مثالا للواقع الملموس بينهم، فمن قائل منهم بأدائها خمسا وآخر أربعا وثالث ثلاثا وآخر مرتين في اليوم والليلة، وكل صاحب رأي من هذه الآراء يزعم أنها صلاة القرآن، وأما اختلافهم في جزئياتها من عدد الركعات والهيئة.. فحدث عنه ولا حرج.

والحقيقة أن طبائعهم لم ترتض الإذعان لشرع الله والتقيد به، لأنه يمنعها عن نيل مشتهياتها والجري وراء الشهرة الرخيصة، فَطَلَوْا

---

(١) مقام حديث ص ٢٢.

معتقداتهم الباطلة بمثل هذا الطلاء الرقيق الذي لا يصمد أمام الحق والواقع، بل ينكشف أمام أدنى حركة معادية، بل إنهم أخطأوا في تصور الاختلافات البسيطة بين المسلمين، فحسبوها جبالا شامخة يستعصي التغلب عليها، ولو ألقي هؤلاء نظرة صدق وإخلاص على هذه الاختلافات الفقهية، المبنية على الأدلة لظهر لهم عمق الشريعة الإسلامية وسماحتها الشاملة، وأن شرع الله في كتابه وسنة رسوله وما استنبط منهما يسع حاجة البشر جميعا.

ومن ثم اختلافات غير القرآنيين لا تمس الجذور والأسس الإسلامية، وإنما هي اختلافات في فهم الدليل واستنباط الحكم منه، ومدى تطبيق الدليل على الصور المتعددة، فخذ مثلا اختلاف الفقهاء في إمامة الصبي الذي لم يبلغ الحلم إذا كان قارئا، فجوزها قوم، ومنعها آخرون، ومنهم من فرق بين صلاة الفريضة والنافلة، بعد الإجماع على وجود الإمام يتقدم المصلين وهكذا دواليك، لذا يقول برويز في اختلافات من سبقه من القرآنيين وهو أدرى بهم ما نصه (إن هؤلاء مزقوا كتاب الله بما يستحيل جمع شتاته، ولا وجود لمن يماثلهم في العالم الإسلامي بأسره، وقد كان من المحتمل جدا أن تخرج من هذه النظرية [أي استنباط كل شيء من القرآن] فرق توازي الفرق المسلمة المعاصرة، بيد أن سواد الأمة لم يلق إليهم بالا)[1].

والإجابة على الشق الآخر المتضمن أن السنة مؤامرة أعجمية.. تكمن في إلقاء نظرة عابرة على مؤلفي الكتب الستة، لندرك مدى صدق ما ادعاه برويز، من عدم وجود عربي بين المؤلفين الستة وعدم القيام

---

(١) فرقة أهل قرآن ص ١٠.

بمهمة جمع السنة على أرض العرب، أو أنها دعوة خرصاء لا تمت إلى الحقيقة بصلة.

ومما لا يسع المطلع على تاريخ تدوين السنة إنكاره أن بداية تدوينها تعود إلى الرسول ﷺ نفسه، مثل تدوينه الرسائل إلى الملوك والرؤساء، وتدوينه أنصبة الزكاة..، ثم إن الصحابة أسهموا في تدوينها ولو بطريقة غير رسمية، كما أن عهد التابعين يَزْخَرُ بالتدوين أيضا، وتدل الدراسات ان أول مؤلف منظم جمع السنة هو مؤطا الإمام مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة، الذي جمع في مؤطئه السنة وأقوال الصحابة والتابعين، بإشارة من الخليفة المنصور العباسي حين عرج إلى المدينة بعد حجه، وطلب من الإمام أن يدون كتابا جامعا في العلم ويوطئه للناس.

ثم تتابعت التأليفات في السنة، فدون الإمام الشافعي المطلبي الكثير منها في كتبه المتعددة من الأم والرسالة...، وتبعه الحميدي القرشي بالتدوين أيضا بتصنيفه مسنده الموسوم (بمسند الحميدي) ثم أعقبهما إمام السنة أحمد بن حنبل بمسنده، والدارمي التميمي بسننه، فكثر التأليف في السنة وجمع المحدثون رحمهم الله كثيرا من شواردها، دون أن يتقيدوا بذكر الصحيح دون الضعيف.

ثم جاء بعدهم من فحص السنةَ وميز صحيحَها من سقيمها، وهذا ما قام به أصحاب الكتب الستة، فقد أبانوا في مصنفاتهم الصحيح من الحسن والضعيف، ومن هنا قيل: (أصح كتاب بعد كتاب الله هو صحيح البخاري) لأنه التزم بذكر الصحيح في جامعه دون ما سواه، فالحقبة الزمنية لأصحاب الكتب هي حقبة التمحيص والفحص، وتمييز الصحيح عن غيره من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام.

أما ما زعمه الخصم عن أصحاب الكتب الستة من أنهم إيرانيون، فهذا فيه تفصيل: أن أراد بذلك أنهم من الفرس ولادة ونسلا فهذا باطل، إذ أن

مسلما وأبا داود والترمذي عرب فصحاء ، يجري في عروقهم دم العروبة ، وإن أراد أنهم ولدوا على أرض فارس فهذا مسلم به لا نزاع فيه ، لكن ما اتهمهم به من المؤامرة على الإسلام فهو اتهام باطل ، لا يعتمد على دليل ولا يقبله الفكر السليم ، لأن الولادة أو السكنى في قطر من الأقطار لا تُكَوِّنُ ضغينة من الضغائن ، كما أن الفتح للبلدان لا تحمل شعوبها على الكراهية للفاتح ما لم يكن ظالما ، كيف وقد جاء الإسلام وفتوحاته لإزالة الظلم ، وتحرير الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، بل هذا من إسهام الشعوب في التراث الإسلامي بكفاءات متنوعة.

ثم لماذا اختص الفرس بهذه المؤامرة المزعومة دون غيرهم من الشعوب الرومية والمصرية والإفريقية.. إلم يفتح الإسلام بلادهم مثل فارس؟ ألم ينشر دعوته فيها مثل نشره في أهل فارس؟ لذا نرى صاحب (أحكام شريعت) يسفه هذه المؤامرة ويتعجب منها ويقول: (إنها لمؤامرة فريدة من نوعها ، حيث قبل المتآمرون دين فاتحيهم ثم خدموا علومهم حتى أصبحوا لها حراسا)[1] ثم كيف يتفق هذا مع رحلة هؤلاء جميعا في طلب العلم من منابعه الصافية ، من العراق والشام والحجاز ومصر ، فتحملوا مشاق السفر في سبيله ، بل أوقفوا حياتهم لخدمته ، فهل يقال بعد هذا التفاني في جمع السنة والذب عنها إنها مؤامرة فارسية؟!.

الشبهة الثامنة:

حاصل هذه الشبهة أن السنة لم يتوفر لها من أسباب الحفظ وشروط التثبت واليقين ما يجعل ثبوت نسبتها إلى الرسول الله ﷺ يقينياً ، وبناء على ذلك فالسنة ليست قطعية الثبوت كالقرآن ، وما كان هذا شأنه لا

---

(١) ص ٢٢ محمد إسماعيل السلفي.

يصلح مصدرا للتشريع وأساسا للدين، ويرجع القرآنيون ذلك إلى عدة أسباب نذكر أهمها فيما يلي مقترنة بالرد عليها:

السبب الأول لعدم يقينية نسبة السنة إلى رسول الله ﷺ.

هو: تأخر تدوينها مع عدم الثقة في ناقليها، يقول عبد الله : (لم تدون السنة أيام حياته عليه الصلاة والسلام، وتناقلت سماعا إلى القرن الثالث الهجري، وإذا كان سامعونا لا يستطيعون ذكر ما تحدثنا عنه في خطبة الجمعة الماضية، فكيف بسماع مائة سنة وصحة بيانه)[1].

ويؤكد هذا المعنى حشمت علي ويقول: (ان الصحاح الستة التي يفتخر بها، والتي يقال بحاجة القرآن اليها، كل تلك الكتب جمعت ودونت في القرن الثالث حسب إقرار المحدثين)[2].

ويضيف عبد الله ويقول: «بالإضافة إلى هذا التأخر في تدوين السنة كان المجتمع المدني يضم كثيرا من المنافقين في صفوفه، وقد استحالت معرفتهم على النبي ﷺ، فخاطبه ربه عز وجل بقوله. ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ﴾[3] فهذه الآية وشبيهاتها تنفي معرفة الرسول بهم وأي شخص أكثر معرفة منه عليه الصلاة والسلام بهؤلاء»[4] وتوسع في المفهوم نفسه في موضع آخر فقال: (ليس في وسع المرء أن يطلع على حقيقة رواة الحديث صدقا

---

(١) مجلة إشاعة السنة ج ١٩/١٥٢/ عام ١٩٠٢م.

(٢) تبليغ القرآن ص ٤١. ويقول بمثل هذا القول محب الحق. وانظر بلاغ الحق ص ٢٢.

(٣) سورة التوبة، آية ١٠١.

(٤) إشاعة السنة ج١٩/١٥٢/عام ١٩٠٢م، ويقول بمثله الحافظ أسلم انظر مقام حديث ص ١١٠.

أو كذبا، لأنها من الأمور الباطنية التي لا يطلع عليها إلا العليم بذات الصدور)[1].

ويقول أسلم: (قد كان للعواطف البشرية يد في تصحيح السنة وتضعيفها، وإنّا لنرى توثيق الرواة لم ينحصر في الصدق فحسب، بل تجاوزه إلى التلمذة، والتشيخ والمشاركة الفكرية والعواطف والميول الوجدانية)[2].

الرد:

تتلخص النصوص السابقة لازالة الثقة عن السنة في النقاط التالية: -

١) تأخر تدوين السنة إلى القرن الثالث الهجري، وإنّ تدوينها لم يكن عن تسجيل مسبق.
٢) ضعف الذاكرة البشرية في نقلها وروايتها.
٣) اختلاط المنافقين بالمؤمنين وعدم التمييز بينهم.
٤) الصدق والكذب من الأمور الباطنية، التي يستحيل الاطلاع عليها من البشر.
٥) عواطف المحدثين تدخلت في تصحيح السنة ورفضها.

وللرد على النقطة الأولى أقول: لا يخفى على المطلع على المصادر الإسلامية ما يتعلق بتدوين السنة، ومدى صحة دعوى هؤلاء، حيث ثبت أن التدوين أخذ طريقه الى السنة في حياته عليه الصلاة والسلام،

---

(١) إشاعة السنة ج ١٩/٢٠٠/عام ١٩٠٢م.
(٢) مقام حديث ص ١٢٥، ويقول برويز بمثله انظر مقام حديث ص ٣٢.

فقد دون عليه الصلاة والسلام جزءا من سنته كالمعاهدات والكتب المرسلة إلى الملوك والرؤساء وأنصبة الزكاة كما تقدم، إضافة إلى تدوين بعض الصحابة جزءا من سنته، مثل تدوين عبد الله بن عمرو بن العاص وكانت صحيفته تسمى الصادقة[1]، وأبي هريرة وقد طبعت صحيفته بتحقيق محمد حميد الله[2]، وسمرة بن جندب وقد قال عن صحيفته محمد ابن سيرين: إنها اشتملت على علم كثير[3]، وسعد بن عبادة[4]، وعبد الله بن أبي أوفى[5]، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم أجمعين[6].

كل هذه الأدلة تعطينا صورة واضحة عما كان عليه تدوين السنة في عهده عليه الصلاة والسلام، وعهد حملة دينه الأوائل، ثم حمل راية التدوين التابعون، أمثال الحسن البصري ومحمد الباقر بن علي ومكحول الشامي وقيس بن سعد وهمام بن منبه والزهري وكثير غيرهم، ثم تلاهم أمثال إمام دار الهجرة ومحمد بن إدريس الشافعي والإمام أحمد، وأخيرا جاء البخاري إمام المحدثين وصحبه ويعتبر عهد هؤلاء عهد تمييز السنة وفحصها، كما ذكرنا، لا التدوين البدائي كما ظنه القرآنيون.

إذن تأخر تدوين السنة أمر مرفوض، وقد أثبتت الأدلة خلافه، وقد شاع تدوينها في النصف الأول من القرن الثاني بين العلماء، حتى

---

(١) انظر جامع بيان العلم ج ٧١/١.
(٢) انظر بحوث في تاريخ السنة المشرفة ص ٢٢٣، ومقام حديث ص ١٧.
(٣) انظر ابن حجر تهذيب التهذيب ج ٢٣٦/٤.
(٤) انظر سنن الترمذي كتاب الأحكام باب اليمين مع الشاهد ج٣ ص٦١٨.
(٥) انظر البخاري ج ٢١٢/٣.
(٦) انظر جامع بيان العلم ج ٧٢/١.

أصبح من النادر ألا ترى لأحدهم تصنيفا أو جامعا فيه بعض أبواب في الحديث[1].

ثم ننتقل إلى النقطة الثانية وهي ضعف الذاكرة البشرية في روايتها، ويبدو الأمر معقولا في حد ذاته، وتقبله الفطرة، لكن الواقع يبطله عن العرب خاصة، لأن العرب في بداوتهم كانوا يعتمدون على الذاكرة أكثر من الكتابة، فالذاكرة هي سجل تاريخهم في الحل والترحال، والحرب والسلم، والأنساب والأوطان، يقول ابن شهاب الزهري: (ما استودعت قلبي شيئا قط فنسيته)[2].

وقال ابن عبد البر أن أبا بردة قال: (كان أبو موسى يحدثنا بأحاديث فقمنا لنكتب، فقال: أتكتبون ما سمعتم مني، قلنا نعم، قال: فجيئوني به، فدعا بماء فغسله، وقال: احفظوا عنا كما حفظنا)[3] فهذه الذاكرة الفذة التي امتاز بها العرب على غيرهم من الأمم كونت مصدرا من مصادر حفظ السنة[4].

والجدير بالذكر ان السنة لم يقتصر روايتها على الحفظ فحسب حتى تخونها الذاكرة، بل رويت بالتطبيق العملي، وكان ذلك كافيا لنقلها بأمانة وإخلاص، لأن الامتثال أكثر ثبوتا وأدوم بقاءا في الذاكرة من الأقوال المحفوظة، فالعمل والتطبيق هو الأساس في نقل السنة وروايتها. والكتابة والتدوين زيادة خير ونافلة.

---

(١) انظر السنة قبل التدوين ص ٣٥٧.
(٢) تهذيب التهذيب ج ٤٤٨/٩.
(٣) جامع بيان العلم ج٦٦/١.
(٤) انظر للتفصيل عما يمتاز به العرب على غيرهم من الأمم د.نعمان عبد المتعال الحديث الشريف رواية ودراية ص١٢ وما بعدها.

يقول صاحب «حجيت حديث»: (الأسباب التي تحفظ الشيء قد وجدت لحفظ الحديث بل اجتمعت فيه، من قوة الذاكرة والفراسة الكاملة، والعظمة والهيبة والمحبة وروح التفاني، والنفور من الدنيا والاستعداد للآخرة، وإرادة الله الأزلية والتأييد الغيبي منه، وأمانيه عليه الصلاة والسلام بالدعاء لحامل سنته، ورفع الحواجز والموانع من الله لتيسير حفظها)[1].

ويقول الشيخ محمد طيب: (ليس لمنكري السنة إلا طريقان: إما أن ينكروا الرواية جملة وتفصيلا، وبذا يصبحون منكرين للقرآن والحديث، وإما أن يقروا بها معا، اما الاعتراف برواية القرآن وإنكار رواية السنة فهو ترجيح بلا مرجح)[2].

وللإجابة عن النقطة الثالثة المتضمنة اتهام المجتمع المدني واشتماله على المنافقين... أقول هذه كلمة حق أريد بها الباطل، وجهل بالحقيقة والواقع، إذ لو نظر القرآنيون في تراجم الصحابة ونقلة الوحي من مظانها لما وجدوا منافقا يروي السنة البتة، وليذكروا لنا منافقا له رواية في كتب الحديث أو المسانيد أو السنن فضلا عن الصحاح، أو حامت حوله شبهة النفاق من قريب أو بعيد، فالصحابة هم الصحابة والمنافقون هم المنافقون، وشتان بين هؤلاء وهؤلاء. يقول صاحب (ظلمات أبي رية): (الآيات القرآنية فضحت المنافقين في البقرة وآل عمران والنساء والتوبة والنور والحديد والمنافقين، بما لم يبق مجال للشك

---

(١) ص ٧٩ محمد إدريس كاندهلوي.
(٢) قرآن وحديث ص ٤٦، وحديث رسول كاقرآني معيار ص ٥١.

فيهم حتى عرفت صفاتهم ودخائلهم وبطائنهم ومجالسهم ومن ينتمون إليه)[1].

وللإجابة على النقطة الرابعة التي تومىء إلى أن الصدق والكذب من الأمور الباطنية.. أرى أن الرد السابق على دعوى النفاق يدحض هذه الدعوى ،بالإضافة إلى ذلكأقول: هل جاءتكتب الرجال وعلمالجرح والتعديل إلاَّ لتكشف عن صادق الرواة من كاذبهم، لخدمة السنة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام. ثم إذا استسلمنا لهذا الوهم الفتاك فما الحاجز الذي يمنع المسلمين عن رفض الكتاب، وحياكة الشبهات حوله، فالرواة هم الرواة وصدقهم في نقل الكتاب يوجب صدقهم في نقل السنة، والتفريق بينهما بهذه الحيلة الدنيئة لا تقبله العقول ولا تقره الفطرة السليمة.

وللإجابة على النقطة الأخيرة المتضمنة دخول العواطف البشرية وميولها... في تصحيح السنة وتضعيفها أقول: لا يصدر هذا القول إلا من جاهل، ومن لم تر عينه كتب السنة وعلم الرجال، ولو كان الأمر كما زعم هؤلاء لما وجدنا حديثا واحدا مرويا عن المبتدعة في كتب السنة، لأنهم يخالفون منهج المحدثين وميولهم، بيد أن المحدثين رووا عنهم وأخرجوا أحاديثهم، كإخراج البخاري لعِمْران بن حطان الخارجي[2] مادح عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي رضي الله عنه. وكإخراج الشيخين - البخاري ومسلم - رواية عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني

---

(١) ص ٣٠١ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة وللشيخ عبد الستار حسن السلفي كلام يشابهه. انظر إثبات الخبر ص٧.

(٢) انظر ابن كثير الباعث الحثيث ص ١٠٠.

داعية الإرجاء، وكثير غيرهم في كتب السنن والمسانيد[1].

بل المعتمد في قبول الرواية وردها هو: أن من أنكر متواتراً من الشرع معلوما من الدين بالضرورة ردت روايته، وكذا من اعتقد عكسه، وأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبول روايته[2].

كما أن من شارك المحدثين فكرا أو تلمذة... لا تكون مشاركة الرواي في شيء من هذه الأمور سببا لقبول روايته، وإلا لما وجدنا أسماء رواة مشاركين فكرا أو تشيخا في القائمة السوداء من كتب الرجال، تروى نقائصهم وتذكرهم بما لا يحمد عليه صاحبه، كسفيان بن حسين[3] الواسطي ومن على شاكلته.

والحق أن العواطف لها يد في النفس البشرية، ولكنها لا تطغى على الجانب الشرعي فيها، لذلك ألزم علماء المسلمين أنفسهم بذكر معايب الرجال ونقائصهم، فيما يختص بالدين، بل جعلوه واجبا للحفاظ على شرع الله عز وجل. يقول النووي: (إعلم أن جرح الرواة جائز، بل واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه، لصيانة الشريعة المكرمة، وليس هو من الغيبة المحرمة، بل هو من النصيحة لله تعالى ورسوله ﷺ والمسلمين، ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم وأهل الورع منهم يفعلون ذلك)[4] وللإمام مسلم كلام دقيق في شرح هذا المقام فليرجع إليه[5].

---

(١) انظر قواعد الحديث ص ١٩٤.

(٢) انظر ابن حجر شرح نخبة الفكر ص ٢٤.

(٣) انظر تهذيب التهذيب ج ١٠٧/٤.

(٤) شرح النووي على مسلم ج ١٢٤/١.

(٥) انظر صحيح مسلم ج٢١/١.

السبب الثاني لعدم يقينية السنة: هو روايتها بالمعنى، مع عدم كفالة الله بحفظها كالقرآن، وكثرة ما غزاها من الأحاديث الموضوعة، يقول الحافظ أسلم: (كل الروايات التي نسبت إلى النبي ﷺ جاءت بالمعنى ولم تأت بألفاظه عليه الصلاة والسلام...، والمعروف أن تغيير اللفظ موجب لتغيير المعنى ولو يسيرا)[1].

ويقول برويز: (إعلم أن الله عز وجل لم يتكفل بحفظ شيء سوى القرآن، فلذا لم يجمع الله الأحاديث، كما أنه لم يأمر بجمعها ولا تكفل بحفظها)[2].

ويقول عبد الله: (بعد وفاة الرسول ﷺ بمئات السنين نحت بعض الناس هذه الهزليات من عند أنفسهم، ثم نسبوها إلى محمد ﷺ وهو منها براء)[3] ويؤكد هذا المعنى صاحب «مطالعة حديث» فيقول: (تنقيح الأحاديث من البحر الهائج المكذوب كتطهير الطعام المسموم، غير أن الحذر والحيطة يقتضيان عدم مس ذلك الطعام)[4].

تتلخص النصوص السابقة في النقاط التالية:

أ. السنة المدونة في الكتب المعتمدة هي رواية بالمعنى.
ب. إن الله لم يتكفل بحفظ السنة.
جـ. دخلها كثير من الأحاديث الموضوعة.

---

(١) مقام حديث ص ١٣١ وص ١٥٦.
(٢) مقام حديث ص ٧.
(٣) ترك افتراء تعامل ص ١٢، ويقول بمثله الحافظ أسلم انظر مقام حديث ص ١١٠، و١٦٨.
(٤) ص ٤٣ للسيد مقبول أحمد ويقول بمثله الحافظ أسلم انظر مقام حديث ص ١٢٠.

وللإجابة عن النقطة الأولى أقول: طعنهم في رواية السنة بالمعنى يعتمد على إثارة الوساوس في نفوس المسلمين، عن طريق التغافل والعناد وعدم الاكتراث للشروط التي اشترطها العلماء لرواية الحديث بالمعنى، ومن أمكنه الاطلاع على تلك الشروط أقر بعدم فوات مفهوم الحديث على الراوي بالمعنى، ولا يتجاوز الأمر وضع مفردات مكان أخرى.

وقد اشترط العلماء على الراوي بالمعنى أن يكون عالما بالألفاظ ومدلولاتها، بصيرا بالمترادف منها، فإن لم يكن عارفا بالألفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا بمقادير التفاوت بينها، فلا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز له رواية الحديث بالمعنى، وعليه ألا يروى إلا على الوجه الذي سمعه[1]. فلو أخطأ الراوي في فهم الحديث ومن ثم نقله خطأ أفيخفى ذلك الخطأ على العلماء الذين يشترطون لقبول الحديث انتفاء الشذوذ والعلة منه؟ والذين لا يقبلون رواية الثقة المتفرد إلا بعد عرضها على رواية الثقات[2].

وبناء على توفر الشروط أجاز الجمهور رواية الحديث بالمعنى عاملين بما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم إجازته لأصحابه: «**إذا لم تحرموا حلالا ولم تحلوا حراما وأصبتم المعنى فلا بأس به**»[3].

وعمل الصحابة على رواية الحديث بالمعنى، وجوزوه لمن بعدهم، مشترطين بما اشترطه عليه الصلاة والسلام. قالت عائشة رضي الله عنها

---

(١) انظر السيوطي تدريب الراوي ج ٢ ص/٩٨ والخطيب البغدادي الكفاية ص١٩٠.
(٢) انظر نور الدين عتر منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٠٤.
(٣) الحديث رواه الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٢٦٥.

مخاطبة عروة بن الزبير: (يبلغني أنك تكتب عني الحديث، ثم تعود فتكتبه، فقلت لها أسمعه منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره، فقالت: هل تسمع في المعنى خلافا فقلت: لا، قالت: لا بأس بذلك)[١].

وموجز القول إن الرواية بالمعنى جائزة لمن توفرت فيه شروطها، ولا تجوز لمن عري عنها.

وللاجابة على النقطة الثانية المتضمنة عدم كفالة الله بحفظ السنة، أقول نفي كفالة الله بحفظ السنة عموما لا يصدر إلا ممن لم يحط علما بكفاح الأمة لحفظ سنة نبيها عليه الصلاة والسلام، وقد ذكرنا طرفا من ذلك الكفاح فيما مضى فليرجع اليه[٢].

ونضيف هنا فنقول ان كان المقصود من عدم كفالة الله بحفظ السنة هو عدم التغيير والتبديل في نصوصها فهذا مسلم به، ولكن ليس معنى هذا إن السنة أضحت لعبة في أيدي البشر، يتقاذفونها كما يشاؤون ويحرفون فيها كما يريدون، بل قد هيأ الله لحفظها جهابذة علماء أمة محمد ﷺ، من المحدثين والفقهاء الذين نفوا عنها تحريف الغالين وتأويل المبطلين، وهي كفالة إلٰهية لحفظ دينه ويدل عليها قوله عز وجل: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[٣] وحفظ الذكر يستلزم حفظ البيان، فتكفل الله بحفظ الأول ووفق الله أمة محمد بحفظ الأخير، صيانة للشريعة الإسلامية وبقاء لاستمراريتها، لأنها خاتمة الشرائع الإلٰهية إلى يوم القيامة.

---

(١) الأثر أخرجه الخطيب البغدادي في الكفاية أيضا ص ٢٧٢.
(٢) ص ٢٣٣ في رد الشبهة السادسة.
(٣) سورة النحل آية ٤٤.

وللإجابة على النقطة الأخيرة المتضمنة أن السنة دخلها كثير من الأحاديث الموضوعة...، أقول: زعمهم هذا قد قدمنا طرفا من الإجابة عليه في رد الشبهة السادسة ونضيف ونسأل هؤلاء: هل استحالت معرفة الموضوعات، أو أن كتب السنة المدونة كلها موضوعة، وكلا الأمرين يرفضه الواقع والعقل، إذ لو استحال معرفة الروايات الموضوعة لما وجدنا مصنفات انفردت بذكر الموضوعات، ولو صح زعمهم أن كتب السنة كلها افتراء وكذب لَرَفَضَهُ العقل، إذ يستحيل التزييف في الشيء إلا حين وجود أصل صحيح له ساري المفعول في حينه، ويتعذر استعمال العملة المزيفة إلا بجوار العملة الصحيحة.

السبب الثالث لعدم يقينية السنة هو أنها أخبار آحاد تحتمل الصدق والكذب، مع أن معيار فحصها ظني، بالإضافة إلى أنها لم تؤد أداء الشهادة، يقول الحافظ أسلم: (لا تتجاوز السنة مرحلة أخبار الآحاد طبقا للأصول التي أقرها المحدثون، ولا تبلغ رواية من رواياتها إلى التواتر المفيد للعلم واليقين)[1] ويضيف فيقول: (كما أن تمحيصها بعلم الجرح والتعديل قياسي مبناه التخمين والظن...، فليست السنة ظنية وحدها بل معيار فحصها ظني أيضا)[2] ويقول أيضاً : (أمر القرآن بطلب شاهدين مسلمين عند القضاء في أمور الدنيا التافهة، فلم لا تكون الحاجة أشد إلحاحا في الأمور الدينية...، والشيء الملفت للنظر هو أن الروايات الموجودة بين أيدينا لا نجد رواية من رواياتها أديت أداء الشهادة)[3].

---

(١) مجلة أهل حديث ص ٩ عدد ٣ إبريل ١٩٣٦م، وتعليمات قرآن ص١٠٢، ويقول بمثله برويز ومحب الحق انظر مقام حديث ص٣٧، وبلاغ الحق ص١٥.

(٢) مقام حديث ص ١٢٧.

(٣) مقام حديث ص ١٣٣ - ١٣٥.

تتلخص النصوص السابقة في النقاط التالية:

١) السنة أخبار آحاد، ظنية الدلالة، تحتمل الصدق والكذب.

٢) معيار المحدثين لفحص هذه الأخبار ظني، غير مجد، لتمييز الصحيح من السقيم من الأخبار.

٣) روايات السنة لم تؤد أداء الشهادة، وهذا ما رفع الثقة عنها.

وللإجابة على النقطة الأولى أقول: خبر الآحاد أمرنا القرآن بقبوله، وجرى العمل عليه في شرع الله قال تعالى: ﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾[١] وقال: ﴿ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ﴾[٢] ولم يشترط شهادة التواتر.

كما أن الرسول ﷺ كتب الرسائل إلى كسرى والنجاشي والمقوقس، وقام بإيصال تلك الرسائل أفراد معدودون من رسله، على اعتبار قبول خبر الآحاد والاحتجاج به، فقبل أولئك الملوك تلك الرسائل دون أن يقولوا للرسل إنكم أفراد آحاد، لا يستفاد من خبركم الحجة واليقين[٣].

والواقع أن أصول الإسلام كلها مبنية على الأدلة القطعية اليقنية، غير أن فروع تلك الأصول ثبتت بدليل الظن، وليس معنى الظن انه تخمين وتخريص، بل معناه إن الذين رووا تلك الأحكام الفرعية أناس معدودون موثوقون، فالصلاة والزكاة والصيام والحج والنكاح والطلاق أمور ثبتت بالقطع واليقين بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ بالتواتر، غير أن فروع تلك الأصول وجزئياتها جاءت عن طريق خبر الآحاد[٤].

---

(١) سورة البقرة آية ٢٨٢.

(٢) سورة الطلاق آية ٢.

(٣) انظر ظلمات ابي ريه ص ١٩.

(٤) انظر سيد سليمان ندوي دفاع عن الحدىث الشريف ص ٣٠.

بل الظن يحكم به أيضا على ما ثبت قطعيا كإباحة الدم الحرام قطعيا بعد شهادة رجلين على صاحب الدم بالقتل، وخبر الرجلين آحاد مبناه الظن وقد حكم به على قطعي وهو الدم المحرم.

وللإجابة على النقطة الثانية المتضمنة أن معيار فحص السنة ظني...، أقول إنّ هذا المعيار وضعه العلماء حينما دخلت الأحاديث الضعيفة والموضوعة إلى السنة الصحيحة، ثم ما النقيصة التي تلحقه في كونه ظنيا، بل إنه معيار أقره العلماء وفق الحاجة، ثم تطور هذا المعيار حتى أصبح علما مستقلاً، بل اتخذ شكلا علميا دقيقا قل ما يصل الإنسان إلى منتهاه.

ولا شك أن علم مصطلح الحديث هو من أوسع العلوم الإسلامية وأدقها، بل إنه المعيار السليم لفحص العلوم الأخرى، كالتاريخ والسيرة والتفسير وما شاكل ذلك، وهو معيار متحرك لا جمود فيه، يقبل كل جديد مفيد ويضمه إلى أصوله، ما دام يخدم السنة ويعين على تنقيتها، فالواجب الإسلامي يقتضي شكر أولئك العلماء الذين وضعوا أسس هذا العلم، فإنه بدون معرفته تضيع الحقائق الكثيرة بين المكذوبات وما لا أصل له.

وللإجابة على النقطة الأخيرة المتضمنة أداء السنة مثل أداء الشهادة... أقول هل أداؤها مثل أداء الشهادة يخرجها من دائرة الظن وَيُوْصِلُهَا إلى الحتم واليقين؟ طبعا لا يوصلها إلى ذلك، فأداؤها كأداء الشهادة لا يرفع عنها الظن، ولا يدخلها إلى دائرة اليقين، بل أداؤها على تلك الصفة لا يقدم السنة ولا يؤخرها، كم من شهود الزور نجحوا في أداء شهادتهم كذبا وزوراً دون أن تتمكن الحاكم من الكشف عنهم، ومن هنا كانت شروط أداء السنة أكثر دقة من شروط أداء الشهادة، لأن أداء الشهادة أمر جاء عن طلب سابق، بينما لا وجود

لمثل هذا الطلب في رواية السنة، بل نرى مؤدي السنة وراويها يحمل شعورا داخليا يحس به بين أضلاعه، يَحْمِلُه ذلك الشعور على إشراك الناس في الخير، وبلاغ دين الله إلى الخلق أجمعين.

وشتان بين طلب يجهز ورواية تنبع عن المسئولية الدينية دون طلب، ولو كان أداء السنة مثل أداء الشهادة، يرفع من قيمتها لما تأخر السلف رحمهم الله من هذا الطلب، بل إنهم اشترطوا في قبول رواية السنة شروطا أشد وأقوى من قبول السهادة، يقول الصيرفي: (كل من أسقطنا خبره بكذب لم نعد لقبوله بتوبة، ومن ضعفناه لم نقوه بخلاف الشهادة)[1] وقد علل السيوطي هذه الحيطة فقال: (لعظم مفسدته، فإنه يسير شرعا مستمرا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتها قاصرة ليست عامة)[2].

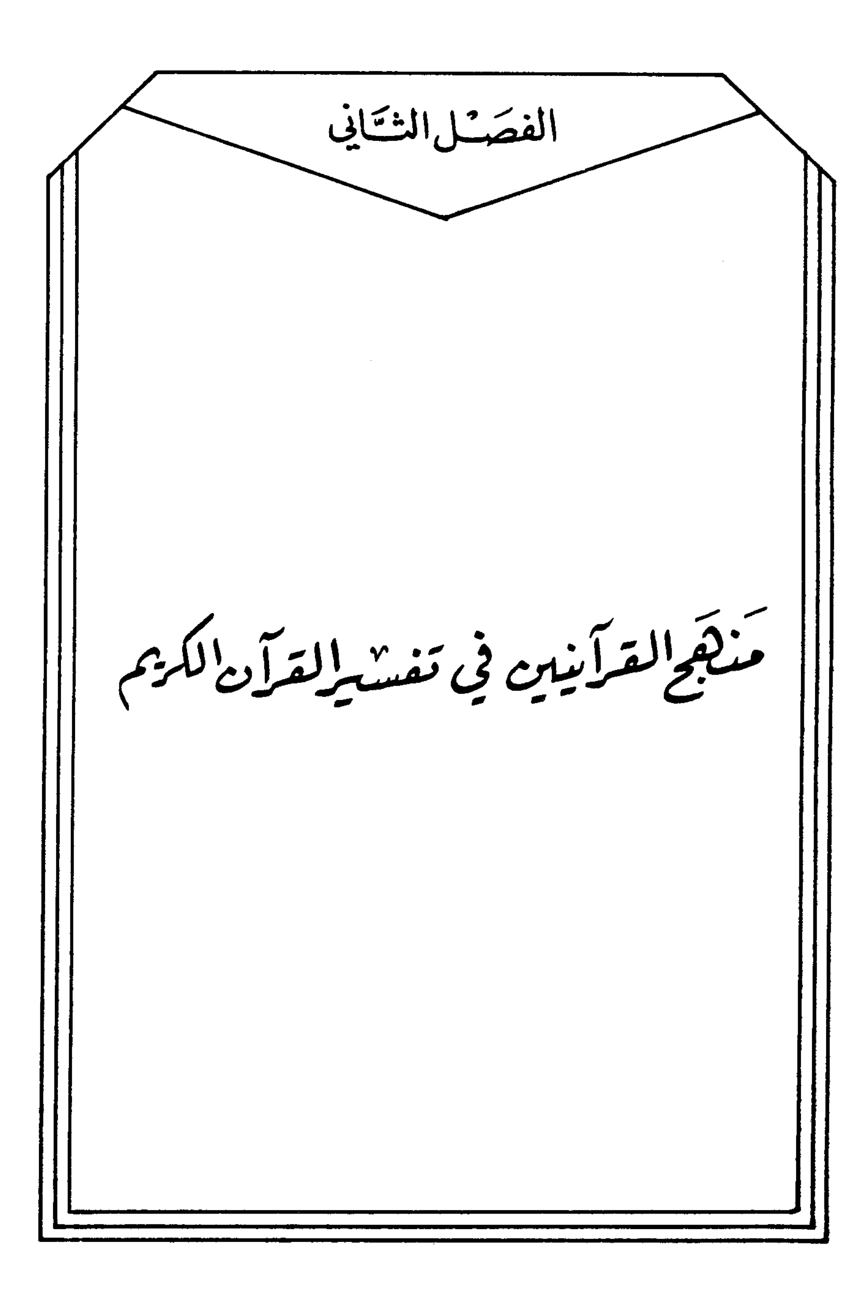
وبعد هذه الحيطة هل يقال إن السنة لو أديت أداء الشهادة لكانت أقوى وأكثر اعتمادا، رحم الله سلفنا الصالح إذ اختاروا أقوى الطرق وأشدها وعورة لفحص السنة وروايتها، ووضعوا القواعد اللازمة لمنع كل احتمال يؤدي إلى التلاعب بثاني مصادر التشريع في الإسلام.

وبذا نكون قد عرفنا ركيزة الأسس المذهبية للقرآنيين، وأحطنا علما بموقفهم من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام في ديانتهم الموضوعة، ولنعرج الآن على موقفهم من الكتاب المجيد لنعرف الأسس التي سلكوها في تفاسيرهم المختلفة.

---

(١) تدريب الراوي ج ١/ ٣٣٠.

(٢) تدريب الراوي ج ١/ ٣٣٠.



الفصل الثاني

منهج القرآنيين في تفسير القرآن الكريم

منهج القرآنيين في تفسير القرآن الكريم

قبل أن نبدأ بالحديث عن موقف القرآنيين من القرآن، نرى ضرورة إلقاء نظرة عابرة على موقف المسلمين في شرح الكتاب المجيد؛ والمناهج التي سلكوها في ذلك عبر عصورهم المختلفة، ليتسنى لنا الحكم في تفسير القرآنيين للقرآن الكريم.

مما لا شك فيه أن شرف العلم بشرف موضوعه وغايته، وشدة الحاجة إليه. وعلم التفسير له القدح المعلى في ذلك. إذ أن موضوعه كلام الله الذي يرشد الناس إلى ما فيه سعادتهم في حياتهم الأولى والآخرة، فلذا التزم المسلمون بامتثال أحكامه منذ نزوله، مما كان سببا في طلب توضيح ما يمتثلون، فقد سأل الصحابة رسول الله ﷺ عن مبهمه وما أغلق عليهم فهمه، ثم تطور هذا العلم كبقية العلوم حتى أصبح له منهج خاص وأصول يجب اتباعها، لمن أراد الاشتغال به، ومؤلفات هذا العلم لا تعدو أحد منهجين:

١ - منهج الرواية:

وهو تفسير القرآن بعضه ببعض، أو تفسيره بما نقل عن الرسول ﷺ، أو بما نقل عن أصحابه من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله.

وهذا المنهج لتفسير القرآن هو أقدم المناهج وأجودها على الإطلاق، إذ يرتبط بالقديم ويعد استمرارا له عبر التاريخ، وقد سلكه كثير من

العلماء في تفسيرهم للقرآن الكريم، كمحمد بن جرير الطبري وابن كثير والسيوطي في الدر المنثور وشيخ الإسلام ابن تيمية وكثير غيرهم.

٢ - منهج الدراية:

وهو تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب، ومناحيهم في ضروب الكلام ومعرفة الألفاظ العربية ووجوه دلالتها.

ويشترط لمن أراد تفسير القرآن على هذا المنهج أن يكون عالما باللغة والنحو والصرف، والاشتقاق وعلوم البلاغة والقرآءات وأصول الدين وأصول الفقه، وأسباب النزول وأسباب رقي البشر وانحطاطهم، والناسخ والمنسوخ، والأحاديث المبينة لمجمل القرآن ومبهمه، وأن يكون على علم تام بزمن نزول القرآن وما كانت تسود فيه من القبائح والموبقات، وأن يكون على علم بسيرة من نزل عليه القرآن، وأخيرا أن يعطي موهبة من الله عز وجل لفهم كتابه، فمن اكتملت له هذه الشروط جاز له الاشتغال بتفسير القرآن الكريم[١].

وهذا المنهج الأخير منه ما هو مذموم ومنه ما هو محمود، والمذموم أقسام أهمه:

أ - **تفسير الفرق الكلامية**: يقول صاحب (التفسير والمفسرون): (ظل الأمر على التفسير بالمأثور حتى نبعت نابعة الفرق (الكلامية) المختلفة، وظهرت المذاهب المتعددة، ووجد من العلماء من يحاول نصر مذهبه والدفاع عن عقيدته بكل وسيلة وحيلة، وكان

---

(١) انظر محمد حسين الذهبي التفسير والمفسرون ج ١ ص٢٥٥ ومحمد رشيد رضا تفسير المنار ج١ ص٢٢ - ٢٤.

القرآن هو هدفهم الأول الذي يقصدون إليه جميعا، كل يبحث في القرآن ليجد ما يقوي به رأيه ولو بطريق إخضاع الآيات القرآنية لمذهبه، والميل بها مع رأيه وهواه، وتأويل ما يصادفه منها تأويلا يجعلها غير منافية لمذهبه ولا متعارضة معه)[١].

ب - **تفسير الباطنية:** وهم القائلون: إن لكل آية ظهراً وبطناً، والظاهر مشترك الفهم بين العلماء جميعا والباطن هو مراد الله من الآية، لا يعرفه إلا خواص نحلتهم، كتفسير الجنة بنعيم الدنيا والنار بمزاولة التكاليف الشرعية[٢] وما شاكل ذلك، بيد أن هؤلاء لم نعثر لهم على تفسير مستقل حتى الآن، وكل ما نجد من ذلك نصوصا متفرقة مبتورة في بطون الكتب، تضع أمامنا صورة شبه واضحة من موقف هؤلاء في تفسير مصدر الإسلام، ومدى هجومهم عليه والنيل من مقوماته من غير برهان ولا كتاب منير.

ج - **تفسير الفلاسفة:** نظر الفلاسفة كغيرهم من الفرق إلى القرآن الكريم، للبحث عن دليل لما اعتنقوه من النظريات عمن سبقهم من فلاسفة اليونان والفرس....، فوجدوا كتاب الله لا يسعفهم في إثبات النظريات المختلفة، فتأولوا آياته بما يتنافى مع روح الإسلام، فخرجوا به عن ظاهره المفهوم إلى شرح يتمشى مع نظرياتهم المتعددة، كنظرية تقسيم العالم إلى عالم العقل والخيال والحس، وتفسير الجنة والنار والقبور بهذه العوالم الثلاث[٣].

---

(١) ج ١ ص ٣٦٣ الأستاذ محمد حسين الذهبي.
(٢) انظر الفرق بين الفرق ص ٢٩٥.
(٣) التفسير والمفسرون ج ٣ ص ٩٣.

د - تفسير الصوفية الإشاري: يعتبر تفسير الصوفية امتدادا لتفسير الفلاسفة، إذ نظر هؤلاء بدورهم إلى القرآن لإثبات ما اعتمدوه، فوجدوا الكتاب المجيد غير مستعد لإثبات نظرياتهم المختلفة، لا يوافقهم في معتقداتهم المتنوعة، فحاولوا إيجاد الإنسجام بينه وبين ما امتثلوا له بحيث يشير الكتاب - حسب فهمهم - إشارات بعيدة لا يفهمها إلا المنقطع إلى العبادة، فنراهم يتعسفون في فهم الآيات القرآنية، ويشرحونها شرحا يخرجون بها عن ظاهرها المشهود له من الشرع واللغة، كتفسيرهم القيامة بقيام قائم الزمان وخروج الإمام، والمعاد بعود كل شيء إلى أصله[1].

هـ - تفسير الملاحدة: الإلحاد في الدين ومحاولة طمس معالمه وتعطيل أوامره ليس بدعا في الإسلام، ولكن الجديد في هذا العصر أن يستنبط ذلك من القرآن، ويدعي إلى تطبيقه ويزعم أنه هو الإسلام، كحمل الأمر في الحدود من السرقة والزنا وغيرها على الإباحة، وصرفه عن الوجوب، بجعل الجلد مائة والقطع أقصى عقوبة فيها مع جواز العدول عنها إلى عقوبة أخرى رادعة[2]، وكاستنباط إلغاء الملكية الفردية من قوله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[3] إلى غير ذلك من الإلحادات التي لا سبيل إلى حصرها[4]، ولو رجعنا إلى تاريخ علم التفسير وأنواعه لما وجدنا التاريخ يسعفنا بمن سار على هذا المنهج سوى الباطنية.

(١) انظر أبا حامد الغزالي فضائح الباطنية ص ٤٤.
(٢) انظر التفسير والمفسرون ج ٣ ص ١٩٥، وسيمر بنا شيء منه عند القرآنيين عما قريب، ثم عند موقفهم من الحدود الإسلامية.
(٣) سورة التوبة آية ٣٤ - ٣٥.
(٤) سيأتي تفصيل ذلك في نهاية هذا الفصل.

٢ - منهج الدراية المحمود:

وهو منهج الفقهاء واللغويين والقصاص ومن سلك مسلكهم، فنبغ فيه كل فيما أعجبه من القرآن الكريم، وأخذ عليه مجاميع قلبه، ولا يخلو هذا المنهج أيضا من الضعف لعدم إيفاء المطلوب لشرح الكتاب المجيد، وبيان مراد الله عز وجل، ولعدم التزام أصحابه بالرواية وما ورد في شرحه بالسنة المطهرة. وهذا المنهج أنواع منها:

أ - **التفسير الفقهي**: وهو شرح آيات الأحكام، والتركيز عليها واستنباط الأحكام منها، بإفراد تلك الآيات بالتأليف تارة، والمرور العابر على بقية الآيات القرآنية تارة أخرى، فما الجصاص والقرطبي إلا من رجال هذا الميدان.

ب - **التفسير اللغوي**: وهو شرح المفردات الغامضة من الآيات القرآنية، وبيان معانيها، وشرح وجه الإعجاز البلاغي فيها، إلى غير ذلك مما يستمد من اللغة، وجل تفاسير القرآن تستظل تحت هذه المظلة.

جـ - **التفسير القصصي**: وهو جمع آيات القصص من القرآن الكريم، وضم بعضها إلى بعض، وجعلها وحدة متكاملة، وقد أفرده كثير من السابقين واللاحقين بالتأليف.

بعد هذا العرض - المطول غير المقصود والذي لا يمكن الاستغناء عنه في الوقت نفسه لمعرفة موقف القرآنيين من تفسير الكتاب المجيد - نعود الى ما نحن بصدد الحديث عنه لنرى الأصول التي سلكها القرآنيون في تفاسيرهم المتعددة، والمنهج الذي اختاروه لأنفسهم، والقواعد التي اعتمدوا عليها في شرح القرآن الكريم.

ومن خلال دراستي لتفاسيرهم المختلفة يمكنني الجزم بأنهم نظروا إلى آيات القرآن لشرحها بعد اعتقاد راسخ أن القرآن كامل، وكاف لتلبية

كل ما له صلة بالحياة الإسلامية، كنتيجة حتمية لإنكار مصدرية السنة للتشريع، وفي ضوء هذا الإنكار تبنوا في تفاسيرهم أصولا ثلاثة، منهم من صرح بها ومنهم من سلكها دون تصريح، وهذه الأصول هي:

١ - حسبنا كتاب الله لكفايته في تلبية كل ما له صلة بالحياة الإسلامية.

٢ - الاعتماد الكلي على اللغة العربية في شرح مفردات القرآن ومعانيه.

٣ - التأويل في بعض الآيات القرآنية لاستنباط نظريات معينة.

الأصل الأول

حسبنا كتاب الله:

ذكر القرآنيون جميعا أن الكتاب المجيد كاف لتنظيم الحياة الإسلامية في جميع شئونها، وأنه دستور كامل من حيث سعته لمتطلبات جميع الناس في جميع العصور، ولكن اختلفوا فيما بينهم في تعيين تلك الكفاية وذلك الكمال.

فعبد الله وخليفته حشمت علي وأصحاب بلاغ القرآن يردون كفاية القرآن وكماله بذكر الأصول والجزئيات التي يحتاج إليها البشر في العاجل والآجل، يقول عبد الله في هذا الصدد ما نصه: «نعتقد أن القرآن كامل من كل الوجوه، وأن كل ما يتعلق بالدين الإسلامي من المسائل مذكورة فيه، من الفرض والنفل والمباح»[1].

---

(١) برهان الفرقان ص ٢، وانظر المباحثة ص ١٧، وترجمة القرآن ج١ ص١١، ومجلة إشاعة السنة ج١٩ ص١٤٢ العدد الخامس عام ١٩٠٢م، كل ذلك لعبد الله. إشاعة القران ص٤ عدد ديسمبر عام ١٩٢٧م مقالة حشمت علي ومجلة بلاغ القرآن ص٢٥ عدد فبراير ١٩٧٥م.

وأما برويز وأستاذه الحافظ فإنها يريان كمال القرآن بشموله الأصول كلها وذكر جزئيات يسيرة[١]، وأما الجزئيات التي لم ترد في القرآن فيتولى تقنينها مركز الملة[٢].

المناقشة:

تبين لنا من خلال الدراسة كون كلا الرأيين عقيما في الكفاية القرآنية المزعومة، فرأي عبد الله وأتباعه يتنافى مع الكلام الإلٰهي، إذ لا ذكر لكثير من الجزئيات فلا نرى جزئيات الصلاة فما ظنك بغيرها!.

ورأي برويز وأستاذه يؤدي إلى التنصل من المسئولية، إذ لا تتعين الجزئيات الا من قبل مركز الملة، ولا وجود له في الوقت الحاضر لعدم وجود دولة تحكم بالقرآن وحده، فتبقى جل الأحكام التي لم يتطرق القرآن إلى ذكر جزئياتها بعيدة عن الساحة العملية، ولا يتحمل المرء مسئولية الامتثال لتلك الأوامر الأصولية لعدم وجود هذا المركز المُعَيِّن لجزئيات تلك الأصول، حيث لا عمل إلا على الجزئيات.

وقد يتبادر إلى الذهن سؤال هو: ما موقف الخواجة أحمد الدين تجاه هذا الشمول.

فللإجابة على ذلك أقول لم أجد للخواجة قولا فاصلا في هذا المقام، مع أنه يقر بالاكتفاء على القرآن[٣]، غير أني لم أعثر له على نص يشرح

---

(١) انظر برويز تبويب القرآن ج ١ ص ٤٤٦، وسليم كي نام ج٢/ص١٠٦، والحافظ أسلم مقام حديث ص١٤٢.

(٢) مركز الملة هي السلطة العليا عند القرآنيين في الحكومة الحاكمة بالقرآن وحده، وسيأتي تفصيل ذلك في نهاية هذا الفصل.

(٣) انظر أحمد الدين معجزة القرآن ص ٤.

هذا الاكتفاء، وبالرجوع إلى الملابسات والقرائن وما امتثل به تلاميذه حسب ما فهموه من أفكاره يمكننا ضمه إلى صف عبد الله، إذ كان بعض متبعيه يستنبط بعض الجزئيات غير المصرحة في القرآن من القرآن الكريم[1].

ومن المسائل التي انبنت على هذا الأصل رفض النسخ والإجمال والتخصيص وأسباب النزول، لأن وجود هذه الأمور عندهم في القرآن يقدح في كماله، وينقص شموله، ويفتح أبوابا للاختلاف فيه. وقد نفى القرآن وجود الاختلاف فيه ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[2].

١ - موقفهم من النسخ[3]:

أجمع القرآنيون على أن النسخ بأقسامه الثلاثة - نسخ الحكم، ونسخ التلاوة، نسخ الحكم والتلاوة - لا وجود له في القرآن الكريم، وأن ما بين دفتيه لا وجود فيه لآيات منسوخة[4]. وقد تحدث الحافظ أسلم على

---

(١) كاستنباط تعداد الصلاة وأوقاتها وركعاتها كما سيأتي في فصل آراء القرآنيين التشريعية.

(٢) سورة النساء آية ٨٢.

(٣) النسخ في اللغة لإزالة ونقل الشيء من موضع إلى آخر، يقال نسخ الشيب الشباب إذا أزاله، ونسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه.
وفي الاصطلاح رفع حكم شرعي بمثله مع تراخيه عنه. فالناسخ هو الحكم الشرعي المتأخر، والمنسوخ هو الحكم الشرعي المتقدم.

(٤) انظر عبد الله تفسير القرآن بآيات الفرقان ج ١ ص ب/، وج ١ ص ٣٠٥، وترجمة القرآن للجزء الرابع ص ١، وبرهان الفرقان ص د، ومقبول أحمد مطالعة حديث ص ١٦٨، والخواجا أحمد الدين تفسير بيان ج ٢ ص ٧٠٥، وبرويز شاهكار رسالت ص ٤٩٨، وقرآن كي خلاف جهري سارش ص ١٣، وتبويب لقرآن ج ٣ ص ١٣١٧.

لسان أصحابه فقال: (ما لا شك فيه أن الآيات التي كانت موضع نسخ قد رفعت أيام نزول القرآن، وأن الوحي قد انقطع ولا أمل في استبدال آية مكان آية)[١].

ويعلل أصحاب بلاغ القرآن عدم وجود الآيات المنسوخة بقولهم: (الإقرار بوجود الآيات المنسوخة في القرآن يستلزم مخالفة القرآن نفسه، إذ يقع الجرح في العلم الإلٰهي بحيث أن بعض أحكام القرآن استلزم النسخ لعدم مسايرتها الظروف الزمنية)[٢].

وللرد على هذا أقول: اتفق علماء الإسلام جميعا على جواز النسخ عقلا وعلى وجوده ووقوعه في القرآن شرعا، ولم يخالف في ذلك إلا أبو مسلم[٣] الأصفهاني، فأجازه عقلا ومنع وقوعه في القرآن الكريم، وقد رد عليه علماء الإسلام كابن كثير[٤] والشوكاني[٥] والآمدي[٦]، كما ناقشه صاحب (مناهل العرفان)[٧]، وصاحب (النسخ في القرآن الكريم)[٨] مناقشة علمية دقيقة مدحضا حججه فأظهر الحق والصواب.

فالقول بوجود النسخ في القرآن الكريم مجمع عليه بين المسلمين، والكتاب المجيد يشير إلى وقوعه قال تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[٩]

---

(١) نكات قرآن ص ١٣.
(٢) مسألة ناسخ ومنسوخ ص ٢ و ص ١٣ لإدارة بلاغ القرآن.
(٣) هو محمد بن بحر المعتزلي ٢٥٤ - ٣٢٢ هـ، وله تفسير جامع التأويل مخطوط.
(٤) انظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ١٥١.
(٥) إرشاد الفحول ص ١٨٥.
(٦) الإحكام في أصول الأحكام ج ٣ ص ١١٥.
(٧) ج ٢ ص ٢٠٧ وما بعدها محمد عبد العظيم الزرقاني.
(٨) ج ١ ص ٢٦٧، د. مصطفى زيد.
(٩) سورة البقرة، آية ١٠٦.

يخبر الرب عز وجل بوقوع النسخ في كتابه، وأن بعض آياته اللاحقة نسخت حكم بعض آياتـه السابقة، وإذا جمعنا إلى ذلك ما هو معلوم بداهة أن ما نزلَ من عند الله من الآيات القرآنية محفوظة بتمامها وكمالها بين الدفتين، ظهر لنا صدق ما اتفق عليه علماء الإسلام، الذين اعترفوا بوجود الناسخ والمنسوخ بين آيات القرآن الكريم. ولا يطلب منا إلا الكشف عنها حين وقوع التعارض بين آيات الكتاب المجيد، وانقطاع الوحي غير مؤثر في البحث، إذ لا علاقة له في تعيين الناسخ من المنسوخ لأن تعيينها ممكن بالسنة وعمل الصحابة وبعلم المتقدم من المتأخر، وغير ذلك من القرائن المتضافرة المذكورة في مظانها من المصادر المعتمدة.

كما أن العقل يستسيغ وقوعه في أصول التشريع المتفق عليها، إذ أن الله له أن يأمر عباده بما يشاء كما يشاء، نظرا للحكمة التي يعلمها لمصلحة عباده، ولا يمتنع علمه عز وجل بالأمر في وقت معين للمصلحة ثم إزالة ذلك الأمر للمصلحة في وقت آخر، لأن علمه محيط بما كان وما يكون، فما النسخ إلا مراعاة لمصالح العباد وشمول الإرادة الإلٰهية لهم بالخير، إذن فلا غرابة ولا نقصان في العلم الإلٰهي في رفع تشريع بآخر، تيسرا لعباده عن علم سابق بالأول والآخر، وهذا مقتضى الحكمة.

٢ - موقفهم من الإجمال[١]:

يرى عبد الله وأتباعه أنه لا وجود للمجمل في القرآن الكريم، «وان كتاب الله منزه من عيب الإجمال بكل صوره»[٢].

---

(١) المجمل لغة المبهم من اجمل الأمر إذا أبهمه.
واصطلاحاً. هو ما دل دلالة لا يتعين المراد بها إلا بمعين، سواء كان عدم التعيين بوضع اللغة أو بعرف الشرع أو بالاستعمال.
وقيل هو ما لا يستقل بنفسه في تعيين المراد منه حتى يأتي تفسيره.

(٢) المباحثة ص ١، ومجلة إشاعة السنة ج ١٩/١٤٨ العدد الخامس ١٩٠٢م.

وللرد على هذا أقول أن الإجمال واقع في الكتاب والسنة، ولم ينكره إلاّ داوود الظاهري[1] وقد وافقه عبد الله في هذا الإنكار، بيد أن البصير في الآيات القرآنية لا يسعه إلا الإقرار بوجود آيات مجملة في الكتاب المجيد، مثل قوله عز وجل: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾[2] وقوله: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾[3] فهل يقال لمثل هذا مبين! وإن كان مجملا فأين بيانه في القران الكريم؟.

والواقع إن القول بعدم وجود الإجمال في القرآن مجانبة للصواب، وتعطيل لقوله عز وجل: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[4] وقد وكل الله بيان كتابه إلى رسوله محمد عليه الصلاة والسلام بالقول والعمل، وما بَيَانُه لمجمل الكتاب الا من مرسله، فالإجمال والبيان كلاهما من الله عز وجل وليس للنفس البشرية يد في ذلك.

٣ - موقفهم من التخصيص[5]:

اختلف القرآنيون في تخصيص القرآن وتقييده بغيره، فيرى مؤسس الحركة القرآنية ومن شايعه عدم جواز ذلك (وإن القرآن الكريم بريء من عيب الإجمال والإطلاق كبراءة الله وطهارته، لأنه لا يتصور تخصيص العام أو تعميم الخاص أو تقييد المطلق او إطلاق المقيد إلا من المتكلم، أو ممن هو أعلى منه، لا ممن يساويه في الرتبة، وكيف من المخلوق في كلام الخالق)[6].

---

(١) انظر إرشاد الفحول ص ١٦٨.
(٢) سورة الأنعام آية ١٤١.
(٣) سورة البقرة آية ٤٣.
(٤) سورة النحل آية ٤٤.
(٥) التخصيص لغة الإفراد واصطلاحا. إخراج ما كان داخلا تحت العموم.
(٦) مجلة إشاعة السنة ج ١٩ ص ١٥٤ سنة ١٩٠٢م، وانظر تفسير القرآن ص١٩.

والفريق الآخر يرى نقيض السابقين إذ يمنح حق التخصيص والتقييد للسلطة المركزية القرآنية، فلها أن تخصص أو تقيد ما تراه مناسبا لظروفها( ).

فالفريقان على طرفي نقيض، تفريط من الأولين وإفراط من الآخرين، جمعهما العناد للسنة وعدم الخضوع لها، فالأولون حاولوا أن يضيقوا رحابة الإسلام حتى لا يكاد يفهم على حقيقته، والآخرون أعطوا هذه الحقوق لمن لا يستحقها، ولو سئل الأولون عن المخصص لقوله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[٢] وهل يدخل في هذا العموم نفسه عز وجل؟ لجاءت إجابتهم بالنفي ولكن أين مخصصه من الآيات القرآنية.

وما الذي يخصص قوله عز وجل: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[٣] في تحريم عسب النحل وحبل الحبلة وما شاكلها من البيوع المحرمة؟

والواقع أن الآية الأولى خصصت بالعقل، لأنه لا يعقل أن يكون الشيء خالقا لنفسه، فلذا قال بعض العلماء علمنا بالضرورة أن الله ليس خالقا لنفسه[٤] وخص العموم في كلمة «البيع» من قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ﴾ بالسنة، إذ دلت على تحريم صور من البيع كما أشرنا إلى ذلك.

وأما شبهتهم بأن يكون المخصص أرفع قدرا...، فهذا تقصير في فهم

---

(١) انظر برويز قرآني فيصلي ج ١ ص ١٠.
(٢) سورة الزمر، آية ٦٢.
(٣) سورة البقرة، آية ٢٧٥.
(٤) الشيخ محمد الأمين الشنقيـ ـــون ص ٢٢٠.

مقام الرسالة، مع عدم التمعن في فهم الآيات القرآنية التي توضح ذلك المقام، فتخصيص القرآن بالسنة مرجعه إلى الله عز وجل، لأنه هو الذي أرسل رسوله وحذره بقوله: ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ.... ﴾[1] فهل يتصور منه عليه الصلاة والسلام تخصيص بعد هذا الخطاب دون أمر من الله عز وجل؟[2].

فما القول بعدم تخصيص القرآن بغيره إلا مزلقة خطيرة، تؤدي إلى عواقب وخيمة، فتخصيص الكتاب بغيره جائز عقلا وواقع شرعا.

وللرد على رأي الفريق الآخر الذي يرى تخصيص القرآن بمركز الملة أقول إنه رأي مجرد عن الدليل، وقول ما أنزل الله به من سلطان، ويكفينا في إفحام من ذهب إليه عدم وجود قائل بمثله بين المسلمين في العصور الماضية، أضف إلى ذلك أنه لم يذكر أحد من العلماء مركز الملة في قائمة المخصصات التي تخصص الكتاب المجيد أو تقيده، بل إنها فكرة لإرضاء النفوس المريضة من المتسلطين على كرسي الحكم ومحاولة تبريك كل خطوة من خطواتهم باسم الدين ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾[3].

٤ - موقفهم من أسباب النزول:

من القواعد المعروفة في تفسير القرآن (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) وتتضمن هذه القاعدة نقطتين مهمتين.

---

(١) سورة الحاقة، آية ٤٦.
(٢) راجع مجلة ضياء السنة ج ١ ص ١٠ العدد الرابع مايو ١٩٠٢م.
(٣) سورة النحل، آية ١١٦.

١ -إن هناك آيات نزلت لأسباب خاصة.

٢ - أحكام تلك الآيات لا تتقيد بتلك الأسباب، ولا تنحصر فيمن نزلت من أجله، بل تتجاوزها إلى مثيلاتها من الحوادث ونوازل الدهر.

فالقول بنزول بعض الآيات لأسباب معينة ثم تعميم ذلك الحكم على المسلمين أمر واقع لا يمكن نكرانه، غير أنا لا نرى في شروح القرآنيين وكتبهم المتعددة ذكرا لسبب من تلك الأسباب التي يذكرها المفسرون وشراح كتاب الله، بل نرى تصريحات تنكر تلك الأسباب كلها، وتقدح فيمن نقلها من المفسرين رحمهم الله.

وقد تحدث عن ذلك مؤسس القرآنيين فقال: (يجب أن أوضح أن أسباب النزول وما شاكل ذلك مما يذكره الشراح والمفسرون أقوال لا سند لها، لأن القرآن جاء لتربية النفس البشرية جمعاء، فلا تكون أحكامه خاصة في شخص من الأشخاص، ولا تنزل لأجل فرد معين أو أفراد معدودين)(١).

مما لا غبار عليه أن هذا القول ينبىء عن جهل صاحبه بالقرآن، وعدم فهمه لأسلوبه، ولا أدري بم يجيب عن الآيات التالية: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾(٢)﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾(٣)﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾(٤) وهل الإجابات التي تلت هذه الأسئلة جاءت من غير

---

(١) تفسير القرآن ص ١٣٤، ويرى مثله برويز انظر شاهكار رسالت ص ٢٥.

(٢) سورة البقرة، آية ١٨٩.

(٣) سورة البقرة، آية ٢١٥.

(٤) سورة البقرة، آية ٢١٧.

سبب، بل ماذا عسى أن يقول في قوله عز وجل: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ.... ﴾[1] فهل نزل هذا من غير سبب، كلا والله إنه لعناد للرواية وعدم قبول لها من أي وجه، والإقرار بسبب النزول لبعض الآيات القرآنية شيء يسنده القرآن، وتومىء إليه بعض آياته، والمنكر له منكر لحقيقة أثبتها القرآن.

وأما تعليل المنكر بتعميم أحكام القرآن وشمولها للخلق أجمعين، وعدم اقتصارها على أولئك الأفراد الذين نزلت آيات الأحكام بسببهم، فهذا تضليل للسذج ومن لا صلة له بالعلوم الإسلامية، لأنه من المعلوم بداهة بين علماء الإسلام عدم اقتصار تلك الأحكام على أولئك الأفراد، بل هي لهم ولأمثالهم مع ذكر السبب وعدم حصر الحكم فيه باتفاق العلماء، فالعمل على اللفظ العام لا السبب الخاص[2].

---

(١) سورة المجادلة، آية ١.

(٢) انظر مناهل العرفان ج ١ ص ١٢٦.

الأصل الثاني

الاعتماد الكلي على اللغة العربية في فهم الكتاب المجيد ما لم يقصد استنباط نظرية معينة، وقد بدا لي من خلال دراستي لتفاسير الحركة القرآنية وشروحهم المختلفة أنهم يعتمدون في فهم القرآن وبيانه للناس على اللغة وحدها، حتى في المفردات المنقولة أو التي خصصها الشرع فأصبحت علما على أمر معين، كالصلاة والطواف مثلا، ومن القرآنيين من صرح بسلوك هذا المسلك ومنهم من سلكه دون تصريح.

فلذا عاب الحافظ محمد أسلم على المفسرين عدم سلوكهم هذا المسلك فقال: (المفسرون يبحثون عن غير القرآن أكثر منه في القرآن.....، وإن القرآن لو نظرنا إليه بعين بصيرة لوجدناه مفصلا، ففيه تفسير حقائقه وحل مشكلاته وشرح مصطلحاته...، وكل ذلك يعود فهمه إلى تعلم العربية، فمن عرف العربية فهم القرآن دون معونة أي علم آخر)[1].

وقد طبق هذه الفكرة تلميذه برويز في شروحه المختلفة للقرآن الكريم، فبدأ بتصنيف (لغات القرآن) فأبان الاشتقاقات المختلفة المسندة إلى كتب اللغة، ثم تلاه (بمفهوم القرآن) في ضوء ما سجله في (لغاته) ثم

---

(١) مجلة طلوع إسلام ص ٢٩ عدد إبريل ١٩٣٩م.

عقب المفهوم (بمطالب الفرقان) وبيان الأوامر الإلٰهية، وأخيرا أخرج لتضليل الأمة (تبويب القرآن) وهو عبارة عن دائرة معارف لبيان مفردات القرآن وتوضيح أحكامه حسب رأي القرآنيين.

وبناء على هذا المسلك اللغوي نفى أكثر القرآنيين جل الحقائق الشرعية، المستفادة من الألفاظ التي خصها الشارع لشيء معين، كالصلاة والزكاة والطواف وما شاكل ذلك. وإليك بعض الأمثلة توضيحا لمنهجهم.

١ - **تفسيرهم للصلاة**: الصلاة في اللغة الدعاء، وقد نقله الشرع من هذا المعنى إلى أفعال وأقوال على هيئة مخصوصة تبتدىء بالتكبير، وتنتهي بالتسليم، بينما هؤلاء لا يعترفون بهذه الحقيقة الشرعية، بل يعيدون اللفظ إلى اللغة، ويكشفون عنه في المعاجم اللغوية، فهذا نور أحمد عرب[١] ينسب إلى لسان العرب شرح لفظ الصلاة فيقول: (الصلاة من الله رحمة ومن المخلوقين والملائكة والإنس والجن القيام والركوع والدعاء والتسبيح، وهذا هو معنى الصلاة بروح القرآن)[٢].

٢ - **تفسيرهم للطواف**: تقول إدارة بلاغ القرآن في شرح الطواف ما نصه: «ليس معنى الطواف أن ندور حول البيت، بل معناه أن

---

(١) نور أحمد عرب هو أحد الدعاة النشيطين لفرقة عبدالله وقد شارك مشاركة فعالة في الدفاع عن آرائها، وأعان حشمت علي في قيادة الفرقة، وقد اتصل بهم منذ ١٩٢٧م وفي سنة ١٩٣٤م أصبح المتكلم الرسمي لهم بعد طرد حشمت علي من ذلك المنصب بسبب الخيانات المالية. توفي في أواخر الاربعينات.

(٢) انظر محمد فاضل سيالكوتي برهان الفرقان ص ٤٥.

نتردد إليه بين الحين والآخر وهو المقصود من الطواف[1] لقوله عز وجل: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾[2].

هذا وترجمة القرآن لعبد الله بمجلداته الثلاث خير دليل على ما نقول، وقلما تخلو صفحة من صفحاتها من نسبة اللفظ إلى معجم لغوي، أو قاعدة نحوية تجر وراءها الشيء المكنون الذي يريد استنباطه من القرآن الكريم.

ولمناقشة هذا الأصل أقول: الاعتماد على اللغة في تفسير القرآن قديم جدا، غير أن شرحه على هذا المنهج يجب أن يتوفر في مشتغله شروط سبق ذكرها في مبدأ منهج الدراية. بيد أن القرآنيين لم يتوفر فيهم أي شرط من تلك الشروط، فهؤلاء جميعا عجم ليس في وسعهم قراءة جملة سليمة على القواعد النحوية، فضلا عن بقية تلك الشروط التي يتعذر تحققها في أمثال هؤلاء الذين أتحدث عنهم في هذه الدراسة.

ومن هنا أمكنني الجزم بأنه لم يقع إلحاد في تفسير القرآن على هذا المنوال اللغوي طوال القرون الماضية، ولم يدع أحد العودة إلى اللغة في المصطلحات الشرعية، بل نرى الملحدين يؤولون فيها دون أن يزعم أحد إعادتها إلى اللغة كما يفعله القرآنيون.

---

(١) فريضة حج ص ١٦، وانظر مجلة بلاغ القرآن عدد يناير ١٩٧٥م.
(٢) سورة النور، آية ٥٨.

الأصل الثالث

الإلحاد والتأويل وتحكيم العقل في بيان مراد الله، بقطع النظر عن اللغة ومدلولاتها الظاهرة، لاستنباط نظريات معينة اعتنقها القرآنيون وفق أهوائهم من الكتاب المجيد، وحمل آياته عليها بالتعسف والتأويل، وترك ما فهمه المسلمون من تلك الآيات طوال ثلاثة عشر قرناً من الأحقاب الماضية، كتأويل الآيات التي توجب طاعة الرسول ﷺ في الشعائر الدينية والإلحاد فيها بتفسير (الرسول) بالقرآن لاعتبار أنه رسول بين الله وبين خلقه، أو تقييد طاعته فيمن شاهده عليه الصلاة والسلام، لأن الطاعة لا تكون إلا لحي، إلى غير ذلك، من التأويلات الإلحادية التي مرت بنا مفصلة في (شبهاتهم حول إنكار السنة).

وكنحت نظرية (مركز الملة) ونظام الحزب الواحد في الدولة، وسحق المعارض له باسم الدين، وكنظرية (نظام القرآن الاقتصادي) وتحويل جميع وسائل الإنتاج والمرافق الحيوية إلى الحزب الحاكم، حتى يتمكن من كفالة متطلبات الحياة لشعبه وفيما يلي إيضاح فكرة القرآنيين عن مركز الملة ونظام القرآن الاقتصادي.

١ - نظرية مركز الملة:

أول من نطق بهذا الاصطلاح وتشدق به هو الحافظ محمد أسلم، حين قال: (المراد من طاعة الله وطاعة رسوله الواردة في الآيات القرآنية ﴿

﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ﴾[١] التي تأمرنا باتباعها هو طاعة مركز الله)[٢].

وأكد هذا المعنى في موضع آخر فقال: (الأحكام الواردة لطاعة الرسول ﷺ لا تقتصر عليه، ولا تتقيد بمحمد عليه الصلاة والسلام، بل تشمل جميع الخلفاء الذين أتوا بعده، فطاعتهم طاعة لرسول الله وطاعة الرسول طاعة لله عز وجل، وإن ما ورد من الأحكام لطاعة الرسول في القرآن فالمراد بها طاعة الإمام، وطاعة مركز الملة)[٣].

غير أن الحافظ لم يوضح حدود مركز الملة هذا، ولا معالمه ما يميزه عن غيره، بل ترك بيانه وتخلى عنه، فتولى عنه في الشرح ورسم المعالم تلميذه البار برويز، فأبان سمات ذلك المركز، وذكر حدوده، وما يتمتع به من السلطات وفق نظامهم الإسلامي المزعوم، يقول برويز في ذلك: (مركز الملة هي السلطة العليا للدولة الحاكمة وفق القرآن، والمنفذة لأحكام الكتاب المجيد، وهي التي تشكلت في عهده عليه الصلاة والسلام ثم في عهد خلفائه على منهاج نبوته، وهذه هي الصورة المقصودة عندنا للإسلام، وهو ما نسميه بالحكومة القرآنية أو النظام الإسلامي أو الحكومة الإسلامية أو السلطة المركزية أو مركز الملة)[٤].

وبين معالم هذه السلطة فقال: «الكتاب الإلٰهي هو قانون الهداية للجنس البشري كله إلى الأبد، فلذا لم يذكر فيه إلا الأصول وفوض تعيين جزئيات تلك الأصول إلى المملكة الإسلامية، وهي التي تتولى

---

(١) سورة الأنفال، آية ٢٠.
(٢) نكات قرآن ص ٧٩.
(٣) مقام حديث ص ١٤٤.
(٤) قرآني فيصلي ج ٢ ص ٢٢١.

تعيينها حسب الأزمنة المختلفة، فالأصول لا تتبدل ولا تتغير، بيد أن الجزئيات قابلة للتغيير والتبديل حسب الظروف الزمنية، فمن امتزاج ذلك الثبات وهذا التغيير يبقى نظام الإسلام مستمرا إلى الأبد »[1].

وقد تطرق في كتابه (شاهكار رسالت) إلى ذكر بعض سلطات هذا المركز فقال ما نصه: « إذا رأى النظام الإسلامي أن يمنع أمورا لظروف ما، مِمَّا أجازه القرآن فله ذلك، غير أنه لا يمكنه المنع إلى الأبد، كما أن للنظام الإسلامي أن يقيد ما أطلقه القرآن أو يشترط ما ورد فيه من غير شرط للظروف المتاحة له، كما أن من حقه أن يجعل بعض الأحكام ساقطة عن العمل»[2].

ويتلخص مركز الملة من النصوص السابقة في النقاط التالية:

١ - الآيات الواردة في طاعة الله وطاعة رسوله مفهومها الآن طاعة مركز الملة.

٢ - مركز الملة هو النظام الذي يحكم بوفق القرآن، وهو ما ساد الحياة الإسلامية أيام رسالة محمدٍ عليه الصلاة والسلام والخلفاء الراشدين من بعده.

٣ - من صلاحيات هذا المركز تعيين حكم الشرع في الأحكام التي لم يرد ذكرها في القرآن، دون أن يلتزم بما سبقته من الأنظمة.

٤ - من حق من يخلف هذا النظام ألا يوافق النظام القرآني السابق في الأحكام التي عينها وفق بصيرته.

---

(١) شاهكار رسالت ص ٨٤.

(٢) سورة ص، آية ٢٨٠.

٥ - يتمتع هذا النظام القرآني بالتحريم والإطلاق والتقييد لما يراه غير موافق لظروفه من الأحكام القرآنية.

ونناقش هؤلاء فنقول: لا يسع طالب الحق إلا البحث والاطلاع فيما يحال إليه، وبالعودة إلى كتاب الله في الآيات الواردة في طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾(١) ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾(٢) ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴾(٣) ﴿ وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا ﴾(٤) نجد أنه لا يمكن حمل هذه الآيات على مركز الملة، ولو فسرت به وأمثالها من الآيات لانقلب نظام الإسلام الشوري المرن إلى دكتاتورية الحزب الواحد، الذي لا نقاش فيه ولا استصواب رأي، ولأصبح المخالف لمركز الملة كافرا لمخالفته ولتحول إلى وقود جهنم وساءت مصيرا كما ذكرته الآية.

ثم كيف يتسنى لنا تطبيق الإسلام، في الآونة المعاصرة، أيبقى الإسلام بعيدا عن الساحة العملية حتى ينتخب مركز الملة بانتخاب المسلمين أجمعين؟ أم يقوم في كل دولة مركز مِلَّةٍ يخصها فيجب على مسلمي تلك الدولة طاعته.

---

(١) سورة الأنفال، آية ٢٠.
(٢) سورة النور، آية ٥٤.
(٣) سورة الجن، آية ٢٣.
(٤) سورة الفتح، آية ١٣.

ويبدو لي أن أول من فكر بنظرية مركز الملة هو الخواجة أحمد الدين دون أن يسميه بهذا الإسم، وذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[1] فقال: (اقتضت الحاجة أن يكون الرسول ﷺ هو الحاكم الأعلى للدولة، لتلبية اقتراض المساكين....، ثم تنسحب هذه الحاكمية والطاعة إلى كل من جاء بعده من الخلفاء والحكام إلى الساعة، فتجب طاعتهم لطاعته رجاء شفقتهم مثل رجاء شفقته آنذاك)[2].

والواقع أن تفسير الآيات بهذه النظرية تفسير شاذ غريب، لم يتبادر إليه السلف من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم طوال ثلاثة عشر قرنا من الزمان، ثم أين الدليل على أن الرسول ﷺ حكم الدولة الإسلامية بمقتضى مركز الملة، وما هي براهين هذا الادعاء، وهل ادعى خلفاء الرسول ﷺ من بعده أثناء وجودهم في السلطة بهذا المركز؟ ثم لا صحة لدعواهم في حكم الراشدين بالقرآن وحده. ولو سألنا هؤلاء عن اختلاف الصحابة في الخلافة بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، أقضي عليه بالقرآن أو بالسنة؟ وهل سارع الصحابة إلى تنفيذ قوله عليه الصلاة والسلام (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان)[3] أم بحثوا عن نص قرآني لفصل ذلك النزاع، إنه لبهتان عظيم على أولئك الأطهار البررة.

والغريب في الأمر هو ما الطريق إلى اختيار هذا المركز وانتخاب أعضائه؟ والصور المتعلقة لاختياره لا تعدو إحدى طرق ثلاث:

---

(١) سورة آل عمران، آية ١٣٢.

(٢) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ١٠٠٠.

(٣) مسلم ج ٦ ص ٣، وبمعناه الدارمي ج ٢ ص ٢٤٢.

التنصيص الإلٰهي في تعيينه، أو اختيار الأسرة الإسلامية له، أو هو حق لمن غلب على كرسي الحكم.

وقد صدت السبل عن التعيين الإلٰهي له بانقطاع الوحي ولحوق محمد ﷺ بخالقه، ثم لا جدوى من تعيينه بانتخاب المسلمين له، لأن حال المسلمين في هذا العصر لا يمثل ما ارتضاه الله لعباده عند هؤلاء، لأنه لم يبق إسلام صحيح بعد الراشدين في نظر هؤلاء[1]، كما أن الحياة الإسلامية المعاصرة مؤامرة أعجمية[2].

واذا أضفنا إلى ذلك عدم وجود مجتمعات إسلامية مكتفية بالقرآن وحده الآن، مثل القرآنيين، تعين امتناع هذا الطريق أيضا في وجه انتخاب مركز الملة المزعوم، ولم يبق لتعيينه إلا السبيل الأخير، وهو استحقاق هذا المنصب لمن يستولي عليه ويتغلب على خصمه، وهذا هو المبرر الحقيقي لنحت هذا المنصب إبان الانقلابات العسكرية في باكستان لإرضاء القائمين، وصبغ عملهم بصبغة دينية، ومن ثم جلبهم إلى صفوف القرآنيين وأخذ التبرعات منهم لهدم الإسلام.

وأما كون هذا المركز يتدخل في نطاق التشريع يُطْلِقُ وَيُقَيِّدُ ويحرم ويمنع فهذا أمر مناقض لدعوى القرآن، ولا يقره الإسلام ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[3] فكيف تتم دعوى القرآن بإتمام الدين مع وجود هذا المركز المشرع.

---

(١) انظر مقام حديث ص ٢٧.
(٢) انظر شاهكار رسالت ص ٤٤٦ و٥١٠.
(٣) سورة المائدة، آية ٣.

وقد يقال إن تشريع المركز مقتضى الحاجة والظروف المعاصرة، غير أن تكييف أحكام الإسلام بالظروف أو المعاصرة يقلب معايير الدين رأسا على عقب، لأن الدين لم يأت الا لِتَتَكَيَّفَ الظروفُ والحوادثُ به لا أن يتكيف هو بها ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾[1] تنص الآية على اتباع المصطفى عليه الصلاة والسلام وأنْ تصهر الحوادث والظروف في قوالب الاتباع المحمدي، وهذا هو المطلب الأساسي للرسالة والمرسل عليه الصلاة والسلام.

كما يبدو أن تفسير طاعة الله وطاعة رسوله بهذا المركز هو الأمر الطبيعي لإنكار السنة في التشريع وتعيين الجزئيات الدينية، ثم إن البحث عن بديل السنة ما لا يمكن الاستغناء عنه، فأهل بلاغ القرآن حولوا تعيين الجزئيات من السنة إلى القرآن نفسه، فحملوا كتاب الله بتعسفهم كل صغيرة وكبيرة، بينما أصحاب (طلوع إسلام) أبدلوها بمركز الملة، فبئس البديل وسآء ما اختاروه.

هذا وقد أبان صاحب «الحلال والحرام» حق التشريع في الإسلام فقال: (قد عرف فقهاء الإسلام معرفة يقينية أن الله وحده هو صاحب الحق في أن يحل ويحرم في كتابه أو على لسان رسوله، وأن مهمتهم لا تعدوا بيان حكم الله فيما أحل وحرم ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾[2] وليست مهمتهم التشريع الديني للناس فيما يجوز لهم وما لا يجوز)[3].

---

(١) سورة آل عمران، آية ٣١.
(٢) سورة الأنعام، آية ١١٩.
(٣) ص ٢٤ يوسف القرضاوي.

وأما كون النظام الإسلامي المقترح لا يلزمه اتباع أحكام المجتمعات القرآنية السابقة، ولا تلزم أحكامه فيمن يخلفه من النظم القرآنية اللاحقة، فهذا قول خطير ومن ورائه الشر المستطير والتشتيت المدبر للمجتمعات الإسلامية، مما يستحيل جمع شملها وجعلها تحت راية واحدة، لأن نوازع البشر مختلفة في فهم النصوص وإدراك الغايات منها، ولا يملك أحد الحجر على العقول في فهم النصوص الإسلامية.

لذا كان القرآنيون أول المصابين بهذا التشتت، فلم يتفقوا على عدد الصلوات فيما بينهم إلى الساعة، فضلاً عن هيئتها وعدد ركعات كل منها، فهل نأمل منهم الاتفاق على تعيين مركز الملة والحال ما تقدم.

إنها لاقتراحات لملء الصفحات وتسويد البياض وإرضاء الحكام لنيل الأماني وتحقيق الأحلام، والوصول إلى الأهداف المخططة لهدم الإسلام.

٢ - نظرية نظام القرآن الاقتصادي [١] (اشتراكية الأموال):

يقول برويز في شرح هذه النظرية وبيان المقصود منها ما نصه: (يجب على الدولة الإسلامية أن تلبي جميع حاجيات شعبها ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾[٢] وبنص الآية تضمن الدولة جميع متطلبات شعبها، وهي التي تقول لهم: ﴿ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾[٣][٤]

(١) قرآني فيصلي ج ٣ ص ١٥١.
(٢) سورة هود، آية ٦.
(٣) سورة الإسراء، آية ٣١.
(٤) قرآني قوانين ص ٥٥.

ويشرح النظرية في موضع آخر بقوله: «في ظل هذا النظام (نظام القرآن الاقتصادي) لا يجوز جمع المادة البتة، وقد جاء الوعيد الشديد على من يجمعها قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1] وفي النظام القرآني لا يمكن البقاء للأموال النافلة في أيدي أصحابها، ولا يسعنا أن نتصور الملكية الفردية تحت حكم هذا النظام، بل تعمم الأرض والأموال والمصانع والتجارة للملكية الجماعية، حتى يستطيع هذا النظام القيام بتلبية ما يحتاج إليه أفراده»[2].

وأكد هذا المعنى في كتابه الموسوم بـ (قرآني قوانين) فقال: (الأساس في وسائل الإنتاج هي الأرض، والقيام بمهمة إيتاء الزكاة إلى الشعب من أوليات فرائض المملكة الإسلامية، ولا يسع هذه الدولة القيام بهذا الواجب إلا بنقل هذه الوسيلة الإنتاجية من الأيدي الفردية إلى الأيدي الجماعية، فتحول ملكية الأرض إلى الدولة، وتتصرف فيه بما تراه مناسبا لتلبية متطلبات جميع المحتاجين...، وفي ظل نظام الإسلام لا يمكن البقاء للأموال النافلة في أيدي أصحابها، ولا نتصور الملكية الفردية ممن يستظل تحت ظل هذا النظام، بل تعمم الأرض والأموال والمصانع والتجارة، وتوضع تحت تصرف الملكية المشتركة حتى تتمكن الدولة من تلبية حاجيات الشعب)[3].

---

(١) سورة التوبة، آية ٣٤.

(٢) قرآني قوانين ص ١٥٧ و١٥٩ وانظر إنسان ني كيا سُوْجا ص٣٠٨، ومنزل به منزل ص٨٨، وإسلامي معاشرت ص٣٤.

(٣) قرآني قوانين ص ١٥٩.

المناقشة:

أقول: المطلع على الأفكار الغربية من عامة المسلمين لا يخفى عليه مثل هذه التمويهات من خلال الستار الشفاف فضلا عن علماء الإسلام، فما تعميم الممتلكات وتحويل الأموال الزائدة عن الحاجة ونقلها إلى الدولة للملكية الجماعية إلا فكرة الاشتراكيين الاقتصادية، كساها برويز أثوابا قرآنية حتى يتسنى له نشرها بين المسلمين تحت ستار القرآن، ليرحب بها المسلمون ويستجيبوا لها، فلا يملكون رد ما يتشدق به أصحاب هذه الفكرة.

فالتعميم لوسائل الإنتاج وإلغاء الملكية الفردية عنها لا نجد له ذكرا في تاريخ الإسلام، بل تعميم الأموال جزء من التعميم المزدكي[1] الذي دعا إلى اشتراكية الأرض والأموال والنساء قبل الإسلام، ثم طويت الفكرة في طيات الزمان حتى القرن الثامن عشر الميلادي، فأعاد هيجل[2] صياغة اشتراكية الأموال من جديد، وقام بالدعاية لها كارل

---

(١) مزدك هو الذي ظهر في أيام قباذ والد أنو شروان ملك الفرس قبل الإسلام، ودعا قباذ إلى مذهبه واطلع أنو شروان على خزيه فطلبه فوجده فقتله، وكان مزدك ينهي الناس عن المخالفة والمباغضة، ولما كان أكثر ذلك إنما يقع بسبب النساء والأموال أحل النساء وأباح الأموال، وجعل الناس شركة فيهما كاشتراكهم في الماء والنار والكلأ. انظر أبو ماجد محمد الغزالي فيصل التفرقة ص ١٦٤.

(٢) هيجل هو جورج وليم فريدريك (١٧٧٠ - ١٨٣١م) يعد أكبر فلاسفة العصر الحديث في أوربا، إذ منه تستمد كلا الفلسفتين المادية والمثالية على اختلاف ما بينهما
انظر أحمد العوايشة موقف الإسلام من نظرية ماركس ص ٥٠٧ رسالة ماجستير جامعة الملك عبد العزيز بمكة.

ماركس[١]، وطبقتها معظم الدول الاشتراكية، غير أننا لا نجد لها واقعا ملموسا في الدول الإسلامية المتعاقبة، كما لا نجدها عند الأفراد العائشين في ظلها.

ثم إن القرآن لم يأت إلا لمحو الظلم وإعادة الحقوق إلى أصحابها، لا ليقيم دكتاتورية فردية يتصرف رؤساؤها في مصير شعوبها، ويمنعونهم مقتضى غرائزهم الفطرية، لأن حب التملك غريزة فطرية سواء قلّ الشيء المملوك أو كثر ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ﴾[٢] وهل يعقل التعميم من دين يدعي موافقته للفطرة.

فلو كانت الاشتراكية في الأموال شرعا منزلا لامتثل بها أفضل الخلق محمد عليه الصلاة والسلام، ومن بعده صحابته رضي الله عنهم أجمعين، ولكنا نرى القرآن يتحدث عن إيثارهم دون أن يشير إلى اشتراكيتهم في شيء ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾[٣]. أضف إلى ذلك أن هناك الروايات الصحيحة الثابتة التي تتحدث عن الملكية

---

(١) ماركس كارل (١٨١٨ - ١٨٨٣م) فيلسوف الشيوعية المعاصرة، كان جده ليفي حاخاما يهوديا كبقية آبائه وأجداده، درس القانون في جامعة بِيْنا بألمانيا، ثم هجره إلى الفلسفة، وحصل على الدكتوراة فيها عام ١٨٤١م، اضطهد في المانيا بسبب نشاطه الثوري، فانتقل منها إلى باريس حيث التقى بإنْجِلِزْ وتعاونا معا على إصدار الوثيقة الشيوعية الأولى عام ١٨٤٨م، أهم أعماله الكتابية رأس المال الذي صدر الجزء الأول منه ١٨٦٧م، في حياته وأخرج صديقه إنجلز بعد وفاته الجزئين الثاني والثالث، ويعتبر رأس المال إنجيل الشيوعية المعاصرة. انظر الموسوعة العربية ص ١٦١٥.

(٢) سورة الروم، آية ٣٠.

(٣) سورة الحشر، آية ٩.

الفردية وتنسبها إلى محمد عليه الصلاة والسلام وأصحابه[١].

ولا زالت المجتمعات الإسلامية تعمل بمقتضاها وتطبقها في حياتها اليومية، ولا تستمع لمثل هذه الأفكار الغريبة عن الإسلام والتي لا صلة لها بحياة المسلمين، ثم تطبيق اشتراكية الأموال في هذه المجتمعات يعني تطبيق الاشتراكية المبدئية لتتبعها خطوات أخرى.

وأما نسبة ذلك إلى القرآن والحياة الإسلامية الأولى فكذب وافتراء لا تسندها الأدلة، بل قامت البراهين على إثبات نقيضها من الملكية الفردية المكتسبة عن طريق مشروع، قال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴾[٢] وقال: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[٣]، وقال أيضا:

﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾[٤].

قد صرحت الآية الأولى بصحة تملك الأنعام، ولو كان المقصود هو التعميم لما صدقت هذه الآية وصدقها يستلزم صحة الملكية الفردية لا

---

(١) مثل ملكية فَدَك للرسول عليه الصلاة والسلام انظر صحيح البخاري نقلا عن فتح الباري ج ١٢/ ص ٥، وتاريخ الطبري ج ٣ ص ٢٠٢، وملكية الزبير في حرة المدينة انظر فتح الباري ج ٨ ص ٢٥٤، وكثير غيرها من الملكيات الفردية ولا ينكرها أحد.

(٢) سورة يس، آية ٧١.

(٣) سورة البقرة، آية ٢٦٢.

(٤) سورة البقرة ، آية ١٩٥.

محالة. أضف إلى ذلك وجود تشريع القرآن للقوانين المحكمة لتوزيع ثروة المتوفي بين ورثته بعد الموت، ولو كان المقصود هو الملكية الجماعية فلماذا شرع تلك القوانين؟.

والآيتان الأخيرتان تحثان على الإنفاق في سبيل الله، وهل يتأتى الإنفاق في صورة النظرية المزعومة التي لا تجيز شيئا مملوكا؟ كما أن الإضافة في الآية الثانية (أموالهم) دليل آخر على ثبوت الملكية الفردية، إذن التملك وحيازة الأموال والممتلكات مما أقره الإسلام شريطة أن تكون مكتسبة بطرق مشروعة معروفة مع اداء حق الله.

وأما ما استدل به الخصم من آية هود والإسراء فهو استدلال في غير محله. بل ينبيء عن خبث نوايا صاحبه واستخفافه الواضح بألفاظ القرآن الكريم، وإلحاده المعنوي المقصود، إذ الآيتان تصرحان بكفالة رزق الأحياء على مالك الحياة، بينما المستدل يردها إلى الدولة ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾[1].

وأما استدلاله بآية التوبة على اشتراكية الأموال فالجواب عنه من وجهين:

١ - صدر آية ﴿والذين يكنزون الذهب﴾ يتحدث عن الأحبار والرهبان، وأكلهم أموال الناس بغير حق واكتنازهم الأموال وعدم إنفاقهم إياها في سبيل الله، ثم أمرت الآية الرسول ببشارة من تتحدث عنهم الآية بالعذاب الأليم، وعلى ذلك فالآية إخبار رباني عن أولئك الأحبار وطبائعهم المعوجة، مُتَضَمِّنَةً تحذير المؤمنين من سلوك هذا المسلك.

---

(١) سورة الحج، آية ٤٦.

٢ - أمر الإنفاق هذا كان معمولا به قبل فرضية الزكاة، ثم نزلت آيات فرضية الزكاة فأصبح العمل بالآية مستحبا لا واجبا، وقد صرح عبدالله بن عمر رضي الله عنه بذلك فقال: (هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما أنزلت الزكاة جعلها الله طهرا للأموال)[١] ومن هنا صرح العلماء أن كل مال أدى زكاته فليس بكنز، ولا يعاقب صاحبه بالعقوبة المذكورة، ولا يستقيم الاستدلال بالآية على إلغاء الملكية الفردية وإحلال الجماعية محلها، بل كل ما في الأمر أن الآية تحبب الإنفاق وتحذر من الاكتناز وسوء مغبته، ولا تومىء إلى ما ذهبوا إليه من الإلغاء ومقاومة الغرائز الإنسانية.

وبذا نكون قد عرفنا موقف القرآنيين من تفسير الكتاب المجيد والمسلك الذي سلكوه في ذلك، ولنبدأ بعرض آرائهم الاعتقادية والتشريعية التي جاءت كنتيجة طبيعية لإنكار حجية السنة جملة وتفصيلا، وهذا ما نتحدث عنه في الفصلين التاليين.

---

(١) صحيح البخاري ج / ٢ ص /١١١.

الفصل الثالث

آراء القرآنيين الاعتقادية

١ - في الإلهيات:

أ - الشرك بالله عز وجل.

ب - عرش الباري والاستواء عليه.

٢ - في النبوات:

أ - خرق العادة.

ب - عصمة نبينا عليه الصلاة والسلام.

ج - ختم النبوة.

د - المسيح ابن مريم عليه السلام.

٣ - في السمعيات:

أ - الحياة البرزخية.

ب - الشفاعة يوم القيامة.

ج - الجنة والنار.

آراء القرآنيين الاعتقادية

إن من أصعب الأمور البحث عن آراء القرآنيين الاعتقادية، ودراسة معتقداتهم المتباينة دراسة جامعة مفصلة، وذلك لأمور: -

١ - ظهر القرآنيون في الساحة الإسلامية كمدافعين عن الإسلام، عما أثاره أعداؤه من الشبهات حوله، وكانت الشبهات المثارة آنذاك في التشريع أكثر منها في الاعتقاد، فلذا نجد كتبهم تتحدث عن مسائل التشريع أكثر من مسائل العقيدة.

٢ - ندرة وجود المراجع في المكتبات، وذلك يرجع في نظري إلى الأسباب التالية:

أ - سخط المسلمين الشديد على القرآنيين، بعد أن أبدوا خبايا نفوسهم إزاء سنة من نزل عليه القرآن، فحاول كل فرد من المسلمين مقاومة هذا العدوان السافر بإتلاف كتب القرآنيين أحيانا، كما وقع من إبراهيم بن عبدالله جكرالوي والقاري أحمد الدين أستاذ القرآن الكريم في مسجد عبدالله حاليا، وقد حدثني هو نفسه بذلك، ومنع المسلمين من شرائها أحيانا أخرى.

ب - قلة نشاط أغلب القرآنيين في باب التأليف، وعدم معرفتهم أسلوب جذب العامة إليهم بالكلمة المكتوبة، ففضلوا الكلمة

المسموعة على الكلمة المكتوبة، فعبد الله وحشمت علي والخواجة أحمد الدين وأسلم اشتغلوا بالتدريس وإلقاء الدروس الخاصة والعامة طوال حياتهم، وهذا سبب أساسي في قلة إنتاجهم الكتابي.

ج - بقاء العديد من مؤلفاتهم ضمن قائمة المخطوطات حتى الآن، وقد حدثني محمد حسين عرشي بوجود العديد منها لديه دون أن يمكنني من رؤيتها لأسباب غير خافية.

٣ - الحديث عن الأمور الاعتقادية وإبداء الآراء حولها لا يتأتى إلا من المتعمقين فكريا، والتعمق الفكري لا ينبع إلا بعد الاستقرار، وعدم المعارضة أو خمودها على الأقل. بيد أن هؤلاء لم يخل يوم في حياتهم من المشاكل فيما بينهم مرة ومع الخصوم مرة أخرى، ولم يعرف الاستقرار طريقه إليهم إلا في حياة برويز. فغطت كتاباته ودراساته جل موضوعات العقيدة، ولكن حكم الفرد لا ينسحب على غيره.

ولا يفوتني القول في هذا المقام: أن الجزئيات العقيدية التي اطلعت عليها واستطعت جمعها من بطون كتب القرآنيين ومؤلفاتهم وشتات جرائدهم تعتبر انعكاسا تطبيقيا لإنكارهم السنة، فلم أجد لهم كلاما فيما اطلعت عليه من مسائل العقيدة المتصلة بالإلهيات إلا قولهم في الشرك وعرش الباري عز وجل.

وفي مسائل النبوات وجدتهم يتحدثون عن خرق العادة، وشخصية عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام وعصمة نبينا محمد أثناء تبليغ الرسالة وختم النبوة به عليه الصلاة والسلام.

وأما السمعيات فقد عثرت على آرائهم في الحياة البرزخية، والشفاعة يوم القيامة والجنة والنار.

وإليك الحديث عن كل مسألة من تلك المسائل السابقة على حدة مقرونة ببيان الوجهة الإسلامية الصحيحة، مع الإشارة إلى من سبق القرآنيين بالقول بها، وترجيح ما تقتضيه نصوص الكتاب والسنة.

أولا: الإلهيات:

أشرت آنفا فيما تيسر لي الحصول عليه من مسائل الإلهيات مسألتين هما: الشرك بالله، وعرش الباري عز وجل.

١ - موقفهم من الشرك بالله:

الشرك بالله: هو اعتقاد أن لله تعالى شأنه شريكا في الألوهية أو الربوبية أو عبادة غير الله[١].

ومن التعريف المذكور تتضح صور الشرك كما أجمع عليه المسلمون، لكننا نجد عبد الله والخواجة أحمد الدين يضيفان تبعا لمنهج الحركة القرآنية صورة أخرى من صور الشرك لم نجدها عند غيرهم من المسلمين، وهي قولهما إن العمل بالسنة والنزول عند أحكام النبي ﷺ الواردة في الحديث شرك، وإن الامتثال لتلك الأحكام طريقة من طرق إحياء الشرك وتصحيح المعتقدات الشركية[٢].

---

(١) محمود الألوسي روح المعاني ج ٥ ص ٥١، وانظر محمد إسماعيل إبراهيم قاموس الألفاظ والأعلام القرآنية ص ١٩٦.

(٢) انظر ترك افتراء تعامل ص ١٠، وترجمة القرآن للجزء الرابع ص ١٧، وتفسير بيان للناس ج ٢ ص ٣٩٥، و ٤٤٥.

أما برويز فيرى أن الشرك أنواع وهي:

١ - صرف ما هو خاص بالله عز وجل لغيره.

٢ - اتباع أحكام غير الله عز وجل.

٣ - افتراق المسلمين إلى العديد من الفرق والطوائف المتناحرة، لقوله عز وجل ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾[١] ويقول في شرح هذه الآية ما نصه: (التفرقة تحويل الأمة إلى فرق متعددة واختراع أحزاب متنوعة هي عادة من عادات المشركين، فيدخل في هذه التفرقة الفرق المذهبية والسياسية، إذ الإسلام لا يفصل بينهما)[٢].

المناقشة:

أقول قد ناقشت ما ذهب إليه عبد الله وأحمد الدين من أن العمل بالسنة شرك عند مناقشتي للشبهة الثالثة من شبهات القرآنيين لإنكار السنة، ما حاصله أن العمل بالسنة لو كان شركا لما أمر الله صحابة رسوله صلى الله عليه وسلم بالإذعان لقضائه ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾[٣] ولما جعل شرط الإيمان هو التسليم لحكم رسوله ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا

---

(١) سورة الروم، آية ٣١، ٣٢.

(٢) تِبْيَن. أهم موضوعات ص ١٦، وانظر منزل به منزل ص ٢٤، وتبويب القرآن ج ٢ ص ٨٩٣ وإسلامي معاشر ت ص ١٨١، وقرآني قوانين ص ٣١، ويقول بمثله أسلم انظر تعليمات قرآن ص ٧٤.

(٣) سورة النساء، آية ٦٥.

وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[1] ولا سبيل لطاعة أحكام النبي ﷺ إلا العمل بسنته[2].

وسأناقش هنا رأي برويز في تقسيمه الشرك الى الأقسام الثلاثة، فالقسمان الأولان مسلم بهما لا نقاش فيهما، لأن ما ذكره لا يخرج عن أقوال علماء الإسلام السابقين، كما أن نصوص الشرع تؤيدهم فيما ذهبوا إليه. ولكن القسم الأخير هو الذي نود أن نقف عنده قليلا، لنرى مدى صحة ما ذهب إليه برويز في ضوء النصوص القرآنية، وهل الآية التي استند إليها كدليل لما ارتضاه تؤيده فيما ذهب إليه أولا؟

أقول: من الأمور المسلمة أن الأمة الإسلامية أمة واحدة، لا فرق بين عربيها وعجميها، ولا فرق بين ثريها وفقيرها ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[3].

ولو نظرنا إلى ما يهدف إليه برويز فهو لا يعدو ما ذكرناه، ولكن تشابهت عليه السبل في إثبات ذلك فحمل النصوص ما لا تحتملها، واستنبط منها ما لم تنزل من أجله، فوسم الأفراد الذين اختلفوا فيما بينهم - سواء في الدين أو الدنيا - بالشرك قول له من الخطورة ما تقشعر منه الجلود، وترتعد منه الفرائص، إذ الشرك أعظم ذنب عصى الله به، ولا يغفره الله لمن مات به متلبسا ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[4].

والحق أن ما ذهب إليه برويز يرفضه القرآن بنصوصه الصريحة قال

---

(١) سورة النور، آية ٥١.
(٢) ارجع للتفصيل إلى ص ٢٢٠ وما بعدها من الرسالة.
(٣) سورة الأنبياء، آية ٩٢.
(٤) سورة النساء، آية ٤٨.

تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ﴾(١) نصت الآية أن الطائفتين المتقاتلتين مؤمنتان، ولا يكون القتال إلا بوجود فريقين متخاصمين والفريقان بنص الآية مؤمنان، واتصافهما بالإيمان ينفي عنهما شائبة الشرك الذي لا يغفره الله.

أضف إلى ذلك أن الأمة الإسلامية بمختلف فرقها المعتدلة المذهبية والسياسية في مختلف عصورها لم تنسب مخالفيها إلى الشرك ولم تسمهم بهذا الوسم.

ونخلص إلى القول إن وجود الفرق في الإسلام لا يسمى شركا، ولا يوسم المتفرقون بالمشركين ما داموا متمسكين بما علم من الدين بالضرورة، وبالعودة إلى دليل برويز (ولا تكونوا من المشركين..) في وسم المختلفين بالشرك نجده أشبه بمن يستدل على منع الصلاة بقوله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾(٢) واقتطاف جزء من الآية دون تمام الجملة إلحاد مكشوف في تفسير القرآن، وعند العودة إلى ما قبل هذا الجزء نجد قوله عز وجل: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾(٣).

---

(١) سورة الحجرات، آية ٩.
(٢) سورة النساء، آية ٤٣.
(٣) سورة الروم، آيات ٣٠، ٣١، ٣٢.

يرشد الرب عز وجل بالثبات على دينه وتوحيده، وإن تلك هي فطرة الإنسانية السليمة فاثبتوا عليها وأقيموا الصلاة ولا تعودوا إلى الشرك والمشركين، الذين تفرقوا في اختلاف ما يعبدون من دون الله تبعا لاختلاف أهوائهم، وبناء على ذلك فالنهي منصب على الانتماء إلى فرق المشركين الذين تعددت نحلهم في عبادة غير الله عز وجل، فالنهي وما أبدل منه يرشد المسلمين إلى عدم اتصافهم بهذا الوصف، لا أن من اتصف به يصبح مشركا لأن مغفره الله ترجى للمتفرقين ما لم يموتوا على الاشراك بالله.

٢ - موقفهم من العرش والاستواء عليه:

ذهب عبد الله وبرويز إلى أن المقصود من عرش الرحمن ليس عرشا حقيقيا، وإنما المقصود منه السلطة والملك، وإن تصور العرش تصورا ماديا ينبع من الجهل وعدم الفهم للحقائق الدينية، كما أن المراد من استوائه على العرش «إنه ملك جميع نظم الكائنات، وأن له السلطة المتفردة عليها، وإذا قيل إن فلانا ملك عرش الدولة الفلانية فهمنا أنه قبض على جميع أمورها، فالمراد من استواء الله على العرش معناه المجازي لا محالة»[1].

المناقشة:

لقد ذكر الله عز وجل عرشه إحدى وعشرين مرة في تسع عشرة سورة من كتابه منها قوله عز وجل: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ

---

(١) انظر برهان الفرقان ص ٢٦٢، وترجمة القرآن للجزء الحادي والعشرين ص ٢٤ وتبويب القرآن ج ٣ ص١٠٣٢، ومن ويزدان ص٢٥٧، وقرآن كي خلاف جهري سازش ص١٨.

إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾[1] ومنها ﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾[2] ومنها ﴿ وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴾[3].

وذكر استواءه على العرش في سبعة مواضع منها قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ﴾[4] ومنها ﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَٰنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾[5].

فالآيات القرآنية التي أشارت إلى ذكر العرش إجمالية لا تشرح المقصود بالعرش، أو صفته، أو المادة التي صنع منها العرش، أو محل وجوده، أو كيفية حدوث الاستواء عليه، ومتى حمله الملائكة أقبل الاستواء أم بعده؟ كل هذه الأسئلة لا نجد لها جوابا في الآيات القرآنية.

لذا وقع الاختلاف في المقصود بالعرش منذ القرن الأول الهجري، ولا نعرف بالدقة متى حدث ذلك بيد أن للغة ومجازاتها الأثر الأكبر في هذا الاختلاف، إذ للعرش معان مختلفة منها السرير الذي يتخذه المَلِكُ،

---

(١) سورة التوبة، آية ١٢٩.
(٢) سورة الزمر، آية ٧٥.
(٣) سورة الحاقة، آية ١٧.
(٤) سورة الاعراف، آية ٥٤.
(٥) سورة الفرقان، آية ٥٩.

وسقف البيت ﴿ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا ﴾[1] كما يكنى به عن الملك نفسه.

ويبدو أن الخلاف في تفسير العرش على أنه مادي أو غيره كان واسع النطاق في نهاية القرن الأول الهجري، مما حمل جهم بن صفوان أن يقف موقفا صلبا ضد فكرة العرش المادي كجزء من آرائه في نفي الصفات، فأنكر أن يكون لله عرش مادي[2]، ولكنا لا نعرف كيف فسر جهم كلمة (العرش) الواردة في القرآن.

فنفي العرش المادي قديم جدا، كما أن تفسير العرش بالملك قديم أيضا، وقد اختاره البغدادي فقال: (والصحيح عندنا تأويل العرش في هذه الآية على معنى الملك، كأنه أراد أن الملك ما استوى لأحد غيره، وهذا التأويل مأخوذ من قول العرب ثُلَّ عرش فلان إذا ذهب ملكه)[3].

وقد سبق البغدادي محمد بن علي القفال إلى مثل هذا القول[4] غير أنا نرى أن الآيات القرآنية السابقة قد صرحت بحمل العرش وحفاف الملائكة من حوله، فالصفتان ألصق بالعرش المادي من العرش المعنوي، كما أن السنة الصحيحة لم تدع مجالا للريب في أن عرش الرحمن مادي لما ذكرت له من الصفات العديدة، التي لا تختص بها إلا المادة، منها:

---

(١) سورة البقرة، آية ٢٥٩.

(٢) انظر عبد القادر الجيلاني الغنية ج ١ ص ٩٠.

(٣) أصول الدين ص ١١٣.

(٤) انظر تفسير الرازي ج ١٤ ص ١١٥.

أ - أن العرش له قوائم، وأن موسى عليه السلام يأخذ بقائمة من قوائمه يوم القيامة[١].

ب - وأنه يهتز من بعض الحوادث كما اهتز لموت سعد بن معاذ رضي الله عنه[٢].

ج - وأن له جوانب تمسك، وأن موسى عليه السلام يبطش بجانب من جوانبه يوم القيامة[٣].

د - وأنه فوق الفردوس[٤].

هـ - وأن له وزنا ثقيلا[٥].

و - وسيكون له ظل يوم القيامة[٦].

ز - وأن له جهات متعددة من يمين وفوق وتحت[٧].

---

(١) انظر البخاري ج ٨ ص ١٧٧.

(٢) انظر البخاري ج ٤ ص ٢٢٧.

(٣) انظر صحيح مسلم ج ٧ ص ١٠١.

(٤) انظر فتح الباري ج ١٣ ص ٤٠٤ وسعيد بن عثمان الدارمي الرد على الجهمية ص ١٢.

(٥) انظر صحيح مسلم ج ٨ ص ٨٣ حديث جويرة رضي الله عنها.

(٦) انظر سنن الدارمي ج ٢ ص ٢٦٢، وسنن الترمذي ج ٣ ص ٥٩٠.

(٧) انظر في يمين العرش سنن الترمذي ج ٥ ص ٥٨٥ وفيه قوله عليه الصلاة والسلام «ثم أقوم عن يمين العرش ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري».

وفي جهة فوق العرش بخاري ج ٨ ص ١٧٦ وفيه قوله ﴿إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه﴾.

وفي جهة تحت العرش سنن الدارمي ج ٢/ ص ٤٤٧، وفيه قوله: ﴿فأي آية يا نبي الله تحب أن تصيبك وأمتك، قال: خاتمة سورة البقرة فإنها من خزائن رحمة الله من تحت عرشه أعطاها هذه الأمة﴾.

ونظرا لهذه الصفات وعيرها مما جاء ذكره في الكتاب والسنة ذهب أهل الحق إلى أن العرش مخلوق مركب له أبعاض وأجزاء، خلقه الله وأمر ملائكته بحمله، وتعبدهم بتعظيمه، فهم يؤمنون بما جاء عن الله ويفوضون حقيقته إلى الله عز وجل[1].

وأما ما ادعوه من حمل الاستواء على جمع السلطة الكونية فهو حمل مجازي ينقصه الدليل، إذ المعروف لغة أن اللفظ لا يصرف إلى المعنى المجازي إلا إذا تعذر حمله على معناه الحقيقي مع قرينة دالة على ذلك، وليس الأمر في الاستواء كذلك، وكل ما في الأمر أَنَّا لا نعرف كيفية الاستواء بالنسبة لله عز وجل، مع أن الاستواء معروف بالنسبة للبشر.

والأسلم في باب الصفات هو إثبات ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له نبيه عليه الصلاة والسلام من غير تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل فالله مستوٍ على عرشه فوق سماواته[2].

---

(١) انظر فتح الباري ج ١٣ ص ٤٠٥، والذهبي العلو للعلي الغفار ص ١٩٥، والرد على الجهمية ص١٢.

(٢) انظر ابن تيمية عرش الرحمن ص ١٧.

ثانيا: النبوات:

أشرت فيما مضى أنه لم يتيسر لي الحصول على معتقدات القرآنيين في النبوات إلا قولهم حول خرق العادة، وعصمة نبينا صلى الله عليه وسلم في تبليغ الرسالة، وختم النبوة به، وقولهم في المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام.

١ - قولهم في خرق العادة:

أ - موقفهم من خرق العادة على يد نبينا عليه الصلاة والسلام:

خرق العادة هو تحويل الشيء عن مجراه أو منعه عما اعتاد عليه[١].

وقد اتفق المسلمون على وقوعه على يد البشر، وإن اختلفوا فيمن يجري على يديه، بيد أن القرآنيين أجمعوا على إنكار وقوعه من محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام، وأمته من بعده، ما عدا معجزة القرآن، يقول الحافظ أسلم في ذلك ما نصه: (لم يعط النبي ﷺ معجزة سوى القرآن، بينما الأحاديث ذكرت له معجزات حسية كثيرة، منها انشقاق القمر وطغى بعض الناس في إثباتها من القرآن، غير أن ذلك الانشقاق علامة من علامات قرب الساعة، وسياق القرآن لا يربط صلته برسول

---

(١) انظر عبد الكريم الشهرستاني نهاية الإقدام ص ٤٢٣.

الله ﷺ تصريحا ولا إيماء)[1]. ويكمل الخواجة الحلقة ويقول: (لم يرد في القرآن لفظ المعجزة أو خارق العادة، بل ورد مكانها (سنة الله) وأنها لا تتبدل ولا تحيد عن مكانها لتحل في مكان آخر)[2].

المناقشة:

لم يختلف المسلمون من السلف والأشاعرة والمعتزلة والصوفية والشيعة في صدور خوارق العادات من النبي ﷺ، ومن جملتها القرآن، وقد أوصلها بعضهم إلى ما يزيد على ألف خارق[3]، ومنها ما هو مذكور في الصحيحين، مثل نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم[4]، وتكثير الطعام القليل[5] وحنين الجذع[6] وإخباره صلى الله عليه وسلم عما سيكون بعد وفاته من الفتن والفتوح.

والحق أن خوارق العادات جرت على يديه عليه الصلاة والسلام، مما لا يسع مسلما إنكاره، فلذا لم نر في المجتمع الإسلامي من ينكرها، ولا نعدو الحق إن جعلنا إنكارها مما انفرد به القرآنيون، ولا أدري كيف

---

(١) تعليمات قرآن ص ١٥٠، ونكات قرآن ص ١٦٨ للحافظ أسلم ويقول بمثله عبد الله انظر ترجمة القرآن للجزء الثالث ص١٧١، وللجزء الرابع ص٢٩، ويرى برويز الرأي نفسه. انظر تبويب القرآن ج٣ ص١٢٥٢، ومجلة طلوع إسلام ص٢١ عدد سبتمبر ١٩٧٨م.

(٢) مجلة البيان ص ٣٨ عدد يوليو ١٩٥١م.

(٣) انظر ابن تيمية الجواب الصحيح ج ١ ص ١٤٠.

(٤) انظر صحيح مسلم ج ٧ ص ٥٩، وصحيح البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٦ ص ٥٨٠.

(٥) انظر صحيح البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٦ ص ٥٨٦.

(٦) انظر صحيح البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٦ ص ٦٠١.

يتأتى الإنكار منهم مع ذكر القرآن لبعضها، من ذلك: الإسراء مثلا ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ﴾[1] فقطع مسيرة أربعين ليلة في جزء من الليل إن لم يكن خرقا للعادة فما هو؟[2].

وأما ما اعترض به الحافظ على معجزة انشقاق القمر فهو مردود بسياق القرآن من وجوه:

١ - قوله: ﴿ انشق القمر ﴾ ظاهر في الإخبار، وأنه وقع لأنه بلفظ الماضي وحمله على ما سيكون خروج عن الظاهر من غير دليل.

٢ - قوله بعد هذه الآية: ﴿ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴾[3] ينص على أن هذا الانشقاق آية على صدق ما ادعاه النبي ﷺ من النبوة أمام أعدائه من قريش. فإن لم يكن قد وقع فأي دلالة على صدق دعواه، كما أن الآية التالية لهذه الآية تنص على وقوع التكذيب لهذه المعجزة الحسية ﴿ وَكَذَّبُوا۟ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ﴾[4] فتكذيبهم لها يستلزم وقوعها في الماضي لا في الأزمنة الآتية.

٣ - تصديق أكثر من عشرة من أصحاب النبي ﷺ بوقوعها، وإن أهل مكة طلبوا منه آية فأراهم انشقاق القمر فلقتين، وحديث

---

(١) سورة الإسراء آية ١.

(٢) انظر جار الله محمود بن عمر الزمخشري / الكشاف ج١ ص٥٤٠، ومحمد حسين الآجري الشريعة ص٤٨١، والبيهقي دلائل النبوة ج٢ ص١٠٦.

(٣) سورة القمر. آية ٢.

(٤) سورة القمر آية ٣.

الانشقاق مروي في الصحيحين والسنن والمسانيد مما لا يسع مسلما إنكاره[1]، كما أن علماء الإسلام لم يترددوا في تصديق هذه المعجزة، ولم يستبعدوا وقوعها عقلا ولا سمعا[2].

وأما ما ذكره الخواجة من أن لفظ المعجزة أو خارق العادة لم يرد في القرآن، فهذا أمر لا مراء فيه، وقد سبقه إلى هذا التنبيه شيخ الإسلام ابن تيمية بما هو أوسع وأشمل، حيث ذكر أن لفظ (المعجزات) لم يرد في الكتاب ولا في السنة، وإنما جاء مكانها (الآية) و(البينة) و(البرهان)[3].

فلذا تحاشى رحمه الله تسمية هذه الخوارق بالمعجزات، وإنما أطلق عليها تسمية (دلائل النبوة وأعلامها)[4].

وأما ما ذكره الخواجة من أن السنة لا تتغير ولا تتبدل فهذا أمر مسلم به لا نقاش فيه، ولا يتعارض مع آيات الأنبياء، لأن تأييدهم بالأمور الخارقة سنة من سنن الله في أنبيائه، فالمعجزات أمور معتادة بالنسبة للأنبياء في سنن الله، ولا تعتبر الخوارق لتأييد الرسل خوارق لسنة الله، ولا نقضا للمعتاد من مسلكها، لأن تأييد الله رسله بمثل هذه الأمور معتاد في أمثالهم عليهم السلام، وقد ذكر القرآن أشياء كثيرة انحرفت عن سننها المرسومة، كولادة المسيح من غير أب، وجلب عرش

---

(١) راجع فتح الباري ج ٨ ص ٦١٧، وشرح النووي لصحيح مسلم ج ١٧ ص ١٤٣ وتحفة الأحوذي ج٩/ص١٧٥.

(٢) راجع في إثبات انشقاق القمر القاضي عبد الجبار تنزيه القرآن ص ٣٣٦، وإمام الحرمين كتاب الإرشاد ص٣٣٥، والجصاص أحكام القرآن جـ ٥ ص٢٩٨، والبيهقي دلائل النبوة ج٢ ص٤٠ - ٤٥، والأصفهاني دلائل النبوة ص٣٦٧.

(٣) الجواب الصحيح ج ٤ ص ٦٧.

(٤) الجواب الصحيح ج ٤ ص ٦٧.

بلقيس في طرفة عين، واشتراك الملائكة في حروب المسلمين، وقصة الإسراء، وانشقاق القمر لتأييد أنبيائه.

وقصارى القول أن هذه الأمور الخارقة للعادة جارية على سنة الله من غير تبديل ولا انحراف، وكل ما في الأمر أنها تركت مسلكا وسلكت آخر، وهي في كلا المسلكين جارية على سنة الله[1] ﴿ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾[2].

أضف إلى ذلك أن خرق العادة مشاهد في حياتنا اليومية، وذلك فى حال المرض إذ يمتنع من أصيب به عن الأكل مدة لو لم يأكل فيها وهو صحيح لمات، مع وجود السقم الذي أنهكه، إذن ليس من المحال على واضع الخواص تغييرها، إذ يترك الخارق سنة ويتبع سنة أخرى، وغاية ما في الأمر أنا لا نعرف ذلك، بل نرى أثر التغيير على يد من اختصه الله بفضل من عنده[3].

فإنكار خوارق العادات مطلقا على يد البشر، وانحرافها عن سننها المرسومة إلى سنة لم يتعود البشر على رؤيتها إ كار صريح للعديد من الخوارق المذكورة في القرآن.

وأما ما يتعلق بظهور الخارق في هذه الأمة من غير نبيها فالجمهور على وقوعه، ولم يمنعه إلا ابن حزم وبعض المعتزلة كما صرح بذلك شيخ الإسلام رحمه الله[4]، لكن حكم الشيخ على ابن حزم فيه تساهل ملموس

---

(١) انظر ابن تيمية النبوات ص ٢١٩ و ٢٣٣.
(٢) سورة الأحزاب آية ٦٢.
(٣) انظر الشيخ محمد عبده رسالة التوحيد ص ٦٧.
(٤) انظر النبوات ص ٣.

إذ ضمه إلى الطائفة التي لا تقول بخرق العادة إلا لنبي من الأنبياء، بينما نرى ابن حزم يقر بخرق العادة في زمن النبوة ولا يقيده بالنبي حيث يقول: (وكذلك ما ذكر عمن ليس نبيا من قلب عين أو إحالة طبيعة فهو كذب، إلا ما وجد من ذلك في عصر نبي فإنه آية كذلك لذلك النبي، وذلك الذي ظهرت عليه)[١].

والمعتزلة إزاء كرامات الأولياء فريقان، فريق يعترف بوجودها ووقوعها بين أفراد الأمة، وهو قول القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة إذ أجازها عقلا وأقر بورودها سمعا، و(إن ما ينقل عن بعضهم من خوارق العادات وصح النقل وجب التصديق ولا يجوز الإنكار عليه)[٢].

وفريق يمنع وقوعها من غير النبي بحجة أنها هي الحد الفاصل بين النبي وغيره، وإليه مال القاضي في المغنى[٣].

وقد رد على هذا القول صاحب شرح العقيدة الطحاوية فقال: (وقول المعتزلة في إنكار الكرامة ظاهر البطلان، فإنه بمنزلة إنكار المحسوسات، وقولهم لو صحت لأشبهت المعجزة فيؤدي إلى التباس النبي ﷺ بالولي، وذلك لا يجوز! وهذه الدعوى إنما تصح إذا كان الولي يأتي بالخارق ويدعي النبوة، وهذا لا يقع، ولو ادعى النبوة لم يكن وليا بل كان متنبئا كذابا)[٤].

---

(١) الفصل ج ٥ ص ٩.
(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٤٩٧.
(٣) انظر ج ١٥ ص ٢١٧.
(٤) ص ٤٤٦ لعلي بن علي الحنفي.

وموجز القول إن كرامات الأولياء موجودة في الأمة بعد نبيها، وهي خير شاهد على صدقه عليه الصلاة والسلام، إذ لم تحصل إلا ببركة اتباع الرسول ﷺ، فهي في الواقع تدخل في معجزاته عليه الصلاة والسلام، مثل كرامة عمر رضي الله عنه على منبر الرسول ﷺ في نصح قائده سارية بن زنيم الدئلي (يا سارية الجبل) أشهر من أن تنكر[1].

فالكرامات واقعة باذن الله وستقع باذنه عز وجل، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان) بضع عشرة كرامة في مختلف الأزمنة، من الصحابة والتابعين وتابعيهم رحمهم الله أجمعين[2].

ب - موقفهم من خرق العادة قبل عهد النبوة:

قد ذكرنا فيما مضى موقف القرآنيين من الأفعال الخارقة للعادة، من معجزات نبينا محمد ﷺ وكرامات أمته، ولم نذكر موقفهم مما قبل عهد النبوة من معجزات المرسلين السابقين، وكرامات الصالحين قبل أمة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام، فنراهم إزاء تلك الخوارق فريقان.

١ - فريق يعترف بخوارق العادات السابقة المذكورة في القرآن للأنبياء والصالحين، وعلى رأس هؤلاء الحافظ أسلم ومؤسس الحركة القرآنية[3].

---

(١) انظر ابن حجر الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ٣.

(٢) ص ١٢٧ - ١٣١ وراجع أيضا في إثبات الكرامات كلا من سعد الدين سعود بن عمر، شرح مقاصد الطالبين في علم أصول الدين ج٢ ص١٣٠، وشرح المواقف تحقيق إبراهيم الدسوقي ص٣٧٠، وأبي نصر السراج اللمع ص٣٩٣، والرازي كتاب الأربعين في أصول الدين ص٣٨٤، وشمس الدين الأصفهاني مطالع الأنظار ص٤٣٧.

(٣) انظر تعليات قرآن ص ١٣٣ - ١٣٥، وترجمة القرآن للجزء الثالث ص ١٧١، وتفسير القرآن ج ١ ص٢٦٣.

٢ - والفريق الآخر منع الخوارق بالكلية، وحمل الوارد منها في القرآن على المعاني المجازية، أو صرف السياق على وجه لا يدل على الخارق أصلا، فيعود الأمر إلى طبيعته وهو مسلك برويز[١] والخواجة أحمد الدين، يقول الخواجة في قصة إحياء المقتول بضرب لحم البقرة الوارد في سورة البقرة ما نصه: (إن ذلك المقتول أصيب بنوبة قلبية، فتوقف نَفَسُه، وفي مثل هذه الحالة من المعروف أن المصاب يوقف وتحرك أعضاؤه وجوارحه، وبهذا العمل قد يعود النفس إلى طبيعته أحيانا، وهذا ما فُعِلَ بهذا المصاب فأثر هذا العمل، وهو ما عبر عنه القرآن بقوله: ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا... ﴾[٢][٣].

المناقشة:

أقول تنص المصادر العقيدية أن منكري الخوارق كلية لا وجود لهم إلا في براهمة الهند، وفلاسفة الإسلام الذين تبنوا أفكار الفلسفة الأرسطية، فهم الذين انفردوا عن البشرية جمعاء بانكار جري المعتاد على غير عادته، أو منعه عن عادته، كما شذ البراهمة بالقول بعدم حاجة البشر إلى الرسالة[٤]، فهل المنكرون الجدد يوافقون سلفهم في الأخيرة كما وافقوهم في الأولى؟.

---

(١) راجع تبويب القرآن ج ٣ ص ١٢٥٦.

(٢) سورة البقرة، آية ٧١ و ٧٢.

(٣) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٥٢٣.

(٤) راجع التمهيد ص ١١٢ و ١٧٢ للباقلاني، ونهاية الإقدام ص٤١٧ للشهرستاني، وشرح المقاصد ج٢ ص١٣١، وشرح المواقف ج٣ ص١٨٥، والمغنى ج١٥ ص١٠٩، والمختصر في أصول الدين ص٢٣٥ ضمن كتاب رسائل العدل والتوحيد للقاضي.

والحق أن هؤلاء لا يقل خطرهم على القرآن من الباطنية، تنص الآية القرآنية على القتل فيحملونها على السكتة القلبية، وشتان بينهما، لأن القتل يَقْتَضِي وجود من يباشره والسكتة لا تقتضي ذلك، ولو حمل الأمر على ما قاله الخصم لكان القرآن متهما أناساً أبرياء، لا صلة لهم بالموضوع البتة تعالى الله عن ذلك.

٢ - موقفهم من عصمة نبينا صلى الله عليه وسلم في تبليغ الرسالة:

العصمة هي (لطف الله تعالى يحمل النبي على فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء)[١].

وقد اتفقت الأمة على أن الله عصم رسوله، وحفظه من شياطين الإنس والجن من أن يحولوا دون تبليغ ما أمره الله به، أو يحملوه على تغييره أو الافتراء على مرسله[٢]، غير أن عبد الله وخليفته حشمت علي يريان أن قوله عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَـٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَـٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[٣] يدل على أن الرسول ﷺ يخرج من لسانه عن الدين الإسلامي مثل غيره من الرسل شيئان:

أ - كتاب الله عز وجل.

ب - ما يملي عليه فكره ويتمناه قلبه، وهذا لا يخلو من إلقاء الشيطان، غير أن الله ينسخ ذلك ويحكم آياته والأماني التي صدرت عنه عليه الصلاة والسلام وفق علم هذين لا تتجاوز ثمان عشرة أمنية منها:

---

(١) محمد أبو النور الحديدي عصمة الأنبياء ص ٤ ستنسل رسالة دكتوراه جامعة الأزهر.
(٢) انظر النبوات ص ٢٣٥ وعصمة الأنبياء ص ٣٣٨.
(٣) سورة الحج، آية ٥٢.

١ - « حلفه صلى الله عليه وسلم على شيء حلال لتحريمه تلبيةً لرغبة زوجاته.
٢ - قوله بالحرمة لمن ظاهر منها زوجها.
٣ - السماح لبعض الناس بعدم المشاركة في الحرب.
٤ - إعراضه عن الأعمى لانشغاله بنصح قريش »[١].

المناقشة:

لقد قامت الادلة على أن الأنبياء معصومون من الكذب في التبليغ عن الله أو التقول عليه، وأن الشياطين لا سلطان لها على عباد الله فضلا عمن اصطفاهم بالرسالة ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾[٢] ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾[٣] ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾[٤].

تنص الآيات القرآنية على أن الأنبياء معصومون بعصمة الله، وأن الأنبياء لا تتكلم في دين الله بما تتمناه وتهواه، وعدم وقوع العذاب بمحمد ﷺ دليل قاطع على أنه لم يقل على الله في دينه عن إلقاء الشيطان وما تهواه نفسه، لا عمدا ولا جبرا ولا سهوا، لأن التكلم على الصفة الأولى كفر والأنبياء معصومون منه، ولا على الصفة الثانية لأن الشياطين لا سلطان لها على عباد الله، ولا على الصفة الأخيرة لأن الأنبياء معصومون من الكذب في تبليغ الرسالة[٥].

(١) المباحثة ص ٤٢ و٤٣ نقلا عن إشاعة السنة ج١٩ ص٢٩٣،/ عام ١٩٠٢م مقالة عبد الله وتبليغ قرآن ص١٦.
(٢) سورة الحجر، آية ٤٢.
(٣) سورة النجم، آية ٣ و ٤.
(٤) سورة الحاقة، الآيات ٤٤و ٤٥ و ٤٦.
(٥) انظر تفسير الرازي ج ٢٣ ص ٥٢، وانظر حسن ضياء الدين عتر نبوة محمد في القرآن ص ٢٥٥.

فلو سلمنا أن الشيطان له سلطة الإلقاء على ألسنة الرسل لزالت الثقة عن الشرع، إذ يحتمل أن ما ادعاه الرسول أنه من الله لم يكن منه لتسلط الشيطان عليه وتمكنه من نفسه، وعلى ذلك ما المانع من أن يكون القرآن كله من هذا القبيل؟ - حسب زعم هؤلاء - تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

والمعنى الصحيح للآية التي استندوا اليها ﴿وما أرسلنا من قبلك﴾ هو أن الآية مسوقة لتسلية النبي ﷺ، وأن السعي في ابطال الآيات أمر معهود، فما أرسلنا قبلك رسولا ولا نبيا إلا وحَالُهُ أنه إذا قرأ شيئا من الآيات ألقى الشيطان الشبه والتخيلات فيما يقرؤه على أوليائه، ليجادلوه بالباطل، ويردوا ما جاءهم به رسول الله، فيبطل الله مايلقي الشيطان من الشبه، ويذهب بها بتوفيق النبي لردها، أو بإنزال ما يردها بإتيان آيات محكمة لا تقبل الريبة بوجه من الوجوه[1].

وأما ما ذكره القرآنيون من الحوادث الأربعة تطبيقا لما توهموه، وانعكاسا لما اعتقدوه، فهو أمر مرفوض على الإطلاق، لأن نصوص القرآن في الحوادث الأربعة لا نجد فيها إيماء ولا تصريحا على أن الشيطان كان له ضلع عند حكم النبي ﷺ على هذه الأمور، أو إلقاء الحكم وإملاؤه عليه ليحكم بها، بل آيات الحوادث الأربعة ما عدا حادثة المجادلة تشير إلى عتاب محمد عليه الصلاة والسلام ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ.... ﴾[2] ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾[3] ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ.. ﴾[4] فلو كان للإلقاء الشيطاني دخل في الحكم

---

(١) راجع روح المعاني ج١٧ ص ١٧٣ وعصمة الأنبياء ص ٣٤٦.
(٢) سورة التحريم، آية ١.
(٣) سورة التوبة، آية ٤٣.
(٤) سورة عبس، آية ١.

على هذه الحوادث لما عوتب عليه الصلاة والسلام، فحلفه لزوجاته عن امتناع ما أحل الله له من زهرة الحياة الدنيا وقوله لخولة: (ما أعلمك إلا وقد حرمت عليه)[1] وإذنه للمتخلفين عن غزوة تبوك والعبوس في وجه الأعمى، حوادث بذل فيها عليه الصلاة والسلام وسعه للحكم عليها، دون إيحاء شيطاني فخالف الأولى بالنسبة لأمثاله من المرسلين.

فالحوادث الأربعة تمثل جزءا من اجتهاده عليه الصلاة والسلام في شرع الله عز وجل ليقتدى به، وهل يجوز الاجتهاد للنبي ﷺ في الحكم أولا؟ قولان مشهوران للعلماء، بالجواز وعدمه ولكل من القولين أدلتها ورجالها، ومحل ذلك كتب الأصول[2]. ولن نخوض في المسألة إلا بقدر الحاجة.

فحادثة حلفه عليه الصلاة والسلام وتحريمه شيئا أذن الله له في الاستمتاع به ابتغاء مرضاة الأزواج يدل على أن هذا التحريم لم يكن تحريما شرعيا، لأنه صلى الله عليه وسلم لا يملك ذلك، وهو لا يخالف لله أمرا ولا نهيا لعصمة الله له، بل التحريم المقصود من قوله: ﴿ لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ التحريم اللغوي وهو الامتناع، على حد قوله عز وجل. ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾[3] أي منعه من دخولها، ﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ ﴾[4] أي منعناه من الرضاع.

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٣٢٠.

(٢) راجع إرشاد الفحول ص ٢٥٥، وشرح البدخشي ج ٣ ص ١٩٢، والمستصفي ج٢ ص ٢٥٥.

(٣) سورة المائدة، آية ٧٢.

(٤) سورة القصص، آية ١٢.

فمنعه عليه الصلاة والسلام نفسه من تلك اللذة العاجلة كان اجتهادا منه، غير أن هذا المنع خالف الأولى في الحكم من مثله عليه الصلاة والسلام، لأنه رسول أرسل ليقتدى به، فالأسوة تقتضي اليسر على الأمة، والمنع منه عليه الصلاة والسلام يؤدي إلى العسر، فجاء التنبيه الرباني لا لذنب ارتكبه، ولا أنه اتبع ما ألقاه إليه الشيطان، بل إنه خالف الأولى من سنن الرسل.

كما أن حادثة خولة بنت ثعلبة ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ .. ﴾[١] أيضا من ضمن اجتهاداته عليه الصلاة والسلام، فقبل أن ينزل الوحي بالحكم في خولة امرأة أوس بن صامت التي ظاهر منها زوجها، قال لها النبي ﷺ: «**ما أعلمك إلا وقد حرمت عليه**»[٢] فاجتهاد النبي ﷺ في الحكم على الحادثة خالف الأولى من سنن المرسلين المتريثين.

وهكذا إذنه عليه الصلاة والسلام في غزوة تبوك لبعض المنتمين إلى الإسلام، وجعل الله ذلك من الأشياء التي لا يليق صدورها من مثله عليه الصلاة والسلام، وأن التريث في الإذن لِتَبْيِيْنِ الصادق من الكاذب كان أولى في هذا المقام، فجاء التنبيه الرباني لئلا يقع مثله في المستقبل ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[٣] فإذن النبي بالتخلف مبناه اجتهاده دون شيء آخر، فلذا خوطب عليه الصلاة والسلام بالعفو لصدور غير الأولى منه، ولو كان الإذن عن إلقاء الشيطان لكان للخطاب شأن آخر، ولكان العتاب على هيئة أخرى.

---

(١) سورة المجادلة، آية ١.
(٢) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٣٢٠.
(٣) سورة التوبة، آية ٤٣.

كما أن حادثة عبد الله بن أم مكتوم وتولي الرسول ﷺ عنه. لانشغاله بنصح رؤساء قريش رجاء إيمانهم، ومن ثم إيمان أتباعهم ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ ﴾[1] أيضا كان اجتهادا منه عليه الصلاة والسلام، بتغليب جانب على آخر في دعوته، فتقديم قريش على عبد الله رضي الله عنه خالف الأولى في الدعوة إلى الله عز وجل، واختيار النبي ﷺ نفرا إلى الدعوة وتأخيرها عن غيرهم لم يكن من وحي الشيطان ولا إلقائه، وإنما كان اجتهادا منه لنصرة دين الله بأقوى الطرق، بيد أنه عليه الصلاة والسلام سلك طريقا غير الأولى في إيصال دين الله الى خلقه، فجاء الوحي الإلٰهي يرشده إلى أولى الطرق للدعوة إلى الله، وتبليغ رسالته، ومنهج إيصالها إلى الناس أجمعين.

ولا يفوتني في هذا المقام أني لم أعثر على بقية الأماني الثاني عشرة المزعومة، التي أشار اليها عبد الله وخليفته، ولعلها أيضا لا تخرج عن دائرة اجتهاد الرسول ﷺ في الحكم، فيكون مسيرها كأخواتها من الحوادث السابقة.

وبعد هذا العرض الموجز للحوادث الأربعة - وحكم الرسول ﷺ عليها اجتهادا منه - يتضح لنا جليا أن مخالفته للأولى لم يكن لإلقاء الشيطان يد في مغالبة جانب على آخر، بل إن الاختيار لجانب دون آخر للقضية جاء نتيجة لاجتهاده فيها عليه الصلاة والسلام، غير أن مسعاه حاذى الجانب الأمثل للقضية، فجاء **الوحي يصحح مسار اجتهاده، ويرشده إلى الطريق الأمثل.**

---

(١) سورة عبس، آية ١.

٣ - موقفهم من ختم النبوة:

ومعنى ختم النبوة (انتهاء إنباء الله للناس)[١].

إتفقت الأمة الإسلامية أن محمدا ﷺ خاتم النبيين، وأن رسالته هي آخر الرسالات الإلٰهية إلى البشر، لقوله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾[٢] ولقول النبي ﷺ: « **إنَّ مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بني بينتا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين** »[٣].

وقد أقر بهذه الحقيقة كل من عبد الله وحشمت علي والخواجة أحمد الدين ومحب الحق وبرويز وأصحاب بلاغ القرآن[٤] وجل أعيان القرآنيين، ولم يشذ عنهم إلا مقبول أحمد[٥] حيث يرى (أن الرسل

---

(١) عقيدة ختم النبوة ص ١١ للأخ أحمد سعد حمدان رسالة ماجستير جامعة الملك بمكة.

(٢) سورة الأحزاب، آية ٤٠.

(٣) البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٦ ص ٥٥٨.

(٤) انظر مجلة إشاعة القرآن ص ٢٤ عدد ١٥ أكتوبر عام ١٩٠٣م، وتفسير القرآن ص ٢٩٥، ومجلة أهل الحديث ص ٢٩ عدد ٢٣ - ٣٠ سبتمبر عام ١٩١٠م كل ذلك لعبد الله، ومجلة إشاعة القرآن ص٢٨ عدد مارس ١٩٢٨ مقالة حشمت علي، ومجلة بلاغ ص ٢٣ عدد سبتمبر ١٩٣٦م، ومجلة البيان عدد فبراير ومارس ١٩٥١م تحت عنوان (خاتم النبيين) للخواجة أحمد الدين، وبلاغ الحق ص ٣٢ لمحب الحق، ومجلة طلوع إسلام عدد أغسطس ١٩٤٠ تحت عنوان (ختم نبوت) وسليم كي نام ج ٢ ص ١٠٣ و ص ١٢٠ لبرويز، ومجلة بلاغ القرآن ص ٢٣ عدد يونيو ١٩٧٩م.

(٥) ولدَ السيد مقبول في العقد السابع من القرن التاسع عشر، وتقلب في عدة مناصب حكومية قبل استقلال الهند، واتصل بالخواجة أحمد الدين وأعجب بأفكاره حول السنة، توفي في أواخر الستينات من القرن العشرين.

جاءت تترى لهداية الخلق أجمعين، وأنها ستستمر في المجيء ما دام للجهل والظلمات بقاء على هذه الأرض)[1] وهذا حرى به أن يكون قاديانيا.

وقد كان لكل من عبد الله[2] والخواجة أحمد الدين صولات وجولات مع غلام أحمد القادياني نفسه، وكم من مناظرة جرت بين الجانبين لفصم هذه المسألة، غير أن الخواجة كان لين الجانب إزاءها لذا كان كثير من القاديانيين يحضرون مجالس علمه ودروسه.

ولعل هذا الإنكار شبه الجماعي على القادياني ودعوته من هؤلاء في ختم النبوة يعود إلى تصريح القرآن به أولا، وشدة نكيرهم على العمل بالسنة ثانيا، فإذا كان العمل بالسنة شركا عند هؤلاء فما بالك حيال نبي جديد يفض ختم النبوة وينسخ أحكام القرآن.

ومن الملاحظ هنا أن تفسير القرآنيين لختم النبوة شبيه بتفسير المسلمين له، ولم يشذ عنهم إلا برويز حيث فسره بقوله: (اعلنت الرسالة المحمدية ختم سلسلة النبوة وانتهاءها، والذي يعني أن الناس يحكمون في معاملاتهم بأنفسهم في ضوء القرآن، شريطة ألا يكون الحكم الصادر متصادما مع الأصول الثابتة الموحاة المحفوظة فيه..، فالتصريح بختم النبوة ثورة في تاريخ الإنسانية، وهو بداية دور جديد لها، وهو إعلان

---

(١) مظاهرة قرآن ص ٤٩، وهو قول المنصورية من غلاة الشيعة قديما، انظر شرح المواقف ص ٤٢٠ تحقيق ابراهيم الدسوقي وأحمد محمد الحنبولي مطبعة العلوم ١٣٥٧ هـ القاهرة.

(٢) ولعبد الله مؤلف مستقل في الرد على القادياني وتخرصاته أسماهُ «تُرديد أوهام قادياني» ولم أعثر عليه.

معناه أن الإنسان وصل إلى النضج الفكري والشعور التام فلا يحتاج إلا إلى هداية أصولية)[١].

ويفسره في موضع آخر بقوله: (المراد من ختم النبوة أن الثورة في الدنيا لا تأتي الآن بالأيدي الفردية، بل بالأفكار والتصورات، وأن زمام أمور المجتمع تَحَوَّلَ من الأشخاص إلى النظام)[٢].

وقد حذف برويز هذا التفسير الأخير في الطبعة الثالثة من كتابه (سليم كي نام) فلا أدري أتراجع عنه بعد أن أبان له أصحاب (متفقه فتوى) الحق، أم ستره لحاجة في نفس يعقوب قضاها، وقصارى القول إن المفهوم الذي قدمه برويز لختم النبوة مخالف لما تناقله المسلمون خلفا عن سلف، فهو في النصين يومىء إلى فكرة الاكتفاء على القرآن ونبذ السنة.

والحق أن قول الله عز وجل: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾[٣] رد صريح على مقبول أحمد - المعتقد بمجيء الرسل والأنبياء بعد محمد ﷺ - وعلى برويز ومتبعيه فيما ذهبوا إليه، فالنص صريح وعام في انتهاء النبوة بالنبوة المحمدية، يعم الأشخاص والأفكار فلا نبي بعده ولا رسولاً جسديا ولا فكريا، وهذا ما فهمه المسلمون من هذه الآية منذ نزولها إلى اليوم.

---

(١) سليم كي نام ج ٢ ص ١٢٠ و ١٠٣.
(٢) سليم كي نام نقلا عن متفقه فتوى ص ٦.
(٣) سورة الأحزاب، آية ٤٠.

كما أن عموم الرسالة المحمدية نص آخر في ختم الرسالات الإلهية بمحمد عليه الصلاة والسلام ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[1] وعموم الرسالة إلى الخلق يستلزم عدم مجيء نبي جديد وأفكار جديدة، وإلا لم تكن عامة شاملة إلى يوم القيامة. وهذه إحدى المميزات للنبوة المحمدية.

أضف إلى ذلك إخبار الله عن كمال الدين على يد محمد ﷺ وهو دليل آخر لختم النبوة ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ﴾[2] يذكر الله في الآية الكريمة منته على عباده المؤمنين بإكمال الدين، وأنه لا حاجة إلى رسول آخر يستدرك أو يزيد عليه أو ينقص منه، إذن فلا حاجة إلى رسول جديد ولا أفكار جديدة، بل الدين هو ما أنزله الله في كتابه، وبينه رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله وعمله وإقراره.

هذا وقد وردت أحاديث كثيرة في كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، وقد قام بجمعها صاحب (عقيدة ختم النبوة) وقال: (هذه الأحاديث التي رويت عن سبعة وثلاثين صحابيا كلها تؤكد عقيدة ختم النبوة، وانه لا نبي بعد محمد عليه الصلاة والسلام)[3].

فختم النبوة بمحمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام متواتر بين المسلمين[4]، وإبقاء باب النبوة في الأفكار والتصورات مفتوحا يتعارض

---

(١) سورة الأعراف، آية ١٥٨.
(٢) سورة المائدة، آية ٣.
(٣) ص ٦٥.
(٤) انظر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤٩٣، وأصول الدين ص ١٦٣، والفصل ج ١ ص ٧٧.

مع روح الإسلام وشموله، فلا تتأتى أبدية الإسلام وانتهاء مجيء الرسل إلا بالإقرار بختم النبوة. أضف إلى ذلك أن بقاء النبوة الفكرية يرفضه العقل السليم، إذ لا فكر إلا من مفكر ولا تأتي الثورة إلا بوجود ثائر، فنفي النبوة عن الهيكل الجسدي وإبقاؤها في الأفكار والتصورات لا يتصوره العقل فضلا عن أن يقبله.

وفي ضوء تفسير برويز لختم النبوة حرى به أن يدعي النبوة الفكرية، حيث إنه أقام ثورة بأفكاره المضادة للإسلام والمسلمين إنها لهرطقة على حساب الدين.

٤ - **موقفهم من المسيح ابن مريم:**

تشير الآيات القرآنية إلى أن عيسى ابن مريم ولد من غير أب آية على قدرة الله عز وجل، قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾[1] كما أنه لم يختلف قول أهل الحق أنه مكث على الأرض ما شاء الله أن يمكث نبياً رسولاً، ثم رفع إلى السماء حيا ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾[2] وَصُلِبَ شبيهه على ما نطق به الكتاب العزيز ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾[3] وأنه سينزل قبل قيام الساعة حكما مقسطا يقتل الخنزير والدجال على ما ثبت بالنسة المطهرة.

---

(١) سورة مريم من آية ١٧ إلى ٢١.
(٢) سورة النساء، آية ١٥٨.
(٣) سورة النساء، آية ١٥٧.

هذا وقد تضاربت أقوال القرآنيين في ولادته وعودته قبل يوم القيامة، وإليك الحديث عن كل واحدة على حدة[١].

أ - ولادته:

ذهب الخواجة أحمد الدين وبرويز وأصحاب بلاغ القرآن ومن والاهم من القرآنيين إلى أن عيسى ابن مريم ولد من أبوين شرعيين، لا من مريم وحدها، و« أنها عند بشارتها بالولد أبدت عذر (ولم يمسني بشر) فرد الله عليها بقوله: ﴿ كذلك الله يفعل ما يشاء ﴾ أي سيكون الولد كما تعتقدين[٢]، وبذا اتضح أنها جاءت بالولد عن طريق مشروع مألوف كما يجيء لغيرها »[٣].

المناقشة:

من المعروف أن فكرة ولادة المسيح من أبوين شرعيين قد سبقهم إليها السيد أحمد خان في شبه القارة الهندية[٤]، وهي فكرة مخالفة للمدلول الواضح من الآيات القرآنية، قال تعالى: ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾[٥] فحمل مريم بعد محادثة الرسول ثم ابتعادها

---

(١) ولادة المسيح من مسائل خرق العادة، وعودته إلى الأرض ثانية من المسائل السمعية في العقيدة، وقد جمعتها هنا لوحدة الموضوع والربط بين أجزائه لا غير.

(٢) يريد بذلك أن ولادة عيسى كانت بمس البشر كما أعتقدته حسب زعمه.

(٣) تفسير بيان ج ٢ ص ٩٢٤، وانظر مجلة بلاغ ص ٧ عدد أغسطس ١٩٣٣م، وتبويب القرآن ج ٣ ص ١٠٥٨، وحقيقة مسئلة نزول مسيح ص ٧ - ٩ لإدارة بلاغ القرآن.

(٤) انظر سيد أحمد خان تفسير القرآن ج ٢ ص ٢٦.

(٥) سورة مريم آية ٢٢ و ٢٣.

عن الناس خشية التهمة، ثم تمنيها الفناء والهلاك قبل وقوع مثل هذا الأمر الجلل، ثم اتهام الناس إياها بالفاحشة عند مجيئها بعيسى إلى قومها ﴿ فَأَتَتْ بِهِۦ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُۥ قَالُوا۟ يَـٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا يَـٰٓأُخْتَ هَـٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴾[(١)] كل هذه الأمور تعطينا اليقين أن عيسى عليه السلام ولد من غير أب، دلالة على قدرة الله عز وجل.

أضف الى ذلك أن القرآن شبه عيسى بآدم عليهما السلام في الخلق ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾[(٢)] فآدم خلق من غير أب ولا أم، وعيسى خلق من غير أب كما ذكرنا، فلو خلق ابن مريم من أبوين فما وجه الشبه بينه وبين آدم، وما فائدة قوله: ﴿كن فيكون﴾ إذا كان خلقه حصل من أبوين، وبما امتاز على غيره في الخلق حتى اختص بالذكر؟.

ومما يجدر التنويه إليه أن الخواجة وبرويز وأتباعها قد أتوا بهذا القول كنتيجة لإنكارهم الأمور الخارقة للعادة كما مر هنا.

وأما ما أول به قوله تعالى: ﴿ كذلك الله يفعل ما يشاء ﴾ وأنه جاء الولد على ما اعتقدته مريم فهو تأويل باطل إذ لو اكتفت الآية بـ(كذلك) لاحتملت ما ذهب إليه هؤلاء، غير أن الآية أضافت مصرحة أن أفعال الله لا ترتبط إلا بمشيئته، وهي في مفهومها المخالف تشير إلى عدم تأثير مشيئة مريم في مشيئة الله عز وجل، وقد شاء الله وجود عيسى من غير مساس بشري، فكان وجوده على ما أرداه الله عز وجل.

---

(١) سورة مريم، آية ٢٧ و ٢٨.

(٢) سورة آل عمران، آية ٥٩.

والذي يزيد الأمر وضوحا ويقينا هو أن الله سبحانه نسبه إلى أمه أثناء تبشير الملائكة إياها ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾[1].

ولو كان الأمر على المعتاد والمألوف لنسبه الله عز وجل إلى أبيه المرتقب - حاشا أن يكون له أب عليه السلام - لأن الرسالة تستلزم الطهارة في النسب، وعدم نسبته إلى أبيه يوقع الريبة في أمه ويقدح في نسبه، وعدم نسبة الله له إلى أبيه والشأن ما تقدم دليل قاطع على أنه ولد من أم وحدها عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم التسليم.

ب - عودة المسيح عليه السلام:

القرآنيون إزاء عودة المسيح قبل يوم القيامة فريقان:

أ - فالخواجة أحمد الدين والسيد مقبول أحمد والحافظ محب الحق وأصحاب بلاغ القرآن وبرويز يرون عدم عودته إلى الأرض مرة أخرى، وأن معتقد العودة دخل إلى الإسلام من المسلمين الذين كانوا نصارى قبل الإسلام، وأنه أمر مخالف للعقل ولا تقبله سنن الكون، بل نرى الخواجة وبرويز يصرحان بوفاته عليه السلام في كهولته[2].

---

(١) سورة آل عمران آية ٤٥.

(٢) انظر تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٩٣١، ومطالعة حديث ص ١٠٠، وبلاغ الحق ص ٣٠، وحقيقت مسئلة نزول المسيح ص ٢٠و ٢٣ لأصحاب بلاغ القرآن، وقرآني فيصلى ج ٢ ص ٢٧١.

ب - وأما الحافظ أسلم وعبد الله وأتباعها فيرون «أن عيسى عليه السلام حي على هذه الأرض، وأنه سيظهر مرة أخرى قبل يوم القيامة لقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ ﴾[1] ولقوله: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾[2].

(فالآيتان تقتضيان عودته لتحقق علامة من علامات الساعة، وإيمان أهل الكتاب به عليه السلام)[3].

المناقشة:

لعل فكرة وفاة المسيح وما يلزمها من عدم العودة - وهي الفكرة التي قال بها أصحاب الرأي الاول - لم ترد إلى الفكر الإسلامي إلا في الآونة الأخيرة، وأما ما قبل ذلك فلا نجد قول الوفاة الا بساعات محدودة، وأنه أحيي بعد ذلك ورفع إلى السماء[4].

والحق في آية الوفاة ما ذهب إليه جمهور علماء الإسلام من أن الآية (تدل على أن الله يفعل به هذه الأفعال، فأما كيف يفعل ومتى يفعل فالأمر فيه موقوف على الدليل، وقد ثبت الدليل وورد الخبر عن النبي ﷺ أنه سينزل ويقتل الدجال ثم انه تعالى يتوفاه)[5] وهو اختيار الطبري[6] والألوسي[7]، كما أنه القول المنقول عن السلف رحمهم الله، وقد

---

(١) سورة الزخرف، آية ٦١.

(٢) سورة النساء، آية ١٥٩.

(٣) نكات القرآن ص ٤٣، وانظر ترجمة القرآن للجزء الثالث ص ١٦٦و ١٨٢.

(٤) وهو قول وهب بن منبه واسحاق بن راهويه وابن عباس راجع تفسير الطبري ج ٣/ ص ٢٩١.

(٥) تفسير الرازي ج ٨ ص ٦٧.

(٦) انظر تفسير الطبري ج ٣ ص ٢٩١.

(٧) انظر روح المعاني ج ٣ ص ١٧٩.

كثرت الأحاديث الصحيحة في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام في السنن والمسانيد[1]، والتفاسير مما جعل بعض المحققين يصرح بتواترها[2].

هذا وقد اهتم مسلمو شبه القارة الهندية بجمع هذه الأحاديث ونشرها على حدة في هذا القرن، رداً لِمَا ادعاه القادياني المتنبىء بأنه هو المسيح المنتظر، وعلى رأس هؤلاء جميعا المحدث أنور شاه «١٢٩٢ - ١٣٥٢هـ» كشميري في كتب متعددة[3].

وأما كون عقيدة عودة المسيح جاءت من قبل المسلمين الذين كانوا نصارى قبل الإسلام فهو قول مجرد عن الدليل، كما أنه ينبىء عن سوء طوية قائلة، إذ من بين المصرحين بها كثير من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فهل يعقل من أمثال هؤلاء الأطهار الكذب في دين الله، أو الكذب على رسول الله، أو القول في شرع الله ما ليس منه حاشا أن يصدر منهم ذلك.

---

(١) راجع في نزول عيسى عليه السلام صحيح مسلم ج ٨ ص ١٧٦ و ٢٠١، وصحيح البخاري ج ٣ ص ٤٠، و ج ٤ ص ١٤٣، وفتح الباري ج ٤ ص ٤١٤، وج ٥ ص ١٢١، و ج ٦ ص ٤٩٠، و ج ١٣ ص ٩٢، وسنن الترمذي ج ٤ ص ٥٠٦، وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٣٥٧، ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٤٠ و ٢٧٢ و٣٩٤ و ٤٨٢ و ٥٣٨.

(٢) راجع تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٨٢، و ج ٤ ص ١٣٢، وأنور شاه في كتابه الموسوم (التصريح بما تواتر في نزول المسيح) طبع حلب بتحقيق أبي غدة.

(٣) ١ - منها عقيدة الإسلام في حياة عيسى عليه السلام.
٢ - ومنها تحية الإسلام بحياة عيسى عليه السلام.
٣ - ومنها التصريح بما تواتر في نزول المسيح.
٤ - ومنها اكفار الملحدين في ضروريات الدين.
٥ - ومنها صدع النقاب عن جساسة بنجاب.
٦ - وكثير غير أنور شاه ممن صنف في المسيح عليه السلام من علماء الهند، راجع التصريح بما تواتر في نزول المسيح ص ٤٩ إلى ٥٣ فانه جمع فيه كاتبه بعض من كتب عن المسيح عليه السلام.

والذي يزيد الأمر وثوقا ويدحض هذا الافتراء أن أحاديث نزول ابن مريم جاءت عن طريق العديد من الصحابة، منهم أبو هريرة وابن مسعود وعثمان بن أبي العاص، وأبو أمامة الخزرجي والنواس بن سمعان الكلابي وعبد الله بن عمرو بن العاص السهمي ومجمع بن جارية الأوسي، وأبو شريحة الخزاعي وحذيفة بن أسيد الغفاري، وكل هؤلاء لم يكن احدٌ منهم نصرانيا قبل الإسلام وليس لأحد منهم صلة بالنصرانية[1].

وفي ضوء هذه الحقيقة الثابتة يمكننا الجزم أن معتقد العودة لم يأت من قبل من نسب إليهم هؤلاء، وإنما جاء خبرا عن المصطفى عليه الصلاة والسلام، بل إن الله أشار إلى العودة مرتين الأول في قوله: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾[2] والثاني في قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾[3] فالآيتان تشيران إلى عودته لاستيفاء الوضعين. وضع إيمان أهل الكتاب به جميعا، ووضع إنه علم من علامات قرب الساعة.

فالقرآن أشار إلى عودته والسنة صرحت بنزوله ووصفته، كما وصفت حالة المسلمين آنذاك، وعينت وقته مما لا تدع مجالا للريبة أن عيسى ابن مريم عائد إلى الأرض إماماً مقسطا يقتل الخنزير ويكسر الصليب وينشر الإسلام، وأما قولهم إن العودة أمر مخالف للسنن الكونية فهو مبني على إنكار الأمور الخارقة للعادة، وقد تقدم الحديث عنه فليرجع إليه.

---

(١) قد راجعت تراجم هؤلاء جميعا في عدة كتب منها الإصابة لابن حجروالاستيعاب لابن عبد البر فلم يذكر عن أحدٍ أنه كان نصرانياً.

(٢) سورة النساء، آية ١٥٩.

(٣) سورة الزخرف، آية ٦١.

ولنعد الآن إلى مناقشة الطائفة الثانية المقرة بعودة المسيح قبل يوم القيامة، وأنه موجود على هذه الأرض، وسيظهر مرة أخرى قرب الساعة، فنقول زعم مخالف لما ثبت عن السلف في نزوله من السماء، عند المنارة الشرقية بدمشق عند إقامة صلاة الصبح..

كما أنه قول مجرد عن الدليل، ولا يتعقل قبوله لأن الأمور العقيدية لا تثبت إلا بالخبر الصحيح من الكتاب أو السنة.

والجدير بالذكر في هذا المقام أني لم أعثر على حديث صريح يشير إلى نزول عيسى عليه السلام من السماء، ولعل هذا الذي حمل البخاري رحمه الله بعقد (باب نزول عيسى عليه السلام)[1] دون أن يقيد نزوله «من السماء»، ولكن مع هذا نرى القرآن أشار إلى رفعه الى السماء ﴿ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ﴾[2] وصرحت السنة بنزوله، ونزوله لن يكون إلا من الموضع الذي رفع إليه، كما أن السنة أضافت وصف نزوله واضعا كفيه على أجنحة ملكين[3]..

فكل هذه المؤشرات تمنحنا الثقة واليقين ان عيسى ابن مريم ينزل من السماء قرب قيام الساعة، يقتل الدجال عند باب اللُّدِ كما ورد في السنة، وهذا ما حمل متأخري السلف رحمهم الله - كابن كثير على التصريح بنزوله من السماء[4]. والله أعلم.

---

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ١٤٣ كتاب الأنبياء.
(٢) سورة النساء، آية ١٥٨.
(٣) راجع سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٣٥٧.
(٤) انظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٧٨.

ثالثا: السمعيات:

أشرت في مقدمة هذا الفصل أني لم أعثر للخصم على رأي في السمعيات إلا قولهم في الحياة البرزخية، والشفاعة، والجنة والنار، وإليك الحديث عن ذلك.

١ - موقفهم من الحياة البرزخية:

حياة البرزخ هي حياة المرء من بعد موته إلى قيام الساعة، وما يلقاه في هذه الحياة القبرية من نعيم أو عذاب، كنتيجة مبدئية لأعماله في الحياة الأولى.

وهي عقيدة إسلامية مسلمة منذ فجر الإسلام[١]، وقد اتفق على إنكارها القرآنيون جميعا، وتحدث عن ذلك الحافظ أسلم على لسان أصحابه فقال: (عالم البرزخ عالم موات، لا حياة فيه ولا إدراك بأي

---

(١) انظر علي بن إسماعيل الأشعري الإبانة عن أصول الديانة ص ٦٦، وأبا حنيفة الفقه الأكبر ص٦، والشيخ إسماعيل كلنبوي حاشية الكلنبوي ص٢٧٢، وموفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي لمعة الاعتقاد ص٤٦٣، ومحمد حسين آل كاشف الغطاء أصل الشيعة وأصولها ص٨٩، وأصول الدين ص٢٤٥، وشرح المواقف ج٣ ص٢٤٢ الطبعة التركية.

شكل من أشكاله)[١] ويقول برويز: (القبر لا حقيقة له بروح القرآن الكريم، لأنه مدفن جسم ميت يقي الجو الخارجي من عفونته ما لو بقي ذلك الجسم على ظهر الأرض بارزا، لا أنه موضع سؤال وعذاب، لأن الجسم المدفون في القبر لا حياة فيه ولا شعور)[٢].

وقد استند القوم في معتقدهم هذا إلى أدلة عقلية ونقلية سنعرضها بإيجاز ونجيب عليها.

١ - دليلهم العقلي. حاصله (إن الموت اسم لانقطاع الروح عن الجسد، والجسد الذي فارقته الروح جماد لا حياة فيه ولا إدراك، فتعذيبه محال ومن شك في ذلك فليحفر قبرا بعد دفن الميت فيه، فلن يرى إلا جسدا عاريا عن المثوبة والعقوبة)[٣].

المناقشة:

يبدو أن أنكار الحياة البرزخية من نعيم وعذاب قد ابتلي به الإسلام منذ القرن الأول الهجري، فقد أنكرها بعض المعتزلة والروافض والخوارج[٤]، معتمدين على مثل هذا الدليل العقلي. ولنا أن نقول ليس من المعقول أن ننكر كل ما خفي عن الأنظار ونحكم بعدم

---

(١) تعليات قرآن ص١٩٠، وانظر نكات قرآن ص ١٥٧، وتاريخ نجد ص٦٥، ومنهاج الحق ص٦٨، وترجمة القرآن للجزء الثامن عشر ص٥١، وللجزء الرابع ص٥٤، وللجزء السابع ص ٩٥، ومجلة إشاعة السنة ج ١٩ ص ٢١٠/ عام ١٩٠٢م، ومجلة بلاغ القرآن ص٢٧ و٣٣ عدد يناير وفبراير ١٩٦٨م.

(٢) تبويب القرآن ج ٣ ص ١٣٠٤.

(٣) منهاج الحق ص ٦٨ لحب الحق.

(٤) انظر علي بن إسماعيل الأشعري مقالات الإسلاميين ج ٢ ص ١٠٤، والفِصَلْ ج ٤ ص٦٦.

وجوده بداهة، فهل ننكر وجود الجن لعدم رؤيتنا لهم، أو ننكر الملائكة المقربين لعدم إبْصَارنا إياهم. وكم من الأشياء غير المرئية نؤمن بها دون أن نراها.

وأما كوننا لا نرى أثر التعذيب على المدفونين حين الكشف عليهم فمن الجائز ألا يعذب المدفون أثناء ذلك، أو يعذب على وجه لا تدركه الأبصار لمصلحة يعلمها الله[1]. بل عذاب القبر ونعيمه له شبيه في حياة البشر قلّ ما تنبهوا إليه. يقول الإمام الغزالي: (إعلم أن المتيقظ بجنب النائم إن كان لا يشاهد الحية التي تلدغ النائم فذلك غير مانع من وجود الحية في حقه، وحصول الألم به، فكذلك حال الميت في القبر)[2]. بل إن اليقظان قد يدرك ألما أو لذة لما يسمع أو يفكر فيه مما لا يدركه جليسه.

وإنما وقع القرآنيون في هذا الخطأ من قياس الغائب على الشاهد، وقياس ما بعد الموت على ما قبله.

أدلتهم النقلية:

ذكر القرآنيون أن الكتاب المجيد لم يتطرق إلى ذكر الحياة البرزخية، وإنما نرى فيه ما يجعل تلك الفترة البرزخية فترة موت لا حراك فيها، قال تعالى: ﴿ قَالُواْ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴾[3]. يقول الحافظ أسلم: (الحياتان هما حياة الدنيا وحياة يوم القيامة، أما القبور فلا حياة فيها،

---

(١) انظر شرح الأصول الخمسة ص ٧٣٣.
(٢) الأربعين في أصول الدين ص٢٨٣.
(٣) سورة غافر آية ١١.

والإماتتـان هما إماتة طور النطفة، وخروج النفس الأخير في هذه الحياة المعاصرة، فظهر أن فترة البرزخ لا حياة فيها وفق نص القرآن)[1].

المناقشة:

تفسير الآية على هذا المنوال شيء مسبوق، فقد ذكر الرازي في تفسيره أن هذه الآية مما يستدل به نفاة عذاب القبر على هذا الوجه[2]، ثم أجاب عن ذلك فقال: (المذكور في الآية أن الله أماتهم، ولفظ الإماتة مشروط بسبق حصول الحياة، إذ لو كان الموت حاصلا قبل هذه الحالة امتنع كون هذا إماتة، وإلا لزم تحصيل الحاصل[3].

ثم إن هذه الآية فسرتها الآية الأخرى وهي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[4] وهي وإن لم تدل على إثبات الحياة البرزخية فهي لم تنفها، وقد أثبتتها آيات أخرى وأحاديث ثابتة في السنة.

كما أنه ليس من الصواب توهم طور النطفة طورا ميتا، إذ قد أثبت الطب الحديث أن الحيوانات المنوية الموجودة في النطفة تتخللها الحياة، فالقول بعدم وجود الحياة في هذه الفترة قول مخالف لما أثبتته الحقائق العلمية، وبذا يمكننا القول إن الحياتين أولاهما تبتدىء بنفخ الروح في الجنين وتنتهي بالموت وهي حياة الدنيا، والأخرى تبتدىء بالبرزخ وتنتهي بنفخة الصعق. والإماتتان أولاهما عند خروج الروح من الجسد في الدنيا، والأخرى عند نفخة الصعق وهلاك العالم، ولم تتطرق

---

(١) تعليات قرآن ص ١٩٠.
(٢) قد بذلت جهدا للعثور على هؤلاء المستدلين في عدة مراجع ولكن دون جدوى.
(٣) ج ٢٧ ص ٤٠.
(٤) سورة البقرة، آية ٢٨.

الآية إلى ذكر حياة البشر يوم القيامة لأنهم متلبثون بها، ما لا داعي الى الاعتراف والإقرار[1].

وعلى هذا فالآية دليل على إثبات الحياة البرزخية لا عدمها، كما تصورها النافون، وبإضافة إلى ذلك نرى أن القرآن الكريم قد صرح في آيات أخرى بمثل هذه الحياة[2] نص المولى جل ثناؤه على حياة الشهداء في سبيل العقيدة الإسلامية فقال: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[3]يقول ابن‌جرير في تفسير هذه الآية (ولا تحسبنهم يا محمد أمواتا لا يحسون شيئا ولا يلتذون ولا يتنعمون، فإنهم أحياء عندي متنعمون في رزقي، فرحون مسرورون بما آتيتهم من كرامتي وفضلي، وحبوتهم من جزيل ثوابي وعطائي)[4].

فالخطاب القرآني صريح في حياة المقتولين - في الجهاد - بعد الموت، بيد أن عبدالله جكرالوي رفض هذا المعنى الظاهر الصريح للآية، بناء على عدم اعترافه بحياة البرزخ لأي فرد من البشر فقال: (ليس المراد من (إحياء) أنهم أحياء الآن، بل باعتبار ما سيكونون عليه يوم القيامة، على حد قوله عز وجل: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾[1]

---

(١) انظر شرح المواقف ج ٣ ص ٢٤٢.
(٢) سورة آل عمران، آية ١٦٩، ١٧٠.
(٣) تفسير الطبري ج ٤ ص ١٧٠.
(٤) سورة الزمر، آية ٣٠.

أي إنك ستموت في الوقت الذي حدد لك، لا أنه قد مات وقت نزول الخطاب)[١].

وتفسير عبد الله هذا مأخوذ أيضا عن منكري الحياة البرزخية قبله، إذ أن فخر الدين الرازي قد أجاب عن هذا الاعتراض في خلال رده على المنكرين بما خلاصته:

أ - ظاهر قوله تعالى: ﴿ بل أحياء﴾ يدل على حياة الشهداء عند نزول الآية، والحمل على أنهم سيصيرون أحياء بعد ذلك عدول بالنص عن ظاهره.

ب - تحدث الله عن إحياء أهل العذاب ﴿ أُغْرِقُوا۟ فَأُدْخِلُوا۟ نَارًا ﴾[٢] ليذوقوا العذاب قبل يوم القيامة، فلئن كان العصاة يحيون للتعذيب كان إحياء المحسنين قبل القيامة للإحسان والمثوبة أولى.

جـ - لو كان المراد إحياؤهم عند البعث لما حسن خطاب الرسول بـ(**ولا تحسبن**) لعلم الرسول بأن جميع المؤمنين سيشاركون الشهداء في ذلك، وأما إذا حملناه على الثواب في الحياة القبرية حسن قوله: (**ولا تحسبن**) لعله عليه الصلاة والسلام ما كان يعلم أن الله يشرف المطيعين والمخلصين من عباده بهذا التشريف.

د - قوله تعالى: ﴿ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم ﴾ «فالقوم الذين لم يلحقوا بهم لا بد وأن يكونوا في الدنيا، فاستبشارهم بمن يكون في الدنيا لا بد وأن يكون قبل القيامة، والاستبشار لا

---

(١) ترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٥١.
(٢) سورة نوح آية ٢٥.

بد وأن يكون مع الحياة، فدل على كونهم أحياء قبل يوم القيامة »[1].

٢ - ومن الأدلة الصريحة على عذاب القبر قوله تعالى في عذاب آل فرعون في البرزخ: ﴿ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ، ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴾[2].

فالنص القرآني يصرح بأن عرض آل فرعون في الغداة والعشي واقع من بعد موتهم إلى قيام الساعة، وهذا العرض على النار هو عذاب القبر بعينه، إذ جاء عذابهم يوم القيامة معطوفا عليه منفصلا ﴿ويو تقوم الساعة أدخلوا....﴾ فتعين أنه عذاب القبر بعد الموت قبل يوم القيامة[3].

وقد يقال إن هذا خاص بفرعون وقومه، ولنا أن نقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فإن العذاب في البرزخ لن يقتصر على فرعون وآله، بل سيصيب كل مكذب ومعاند يشبههم، لأن أحكام الله لا تختص بأشخاص معينين ولا بحوادث خاصة، بل هي عامة شاملة إلى يوم القيامة، غير أن صاحب (نكات القرآن) لم يعجبه ظاهر الآية السابقة فاعترض قائلا: «إن الناس جَعَلُوا مضارع يعرضون بمعنى الحال وهو

---

(١) التفسير الكبير ج ٩ ص ٨٩ - ٩٢.

(٢) سورة غافر، آية ٤٥ و ٤٦.

(٣) انظر محمد بن علي الشوكاني / فتح القدير ج ٤ ص ٤٩٥، والسيد قطب في ظلال القرآن ج ٧ ص ١٨٦.

خطأ بين، فالمضارع لا زال يدل على الاستقبال كما ورد في هود ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ[1] ٱلنَّارَ ﴾[2].

وللإجابة على هذا الاعتراض أقول: اعتراض الحافظ أسلم نتج عن معتقد سابق، وهو إنكار الحياة البرزخية حتى ولو كان ثابتا بالقرآن. هلا نظر إلى ما قبل قوله تعالى: ﴿ النار يعرضون ﴾ اذ أن هذه الجملة تفسيرية لكيفية سوء العذاب الذي أصاب فرعون وقومه، فجملة ﴿النار يعرضون﴾ مسوقة لبيان كيفية سوء العذاب، والنار خبر مبتدأ محذوف كأن قائلا قال ما سوء العذاب قيل هو النار ويعرضون استئناف للبيان أو بدل من سوء العذاب[3].

وقصارى القول إن الله ذكر عذاب فرعون وقومه في الدنيا بغير هذا العرض ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾[4] وذكر عذابهم يوم القيامة بغير هذا العرض أيضا ﴿ويوم تقوم الساعة...﴾ وهو ظاهر في المغايرة[5] فتعين كون المضارع للحال وليس للاستقبال، ويؤيد ذلك تقييده بظرف الزمان (غدوا وعشيا) وبذلك بطلت دعوى الخصم على دلالة المضارع على الاستقبال فضلا عن أن المضارع مشترك الدلالة بين وقوع الحدث في الحال والاستقبال.

---

(١) سورة هود، آية ٩٨.
(٢) ص ١٥٧ للحافظ محمد أسلم.
(٣) انظر محمد بن العمادي تفسير ابي السعود ج ٧ ص ٢٧٨.
(٤) سورة الأعراف، آية ١٣٠.
(٥) انظر روح المعاني ج ٢٤ ص ٧٤.

كما أن استعمال المضارع بمعنى الحال ذكره القرآن في غير موضع، قال تعالى: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴾(١) فكلٌ من تجادل وتشتكي ويسمع مضارع دال على الحال، لأن الآيات نزلت أثناء المحاورة كما يشير اليه النص (والله يسمع تحاوركما).

وأما استدلال الخصم بما ورد في هود فهو استدلال في غير موضعه، حيث إن آية هود لم تشر إلى هذا العرض نصا ولا إيماء. بل خصت فرعون بتقديمه على قومه في إيرادهم النار، ولم تتطرق إلى موضوع العرض جملة ولا تفصيلا، ثم إن قوله: (يقدم قومه يوم القيامة) مقيدا بهذا الظرف (يوم القيامة) صريح في تعيين الفعل للمستقبل، فالآية نصٌ في عذاب آل فرعون يوم القيامة.

٣ - ومن الأدلة القرآنية أيضا على إثبات عذاب القبر قوله تعالى في هلاك قوم نوح: ﴿ مِّمَّا خَطِيٓـَٰٔتِهِمْ أُغْرِقُوا۟ فَأُدْخِلُوا۟ نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا۟ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَنصَارًا ﴾(٢).

قال الرازي: (تمسك أصحابنا في إثبات عذاب القبر بقوله ﴿أغرقوا فأدخلوا نارا﴾ وذلك من وجهين:

الأول: إن الفاء في قوله فأدخلوا نارا. تدل على أن تلك الحالة حصلت عقيب الإغراق، فلا يمكن حملها على عذاب الآخرة، وإلا بطلت دلالة هذه الفاء.

---

(١) سورة المجادلة، آية ١.
(٢) سورة نوح، آية ٢٥.

الثاني: إنه قال فأدخلوا على سبيل الإخبار عن الماضي، وهذا إنما يصدق لو وقع ذلك)[١].

٤ - ومن الأدلة أيضا قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾[٢].

يقول الشوكاني: أموات وأحياء مرتفعان على أنهما خبران لمحذوفين، أي لا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله هم أموات بل هم أحياء، ولكن لا تشعرون بهذه الحياة عند مشاهدتكم لأبدانهم بعد سلب أرواحهم، لأنكم تحكمون عليها بالموت في ظاهر الأمر، بحسب ما يبلغ إليه علمكم الذي هو بالنسبة إلى علم الله كما يأخذ الطير في منقاره من ماء البحر، وليسوا كذلك في الواقع بل هم أحياء في البرزخ، وفي الآية دليل على ثبوت عذاب القبر، ولا اعتداد بخلاف من خالف في ذلك فقد تواترت به الأحاديث الصحيحة ودلت عليه الآيات القرآنية)[٣].

٥ - ورد عن المعصوم في تفسير قوله تعالى: ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ.. ﴾[٤] انه قال: (اذا اقعد المؤمن في قبره أتى ثم شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله: ﴿ يثبت الله الذين.... ﴾[٥].

---

(١) تفسير الرازي ج ٣٠ ص ١٤٥.
(٢) سورة البقرة، آية ١٥٤.
(٣) فتح القدير ج ١ ص ١٥٩.
(٤) سورة إبراهيم آية ٢٧.
(٥) الحديث رواه البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٣ ص ٢٣٢.

٦ - عن أبي أيوب قال: خرج رسول الله ﷺ بعدما غربت الشمس فسمع صوتاً فقال: «**يهود تعذب في قبورها**»[١].

٧ - روى مسلم في صحيحه بالسند المتصل قوله عليه الصلاة والسلام: «**إن هذه الأمة تبتلي في قبورها فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب الله الذي أسمع منه**»[٢].

وهذا قليل من الكثير من الأدلة الثابتة الصحيحة في عذاب القبر ونعيمه، فلذا قال بعض العلماء أن أحاديث عذاب القبر متواترة معنى وإن لم تتواتر ألفاظها[٣]، وهذا ما حمل القاضي عبدالجبار أن يقول: (لا خلاف فيه (في عذاب القبر) بين الأمة إلا شيء يحكى عن ضرار بن عمرو)[٤].

ونظرا لهذه الأدلة أثبت سواد الأمة: الحياة البرزخية، ولم يخالف فيها إلا الخوارج وأفراد من المعتزلة ممن لا يعتد بخلافهم[٥].

٢ - موقفهم من الشفاعة يوم القيامة:

المراد من الشفاعة هنا «مساءلة الغير أن ينفع غيره أو أن يدفع عنه مضرة يوم القيامة[٦].

---

(١) الحديث رواه مسلم ج ٨ ص ١٦١.
(٢) ج ٨ ص ١٦١.
(٣) انظر محمد بن علي بن سلوم مختصر لوامع الأنوار ص ٣٠٧.
(٤) شرح الأصول الخمسة ص ٧٣٠، وانظر شرح المواقف ج ٣ ص ٢٤٢.
(٥) ومن هؤلاء بشر المريسي انظر فتح الباري ج ٣٠ص ٢٣٣.
(٦) شرح الأصول الخمسة ص ٦٨٨. وقيل سؤال الخير للغير.

وهي عقيدة متفق عليها بين الأمة الإسلامية، مع وجود الاختلاف فيمن يستحقها، وقد أجمع القرآنيون على نفيها البتة، وتحدث عبد الله عن ذلك فقال: (مسألة الشفاعة عموما ومن الرسل خصوصا جعلت الناس تقول لن ندخل النار إلا أياما معدودة وسنخرج منها، فعامة الناس كالأنعام لا تعي ما تقول، بل المعتقد برمته ورد من أهل الحديث، وهو افتراء منهم على هذه الشخصيات المباركة.

(ويقال. الشفاعة نوعان: صغرى وكبرى، والأخيرة هي ما تكون للخلاص من ميدان الحشر، وإنّا ننكر هذه الشفاعة وإنا لها خصوم، لأنها افتراء وبهتان على النبي ﷺ وهو بريء من مثل هذه المنكرات الشنعاء.

(والأولى نوعان:

أ - نجاة بعض المؤمنين من دخول جهنم ممن استحقها.

ب - أو تخفيف العذاب عنهم، وهذه التهمة أيضا تبرأ القرآن منها لأن الاستشفاع عمل مخالف للعقل والنقل، بل هو ظلم في حد ذاته، إذ لا يتصور وقوع مثله في محاكم الدنيا العادلة فما بالك في الآخرة، فلو شفع عاقل لمجرم وأفرج عنه لما حمدت عقباه)[1].

وقد استدل برويز على معتقد القرآنيين بقوله عز وجل: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَـٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[2] فأضاف عقب الترجمة قائلا: (ما

(١) ترجمة القرآن للجزء الثالث ص ١٢٥، ١٢٦، وانظر أيضا تبويب القرآن ج٣ ص١٠٢٢، وج٢ ص٨٨٦، وتفسير بيان للناس ج٢ ص٤٩٤ و٣١٣ و٧٢٠ و٧٢٣ و٨٤٣.

(٢) سورة البقرة، آية ٤٨.

صرحت به الآية سيكون في الدنيا عند قيام نظام العدل القرآني، وهو أساس العدل يوم القيامة، إذ يكون القضاء في ذلك اليوم وفق قانون المكافآت وما اكتسبه الإنسان في دنياه)[١].

المناقشة:

لم نر في الفرق الإسلامية ممن ينكر الشفاعة بالكلية إلا ما ذكره الباقلاني في (الإنصاف) و(التمهيد) من أن المعتزلة إزاء الشفاعة فريقان: فريق ينكرها جملة وتفصيلا، فيجحد الأخبار ويرد القرآن، وفريق يثبتها ويحصرها في ثلاث فرق من المؤمنين[٢].

والواقع إنا لا نرى من العلماء من يؤيد الباقلاني فيما ذهب إليه، كما إنا لم نعثر على هذا الرأي في كتب المعتزلة الموجودة بين أيدينا، ولا نسبه خصوم المعتزلة إليهم سواه، ولعله استنتاج من الباقلاني حول بعض آراء المعتزلة المتشددين نحو مخالفيهم، أمثال الثمامية إذ كفر رئيسها من قصد المعصية، وتمادى في الوعيد فجعل من مات من المسلمين مصرا على كبيرة مخلدا في النار مع فرعون وأبي لهب، وكان المعتزلة قبله يرجون لمرتكبها تخفيف العذاب[٣].

ولعل الباقلاني نظر إلى مثل هذه الآراء فوجدها تتنافى مع وجود الشفاعة، إذ التخليد في النار مع عدم تخفيف العذاب نفي للشفاعة بالكلية، وهاتان النقطتان هما محور الشفاعة ونفيهما نفي للشفاعة جملة وتفصيلا.

---

(١) قرآني قوانين ص ٣١.
(٢) انظر ابا بكر محمد بن الطيب الباقلاني، الأنصاف ص١٦٩ والتمهيد ص٣٧٤.
(٣) انظر عبد الرحيم بن محمد الخياط الانتصار ص٦٦، وزهدي جار الله المعتزلة ص١٢٩.

ونخلص إلى القول إنه لا وجود لمنكري الشفاعة صراحة بجميع صورها في الصفوف الإسلامية في العصور الماضية، وهذا ما حمل الأشعري والرازي والقاضي وصاحب شرح المواقف على أن يصرحوا بإجماع الأمة على شفاعة رسول الله ﷺ[1]، وفي ضوء هذا الإجماع يمكنني الجزم أن الإنكار الكلي للشفاعة صراحة مما انفرد به القرآنيون ولم يشاركهم فيه أحد من المسلمين.

ولنعد الآن إلى ما استدل به الخصم على ما ذهبوا إليه لتعيين الحق واختيار الصواب، ونرى أدلتهم السابقة لا تعدو العقل والنقل وقد تكوّن دليلهم العقلي من شقين:

١ - إن الله حكيم وعادل في جميع أموره، والإقرار بالشفاعة ينقض هذين المبدأين، فالعفو عن المجرم قبيح في الدنيا، ففي الآخرة أولى.

٢ - لم يذكر القرآن في إثبات الشفاعة شيئا.

وللإجابة عن الشق الأول أقول إنه برهان معتزلي من منبت الشعر إلى إخمص القدمين، وقد استدل به القاضي عبد الجبار في نفي الشفاعة عن المذنبين من أهل الصلاة فقال: (إثابة من لا يستحق الثواب قبيح، وإن المكلف لا يدخل الجنة تفضلا)[2].

والجدير بالتنويه إن هذا الإنكار جاء كنتيجة لإيجاب الثواب ولزوم العقاب على الله عز وجل، وقياس أمور يوم القيامة على ما هو واقع في

---

(١) انظر مقالات الإسلاميين ج ٢ ص١٤٧، والإبانة ص٧٤، والأربعين في أصول الدين ص٤١٩، وشرح الأصول الخمسة ص٦٨٧، وشرح المواقف ج٣ ص٢٢٩.

(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٦٨٩.

هذه الحياة، تعالى الله عن ذلك، فليست الشفاعة عنده يوم القيامة كالشفاعة عند المخلوق في هذه الحياة. إذ لا حاجة إلى الاستئذان مسبقا عند المشفوع في الشفاعة في هذه الحياة العاجلة، ولا يشترط رضا الشافع عن المشفوع له، فضلا عن قبول المشفوع الشفاعة خوفا من الشافع أو لحاجته إليه، والله غني عن ذلك كله، فلا شافع إلا بإذنه، وهو الذي يأذن له في الشفاعة ويقبلها منه، كما يلهم الداعي الدعاء ثم يعطيه سؤله، فإن عفا فهو عفو عن حق من حقوقه، وإن عاقب فهو عقاب على ذنب صدر من عبده، فالأمر كله له. والمتتبع للآيات القرآنية تزول أمامه سحب هذا الضلال، إذ ليس الثواب إلا بفضله، ولا العقاب إلا بعدله يحكم في خلقه بما يشاء ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾[1] واستحقاق المطيع الثواب هو استحقاق إنعام وفضل، وعقاب المجرم جزاء إجرامه إنصاف وعدل، فإن عفا الله عنه فبرحمته، وإن أخذه فبما كسبت يداه[2].

فلا إيجاب في الثواب ولا لزوم في العقاب. بل الأول إحسان، والأخير يرجى منه العفو ما لم يكن الذنب شركاً ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾[3].

وللإجابة عن الشق الآخر المتضمن أن القرآن لم يذكر في إثبات الشفاعة شيئا أقول إنه دعوى عارية عن الدليل، بل هي نتيجة الاقتصار على بعض الآيات القرآنية دون العودة إلى آيات الموضوع جميعا.

---

(١) سورة الأعراف، آية ٥٤.
(٢) انظر سيف الدين الآمدي غاية المرام في علم الكلام ص ٣٠٦.
(٣) سورة النساء، آية ٤٨.

وبالعودة إلى القرآن نرى أن الله عز وجل قد نص على صحة الشفاعة فقال: ﴿ لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴾[1] وقال: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾[2] فالآيتان تنصان على صحة الشفاعة وجدواها يوم القيامة مَنْ أذن له عز وجل في الشفاعة ورضي له قولا، فالشفاعة ثابتة بنص القرآن، ولا وجه لإنكارها، ومن أنكرها أنكر القرآن عافانا الله من ذلك.

٢ - دليل القوم من النقل:

استدل النافون للشفاعة بقوله عز وجل: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[3] وبقوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[4].

يقول الخواجة أحمد الدين في تفسيره للآية الأولى ما نصه: «إن الله عز وجل أنزل قوله: ﴿ **ولا يقبل منها شفاعة**﴾ في الرد على من اعتقد الشفاعة بعد الإذن فيها، فنفى جميع صورها، كما نفى جدوى الفداء في ذلك اليوم ﴿**ولا يؤخذ منها عدل**﴾ ثم أكد النفي بقوله: ﴿ **ولا هم**

---

(١) سورة مريم، آية ٨٧.
(٢) سورة طه، آية ١٠٩.
(٣) سورة البقرة، آية ٤٨.
(٤) سورة البقرة، آية ٢٥٤.

ينصرون ﴾[1] وقال عن الآية الثانية: «إن الله خاطب عباده المؤمنين ليعلنوا إنكارهم للشفاعة أمام خلقه، وإنه لا شفيع ولا صديق في ذلك اليوم العصيب، ولا بيع الأعمال ولا شراءها فيه، بل (كل نفس بما كسبت رهينة)»[2].

أقول: أولى الآيتين واردة في الرد على من يثبت الشفاعة للكافرين من اليهود والنصارى، إذ ما قبل هذه الآية وما بعدها خطاب صريح لبني إسرائيل وتخللته هذه الآية، وهذا ما يجعلنا نرجح أنها جاءت لتنفي ما تعتقده بنو إسرائيل من المحاباة والأفضلية ﴿ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ﴾[3]﴿ وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[4]

ولا يمكن حمل الآية على نفي الشفاعة جملة وتفصيلا، إذ لا يصح الاقتصار على بعض الآيات دون البعض، فهناك آيات تنفي الشفاعة كهاتين الآيتين وأخرى تثبتها. وفي ضوء ذلك تعين أن المثبت غير المنفي، وإلا لزم التضارب والاختلاف في القرآن، وهو منزه عنه، ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[5].

كما أن استدلالهم على نفي الشفاعة بقوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا... ﴾ من باب الاقتصار على بعض القرآن دون بعض أيضاً، لأن آخر الآية عين من لا تنفعهم الشفاعة ﴿والكافرون هم الظالمون﴾ فالنفي مختص

---

(١) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٤٩٤.
(٢) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٨٤٤.
(٣) سورة المائدة، آية ١٨.
(٤) سورة البقرة، آية ٨٠.
(٥) سورة النساء، آية ٨٢

بالكافرين بدلالة الختام عليه، وبناء على ذلك فالآية دالة على إثبات الشفاعة في حق من عداهم من المؤمنين الفاسقين، ويعضد ما ذهبنا إليه أن الآية التالية لهذه الآية هي قوله عز وجل: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ .... ﴾[1] أثبت الله فيها الشفاعة بإذنه عز وجل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (وهذا الموضع افترق الناس فيه ثلاث فرق: طرفان ووسط، فالمشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب كالنصارى ومبتدعة هذه الأمة أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن.

(والخوارج والمعتزلة أنكروا شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم في أهل الكبائر من أمته، بل أنكر طائفة من أهل البدع انتفاع الإنسان بشفاعة غيره ودعائه...

(وأما سلف الأمة وأئمتها ومن تبعهم من أهل السنة والجماعة فأثبتوا ما جاءت به السنة عن النبي ﷺ من شفاعته لأهل الكبائر من أمته، وغير ذلك من أنواع شفاعاته وشفاعة غيره من الأنبياء والملائكة)[2].

ومن الأدلة الجلية على إثبات الشفاعة قوله عز وجل: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴾[3] فأمر الله نبيه عليه الصلاة والسلام أن يستغفر عن ذنوبه، وعن ذنوب المؤمنين والمؤمنات، وطلب المغفرة لذنب المؤمن شفاعة

---

(١) سورة البقرة، آية ٢٥٥.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٤٤٣.
(٣) سورة محمد، آية ١٩.

له في إسقاط العقاب عنه يوم القيامة، وطلب العفو عن العقاب المستحق هو عين الشفاعة[1].

ومن الأدلة أيضا قوله عز وجل: ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴾[2] يقول الرازي: «ظاهر الآية أن المجرمين لا يملكون الشفاعة لغيرهم، وأن غيرهم لا يملكون الشفاعة لهم، لأن المصدر كما يحسن إضافته إلى الفاعل يحسن إضافته إلى المفعول، إلا أنا نقول حمل الآية على الوجه الأول غير جائز، لأن حملها عليه يجري مجرى إيضاح الواضحات، فإن كل أحد يعلم أن المجرمين الذين يساقون إلى جهنم لا يملكون الشفاعة لغيرهم، ولما بطل هذا ثبت وجوب حمل الآية على الوجه الثاني، وإذا ثبت هذا فنقول الآية دالة على حصول الشفاعة، لأن الله تعالى قال: ﴿الا من اتخذ عند الرحمن عهدا ﴾ »[3].

وأما أدلة السنة في إثبات الشفاعة فهي كثيرة جدا ولا يخلو كتاب من كتب السنة عنها، منها قوله عليه الصلاة والسلام: **(لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً)**[4].

وفي ضوء تلك الأدلة السالفة نكون قد أقمنا الحجة على إثبات الشفاعة بالكتاب والسنة، فيثبت سائر أنواعها الواردة عن المعصوم عليه

---

(١) انظر شرح المواقف ج ٣ ص ٢٢٩، والأربعين ص ٤١٩.
(٢) سورة مريم، الآيات ٨٥، ٨٦، ٨٧.
(٣) الأربعين ص ٤١٩.
(٤) الحديث رواه مسلم ج ١ ص ١٣١.

الصلاة والسلام في الأحاديث الصحيحة المسندة، من الشفاعة الكبرى[1] وشفاعته في المذنبين من أمته ممن كان ذنبه دون الشرك، واستحق النار لذلك فلا يدخلها[2]، وشفاعته فيمن دخلها أن يخرج منها[3]، وشفاعته في تخفيف العذاب عن بعض الناس، كشفاعته صلى الله عليه وسلم لعمه أبي طالب الثابتة في كتب السنة الصحيحة[4]، إلى غير ذلك من أنواع الشفاعات المذكورة في مظانها.

وبناء على الأدلة المتضافرة الصحيحة اتفقت الأمة على وجود الشفاعة يوم القيامة، وإن اختلفوا في بعض صورها، وفيمن يستحقها من البشر[5]، مما لسنا بحاجة إليه لعدم صلته بما نحن بصدد الحديث عنه.

---

(١) وهي شفاعته عليه الصلاة والسلام في أهل الموقف ليُقْضى بينهم يوم القيامة، حين يتراجع عنها الأنبياء ويدل عليها قوله تعالى: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ (سورة الإسراء آية ٧٩) وحديث البخاري وفيه قوله عليه الصلاة والسلام: **(فيأتون عيسى فيقول لست لها، ولكن عليكم بمحمد، فيأتون فأقول أنا لها، فأستأذن على ربي، فيؤذن لي ويلهمني محامد أحمده بها... فيقال يا محمد ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تُعطى واشفع تشفع...)** نقلا عن فتح الباري ج١٣ ص٤٧٣.

(٢) ويدل عليها قوله صلى الله عليه وسلم: **(فمنهم من يدخل الجنة برحمته، ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي، ولا أزال أشفع حتى أُعطي صكاكا برجال قد أمر بهم إلى النار...)** الشفاء ج١ ص٢٢٢ للقاضي عياض.

(٣) ويدل عليها حديث أنس الطويل وفيه قوله عليه الصلاة والسلام: **(فأقول يا رب أمتي فيقول انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار....)** البخاري نقلا عن فتح الباري ج١٣ ص٤٧٤.

(٤) ويدل عليها قوله صلى الله عليه وسلم: **(إن رسول الله ذكر عنده عمه أبو طالب، فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه)** مسلم جـ١ ص١٣٥.

(٥) انظر د. عمار الطالبي آراء الخارج ص١٨٠، ومسعود بن عمر شرح العقائد النسفية ص٨٩، ولمعة الاعتقاد ص٢٣، وأصول الدين ص٢٤٤ ونهاية الإقدام ص٤٧٠، والفقه الأكبر ص٦، ومطالع الأنظار ص٤٦١، والفصل ج٤ ص٦٣، والتفسير الكبير ج٣ ص٥٥ - ٦٦.

٣ - موقفهم من الجنة والنار:

الجنة والنار أمكنة القرار جزاء لما يقدمه المكلفون في حياتهم الدنيا من الأعمال الصالحة أو السيئة، ولا يعلم حقيقتها إلا الله، وقد بين الله لنا شيئا من وصفها، كما أضاف رسوله ﷺ خبرا عنه أوصافا أخرى، فالجنة والنار مخلوقتان عند جمهور المسلمين.

أما القرآنيون فهم بإزائها فرق ثلاث:

أ - فعبد الله ومن ينحو نحوه يرون (أن الجنة والنار أمكنة حقيقية ستخلق يوم القيامة، وأنه لا وجود لها في الآونة المعاصرة، لأن وجودها الآن يخلو عن الحكمة والمصلحة، وأفعال الله لا تعرى عنها البتة)[١].

ب - وأما الحافظ أسلم والسيد مقبول أحمد ومن يتبعها فيرون (أن الجنة والنار وما وصفتا به من نعيم وعذاب صورتان تمثيليتان، حسبما كانت تعرفه وتحس به البشرية عصر نزول القرآن، وقد اختلف الحس البشري في النعيم والعذاب في الآونة المعاصرة، فلذا ينبغي وضع تعريفات جديدة للجنة والنار، فلا يلزم من إحراق النار احتراق حسي للجسم، بل المراد المشقة والكرب التي تجعل الإنسان يحس بالاحتراق داخل نفسه)[٢].

جـ - وأما برويز والخواجة أحمد الدين وجعفر شاه بلواري[٣] ومن نحا

---

(١) ترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٣٢.

(٢) مطالعة حديث ص ١٧٦، وتعليمات قرآن ص ٢١٢ و ٢٢٥.

(٣) هو أحد زعماء طلوع إسلام، وأحد المكثرين في الكتابة عن آراء القرآنيين في الآونة المعاصرة، تقلد عدة مناصب حكومية في باكستان، وفي السبعينات من القرن العشرين كان أحد أعضاء إداة الثقافة الإسلامية بلاهور، التي تعمل تحت اشراف الدولة لتنقية تراث الإسلام؟، وله مؤلفات عديدة منها: (مقام سنت) (رياض سنت) (الدين يسر) (قرآني سبق).

نحوهم فيرون أن الجنة والنار طور من أطوار الحياة البشرية، وإن نمو الحياة وازدهارها يعني حياة الجنة، وتوقفها وعدم الرقي فيها يعني الجحيم والنار، كما أن الجنة والنار ليستا الحلقة الأخيرة من حياة البشر، ولا من الأشياء التي لا نجدها إلا بعد الموت، بل الحياة أمر أبدي، والرقي من منزلة إلى أخرى قائم فيها على قدم وساق، وسيبقى إلى الأبد، فالجنة والنار تعبيرات لكيفيات الحياة، لا أنهما أسماء أمكنة خاصة(١).

المناقشة:

هذه النظريات كلها نظريات مخالفة لما عليه سلف المسلمين، فعبد الله وشيعته لم يختلف قولهم في الجنة والنار عن قول أكثر معتزلة الإسلام، الذين وضعوا أسس الاستدلال العقلي في الدين، فقد ذهب عباد الضميري وضرار بن عمرو وأبو هاشم والقاضي عبد الجبار إلى أن الجنة والنار ستخلقان يوم الجزاء، لخلو خلقهما عن المصلحة الآن، وأنهما لو خلقتا لهلكتا واللازم باطل، أما الملازمة فلقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾(٢) وأما بطلان اللازم فللنص على دوام أكل الجنة وظلها وكذا خلودهما(٣).

وبذا يمكننا ضم عبد الله وشيعته إلى معتزلة الإسلام، ورد العلماء على هؤلاء هو ردنا أيضا مع إضافات يسيرة.

---

(١) انظر جعفر شاه بلواري كلستان حديث ص٦٦، ومجلة طلوع إسلام ص٢٤، عدد أكتوبر ١٩٥١م، وتبويب القرآن ج٢ ص٢٥٥ و٥٥٧، وأسباب زوال أمت ص١٣٥، وتفسير بيان للناس ج٢ ص٤٤٣ و٤٤٧.

(٢) سورة القصص، آية ٨٨.

(٣) انظر شرح المواقف ج ٣ ص ٢٣٠.

هذا وقد أقام الدليل صاحب شرح المواقف على وجود الجنة والنار ردا على المزاعم الاعتزالية فقال: (لنا وجهان:.

أ - قصة آدم وحواء وسكناهما الجنة وإخراجهما عنها بالزلة على ما نطق به الكتاب، وإذا كانت الجنة مخلوقة فكذا النار لا قائل بالفصل[1].

ب - قوله تعالى في صفتها: ﴿ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾[2] ﴿ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾[3] بلفظ الماضي وهو صريح في وجودها، ومن تتبع الأحاديث الصحيحة وجد فيها شيئا كثيرا مما يدل على وجودها دلالة ظاهرة)[4].

منها ما رواه مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال: ﴿**أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر**﴾[5].

وأضيف على صاحب شرح المواقف فأقول إن الألف واللام في جنة آدم (الجنة) معهود ذهني، ولا معهود إلا جنة الثواب، فتعين مكث آدم في تلك الجنة، فهي اذن مخلوقة لا محالة.

---

(١) وهذا مبني على أن جنة آدم هي دار الجزاء، وهو ما تشير إليه الآيات القرآنية وقيل إن هذه الجنة كانت على ربوة من أرض الدنيا.

(٢) سورة آل عمران، آية ١٣٣.

(٣) سورة البقرة، آية ٢٤.

(٤) شرح المواقف ج ٣ ص ٢٣٠.

(٥) ج ٨ ص ١٤٣.

أما دليل عبد الله في خلو الجنة والنار عن المصلحة الآن.. فهو دليل مستعار أيضا من المعتزلة، وقد رد عليهم صاحب «غاية المرام» وصاحب «الإرشاد»: بنفي وجوب الغرض في أفعال الله، وأن أفعاله عز وجل في الخلق لا يلزم أن تكون مبنية على الأهداف والمصالح على أصول أهل الحق، لأنه تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد[1]، ولاشك أن أفعال الله لا تخلو عن الحكمة قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ﴾[2].

وفي ضوء هذا أقول: في خلقها الآن حكم كثيرة، عرفنا بعضها وخفي علينا بعضها الآخر، وقد أخبرنا الله بشيء من ذلك في حكاية قول أمرأة فرعون ﴿ رَبِّ ٱبْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي ٱلْجَنَّةِ ﴾[3] لندعو بمثله في التعمير والبناء، كما طلبت هذه المؤمنة، فالجنة مخلوقة على الجملة يكتمل بناؤها بدعاء العباد وأعمالهم الصالحة[4].

ومن الحكم في وجودها الآن أيضا: الترغيب في رضوان الله والترهيب من عذابه، إذ ثبت أن الرغبة والرهبة في الموجود المخلوق أشد مما سيوجد ويخلق، على حد قول الله حكاية عن إبراهيم: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾[5] وأخبرنا الرسول ﷺ بمشاهدته لها على منبره[6]، وفي ليلة ما أسرى

(١) انظر غاية المرام ص ٣٠٥ والإرشاد ص ٣٧٧.
(٢) سورة ص، آية ٢٧.
(٣) سورة التحريم، آية ١١.
(٤) راجع الفصل ج ٤ ص ٨٢..
(٥) سورة البقرة، آية ٢٦٠.
(٦) انظر صحيح مسلم ج ٣ ص ٢٨.

به [1]، لنسعى إلى العمل بطاعة الله ونتزجر عن نهيه.

ومن الحكم أيضا ما أخبرنا عليه الصلاة والسلام عنه بقوله: ﴿ **من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة** ﴾[2] وما حكاه النبي عن أبيه ابراهيم عليهما السلام ليلة الإسراء بقوله: ﴿ **يا محمد أقرىء أمتك مني السلام، وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأنها قيعان، وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر** ﴾[3].

ولنعد الآن لمناقشة الفريق الثاني القائل بالتشبيه والتمثيل في بيان الجنة والنار..، أقول لا نعرف لهذا الفريق سلفا يوافقه إلا الفلاسفة في مبدأ التمثيل، حيث يرى ابن سينا في (النجاة) ان المرسل يجب أن يقرر إلى من أرسل اليهم أمر المعاد على وجه يتصورون كيفيته، وتسكن إليه نفوسهم، ويضرب للسعادة والشقاوة أمثالا مما يفهمونه ويتصورونه، وأما الحق في ذلك فلا يلوح لهم منه إلا أمرا مجملا)[4].

ولو دققنا النظر في هذا التصور نرى أن الرسل والأنبياء على زعم هؤلاء لا يأتون لتقرير الحق، وبيان الأشياء على حقيقتها، وعلى ما هي عليه، بل لتسيير الأمور في ضوء إدراك البشرية وفهمها، وهذا يقتضي أن الرسل دَلَّسوا على الخلق، ولم يتورعوا عن الكذب فيما بلغوا عن الله، وأنهم أخفوا حقائق الأشياء في التشبيه والتمثيل......

---

(١) انظر صحيح مسلم ج ١ ص ١٠٢.
(٢) الحديث رواه الترمذي ج ٥ ص ٥١١ ترتيب إبراهيم عطوة.
(٣) الحديث رواه الترمذي ج ٥ ص ٥١٠.
(٤) ص ٣٠٥.

ولا ريب أن هذا التصور للرسل مخالف لصريح القرآن في عصمتهم ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴾[٤] فالتقول منه عليه الصلاة والسلام على ربه وافتراء القول عليه - وهو الصادق الأمين - منفي عنه لعدم تحقق العقوبة، فثبت نقيضه، وهو قول الصدق والحق، وهل تأتي الرسل إلا لتمييز الحقيقة عما يلابسها، ورفع ما يناقضها، فقول الرسل هو المحك السليم لمعرفة الاشياء على وجهها الصحيح، لأنهم يخبرون عن الله ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾[١].

فالرسول ﷺ بلغ عن الله ما أنزل اليه، وبينه على حقيقته، فعرف الناس حقائق الأشياء وماهياتها، ومما عرفوه - عنه عليه الصلاة والسلام - أمر الجنة والنار، فهما حقيقتان واقعيتان محسوستان على ما وُصِفَتا به في الكتاب والسنة.

وأما كون الحس البشري قد اختلف عن عهده السابق في النعيم والعذاب فهو زعم لا حقيقة له، لأن البشرية منذ وجودها أدركت الفرق بين المشاهد المحسوس وبين المكنون المستور، من العذاب والنعيم، وستظل مدركة لهما إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وقد خوطب أبو البشر آدم بكل من المعنوي والمحسوس قال تعالى: ﴿ يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ ... فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[٢] فعدم لحوق الخوف والحزن نعيم معنوي، وسكناه الجنة وأكله منها نعيم مشاهد محسوس، ولا زالت البشرية على حالتها تلك دون تغيير،

---

(١) سورة الحاقة، آية ٤٤، ٤٥، ٤٦.
(٢) سورة الملك، آية ١٤.
(٣) سورة البقرة، آية ٣٥، ٣٨.

وستستمر عليه حتى حياتها الأبدية، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَٰبِلِينَ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴾[1] فجمع الله لأهل الجنة بين السعادتين الأمن واللَّذات المحسوسة. وقال عز وجل عن عذاب ذلك اليوم ﴿ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ لِلرَّحْمَٰنِ ۚ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ عَسِيرًا وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾[2] وقال تعالى: ﴿ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً تُسْقَىٰ مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِى مِن جُوعٍ ﴾[3] فجمع لهم بين العذابين، الحسي والمعنوي، كما هو واضح من الآيات.

وبناء على الآيات السابقة تعين أن النعيم والعذاب في الآخرة حسي ومعنويّ، ولا يسع المؤمن بكتاب الله وسنة نبيه إنكار حسيتها والاقتصار على المعنوي منها فقط.

إذن فالعذاب والنعيم بنوعيه - الحسي والمعنوي - لا زال على ما كان، منذ ابتداء البشرية، وسيبقى معها حتى حياة الآخرة، سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا.

ويلوح من نص الخصم السابق أنه ينكر الجزاء الأخروي مطلقا، حسيا أو معنويا ثوابا أو . ابا، اذ يفسر ذلك بالآلام النفسية نتيجة المشقة والكرب، ومعنى هذا أنه ينكر حقيقة الجنة والنار.

---

(١) سورة الدخان، آية ٥١ الى ٥٤.
(٢) سورة الفرقان، آية ٢٦، ٢٧.
(٣) سورة الغاشية، آية ٥، ٦، ٧.

وعلى ضوء هذا فالرأيان الثاني والثالث يشكلان اتجاها واحدا.

والفريق الأخير قد سبق تفسيره للجنة بالنمو والرقي والازدهار، وللنار بالتوقف وعدم الرقي، وكل ذلك في الحياة الدنيا التي يرونها أبدية، وقد سبقهم إلى القول بوجود الجنة والنار في الدنيا ملاحدة الباطنية، يقول عبيد الله بن الحسين القيرواني أحد دعاة الباطنية عن معاملة الرسول ﷺ لأصحابه (فكان أمره معهم نقدا وأمرهم معه نسيئة، وقد استعجل منهم بذل أرواحهم وأموالهم على انتظار موعود لا يكون، وهل الجنة الا هذه الدنيا ونعيمها؟ وهل النار وعذابها إلا ما فيه أصحاب الشرائع من التعب والنصب في الصلاة والصيام والجهاد والحج)[1].

والواقع إن المطلع على النظريات الغربية المعاصرة لا يسعه الا أن يقول إن هذه النظرية حول الجنة والنار جاءت كنتيجة منطقية للتوفيق بين حقائق الإسلام وما تأثر به هؤلاء من الأفكار المادية الغربية وغيرها من فروع المذهب المادي. يقول سبركن وياخوت (وبالتالي فليس للكون لا نهاية ولا حدود، والعالم أبدي، وليس له أي بداية ولن يكون له أي نهاية)[2].

فالقول باستمرار الحياة دون انقطاع يهدم عقيدة الآخرة، ويخدم الإلحاد بكل صوره، كما أنه يناقض حقيقة فناء العالم قبل يوم القيامة

---

(١) الفرق بين الفرق ص ٢٩٨.

(٢) المادية الديالتيكية ص ٢٩ ترجمة محمد الجندي طبع دار التقدم موسكو.

المصرح به في القرآن، قال تعالى: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾[١] وقال: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾[٢] وقال: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا ﴾[٣].

فالآيات تنص على أن لهذا الكون المادي نهاية محتوية لا يحيد عنها، فكيف يتأتى الاستمرار والأبدية مع هذه النهاية، ثم إن علماء الفلك أخذوا يؤيدون هذه الحقيقة القرآنية في الآونة الأخيرة بالدراسات والتجارب والمكتشفات العلمية الحديثة، يقول إدوارد لوثر كيسيل. (فالعلوم تثبت بكل وضوح أن هذا الكون لا يمكن أن يكون أزليا، فهنالك انتقال حراري مستمر من الأجسام الحارة إلى الأجسام الباردة، ولا يمكن أن يحدث العكس بقوة ذاتية، بحيث تعود الحرارة فترتد من الأجسام الباردة إلى الأجسام الحارة، ومعنى هذا أن الكون يتجه إلى درجة تتساوى فيه حرارة جميع الأجسام، وينضب فيها معين الطاقة، ويومئذ لن تكون عمليات كيموية أو طبيعية، ولن يكون هنالك أثر للحياة نفسها في هذا الكون)[٤].

وقصارى القول إن النصوص الدينية الواردة في الجنة ونعيمها والنار وعذابها هي من الكثرة ووضوح الدلالة بحيث لا يحتمل ظاهرها التأويل، وإنكار هذا الظاهر إنكار لما علم من الدين بالضرورة.

---

(١) سورة الرحمن، آية ٢٧.

(٢) سورة ابراهيم، آية ٤٨.

(٣) سورة طه، آيات ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧.

(٤) الله يتجلى في عصر العلم ص ٢٧ ترجمة د. الدمرداش عبد المجيد سرحان.

الفصل الرابع

آراء القرآنيين التشريعيّة

أ - في العبادات.

١ - موقفهم من الصلاة.

٢ - موقفهم من الزكاة.

٣ - موقفهم من الصيام.

ب - في المعاملات.

١ - موقفهم من الحدود الإسلامية.

٢ - موقفهم من تعدد الزوجات.

٣ - موقفهم من الميراث.

آراء القرآنيين التشريعيَّة

ذكرت في الفصل الماضي أن القرآنيين خرجوا من بين الصف الإسلامي كمدافعين عن الإسلام، مما نسب إليه من الشبهات الكاذبة، وكانت أغلب الشبهات المنسوبة آنذاك في التشريع أكثر منها في الاعتقاد، مما نتج عنه كثرة آرائهم في التشريعات الإسلامية.

والأمر الملفت للنظر أن آراء القرآنيين التشريعية كثيرة جدا، يصعب حصرها ودراستها في مدة محددة، أضف إلى ذلك أن الذين تناولوا هذا الموضوع لم يلزموا أنفسهم بجمع آراء القرآنيين - فيما أعلم - في مسألة معينة، إلا الصلاة، فقد حاول جمعها صاحب (تقابل أربعة)[1] غير أنه فاته الشيء الكثير، إذ لم يتطرق إلا إلى ذكر رأي عبد الله وحشمت علي ومحمد رمضان ورفيع الدين، دون أن يتناول كثيرا مما ذكره غير هؤلاء كما سيأتي.

وبناء على ذلك لا يسعني إلا أن أعرض نماذج مختارة من آراء القرآنيين في العبادات والمعاملات، وقد اخترت منها ست مسائل رئيسية، فعرضت في العبادات رأيهم في الصلاة والزكاة والصوم، وفي المعاملات فصلت قولهم في الحدود وتعدد الزوجات والميراث، وإليك الحديث عن كل ذلك مقرونا بعرض الوجهة الإسلامية الصحيحة.

---

(١) وهو الخطيب نور كهرجاكهي.

أولا: العبادات:

موقفهم من الصلاة: قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾[1] وقال صلى الله عليه وسلم: «**بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان**»[2].

وقد تناقل المسلمون خلفا عن سلف الصورة الواضحة للصلوات الخمس، منذ عهد الصحابة إلى اليوم، فأداء الصلاة خمسا من الثنائية والثلاثية والرباعية لم يكن موضع خلاف عند المسلمين، وفق مراد الله على بيان رسوله عليه الصلاة والسلام قولا وعملا، بيد أن القرآنيين لم يختلفوا في شيء كاختلافهم في الصلاة، افتتاحا بالعدد.. واختتاما بالتسليم.

ويمكنني تقسيم هؤلاء بإزاء الصلاة إلى أربع طوائف، طائفة عبدالله وطائفة أحمد الدين وطائفة رفيع الدين، وطائفة المُجْمِلين. إذ لكل طائفة عددها الخاص من الصلوات، ونمطها المنفرد في أدائها، وما يقرأ

---

(١) سورة البقرة، آية ٤٣.

(٢) الحديث رواه البخاري ج ١ ص ٨.

فيها من الآيات القرآنية، كما أني سأشير إلى ما عليه العمل في الوقت الحاضر عند كل طائفة، وما شاهدته خلال السنتين الماضيتين عند بعض هؤلاء.

١ -طائفة عبد الله.

مرت الجكرالويه إزاء الصلاة المفروضة بمراحل ثلاث، مرحلة عبد الله، ومرحلة خليفته حشمت علي، ومرحلة ما بعد حشمت علي حتى الآن.

وأول مشكلة تعرض لها عبد الله بعد إنكاره السنة هي: أن يستنبط الصلاة بكل جزئياتها وأعدادها من القرآن الكريم، فركب عبد الله الصعب والذلول وأتى ما يضحك ويبكي في آن واحد في استخراج جزئيات الصلاة، فالجكرالوي يرى خماسية الصلاة خلال اليوم والليلة، لقول عز وجل ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾[١] ووَجَّهَ استدلاله من الآية فقال: (تَمَسَكْ أيها المؤمن بالصلوات التي أرشدك الله إليها في كتابه بين طرفي النهار - الفجر والظهر والعصر - وبين قطعتين من الليل - المغرب والعشاء)[٢].

كما أن عبد الله يرى الثنائية والثلاثية والرباعية في ركعات الصلاة - كالمسلمين تماما - لقوله عز وجل ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾[٣] ووجّه استدلاله فقال: (اقرؤوا يا أهل السماوات والأرض

(١) ·سورة هود، آية ١١٤.

(٢) برهان الفرقان ص ٩٢.

(٣) سورة فاطر، آية ١.

(الحمد لله) في صلواتكم الخمس، لإرضاء الله عز وجل..، وهو الذي يرسل إليكم رسله من الملائكة الذين يجلبون لكم الصلوات، ذات الأركان الستة[١]، ومن حق كل ركن أن يؤدي مرتين وثلاثا حينا وأربعا أخرى، وفق كتاب الله عز وجل)[٢] كما أنه يوجب الوضوء قبل الصلاة عند توفر الماء ،لقوله عز وجل:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ..﴾[٣] ولا يجيز المسح على الخفين وما شاكلها، لأن القرآن أمر بغسل القدمين، (وأرجلكم إلى الكعبين)[٤] فغسلها فرض عنده، سواء كان الغاسل حافيا أو منتعلا، ويقول (الأحاديث الواردة في المسح باطلة لا أساس لها من الصحة، ولا يسع النبي ﷺ أن يخالف حكم كتاب الله عز وجل)[٥] ولا يرى نقض الوضوء من مس الفرج وخروج الدم وما شاكلها. ويجعل ما نسب من ذلك في نقضها للوضوء الى النبي ﷺ كذبا وافتراء[٦]، ولا يرى للصلاة أذاناً، لأن القرآن لم يأمر به، فالمنبه الحقيقي عنده للصلاة دخول الوقت لا الأذان[٧].

---

(١) وهذه الأركان هي القيام والركوع والرفع منه والسجود والجلسة بين السجدتين والجلسة الأخيرة. أنظر ترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٦٥، والركن الأخير لا يخلو من النظر.

(٢) ترجمة القرآن للجزء الخامس ص ٧٦ و٨٣ وانظر الجزء الرابع منها ص ٦٣.

(٣) سورة المائدة، آية ٦.

(٤) بناء على قراءة نصب أَرْجُلَكُمْ وعطفها على الأعضاء المغسولة.

(٥) ترجمة القرآن للجزء السادس ص ٢١، وبرهان الفرقان ص ٦٣.

(٦) انظر برهان الفرقان ص ٦٢.

(٧) ترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٧١ وبرهان الفرقان ص ١٣٦.

وفي هيئة أداء الصلاة يوجب استقبال القبلة فيها، كما أنه يرى إمساك الأذنين مع كل تكبيرة من تكبيرات الصلاة، لأن هذه الهيئة - عنده - تشير إلى الإقرار بالجرم والاعتراف بالذنب[1]، كما أنه يرى وضع اليمنى على اليسرى عند القلب في القيام، لقوله عز وجل ﴿ وَٱضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهْبِ ﴾[2] أي «ضم يديك على القلب بخضوع وخشوع أمام الله عز وجل»[3].

ولا يرى عبد الله تفضيل بقعة على أخرى في الصلاة، بل يكذب ما ورد عن المعصوم في المسجد الحرام، ومسجد المدينة والقدس، لأن القرآن لم يذكر شيئا من هذا القبيل[4].

وأما ما يقرأ عبد الله في صلاته فهو مختلف كل الاختلاف عما يقرؤه المسلمون في صلاتهم، ما عدا الفاتحة وقراءة شيء من القرآن بعدها، فتكبيرة إحرامه ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾[5][6]، وتسليمته ﴿ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ... ﴾[7] الآية، ولا يجيز في صلاته قراءة شيء سوى القرآن الكريم.

هذا موجز ما يراه عبد الله عن الصلوات المفروضة ومستلزماتها، وأما ما يتصل ببقية أنواع الصلاة كالتراويح والجنازة، فيقول عن

---

(١) انظر برهان الفرقان ص ٣٠٦..
(٢) سورة القصص، آية ٣٢.
(٣) برهان الفرقان ص ١٤٣.
(٤) انظر برهان الفرقان ص ١٢٨.
(٥) سورة الحج، آية ٦٢.
(٦) انظر برهان الفرقان ص ١٤٢.
(٧) سورة الأنعام، آية ٥٤.

الأولى: (إنها بدعة وضلالة مفضية إلى النار)[1]، وقد خصها بمصنف يحمل وجهة نظره عن هذه الصلاة أسماه: (البيان الصريح لإثبات كراهة التراويح) ويقول عن الثانية: (إنها ليس لها هيئة مخصوصة، وإنما يجب فيها الدعاء بالأدعية القرآنية، فلا قيام فيها ولا استقبال القبلة ولا الوضوء، بل إنه لا شبه بينها وبين الصلاة المفروضة)[2].

هكذا استمر أداء الصلاة عند عبد الله وأتباعه، تشبه صلاة المسلمين في مظهرها الخارجي، في الحركات والسكنات ما عدا ما يقرأ فيها، مما حمل بعض العلماء على مناقشة مقروئه في صلاته، فاعترض مولانا (شيخ) ثناء الله ومحمد حسين مدير مجلة إشاعة السنة على فتح همزة أن الابتدائية في تكبيرة الإحرام[3] واقتراح عليه الأول استبدال تلك الآية بقوله عز وجل: ﴿ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾[4][5]. كما سأل الشيخ أيضا مؤسس القرآنيين «أكانت أذكارك للصلاة بناء على دليل من القرآن أم الرأي والاجتهاد، وهل لغير الجكرالوية أن ينتخب ما يخالف انتخابها، أو يضع أذكار الركوع مكان القيام أو العكس»[6].

وعلى هذا المنوال أدى أهل الذكر والقرآن صلاتهم حتى سنة ١٩١٦م، حيث طبع كتيب حشمت علي (صلاة القرآن)، وكاد أن يكون تلخيصاً لكتاب عبد الله (برهان الفرقان) فنقده الحافظ عناية الله وزير

---

(١) إشاعة السنة ج ١٩ ص ١٩٠٢/٢٩٣ مقالة عبد الله.
(٢) برهان الفرقان ص ٤٠٦.
(٣) انظر إشاعة السنة ج ١٩ ص ١٩٠٢/٤٨٤.
(٤) سورة العنكبوت، آية ٤٥.
(٥) انظر ثناء الله ثنائي ترجمة ص ٤٩٦.
(٦) انظر ثناء الله، ثنائي ترجمة ص ٤٩٦.

آبادي في كتابه (أحسن البيان) وأفحمه بالحجة والبرهان على حسب منهجه، وقال فيه (إن عدد الصلوات التي ذكرها القرآن لا تتجاوز الثلاث، الفجر ودلوك الشمس والعشاء، وإن أداء كل صلاة من تلك الصلوات لا يعدو أن يكون المصلي مستقبل القبلة، قائما يقرأ القرآن بصوت وسط، ثم يركع، ثم يسجد على الأرض، وإذا رفع رأسه من السجود انتهت صلاته)[1].

وكان كتاب عناية الله أول ضربة قاصمة لظهر الجكرالوية، مما نتج عنه إعادة النظر في الصلاة وفي محتوياتها، فشمر محمد رمضان[2] أحد تلامذة عبد الله عن ساعده عام ١٩٢٢م، لتصنيف (صلاة القرآن كما علم الرحمن) وعَدَّلَ الأمور التالية في صلاة أهل الذكر والقرآن.

١ - (المفروض من الصلوات ثلاث، وأن أداء العصر والمغرب اتباع لهوى النفس)[3].

٢ - و(لكل صلاة ركعتان وما زاد على ذلك فهو تعيين من الناس لا من ريب الناس)[4].

٣ - تكبيرة الإحرام هي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[5].

٤ - الرفع من الركوع مخالف لتعليم القرآن، فيجب أن يخر من الركوع إلى السجود مباشرة دون الرفع منه.

---

(١) عنايت الله وزير آبادي أحسن البيان فيما في صلاة القرآن ص ٣٠ - ٣١.

(٢) توفي ١٩٣٩م ومن أهم أعماله إصدار مجلة بلاغ القرآن والتي لا تزال تحمل آراء بعض القرآنيين إلى الآفاق الباكستانية حتى الآن.

(٣) صلاة القرآن ص ٣٥.

(٤) صلاة القرآن ص ٣٢.

(٥) سورة النساء، آية ٣٤.

٥ - لكل ركعة سجدة واحدة لا غير.

٦ - حين الانتهاء من أذكار السجود تنتهي الصلاة.

والجدير بالذكر هو أن ما رسمه محمد رمضان من أمور الصلاة يطبقه أصحاب بلاغ القرآن في الآونة المعاصرة جملة وتفصيلا، من الصلوات الثلاث ذات الركعتين بجميع أوصافها السابقة، كما أن أصحاب بلاغ القرآن أعادوا طبع كتاب الصلاة لمحمد رمضان دون أن ينسبوه اليه، بل إنهم ترجموا اسمه (بقرآني صلاة) كما أنهم طبعوا كتيبا آخر باسم (الصلاة) وهو أوسع وأشمل من كتاب محمد رمضان، ولا يختلف في جوهره عنه. وقد ذكروا فيه صلاة الجنازة أيضا وهي كصلاة الفرض - عندهم - في شروطها ومستلزماتها، ما عدا أنه لا ركوع فيها ولا سجود، ونقصٌ في قراءة بعض الآيات عن الصلاة المفروضة.

هذا وقد شهدت لهم صلاة بمركزهم في لاهور، حيث يقوم إمامهم بينهم، دون أن يتقدم عليهم، ثم يبدأ في قراءة ﴿ رَّبِّ أَدۡخِلۡنِي مُدۡخَلَ صِدۡقٖ. ﴾[1] ثم يكبر تكبيرة الإحرام(إن الله كان عليا كبيرا) ثم يأخذ في قراءة الآيات التي رسمها لهم محمد رمضان، وهي خمس وعشرون آية من مختلف سور القرآن، ثم يركع بتكبيرة إحرامه الخاصة، ويقرأ في الركوع ثلاث آيات، ثم يسجد مباشرة دون الرفع منه، ويقرأ في السجود خمس آيات مختلفة، وهكذا تتم له ركعة من الصلاة، ثم يضيف إليها أخرى مثل الأولى، وبانتهاء سجدة الركعة الثانية تنتهي الصلاة.

(١) سورة الإسراء، آية ٨٠.

والأمر الملفت للنظر هو أن صلاة إمامهم كلها جهرية في القيام والركوع والسجود، ولا وجود للسرية فيها البتة، ثم من أراد تعيين آيات الصلاة عند هؤلاء فعليه بـ(قرآني صلاة) أو (الصلاة) أو (صلاة القرآن كما علم الرحمن).

٢ - طائفة أحمد الدين:

مع الأسف لم أجد نصا قاطعا يوضح موقف أحمد الدين بجلاء في عدد الصلوات المفروضة، بيد أن الذين نقلوا عن الجزء الأول من تفسيره (بيان للناس)[١] يقطعون أن الخواجة يقول بصلاتين مفروضتين فحسب، يقول صاحب (قرآن سي قرآن تك) - وهو ملخص لتفسير الخواجة - في هذا الموضوع ما نصه: (جمع الخواجة أربعا وعشرين آية في هذا الباب، منها خمس آيات تومىء بصلوات ثلاث، وهي تخاطب فردا واحدا، واثنتا عشرة آية أتت بصيغة الجمع، تدل على فرضية وقتين لا غير، وقد خصص الخواجة خطاب الآيات الخمس بصاحب الرسالة محمد عليه الصلاة والسلام، مع أن الصلاة الثالثة نافلة في حقه أيضاً، والامتثال لتلك الصلاة من أفراد الأمة شيء مرغوب فيه، ولكن ليس ذلك فرضا)[٢].

كما لخصت إدارة مجلة (بلاغ) موقف الخواجة من الصلاة قبل وفاته من تفسيره بما نصه (هناك وقتان للصلاة الفجر والعشاء، وما عدا ذلك فلا يجوز القيام به)[٣] كما أن خصم الخواجة الشيخ ثناء الله قد صرح أن الخواجة لا يقر بأكثر من صلاتين في اليوم والليلة[٤].

---

(١) قد حاولت العثور على هذا الجزء من التفسير ولكن لم أتمكن من الحصول عليه.

(٢) محمد حسين عرشي ص ٢٩٦.

(٣) ص ٧٧ عدد ابريل ١٩٣٦م.

(٤) انظر ثناء الله حجيت حديث واتباع رسول ص ١٠.

وفي ضوء هذه القرائن يمكنني الجزم بأن الخواجة لا يرى سوى فرضية وقتين، وأما عدد ركعات هذين الوقتين فلم يقيدها الخواجة بشيء بل نراه يصرح (أن من صلى أربعا فهو مصيب، ومن صلى ركعة واحدة بخشوع فهو مصيب أيضا...، صلوا مع جميع الناس)[١] كما أن ما يُقْرأ في الصلاة ليس بذي بال عنده، فلذا لم ير مَانِعاً من الصلاة مع عبد الله على طريقته الخاصة في إحدى زياراته له[٢].

أضف إلى ذلك أن الخواجة لا يرى استقبال القبلة في الصلاة، بل تجوز الصلاة عنده إلى الشرق والغرب، لأن الصلاة كلام مع الله عز وجل، وكلام الله لا يحتاج إلى جهة[٣].

هذا وقد اختلف تلامذة الخواجة بعد وفاته إزاء أعداد الصلاة إلى قسمين:

أ - قسم بقي على عهد شيخه كعباد الله أختر[٤]، وكان يقول بالصلاتين ويضيف إليها صلاة الجمعة كل أسبوع.

ب - وقسم تصرف فبلغ العدد عنده إلى ثلاث صلوات في اليوم والليلة، كالسيد مقبول احمد، فهو يرى أن الظهر والمغرب نتجتا عن التقديم والتأخير[٥]، وأن المفروض من الصلوات هي الصبح

---

(١) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٧٢٩.

(٢) راجع للتفصيل ترجمة الخواجة ص ٣٥ من الرسالة.

(٣) انظر تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٧١٠ و ٧٣٠ و٧٤٠.

(٤) هو أحد تلامذة الخواجة أحمد الدين البارزين، وأحد الذين استلموا إدارة مجلة البيان، وأحد المكثرين في الكتابة عن آراء (أمة مسلمة)، وله مؤلفات عديدة منها (بيدل) (أصول فقه إسلامي) (مذاهب إسلامية) (خلافت إسلامية) (علم تصوف) (إسلام مين حريت مساوت....) (إسلام أورحقوق إنساني) توفي في اوائل الستينات بلاهور.

(٥) انظر مطالعة حديث ص ١٤٩.

والعصر والعشاء، ويقول في ركعاتها مثل قول المسلمين من الثنائية والرباعية[1]، كما أنه يزعم أن أداء الصلوات الخمس فُرِضَ على المسلمين منذ أن وضعت أحاديث المعراج في القرن السابع الهجري[2]، ولا تتقيد صلاته بطريقة معينة[3] وإنما يصلي المرء كما يحلو له.

وأما في الآونة المعاصرة فالمنتمون إلى الخواجة (وأمة مسلمة) يؤدون الفروض الخمسة، أشبه ما تكون بصلاة الحنفية، بالإضافة إلى أن أصحاب إدارة بلاغ القرآن يرمونهم بالميل إلى الحنفية، مما يزيد الأمر تأكيدا في أدائهم الفروض الخمسة، وقد شاهدت لهم عدة صلوات خلال مكثي في لاهور. فلم أر خلافا بين صلاتهم وصلاة المسلمين في الهيئة الخارجية.

٣ - طائفة السيد رفيع الدين:[4]

وهذا الفريق تَزَعَّمَهُم السيد محمد رفيع الدين الملتاني أحد المنتمين الى آل البيت، وقد توسط في عدد الصلوات بين الخماسيين والثنائين وقال: (عدد الصلوات المطلوبة أربعة، التهجد والفجر والظهر والمساء)[5] وأن من العدل أن نتوجه في التهجد والفجر إلى مشرق الشمس، وأن نتوجه

---

(١) انظر مقبول أحمد مظاهره قرآن ص ١٣٤.
(٢) انظر مطالعة حديث ص ١٥٥.
(٣) انظر مطالعة حديث ص ١٦٣.
(٤) هو السيد محمد رفيع الدين الملتاني، عاصر محمد رمضان وحشمت علي معا، دون أن ينضم إليهما، وكانت له صولات وجولات مع علماء الإسلام في الأربعينات من هذا القرن، وله مؤلفات عديدة منها: (الصلاة لله والصيام للرحمن) و(خاتم النبيين).
(٥) السيد رفيع الدين الصلاة لله والصيام للرحمن...... ص١٣.

في الظهر والمساء إلى مغرب الشمس[1] لقوله عز وجل: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ﴾[2].

وقد انبنى إنكاره للعصر على قوله عز وجل: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[3] حيث ذكر السيد «أن الصبح تتزاوج بالعشاء والظهر بالمغرب، والعصر لا زوج لها»[4].

ويرى السيد أيضا أن لكل صلاة ركعتين، وأولى الركعتين منهما تؤدي بسجدات ثلاث، والأخيرة بسجدات أربع[5]، كما أنه يوجب تقسيم أوقات الصلوات بالتساوي بين كل صلاة وأختها خلال اليوم والليلة[6].

وتبتدىء صلاته بتكبيرة إحرامه (بسم الله الرحمن الرحيم) وتنتهي بتسليمته ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾[7] ولا يرى إمساك الأذنين، ولا وضع اليمنى على اليسرى فوق الصدر في الصلاة[8]، ولا يجيز قراءة شيء في صلاته سوى القرآن، وله اختياره الخاص لآيات الصلاة، ومن أراد الاطلاع عليها فليراجع كتابيه (الصلاة لله والصيام للرحمن) أو (الصلاة للرحمن جاء في القرآن).

---

(١) انظر السيد رفيع الدين خاتم النبيين ص ١١٩ والصلاة لله ص ١٤.
(٢) سورة البقرة، آية ١١٥.
(٣) سورة الذاريات، آية ٤٩.
(٤) خاتم النبيين ص ١٢١.
(٥) انظر الصلاة لله ص ١٤ و ١٨.
(٦) انظر خاتم النبيين ص ١٢٠.
(٧) سورة الأنعام، آية ٥٤.
(٨) انظر الصلاة لله ص ٢١.

والجدير بالذكر أن هذه الطائفة قد فنيت، وانتهت معها صلاتها. فأصبحت أثرا بعد عين، فنجدها على صفحات التاريخ دون أن يكون لها وجود في الواقع المعاصر.

٤ - طائفة المُجْمِلِيْن:

وهذه الطائفة تضم العديد من رجال الحركة القرآنية، كمحب الحق وبرويز ومن يشبههما من أعيان القرآنيين.

وإذا أردنا معرفة موقف محب الحق عن الصلاة فنراه لا يحيد عن الصف الإسلامي في إثبات هذا الركن، وقد صرح «بأن الصلاة للأوقات الخمسة عمل متواتر لدى كل الفرق الإسلامية، وقد أداها المسلمون طوال أربعة عشر قرنا من الزمان»(١) دون أن يتطرق إلى بيان هيئتها ولا عدد ركعاتها... الخ، غير أن نصه السابق يومىء إلى أنه لا يختلف عن المسلمين في شيء لأداء ثاني أركان الإسلام، فلذا لم يشتهر محب الحق على ساحة الحركة القرآنية، لعدم مفارقته المسلمين في أمهات مسائل الإسلام، مع أنه ينكر حجية السنة في الدين، ويثبت ما يحلو له بالقرآن وبالتواتر العملي عند المسلمين.

وأما برويز فهو يرى (أن الصلاة اصطلاح جامع استعمله القرآن الكريم، والذي يعني اتباع قوانين الله عز وجل، وأداء الواجبات بكل دقة....، وأن النتيجة الظاهرة والمحسوسة لهذا الاتباع هي الصلاة المعروفة)(٢) ويرى «أنه لم يرد في القرآن أن الرسول ﷺ كان يصلي إلى

---

(١) بلاغ الحق ص ١٢٤.
(٢) تبويب القرآن ج ٢ ص ٩٥٦.

بيت المقدس ثم تحول إلى مكة، بل القرآن لم يصرح أن نستقبل الكعبة في الصلاة المعهودة، غير أن تمسك الأمة بالتوجه إلى مكة هو ما يرمي إليه القرآن لتوحيد المسلمين»[1] وقد حكى برويز عن صلاته بأنها كصلاة أي فرد من الأفراد المنتمين إلى الإمام أبي حنيفة رحمه الله[2].

والجديد في فكر برويز عن الصلاة هو (أن الحكومة القرآنية مجازة بالتصرف، تغييرا وتبديلا في جزئيات الصلاة التي لم يعينها القرآن)[3].

هكذا الصلاة عند القرآنيين، ولو أردنا وصف ذلك ما تجاوزنا القول: إنه مشروع طرح للمناقصة، كل يتقدم بعرضه لما يُحَوِّلُ ذلك المشروع إلى صورة واقعية، لا شك أنها نتيجة طبيعية لإنكار السنة، وعدم الاعتراف بها في شرع الله، وقد سبقهم إلى مثل هذا التبجح القرآنيون الأول والبطيحية من الخوارج.

وذكر الإمام الشافعي في (جماع العلم) مناقشته للأولين، ونسب اليهم قوله: (إن من جاء بما يقع عليه اسم صلاة، وأقل ما يقع عليه اسم زكاة فقد أدى ما عليه، لا وقت في ذلك، ولو صلى ركعتين في كل يوم أو قال في كل أيام، وقال ما لم يكن فيه كتاب الله فليس على أحد فيه فرض)[4].

ونسب ابن حزم إلى أبي اسماعيل البطيحي وأصحابه من الخوارج (أن لا صلاة واجبة، إلا ركعة واحدة بالغداة وركعة أخرى بالعشي)[5]

---

(١) تبويب القرآن ج ٢ ص ٦٠٥.
(٢) انظر قرآني فيصلي ج ٢ ص ١٨.
(٣) قرآني فيصلي ج ١ ص ١٠.
(٤) كتاب جماع العلم المطبوع مع الأم ج ٧ ص ٢٧٥.
(٥) الفصل ج ٤ ص ١٨٩.

فللقرآنيين المعاصرين سلف من الخوارج، ومن ناقشهم الإمام المطلبي، وصلتهم بمن ناقشهم الشافعي أوثق، إذ كانوا لا يرون الحجة إلا في القرآن وحده.

ولو دققنا النظر في جزئيات الصلاة التي طرقها هؤلاء أو مستلزماتها أو الآيات التي استدلوا بها، لوجدناهم أشبه ما يكونون بمن لا يرى بما يستدل به من الآيات سياقا ولا سباقا، فلذا لن نخوض بالتفصيل في رد هذه الجزئيات، والاستدلالات غير المنطقية، إلا بعرض مثالين لتفاهة الاستدلال من جهة وعدم وعي صاحبه حين الاستدلال من جهة أخرى، فباحث القرآنيين يضع النتيجة مسبقة ثم يأخذ في البحث عن آية كدليل عليها من القرآن الكريم، فلا يعدو الأمر أن يكون حياكة غير منظمة ولا محكمة، ففي مقدور القارىء رد تلك الحياكات الاستدلالية الواهية، بمجرد العودة إلى سياق الآيات القرآنية، فيرى الأمر بيناً لا يوافق المكتفين بالقرآن فيما ذهبوا إليه، دون معاناة ولا عمق تفكير.

١ - المثال الأول:

استنتاجهم ركعات الصلاة من قوله عز وجل: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ... ﴾[١] وحملهم (مثنى وثلاث ورباع) على ركعات الصلاة حمل لا يستسيغه العقل، فضلا عن أن يقبله، إذ الآية لا صلة لها بالصلاة أصلا، فهي تتحدث عن مخلوقات الله من الملائكة ذات الأجنحة الثنائية والثلاثية والرباعية، وتقديم لفظ الأجنحة على مثنى وثلاث ورباع حكم فاصل في القضية، حيث تعين الكلام عن الملائكة دون الصلاة، وأما

(١) سورة فاطر، آية ١.

وجود الحمد لله في أول الآية وجعلها قرينة على الصلاة فهو كجعل زاي من (زيتـون) قرينة على زيد من بني آدم، لوجود الزاي فيه فهل يقول بذلك عاقل؟ إنها الآفة بتلاهم الله بها.

٢ - المثال الثاني:

استدلالهم على وضع اليمنى على اليسرى فوق الصدر في الصلاة بقوله عز وجل: ﴿واضم إليك جناحك من الرهب ﴾ وأنه يدل على تلك الهيئة المعروفة في الصلاة، فنقول هذا الجزء من الآية لا صلة له بالصلاة أيضاً، إذ هو جزء من قوله عز وجل خطابا لموسى عليه السلام: ﴿ ٱسْلُكْ يَدَكَ فِى جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ وَٱضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهْبِ ۖ فَذَٰنِكَ بُرْهَـٰنَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦٓ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَـٰسِقِينَ ﴾[1].

فقوله: ﴿واضمم إليك جناحك من الرهب﴾ أحد البرهانين اللذين أعطيا موسى عليه السلام، أحدهما انقلاب العصا حية تسعى والآخر ضم يده إلى جناحه لتخرج بيضاء من غير سوء، وهما برهانان لإظهار صدقه عليه السلام، وقد أوضح ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ ءَايَةً أُخْرَىٰ ﴾[2].

فالآية كلها لا ترى فيها تصريحا ولا إيماء عن الصلاة، فضلا عن أن تعين وضع اليمنى على اليسرى وتنص عليه، وقس على هذا بقية

---

(١) سورة قصص، آية ٣٢.
(٢) سورة طه، آية ٢٢.

استدلالاتهم غير الموضوعية، مما مر ذكره. فما من آية أتوا بها استدلالا على جزئية من جزئيات الصلاة أو قراءة في أحد أركانها إلا تحملوا فيها الشطط، وركبوا من أجلها الذلول والصعب، دون الالتفات إلى المنطق والموضوعية، يبنون من اللبنة الواحدة قصرا، ويجعلون من بعض الريش طائرا.

فلو رجعوا إلى السنة واعترفوا بها لأغنتهم عن هذا الشطط، ولوجدوا فيها نصوصا صريحة توضح عدد الصلوات، وتبين كل جزئية من جزئياتها، والأمور التي يجب توفرها مسبقا، ولا تدع مجالا للاقتراحات، بل تشرح مقصود القرآن بالواقع والعمل، دون أن تلجئهم إلى ركوب ما لا يحمد عقباه. واليك بعضٌ من هذه النصوص.

١ - ورد في فرضية الصلوات الخمس العديد من الأحاديث مع إجماع المسلمين عليها، عملا متواترا طوال أربعة عشر قرنا من الزمان، ولم ينازع فيها أحد سوى هؤلاء. ومن تلك الأحاديث ما هو مخرج في الصحيحين منها:

أ - جاء رجل من أهل نجد يسأل عن الإسلام فأجابه عليه الصلاة والسلام بقوله: **(خمس صلوات في اليوم والليلة، قال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلاّ أن تطوع)**[١].

ب - ومنها حديث معاذ حينما أرسله النبي ﷺ إلى اليمن، وقال له: **(إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم....)**[٢].

---

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ١٧، وصحيح مسلم ج١ ص ٣١ و٣٢.
(٢) صحيح مسلم ج١ ص٣٨.

ج - ومنها حديث الإسراء وفيه (**فقال موسى ماذا فرض ربك على أمتك، قال: قلت فرض عليهم خمسين صلاة، قال لي موسى فراجع ربك....، قال راجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون**)[1].

وكأحاديث إمامة جبريل لتعيين الأوقات المفروضة[2]، وأحاديث تشبيه الصلوات الخمس في محو الذنوب بالاغتسال من نهر جار خمس مرات في اليوم والليلة[3] وكثير غيرها.

وأما هيئة الصلاة وأداؤها على ما رسمه الله عز وجل فقد دونت كتب السنة كل جزئية من جزئيات تلك الهيئة المطلوبة، من طهارة الماء والمكان واللباس وإسباغ الوضوء والأذان والإقامة واستقبال القبلة وتكبيرة الإحرام.. الخ، كل ذلك وصفه الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، بما شاهدوه من صلاته عليه الصلاة والسلام، فطبقوه في حياتهم اليومية، ونقلوا إلى الناس ما شاهدوه بأم أعينهم من حركات رسول الله وسكناته في الصلاة، منفردا وإماما، امتثالا لقوله عليه الصلاة والسلام: (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) فلا خيار أمام المسلمين سوى الرجوع إلى كتب السنة لمعرفة الصلاة المطلوبة على منهج الله عز وجل.

---

(١) صحيح مسلم ج ١ ص١٠٣.
(٢) انظر صحيح مسلم ج٢ ص١٠٣.
(٣) انظر فتح الباري ج ٢ ص ١١.

موقفهم من الزكاة:

قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾[1] وقال: ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾[2].

الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة، وهي تمليك مال مخصوص لمستحقه بشرائط مخصوصة[3]. وهي فرض عين على كل مسلم حر بالغ عاقل مالك للنصاب ملكا تاما[4].

هذا وقد اختلفت وجهات نظر القرآنيين حول هذا الركن، فذهب أغلبهم إلى نقد ما ورد في شأنه عن المصطفى عليه الصلاة والسلام، ومنهم من تعمق في الأمر فحاول تقديم بديل لما نقد.

وفي ضوء هذه الملابسات سأعرض أولا رأي أبرز متكلمي الحركة القرآنية في الزكاة، مع إرجاء المناقشة إلى الأخير.

١ - رأي عبد الله وأصحاب بلاغ القرآن:

لم أجد لعبد الله كلاما مفصلا عن الزكاة، بل كل ما عثرت عليه هي نصوص مجملة لا تشكل وحدة موضوعية، فعبد الله لم يفصح الكلام عن نصاب الزكاة، ولا متى تجب. وهل هي فريضة يومية أو شهرية أو نصف سنوية....، بل نراه يسهب في الكلام حول المقدار الذي يجب بذله للفقراء والمساكين، فهو يرى (أن الزكاة هو الجزء العاشر من المال، سواء كان كسبا من عمل يد، أو مما أنتجته أرض زراعية،

---

(١) سورة البقرة، آية ٤٣.
(٢) سورة الذاريات، آية ١٩.
(٣) انظر عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة ج ١ ص ٥٩٠.
(٤) انظر ابن رشد، بداية المجتهد ج ١ ص ٢٠٧.

فيجب إعطاء نصف الخمس للزكاة)[1].

فهو بهذا الإطلاق يجعل المرء في حيرة من الأمر، فهل زكاة غير الزروع كالزروع، يجب إخراجها عند الجمع وإنتاج المشاريع الاقتصادية...، فالغموض يكتنف رأي مؤسس أهل الذكر والقرآن لأداء هذا الركن من أركان الإسلام.

وأما أصحاب بلاغ القرآن فقد فصلوا أمر الزكاة وشرحوا أبعاده، ونقدوا كل ما ورد في شأنه بالسنة، فهم يرون «أن مانع الزكاة مشرك لقوله عز وجل: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ﴾[2]» وتعني الزكاة عندهم (النماء والزيادة بإغناء أموال التعساء، وتغيير أحوالهم إلى السعادة، وإعطائهم أموالا من الزكاة يستطيعون بها مغالبة الحياة)[4].

وتحدثوا عن أنصبة الزكاة المعمول بها فقالوا: (الأنصبة الفقهية للزكاة هي ذكرى للنظام الرأسمالي، ولا صلة لها بنظام القرآن للزكاة)[5] وأضافوا في النقد قائلين: (المعروف في الأوساط الإسلامية أن الزكاة هي $\frac{1}{40}$ بينما الواقع أن هذا التقدير خداع واحتيال على الفقراء...، والحق أن المقدار يختلف في حق الرأسماليين من $\frac{1}{100}$ إلى $\frac{1}{300}$...، ففي أربعين شاة شاة واحدة للزكاة بنسبة ٢,٥٪ ومن ٤١ إلى ١٢٠ تأتي النسبة ١٣ قرشاً ٪ بتقدير $\frac{1}{120}$، ومن ١٢١ الى ٢٠٠

(١) ترجمة القران للجزء الثالث ص ٢٦ وانظر ص ٢٠.
(٢) سورة فصلت، آية ٦ و ٧.
(٣) مسألة زكاة ص ١٨.
(٤) مسألة زكاة ص ٢١.
(٥) مسألة زكاة ص ٢٤.

تقدر النسبة بـ ١٪ ومن ٢٠٠ الى ٣٠٠ تأتي النسبة ١٢ قرشا٪ بتقدير ١/١٣٧ ....)[١]. وعلى هذا المنوال مشوا في نقد كل أنصبة الزكاة من البقر والإبل والذهب والفضة.

وأخيرا تحدثوا عن المقدار الذي يجب إعطاؤه للزكاة، دون أن يكون لها نصاب مقدر في المال الذي تجب فيه الزكاة فقالوا: (على المسلمين أن يجتمعوا لصلاة الصبح في مسجد حيهم كل يوم، عند فقدان الحكومة الإسلامية، ويقدموا إلى أميرهم عشر ما اكتسبوه في اليوم السابق زكاة مفروضة، ليضمه الأمير إلى خزانة بيت المال، وليصرف الأمير منه على تبليغ القرآن وعلى الأفراد التعساء)[٢].

وقد استدلوا على إعطاء هذا العشر بالأدلة التالية:

١ - قوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾[٣] فقالوا: «أي نسبة بين ٢٠ ومائتين؟ و ١٠٠ وألف؟ نسبة العشر لا غير، فنصاب الأبدان لميدان الجهاد والثبات أمام الأعداء هو نسبة ١٠٪. وقد جعلت صفقة نصاب الأبدان والأموال تحت أصل واحد، في قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ۚ﴾[٤] فثبت أن زكاة الأموال كالأبدان، والمقدار المفروض

---

(١) مسألة زكاة ص ٢٥.
(٢) مسألة زكاة ص ٣٠.
(٣) سورة الانفال، آية ٦٥.
(٤) سورة التوبة، آية ١١١.

بذله هو الجزء العاشر فريضة من الله »[1].

٢ - وقوله عز وجل: ﴿ وَكَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُواْ مِعْشَارَ مَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ فَكَذَّبُواْ رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾[2] أي « قد كذب رسلي من كان قبل هؤلاء الموجودين يا محمد، ولم ينفقوا عشر المال الذي وهبناهم إياه، وبذا كان تكذيبهم بالطريقة العملية لرسل الله عز وجل »[3].

هذا موجز ما يقوله أصحاب بلاغ القرآن عن الزكاة، ووقت أدائها، والمقدار الذي يجب صرفه أداء لفريضة الله عز وجل.

٢ - رأي الخواجة أحمد الدين وأتباعه:

تحدث الخواجة عن الزكاة، فنقد نصابها، وشرط حولان الحول فيها عند المسلمين فقال: «يقال نصاب الذهب ٧,٥ تُوْلَة، ونصاب الفضة اثنان وخمسون تُوْلَة، ومثل ذلك يقال عن نصاب الإبل والغنم، وكأن كل تلك الأنصبة شيء محتم مفروغ منه، غير أن هذا التعيين لا يصلح الآن، مع إيفائه للمصالح في الأزمنة الماضية، للتوازن القائم بين تلك الأجناس آنذاك، ولا يمكن العمل على ذلك النصاب في الآونة المعاصرة، لأن ٧,٥ توله من الذهب لا تساوي في القيمة ٥٢ تولة من الفضة، وبناء على هذا الفرق في وسع المحتالين استبدال أحد الجنسين بالآخر فرارا من الزكاة، وتجنبا لأنصبتها المفروضة....، كما أن اللآلىء

---

(١) مسألة زكاة ص ٢٨ و ٢٩.
(٢) سورة سبأ، آية ٤٥.
(٣) مسألة زكاة ص ٢٩.

والجواهر والخيل والحمير أموال تدخلها الزكاة، وأما الزروع والثار فيعطي حق الزكاة منها يوم حصادها، ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾[1] [2] ».

وعين وقت وجوب الزكاة فقال: (صاحب الأجر يجب أخذ الزكاة منه يوم تسلم أجره....، وأنه لا داعي للانتظار سنة كاملة ولا جدوى منه)[3]..

ولا ريب أن تسلم أجر العمل (الراتب) يختلف من شخص إلى آخر، فمنهم من يقبض أجر عمله كل يوم، ومنهم من يتسلم في نهاية كل أسبوع، ومنهم من يتسلم في نهاية كل شهر....، فالخواجة بهذه الفكرة يومىء إلى أخذ الزكاة في كل يوم بالفعل أو بالتقدير.

والشيء الملفت للنظر فيا سجله الخواجة عن الزكاة هو عدم تعيينه المقدار الذي يجب أخذه زكاة ممن وجبت عليه، بل نراه يتحدث عن عطاء من وجبت عليه الزكاة، حيث يعطي من أجره ما يسد حاجته ويكفيه، وهو بهذا التقدير كأنه يشير إلى أخذ ما تبقى من مستحقاته زكاة دون تصريح.

هذا وقد سلك أتباع الخواجة منهجه في الزكاة، فأعادوا كتابة ما تحدث شيخهم عنه، ومن هؤلاء تلميذاه عباد الله أختر والسيد مقبول أحمد، وقد تحدث الأول عن الزكاة فقال: (يجب تقسيم الرزق على كلٍ حسب حاجته من غير إسراف ولا تبذير، وفق معيار يلائم حياة الفرد

(١) سورة الأنعام، آية ١٤١.
(٢) قرآن سي قرآن تك ص ١١٤.
(٣) قرآن سي قرآن تك ص ١١٤.

الخارجية، ثم الإبقاء على هذا التوازن فرض عين على شورى المسلمين، وبناء على متطلبات الحياة وتذبذبات أسعار سلعها للشورى أن تضع قوانين جديدة للزكاة، لذا لم يعين القرآن نصاب الزكاة ولا مقدارها، والتعيين المعمول به الآن هو ما طبقه عمر رضي الله عنه بعد الشورى....، فكان هذا التعيين اجتهادا منه، فللشورى الآن الحق التام في تعيين نصاب الزكاة ومقدارها وفق الظروف الحينية، ومقتضياتها)[1].

وتحدث السيد مقبول فقال: (على المسلمين أربع فرائض اثنتان كل يوم، واثنتان كل سنة، فالصلاة والزكاة فريضتان يوميتان، والصيام والحج فريضتان سنويتان.....، فالزكاة مثل الصلاة تؤدى كل يوم، دون أن يشترط لها نصاب، ولا حولان حول، ولا وقت معين لأدائها)[2].

٣ - رأي برويز:

تحدث برويز عن الزكاة بشكل واسع، فسود العديد من صفحات كتبه ومجلته في شرحها، وفق ما تراءى له من القرآن الكريم،. وقلما يخلو كتاب من كتبه عن مبحث الزكاة مع وحدة الأفكار وتنويع العناوين، فمرة نجده يعنون لها بالزكاة، ومرة بتقسيم الأرزاق في القرآن، ومرة بالنظام القرآني الاقتصادي، ومرة بالضرائب الحكومية وصلتها بالزكاة، ومرة بواجبات مركز الملة، ومرة بالاقتصاد، ومرة بالإنفاق في سبيل الله، إلى غير ذلك من العناوين البراقة.

---

(١) مجلة البيان ص ٢ عدد يناير وفبراير ١٩٥١م.
(٢) مطالعة حديث ص ١٧٢ و ١٧٣.

وتتسلسل نظرته إلى الزكاة كالتالي:

«مادة الزكاة تتكون من (ز - ك - و) ومعناها النماء والزيادة، وقد أمر القرآن بإيتاء الزكاة ﴿آتوا الزكاة﴾ والذي يعني تزويد الغير بالأمتعة والأثاث بما ينميه ويزيد في راحته، وهي فريضة أساسية على جماعة المؤمنين إزاء النوع الإنساني، بما ينميه ويجلب له الراحة، حيث تنمي مواهبه الجسمية والطبيعية، فلذا جاء في الكتاب المجيد ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[1] جعل القرآن إيتاء الزكاة فريضة على الدولة الإسلامية.....

«والسؤال الذي يطرح نفسه هو كيف تبرىء الدولة الإسلامية ذمتها من أداء هذه الفريضة الإلهٰية؟ فمن أوليات الإيفاء بهذه المسئولية هو أن تحول جميع وسائل الإنتاج إلى الدولة، حتى تتمكن من تلبية حاجة المحتاجين، وبذلك تنمو مداركهم ومواهبهم الطبيعية والجسمية.

«أضف إلى ذلك أنه لا يجوز الاكتناز عما فضل عن حاجة المكتسب، بل يجب عليه بذل الأموال الفاضلة للدولة، لتأخذ منه حسب حاجتها لإيتاء الزكاة (لإنماء الغير) ولتحقيق هذا الهدف لم يضع القرآن لها نصابا ولا مقدارا معينا، بل الأمر كله يدور حول سَدِّ الحاجة، وما تقتضيه ظروف الإنسان المعيشية، لذلك نرى القرآن يصرح أن ما فضل وزاد عن حاجة الأفراد يحال إلى الدولة، حتى تستطيع القيام بواجب الإنماء

---

(١) سورة الحج، آية ٤١.

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ »(١) (٢).

هكذا أمر الزكاة عند القرآنيين ويمكننا تلخيص النصوص السابقة في النقاط الرئيسية التالية:

١ - مقدار الزكاة عند مؤسس أهل الذكر والقرآن وأصحاب بلاغ القرآن هو إعطاء الجزء العاشر، على الأموال السايلة والزروع اوالثمار.

٢ - الأموال الفاضلة عن الحاجة هي الزكاة عند المتأخرين من القرآنيين.

٣ - لا نصاب للزكاة البتة.

٤ - يتحول إيتاء الزكاة عند برويز وأصحاب بلاغ القرآن من الأفراد إلى الدولة عند قيام الدولة الحاكمة بالقرآن وحده.

ولعل من المفيد ألا أتجاوز في المناقشة التفصيلية هذه النقاط الأربعة، وأما ما عدا ذلك من الأفكار والشبهات الموجودة في النصوص السابقة فمنها ما قد مر بنا مناقشتها كنظرية تحويل وسائل الإنتاج إلى الدولة، وكتعريف الزكاة في اللغة وفي شرع الله عز وجل. ومنها ما لا يستحق أن يرد عليه كفكرة الزكاة اليومية، حيث إن أصحاب هذا

---

(١) سورة البقرة، آية ٢١٩.

(٢) قرآني فيصلي ج ١ ص ١٥٣ - ١٥٥، وج٢ ص٢٨٧ و٢٨٨، وانظر إسلامي معاشرت ص٣٣، وكتاب التقدير ص٢٨١ - ٢٨٦، وقرآني قوانين ص١٥٥ - ١٦٠، ومن ويزدان ص١٢٣، وإنسان ني كياسوجا ص٣٠٨، وتبويب القرآن ج٢ ص٨٤٤ - ٨٤٥، ومنزل به منزل ص٨٩.

الرأي لم يقدموا دليلا قرآنيا فيما ذهبوا إليه، أو ما ادعوه كذب مكشوف، كقولهم أن أنصبة الزكاة جاءت عن الشورى أيام عمر رضي الله عنه، أو وضعها الفقهاء، فالقول بذلك كذب واضح لأنه تَوَاتَرَ أن تعيين أنصبة الزكاة للإبل والبقر والغنم والذهب والفضة جاءت عن محمد عليه الصلاة والسلام، وأما عمر فهو مطبق لذلك التعيين، والفقهاء رواته لا غير، أو أن ما نذكره من أدلة السنة تتضمن الرد على الشبهات التي أثاروها عن الزكاة، كعدم اشتراط حولان الحول مثلا.

كما أنا لن نقف طويلا عند من قال إن أنصبة الزكاة المروية لا يسعنا العمل عليها، لعدم التناسب بين قيمة الأجناس التي تجب فيها الزكاة، وكان هذا الاعتراض وجيها لو سلمنا أن الأنصبة وضعت حسب التناسب بين قيمة هذه الأجناس، ولكن الأمر ليس كذلك، لأن الأدلة والقرائن تشهد أن الأنصبة لم توضع لقيام التناسب بين هذه الأجناس، بل وضعت ابتداء، بقطع النظر عن التناسب بين الأجناس في القيمة والثمن. فلكل الأجناس التي تجب فيها الزكاة نصابها الخاص بها، دون أن يكون لها أي ارتباط بغيرها في التناسب والقيمة، وعلى هذا قس بقية الشبهات الواضحة التي في مقدور القارىء الكريم ردها دون عناء.

المناقشة:

أولا: مناقشة (أصحاب العشر):

القائلون بزكاة العشر على الأموال وما أشبهها لم يقدموا لنا دليلا فاصلا من القرآن الكريم، وكل ما أتوا به من الأدلة لا تخلو عن كونها أدلة غير موضوعية، أو أقيسة مع الفارق الشديد بين المقيس والمقيس عليه.

فقياس آيات الجهاد والتصدي لأعداء الله بنسبة عشرة مقابل مائة،

وتطبيق نتيجة ١٠٪ على زكاة الأموال والزروع قياسا على التصدي، استدلال غير منطقي، ولا يقره الواقع فضلاً عن أن يقبله ذو عقل سليم، وأما استنباط ذلك من قوله عز وجل: ﴿وَكَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ.... ﴾[1] وأن أولئك السابقين لم ينفقوا العشر المطلوب فهو تحريف مكشوف في معنى الآية، فالآية لا صلة لها بالزكاة والنفقة أصلا، بل قوله عز وجل: ﴿مِعْشَارَ مَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ﴾ يشير الى أن مشركي مكة لم يبلغوا عشر ما منح الله السابقين من القوة والنعمة وطول العمر، ثم إن الله أخذهم وما نفعتهم قوتهم شيئاً، فالآية تتحدث عن ضعف المشركين المعاصرين لنزول القرآن، وإنهم لم يبلغوا معشار أولئك الأقوياء السابقين. أضف إلى ذلك أن سياق الآية لا يشير إلى الزكاة، فضلا عن تعيين الآية مقدارها بهذه الدقة.

٢ - ثانيا: مناقشة (الأموال الفاضلة هي الزكاة)

وقد استدل أصحاب هذا القول بقوله عز وجل: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ...﴾[2] وأن ما زاد عن حاجة الإنسان ينسحب عليه حكم الزكاة.

وتفسير الآية على هذا المنوال ليس جديدا، فقد ذكر الرازي في تفسيره أن العلماء (اختلفوا في المراد بهذا الإنفاق، هو الإنفاق الواجب أو التطوع؟ أما القائلون بأنه هو الإنفاق الواجب فلهم قولان:

١ - قول أبي مسلم. يجوز أن يكون العفو هو الزكاة، فجاء ذكرها ههنا على سبيل الاجمال، وأما تفاصيلها فمذكورة في السنة.

---

(١) سورة سبأ، آية ٤٥.

(٢) سورة البقرة، آية ٢١٩.

٢ - إن هذا كان قبل نزول آية الصدقات، فالناس كانوا مأمورين بأن ياخذوا من مكاسبهم ما يكفيهم في عامهم، ثم ينفقوا الباقي، ثم صار هذا منسوخا بآية الزكاة فعلى هذا التقدير تكون الآية منسوخة)[١].

فالذين يحملون الآية على الزكاة المفروضة من العلماء السابقين مجمعون على أن آية ﴿العفو﴾ تُأَوَّلُ بأحد التأويلين، إما أن العمل بالآية مقيد ببيان السنة، أو منسوخ بآيات الزكاة، بينما العمل على الآية لا زال متبعا عند بعض القرآنيين، لعدم اعترافهم بالنسخ في آيات القرآن من جهة، وإنكارهم العمل بالسنة من جهة أخرى.

وبالعودة إلى سياق الآية وَجَوِّهَا الذي تتحدث عنه ومفرداتها التي وردت بها، يتضح أنها تحض على نفقة التطوع والصدقة على المحتاجين، بقطع النظر عن الزكاة المفروضة لأمور:

١ - قوله عز وجل في الآية ﴿ينفقون﴾ يشعر أن السائلين أناس محسنون، يرغبون في التصدق على إخوانهم الفقراء، وإعطائهم أكثر مما فَرَض عليهم ربهم عز وجل، فأجيبوا إلى طلبهم بإنفاق ما تطيب به نفوسهم، وتجود به قرائحهم، عما يزيد عن حاجتهم رضي الله عنهم أجمعين، فلو كان الخطاب بيانا لفريضة لما كان بهذه السهولة والغموض.

٢ - إتيان فعل (ينفقون) يشير إلى أن السؤال كان عن النفقة، والنفقة غير الزكاة ألبتة، بالإضافة إلى أن أحكامها تختلف باختلاف مستحقيها، من الوجوب إلى الندب إلى الإباحة.....

---

(١) تفسير الرازي ج ٦ ص ٤٩.

٣ - لو كان المقصود من الآية الزكاة المفروضة لنصت عليها، ولبينت مقدارها، لأن سورة البقرة من أواخر ما نزل من القرآن.

ونظرا لهذه القرائن ترجح لدي أن المقصود من الآية هو نفقة التطوع، وهذه النفقة لا تقيد بقيد ولا شرط.

٣ - ثالثا: مناقشة (لا نصاب للزكاة):

لو سلمنا أن القرآن هو المصدر الوحيد للتشريع الإسلامي لكان القول بعدم وجود النصاب للزكاة سليما، ولخلا هذا القول من النقد والمعارضة، غير أن المسلمين مجمعون على أن السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام، ولم ينازع في ذلك سوى القرآنيين.

وبالعودة إلى كتب السنة نجد العديد من الأحاديث تحدد كل جزئية من جزئيات الزكاة، من النصاب والمقدار والوقت الذي يجب أداؤها فيه. وإليك بعض هذه الأحاديث.

١ - ورد في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «**ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، وليس فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة**»[١].

٢ - وعن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**اذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء حتى تكون لك عشرون دينارا، فاذا كانت لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار، فما زاد فبحسابها ذلك**»[٢].

---

(١) صحيح مسلم ج ٣ ص ٦٦ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١١.

(٢) الحديث رواه أبو داود في سننه ج ١ ص ٢٢٨ باب زكاة السائمة.

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول**»[١].

٤ - وفي تعيين نصاب الإبل والغنم روى البخاري كتاب أبي بكر إلى أنس رضي الله عنهما، حينما بعثه إلى البحرين لجمع الفريضة وفيه قوله: (**هذه فريضة الصدقة، التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين.....**)[٢].

٥ - عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: «**فيما سقت السماء والعيون أو كان عَثْرِيّاً[٣] العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر**»[٤].

٤ - رابعا: مناقشة (إيتاء الزكاة من قبل الدولة):

استدل القوم بإيتاء الزكاة من الدولة بقوله عز وجل: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ...... ﴾[٥] بتفسير التمكين بالسلطة والملك، وبذلك يكون القرآن قد أمر بإيتاء الزكاة من الدولة إلى الشعب، وكون الدولة المسلمة أو الحاكم المسلم مكلفا بالعمل على أداء الزكاة قضية مسلمة، وثابتة بالكتاب والسنة وعمل الرسول ﷺ وأصحابه، وهذا مع كونها فرض عين على كل مسلم لأدلة الكتاب والسنة، كما أن القول بملكية الدولة لوسائل الإنتاج استدلالا بالآية المذكورة فكرة شيوعية، مقحمة

---

(١) الحديث رواه الدارقطني في سننه ج ٢ ص ٩٠.

(٢) نقلا عن فتح الباري ج ٣ ص ٣١٧.

(٣) العثري ما يشرب بعروقه من غير سقي، قبل إن يسيل إليه ماء المطر.

(٤) الحديث رواه البخاري ج ٢ ص ١٣٣.

(٥) سورة الحج، آية ٤١.

على الآية الكريمة، ولا مانع من أن يكون معنى (إيتاء الزكاة) أن الحاكم أو الدولة الإسلامية مكلفة بإيتاء الزكاة، بأن يكون الحاكم مكلفا بالعمل على إقامة الشرائع وتنفيذها، كما فعل أبو بكر رضي الله عنه بقتال مانعي الزكاة، وهذا لا يتنافى مع كون الزكاة فرض عين على كل مسلم.

أضف إلى ذلك أننا لو سلمنا جدلا أن أداء الزكاة فريضة من فرائض الدولة القرآنية كما يزعمه هؤلاء، فهل وجدت مثل هذه الدولة في تاريخ الإسلام، منذ بعثة محمد ﷺ إلى اليوم؟. بل ما إعطاء الزكاة من الدولة إلى الشعب إلا كحلم يراه النائم، وإذا استيقظ لم يجد شيئا، وإنه لتغرير بالبسطاء والسذج من المسلمين، وأمنية لا تساير النفس الإنسانية، ولا تواكب حياة البشر، بل إنه افتراء على حساب المستقبل والدين.

موقفهم من الصيام:

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾(١).

جعل الإسلام صيام شهر رمضان أحد أركانه الخمسة، بالامتناع عن شهوة البطن والفرج نهاراً، من مطلع الفجر إلى غياب الشمس.

وقد وافق أعيان الحركة القرآنية المسلمين على صيام الشهر القمري سواء بسواء، لأن القرآن صرح بصيامه، ولم يشذ عنهم الا الخواجة أحمد الدين والسيد محمد رفيع الدين، حيث يرى الأول (أن المطلوب هو صيام

---

(١) سورة البقرة، آية ١٨٣.

شهر من أشهر السنة، دون التقيد برمضان، بالإضافة إلى أن السابقين قد امتثلوا لهذا الحكم لنزول القرآن فيه، بيد أن حاجة المرء مقدمة على تعيين رمضان، فللمسلم أن يتقدم أو يتأخر في صيام الشهر حسب حاجته)[١].

ويرى الأخير (أنه يجب صيام ثلاثين يوما، بالشهر الشمسي لأنه لا يختلف من سنة إلى أخرى، بينما النظام القمري ينقص عشرة أيام كل سنة، وإن النظام القمري نظام الكفار ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ فرمضان يبتدىء من اثنين وعشرين اكتوبر وينتهي بعشرين نوفمبر، لأن صيام هذه المدة غير ضارة بصحة الإنسان، وبصيامها يتحقق هدف القرآن ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[٢][٣].

وقد انضم إلى قائمة الشذوذ كل من السيد مقبول أحمد والخواجة عباد الله أختر، إذ يريان (أن الصيام المفروضة على المسلمين وفق روح القرآن تبدأ بالحادي والعشرين من رمضان، وتنتهي بصباح يوم العيد، لقوله عز وجل: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾[٤] فالأيام جمع يوم، وهي إحدى صيغ جمع القلة، يبدأ إطلاقها من ثلاث إلى تسع)[٥].

---

(١) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٧٧١ - ٧٧٢.
(٢) سورة البقرة، آية ١٨٥.
(٣) الصلاة لله ص ٦٨.
(٤) سورة البقرة، آية ١٨٤.
(٥) انظر مطالعة حديث ص ١٦٦ إلى ١٧٠، ومجلة البيان ص٢ عدد يونيو ١٩٥١ م.

المناقشة:

أقول لو نظرنا إلى هذه الأدلة الجوفاء الواهية والتلاعب الواضح بالقرآن الكريم لما وسعنا إلا القول بأنه تحريف مكشوف لآياته، وإزاحة لكتاب الله عن الحياة الإسلامية، فإباحة تقديم الصيام لا يصدر من ذي عقل سليم، حيث إنه لم يحن أوان فرضيتها بعد، وأما كون الأولين صاموا رمضان لنزول القرآن فيه فهو مردود، بقوله عز وجل: ﴿ **فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ** ﴾ فالآية تحتم صيام شهر رمضان، بقطع النظر عن نزول القرآن وعدمه فيه.

كما أن تحديد الصيام بدخول اثنين وعشرين أكتوبر إلى عشرين نوفمبر إفرنجي بأسماء شهوره، ولا صلة له بتشريع القرآن، وإنا لنسأل السيد وأتباعه - إن وجدوا - عن الآية التي استندوا إليها في مثل هذا التحديد؟. وأما ما توهمه السيد دليلا إلى ما ذهب إليه ﴿ **يريد الله بكم اليسر** ﴾ فهو تحريف مقصود للقرآن الكريم، وإظهار أمام الملأ عن تفاهة عقل صاحبه، وعدم وعيه بما يسجله، حيث إن صدر الآية ينقض ما ذهب إليه. قال تعالى: ﴿ **شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾[١].

---

(١) سورة البقرة، آية ١٨٥.

فالتيسير أو التسهيل إنما ورد عقب السماح للمرضى والمسافرين بعدم الصيام في رمضان لِعُذْرِهم، مع قضائها في أيام أخر يزول فيه العذر، تخفيفا لما هم فيه، لا بنقل الصيام من رمضان إلى أكتوبر ونوفمبر الإفرنجيين.

والأدهى في الأمر أن الآية نص قطعي في صيام شهر رمضان ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ..... فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ مع أن هؤلاء ينصرفون عنه الى الأشهر الإفرنجية، ويدعون أن الحجة في القرآن وحده، فمثل هذه الأمور إن لم تكن مخالفة صريحة للقرآن فأي شيء تكون؟!.

أما الفريق الآخر القائل بفرضية العقد العشري الأخير من رمضان فهم أيضا لا يقلون خطرا عن السابقين، ويبدو أن السيد مقبول كان قد أبدى تصريحاته حول الصيام في حياة الخواجة أحمد الدين حيث طبع كتاب السيد (مطالعة حديث) عام ١٩٣٢م، مما حمل الخواجة على أن يرد على مثل هذا الرأي المخالف لصريح القرآن، فقال: (ذهب بعض الناس إلى المقصود من ﴿أياما معدودات﴾ صيام ثلاثة أيام بينما الحقيقة تتضح أن الصيام في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾(١) مصدر ،وأياما معدودات نصب على أنه مفعول به لذلك المصدر، كما أنه لو صح ﴿أياما معدودات﴾ على أنه مفعول فيه لما جاز صيام ثلاثة أيام، لأن أوامر القضاء لتكملة العدد والسماح بمباشرة النساء ليلا وعدمها حين الاعتكاف، كل تلك الأوامر تصبح لغوا لا تجدي نفعا، وبذا ثبت أن

(١) سورة البقرة، آية ١٨٣.

﴿أياما معدودات﴾ منعول به، أضف إلى ذلك أن مرجع الضمير في قوله فليصمه هو (شهر) ويتعين بذلك خطأ التحديد بالثلاث.

وأما إتيان جمع القلة في هذا الموضع فهو للترغيب فيه، وأن الصيام ليس زمنا طويلا، واستعمال جمع القلة موضع الكثرة، والكثرة موضع القلة معمول به في الكتاب المجيد، قال تعالى: ﴿ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾[1] فقرؤ جمع كثرة بينما لفظ ثلاثة لا يقتضي إلا جمع القلة)[2].

رَدَّ الخواجة على أصحاب القول بصيام العقد الأخير تضمن ثلاث نقاط رئيسية:

١ - أياما معدودات مفعول به، والمفعول به لا يدل على العدد، بل على من وقع عليه الحدث.

٢ - جمع القلة والكثرة لا يكونان دليلا على العدد، بل كل منهما يستعمل موضع الآخر.

٣ - قوله تعالى: ﴿فليصمه﴾ دليل قطعي على صيام شهر من أشهر السنة، لا ثلاثة أيام لأن الضمير عائد إلى شهر في قوله: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ ﴾[3].

وقد ناقشنا رأي الخواجة في النقطة الأخيرة من قبل فيمكن الرجوع اليه، فالخواجة تكفل لنا بنقد رأي السيد مقبول احمد، كما أن محمد

---

(١) سورة البقرة، آية ٢٢٨.

(٢) تفسير بيان للناس ج ٢ ص ٧٧٢ و ٧٧٣.

(٣) سورة البقرة، آية ١٨٥.

حسين عرشي كفانا مؤونة الرد على عباد الله أختر، بعرض العديد من الأمثلة القرآنية وردت على صيغة جمع القلة ولا يستقيم حملها على ذلك[1].

(١) مثل (أصحاب الجنة) (أصحاب النار) (أربابا من دون) كل من أصحاب وأرباب جمع قلة، ولا يمكن حصرها فيما بين ثلاث إلى تسع، راجع مجلة البيان ص ٤ عدد يونيو ١٩٥١م.

ثانيا: المعاملات:

قولهم في الحدود الشرعية:

الحدود جمع حد وهو في اللغة المنع وفي الشرع «عقوبة مقدرة حقا لله تعالى»[1] وقد قرر الكتاب والسنة عقوبات محدودة لجرائم معينة تسمى الحدود، والجرائم هي الزنا والقذف والسرقة والسُكْر والمحاربة والردة والبغي.

والقرآنيون إزاء هذه الحدود فريقان:

١) عبد الله ومن شايعهُ أثبتوا جل تلك الحدود السابقة، بما هي مقدرة به في الشريعة الإسلامية، وذلك بتحميل القرآن إياها بالتأويل والإجحاف.

٢) المتأخرون منهم اكتفوا بإثبات الحدود التي وردت في القرآن الكريم، كحد الزنا والقذف والسرقة والمحاربة، دون الردة والسكر، إذ ثبوت العقوبة فيها راجع إلى السنة دون الكتاب.

والجدير بالذكر عند هؤلاء المتأخرين أنهم لم يتفقوا في الحدود الواردة بالكتاب - فيما أعلم - إلا في حد القذف وحد المحاربة، أما الزنا والسرقة فلهم فيها خلافٌ وتفصيل، سيأتي ذكره.

---

(١) الفقه على المذاهب الأربعة ج٥ ص٨.

وفي ضوء ما سبق استطيع أن أحدد ما سأعرض من الحدود التي خالف فيها القرآنيون ما أجمع عليه المسلمون، ومخالفتهم في الحدود لا تعدو النقاط التالية: حد الزاني المحصن، حد السكر، حد السرقة، حد الردة.

وفيما يلي عرض لهذه الحدود الأربعة من وجهة نظر هؤلاء، مقرونة بالوجهة الإسلامية الصحيحة.

أولا: حد الزنا:

تحدث برويز وأصحاب بلاغ القرآن عن الزنا وعقوبة مرتكبه بما نصه (منع القرآن الكريم جميع صور الاتصال الجنسي، وجعلها زنا ما عدا صورة النكاح الصحيح)[1] «وأنه لم يرد في القرآن رجم الزاني المحصن[2]، وبناء على ذلك لا تتجاوز عقوبته عقوبة غيره من الزناة»[3].

ومن هنا احتوى فهرس صور الزنا لأصحاب بلاغ القرآن على كل من اللواط والسحاق، وإتيان النساء في أدبارهن، ونكاح اليد (الاستمناء) وإتيان البهائم والحيوانات.

---

(١) تبويب القرآن ج ٢ ص ٨٥١، وروايت إفك كاتجزية ص ١٤.

(٢) وكان عبد الله يرى إعدام الزاني المحصن، ويستنبط ذلك من قوله عز وجل: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله....﴾ ويقول: ﴿أهل مسجد ضرار وقطاع الطريق والزناة المحصنون والذين يلوطون كل هؤلاء مفسدون في الأرض، وقد أحسن تبارك وتعالى إذ قال جزاء سيئة سيئة مثلها، فالمحصنون يقتلون، واللوطيون يصلبون، وقطاع الطريق تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف﴾ ترجمة القرآن للجزء السادس ص ٣٨.

(٣) تبويب القرآن ج ٢ ص٨٥٠، ومجلة بلاغ القرآن ص٢٢ عدد يونيو ١٩٧٩م.

هذا وقد تضاربت أقوال الفريقين في إثبات الزنا بالشهادة، فأثبته أصحاب بلاغ القرآن[1]، ونفاه برويز حيث يقول «لم يرد لإثبات الزنا بالشهود ذكر في القرآن الكريم»[2].

أما قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ. الآية﴾[3] فيفسره برويز تفسيرا يخرج به عن الدلالة على إثبات الزنا بالشهادة، وذلك حيث يفسر «الفاحشة» بالأفعال التي تؤدي إلى الزنا، كالفحش في الكلام ونحوه، ويجعل الاستشهاد الوارد في الآية شرطا في عقوبة النساء اللائي تصدر منهن تلك الأفعال.

ونوجز التصريحات السابقة فيما يلي:

١) كل اتصال جنسي لم يكن عن طريق النكاح المشروع فهو زنا.
٢) عقوبة الزنا في جميع صوره مائة جلدة لا غير.
٣) الشهود لا يثبت بهم الزنا عند برويز.

مناقشة هذه النقاط الثلاث:

أولا: تعريف الزنا:

لو أمعنا النظر في تعريف الزنا في النقطة الأولى لوجدناه لا يختلف كثيرا عما ذهب إليه بعض فقهاء الإسلام، فهو عند المالكية «وطء مكلف فرج آدمي لا ملك له فيه باتفاق تعمدا». وعند الشافعية «إيلاج الذكر في فرج محرم لعينه خال من الشبهة مشتهى طبعا». وعند

---

(١) روايت إفك ص ١٦.
(٢) قرآني قوانين ص ١٠٢، وانظر قرآني فيصلى ج ٢ ص ٢٥٩.
(٣) سورة النساء، آية ١٥.

الحنفية: «وطء الرجل المرأة في القبل في غير الملك وشبهة الملك»، وعند الحنابلة: «فعل الفاحشة في قبل أو دبر» وعند الظاهرية. «وطء من لا يحل النظر إلى مجردها مع العلم بالتحريم» وعند الزيدية «إيلاج فرج في فرج حي محرم في قبل أو دبر بلا شبهة»[1].

غير أن العلماء رحمهم الله لم يختلفوا في أن الزنا الموجب للحد هو الوطء في الفرج، بتغييب الحشفة أو قدرها من مقطوعها، في فرج محرم مشتهى بالطبع من غير شبهة نكاح[2]. إذن فلا حد إلا في هذه الصورة، وأما ما عداها من الصور التي ذكرها أصحاب بلاغ القرآن فهي جرائم عقوبتها التعزير، ولا يوصل بها إلى الحد على الصحيح. فلذا لم يتفق العلماء على عقوبة معينة لمرتكب تلك الجرائم من اللواط والسحاق.. الخ.

ثانيا: مناقشة (عقوبة الزنا).

اتفقت الأمة الإسلامية على أن عقوبة الزاني البكر مائة جلدة، والثيب الرجم بالحجارة حتى الموت، لدليل الكتاب والسنة، ولم يخالف في الرجم إلا أزارقة الخوارج بحجة عدم ذكر القرآن إياه[3]. ولكن السنة الصحيحة أثبتت هذه العقوبة، فلذا لم يختلف الأئمة في رجم الزاني المحصن، إذا توفرت فيه شروط الإحصان، لثبوته بالسنة قولا وعملا.

---

(١) انظر عبد القادر عودة التشريع الجنائي الإسلامي ج ٢ ص ٣٤٩.

(٢) انظر سيد سابق فقه السنة ج ٩ ص ١١٠، والتشريع الجنائي ج ٢ ص ٣٥٠، وكتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ ص ٤٩، وبداية المجتهد ج ٢ ص ٣٩٦.

(٣) انظر الملل والنحل ج ١ ص ١٦٤، والفصل ج ٤ ص ١٨٩ والفرق بين الفرق ص ٨٤، وقد وافق النظام وأصحابه من المعتزلة الخوارج أيضا في إنكار الرجم. انظر في ذلك فقه السنة ج ٩ ص ١١٨.

فمن السنة العملية في الرجم أمره عليه الصلاة والسلام برجم الأسلمي[١]، واليهوديين[٢] - رجل وأمرأة - وماعز[٣]، والغامدية[٤]، والجهنية[٥]، ومن زنا بها العسيف[٦].

ومن السنة القولية ما جاء عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**»[٧].

وموجز القول أن حد الرجم ثابت بالسنة القولية والفعلية، وقد أقامه الخلفاء الراشدون من غير نكير ممن شاهدوا التنزيل، فحد الرجم مجمع عليه بين الأمة، ثابت بالسنة كما تقدم، وبالكتاب في (**الشيخ والشيخة...**)[٨] كان آية من القرآن، ثم نسخت هذه الآية وبقي حكمها كما أثبتت السنة ذلك، ولا يلتفت إلى من شذ عن هذا الإجماع.

ثالثا: مناقشة (الشهادة لا يثبت بها الزنا):

شذ برويز من القرآنيين فنفى ثبوت الزنا بالشهادة، وفسر الفاحشة في قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾[٩] بالمقدمات الموصلة إلى الزنا،وكأنه ظن أن القرآن لم

---

(١) انظر صحيح البخاري ج ٨ ص ٢١، وصحيح مسلم ج ٥ ص ١١٨.
(٢) انظر صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٢، وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٢.
(٣) انظر صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٤، وصحيح مسلم خ ٥ ص ١١٧ و١١٩.
(٤) انظر صحيح مسلم ج ٥ ص ١١٩.
(٥) انظر صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٠.
(٦) انظر صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٤، وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٢١.
(٧) الحديث رواه مسلم في ج ٥ ص ١١٥.
(٨) الحديث رواه الإمام مالك في الموطأ، نقلا عن تنوير الحوالك ج ٣ ص ٤٢.
(٩) سورة النساء، آية ١٥.

يرد فيه لإثبات الزنا بالشهادة إلا هذه الآية، ولكنا نرى كتاب الله قد نص على إثبات الزنا بالمعاينة في العديد من آياته، بصور لا تحتمل التأويل، من ذلك قوله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً ﴾[1] وقوله: ﴿ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴾[2].

فقد صرحت الآية الأولى بمقدار حد القاذف، إذا لم يأت بأربعة شهداء على ما تفوه من القذف بالزنا، وارتكاب الفاحشة، وهي بمفهومها تدل على أنه لو اكتملت الشهادة، وأتى القاذف بأربعة شهداء، يرفع عنه الحد، وتثبت بشهادتهم الجريمة، ويعاقب مرتكبها.

وتنص الآية الأخيرة على أن الفاحشة لا تثبت بمجرد التهمة، بل لا بد من أن يشهد عليها أربعة شهداء، وفي حالة عدم اكتمال الشهادة لا تثبت الجريمة، ولا يعاقب متهمها، فالآيتان تصرحان بأن الشهادة مما تثبت به الفاحشة إذا توفرت شروطها المعتبرة، ويبدو أن برويز تغاضى عن هاتين الآيتين لنصية الإشهاد فيهما، وعدم قبولها التأويل البتة.

وأما ما ادعاه في آية النساء من جعل الإشهاد خاصا بالمقدمات الزنائية، فهو أمر باطل، لأن قوله عز وجل في الآية (أو يجعل الله لهن سبيلا) قد فسرته السنة الصحيحة، بجلد البكر مائة جلدة وتغريب عام، وجلد المحصن مائة والرجم بالحجارة حتى الموت، كما تقدم في حديث عبادة.

---

(١) سورة النور، آية ٤.

(١) سورة النور، آية ١٣.

أضف إلى ذلك أن السنة جاءت مؤكدة ومنفذة لأحكام القرآن في إثبات الفاحشة بالشهادة، فقد ثبت أن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ أرأيت (إن وجدت مع امرأتي رجلا أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال نعم)[١].

وفي البخاري أن هلال بن أمية قذف امرأته، فقال له النبي ﷺ: «البينة أو حد في ظهرك»[٢] وبناء على هذه الأدلة وغيرها لم يختلف المسلمون في أن الزنا يثبت بالشهادة، بشروطه المعتبرة[٣]، كما يثبت بالإقرار. وفيما أعلم أن برويز هو المُنْشَقُّ الوحيد الذي نفى إثبات الزنا بالشهادة، من بين من ينتسب إلى الإسلام، إذ لم أجد له - فيما أطلعت عليه من المصادر الإسلامية - في الفرق والفقه والتفسير سلفاً فيما ذهب إليه.

ثانيا: حد الخمر:

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ وقال:

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[٤].

---

(١) الحديث رواه مسلم ج ٤ ص ٢١٠.

(٢) البخاري ج ٦ ص ٤.

(٣) انظر في شروط الشهادة أحمد فتحي بهنسي، مدخل الفقه الجنائي الإسلامي ص ٥٦، وبداية المجتهد ج ٢ ص ٤٠١، والفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ ص ٧٠، وفقه السنة ج ٩ ص ١٣، والتشريع الجنائي ج ٢ ص ٣٩٦.

(٤) سورة المائدة، الآيات ٩٠، ٩١.

اتفق المسلمون استدلالاً بهاتين الآيتين أن شرب الخمر حرام، يجب الحد على من تعاطاه، للسنة الثابتة الصحيحة، واختلفوا في تعاطي غير الخمر من المسكرات، فذهب الجمهور إلى أن شرب السكر سواء كان خمرا أو عصيرا من أي مادة كان يوجب الحد، وعند الحنفية لا يوجب الحد إلا الخمر، وهو «ماء العنب إذا غلا وأشتد»[1].

بينما القرآنيون حرموا شرب الخمر كالمسلمين[2]، وصرح برويز بتحريم شرب المسكرات كلها، ولا يباح منها شيء إلا للضرورة[3]. ولم يختلف قول متأخري أعيان الحركة القرآنية أن كتاب الله لم يضع حدا لمرتكب هذه الجريمة، ومن ثم اجتهدوا في عقوبة مرتكبها، فذهب أصحاب بلاغ القرآن (أن عقوبة متعاطي الخمر الجلد، وأن الدولة الإسلامية في حل من تعيين عدد الجلدات، مع مراعاة الظروف والأحوال والأشخاص)[4].

وذهب برويز إلى (أن القرآن حرم بعض الأشياء، وعبر عن بعضها الآخر بالإثم والعدوان وأمر بالاجتناب عنها، ثم إن عقوبة كل ذلك يختلف باختلاف الجرائم بروح كل قانون...، فلذا يجب على اللجنة المقننة للقوانين الإسلامية أثناء تقنينها تعيين نوع الجرم ومكانته، حتى يتسنى وضع العقوبة في ضوء ذلك)[5].

---

(١) انظر التشريع الجنائي ج ٢ ص ٤٩٨.

(٢) انظر إدارة بلاغ القرآن شراب أزروئي قرآن ص ٢، وتفسير بيان للناس ج ٢ ص ٦٩٦.

(٣) انظر قرآني فيصلى ج ٣ ص ١٩٩، و ج ١ ص ٢٤٥، وقرآني قوانين ص ١٣٦، وتبويب القرآن ج ٢ ص ٦٩٦.

(٤) شراب ازروئي قرآن ص ٣.

(٥) قرآني فيصلى ج ١ ص ٢٤٤، وانظر أيضا ج ٣ ص ١٩٨.

ويتلخص ما سبق في نقطتين:

١) عقوبة شارب الخمر الجلد، مع ترك تعيين عدد الجلدات إلى الدولة الإسلامية.

٢) شارب الخمر يعاقب، وعقوبته متوقفة إلى حين قيام الدولة القرآنية وترتيب قوانينها.

المناقشة:

عند عودتنا إلى آراء الفرق القديمة نجد أن نجدة بن عامر الحنفي أحد رؤساء الخوارج أسقط حد الخمر عن أصحابه، لعدم ذكره في الكتاب المجيد[١]، وزعم المبشر بن حرب المعتزلي أن إجماع الصحابة على حد شارب الخمر كان خطأ، لأن المعتبر في الحدود النص والتوقيف[٢].

فإنكار حد الخمر تعود جذوره إلى القرن الأول الهجري من الخوارج والمعتزلة، وهم سلف الحركة القرآنية، وشبهتهم في إسقاط الحد هي بعينها شبهة القرآنيين، من عدم ذكر القرآن له، ولكنا نرى العلماء متفقين على أن حد شارب الخمر لا يقل عن أربعين جلدة، لأن الرسول ﷺ (أتى برجل قد شرب الخمر، فجلده بجريدتين نحو أربعين، قال (الراوي) وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانين، فأمر به)[٣].

---

(١) انظر الفرق بين الفرق ص ٨٩، وأصول الدين ص ٣٣٤، ويرى الشهرستاني أن نجدة بن عامر غلظ على الناس في عقوبة حد الخمر تغليظا شديدا، انظر الملل ج ١ ص ١٦٦.

(٢) انظر الملل ج ١ ص ٧٥.

(٣) الحديث رواه مسلم ج ٥ ص ١٢٥، ومثله في سنن أبي داود ج ٤ ص ١٦٣، والدارمي مختصراً ج ٢ ص ١٧٥.

وفي صحيح مسلم أن عثمان بن عفان أتي بالوليد (قد صلى الصبح ركعتين، ثم قال أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان...، فقال يا عبدالله بن جعفر قم فاجلده، فجلده، وعليّ بن أبي طالب يعد حتى بلغ أربعين، فقال امسك، جلد النبي أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكل سنة، وهذا أحب اليّ)(١).

وفي سنن أبي داود أن خالد بن الوليد كتب إلى عمر (ان الناس قد انهمكوا في الشرب، وتحاقروا الحد والعقوبة، قال هم عندك فسلهم، وعنده المهاجرون الأولون، فسألهم، فأجمعوا على أن يضرب ثمانين، قال وقال علي أن الرجل إذا شرب افترى، فأرى أن تجعله كحد الفرية)(٢).

فنظراً لهذه الأدلة وما شابهها اختلف العلماء في مقدار حد الشرب، فذهب الجمهور إلى أن الحد ثمانون جلدة، لإجماع الصحابة عليه، والإجماع مصدر من المصادر التشريعية في الاسلام، وقال الشافعي وأبو ثور وداود الظاهري الحد في ذلك أربعون جلدة، وهو ما فعله النبي ﷺ وأبو بكر وعمل به صدر خلافة عمر، فلا يجوز تركه، وإن الإجماع لا ينعقد خلاف النص(٣).

والواقع أن الجمع ممكن بين القولين، فالحد أربعون، وما زاد على ذلك فهو تعزير، للإمام أن يصل به إلى الثمانين، وهو جمع لطيف قال به بعض العلماء(٤).

---

(١) الحديث رواه مسلم ج ٥ ص ١٢٦، ومثله في سنن أبي داود ج ٤ ص ١٦٣، والدارمي مختصرا في ج ٢ ص ١٧٥.

(٣) ج ٤ ص ١٦٦.

(٣) انظر التشريع الجنائي ج ٢ ص ٥٠٧، والفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ ص ٣٢.

(٤) انظر التشريع الجنائي ج ٢ ص ٥٠٥، والفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ ص ٣٢.

وبذا اتضح أن عقوبة شارب المسكر معينة ومقدرة في شرع الله عز وجل، وليس أمام الدولة الإسلامية خيار في تعيين نوع العقوبة، ولا عدد الجلدات، الا في ضوء ما تقدم ذكره.

ثالثا: (حد السرقة):

قال ابن رشد: «السرقة أخذ المال مستترا من غير أن يؤتمن عليه»[1] وعقوبة من ارتكب هذه الجريمة هو قطع يده اليمنى من مفصل الكف، لقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[2].

ولم ينازع في قطع يد السارق ممن ينتسب إلى الإسلام - فيما أعلم - بقطع العضو المعروفة للآية، وعمل المصطفى عليه الصلاة والسلام، وعمل خلفائه من بعده، الا المتأخرون من القرآنيين. يقول برويز (حد السرقة هو قطع اليد، والقطع يطلق على البتر والفصل، كما يطلق على المنع من الشيء، كقطع الطريق وقطع اللسان وقطع الرحم، ومنه قوله عز وجل: ﴿ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾[3] أي امتنعن عن الأكل لا إنهن بترن أيديهن....

(فظهر مما سبق أنه ليس المراد من قطع اليد بترها بل معاقبة المجرم بما يمنعه عن ارتكاب هذا الجرم، وأما ما هي السرقة وما عقوبتها فتعيين ذلك يعود إلى الدولة الإسلامية)[4].

---

(١) بداية المجتهد ج ٢ ص ٤٠٨ لابن رشد.
(٢) سورة المائدة، آية ٣٨.
(٣) سورة يوسف، آية ٣١.
(٤) تبويب القرآن ج ٢ ص ٨٨٠.

ويقول أصحاب بلاغ القرآن: (إن المقصود من قوله عز وجل: ﴿فاقطعوا أيديهما﴾ هو بتر تلك القوى التي أجبرته على السرقة، وبمعنى آخر هو تنبيه لحكام المجتمع المسلم على سد حاجات أفراده....، فاليد هنا بمعنى القوة كما في قوله عز وجل: ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ﴾[1]....، والقطع يطلق على البتر والمنع....، فيكون معنى الآية السارق والسارقة اقطعوا قواهم التي أجبرتهم على السرقة، وإن لم يكن من العقاب مفرٌّ فامنعوا أيديهم، وأصلحوها بالسجن، بمقدار جرمها والله غالب حكيم، وأما قطع العضو فهي عقوبة وحشية لا تقصدها الآية ألبتة)[2].

ونوجز ما سبق فيما يلي:

١ - حد السرقة هو قطع اليد بعقاب المجرم بما يمتنع به عن ارتكاب هذا الجرم، لا ببتر يده.

٢ - قطع اليد فيْ السرقة يقصد منه بتر القوى المؤدية إلى السرقة، بِسَدِّ دواعيها أو منع الأيدي وإصلاحها بالسجن.

المناقشة:

لا نعلم أن أحداً أوّل آية السرقة بهذا التأويل، الذي أول به متأخرو القرآنيين، فيما اطلعت عليه من مصادر التفسير والفقه والفرق[3]، وكل ما نجد في بعض تلك المصادر هو:

---

(١) سورة ص، آية ١٧.

(٢) مجلة بلاغ القرآن ص ١٨ و١٩ عدد يونيو ١٩٧٩م، وانظر نظام مصطفى ص٧.

(٣) وقد اطلعت في البحث عمن يوافق هؤلاء في كل من تفسير الطبري ج٦ ص٢٢٨، والرازي ج١١ ص٢٢٢، والكشاف ج١ ص٦١١، وابن كثير ج٢ ص٥٥، وحاشية =

١) تعجب المعري من وجوب قطع اليد بسرقة القليل، مع عظم ديتها حين قال:

يد بخمس مئين عسجد وديت ... فما بالها قطعت في ربع دينار
تحكم ما لنا إلا السكوت له ... وأن نعوذ بمولانا من النار[١]

٢) ويرى الشيعة الزيدية:
أ - ان للإمام مع وجوب إقامة الحد أن يسقط العقوبة عن بعض الناس، لمصلحة، وله أن يؤخرها إلى وقت آخر لمصلحة أيضاً.
ب - حد القطع يسقط عن السارق بعفو المجني عليه في السرقة[٢].

٣) ويرى الإمامية من الشيعة أن القطع يكون من أصول الأصابع، ويترك للسارق الإبهام والكف[٣].

٤) ويرى الأزارقة من الخوارج أن القطع في السرقة من المنكب لا من مفصل الكف[٤].

لكنا لم نجد من أنكر عقوبة حد السرقة بتلك السهولة التي نفض بها أيديهم متأخرو القرآنيين، ولو رجعنا إلى الآية لوجدنا أنها تَرُدُّ دعواهم، ولا تسندها فيما ذهبوا إليه لأمور:

الشهاب على البيضاوي ج٣ ص٢٤١، وروح المعاني ج٦ ص١٣١، وتفسير الجواهر ج٣ ص١٨٠، والتشريع الجنائي ج٢ ص٦٢٢، وكتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج٥ ص١٥٣، وبداية المجتهد ج٢ ص٤٠٨، وفقه السنة ج٩ ص٣٠٨، والملل والنحل والفرق بين الفرق، والفصل في فرق المعتزلة والخوارج والشيعة.

(١) انظر روح المعاني ج ٦ ص ١٣٤، وفيه جواب هذا التعجب نظما ونثرا.
(٢) انظر التشريع الجنائي ج ٢ ص ٦٢٢، وفقه السنة ج ٩ ص ٣٠٩.
(٣) انظر روح المعاني ج ٦ ص ١٣٣، والتشريع الجنائي ج ٢ ص ٦٢٨.
(٤) انظر الفصل ج ٤ ص ١١٩.

١) لا يصرف اللفظ عن المعنى الحقيقي إلى المجازي إلا إذا تعذر حمله على الحقيقة، مع وجود قرينة تشهد بذلك، وليس في الآية ما يمنع هذا الحمل، بل نرى السنة وضحت هذا الحد بالعمل، مما لا مجال لصرفه عن الحقيقة كما سيأتي.

٢) قوله تعالى في آخر الآية: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[١] يرد ما تأولوا به، إذ لو كان المقصود قطع القوى المؤدية..... على حد زعم هؤلاء لما كان ذلك جزاء ولا نكالا، بل كان ذلك مثوبة وإنعاما، ولما ناسب أن تختم الآية ﴿بعزيز حكيم﴾ إذ لا يصبح بذلك التأويل غالبا ولا حكيما، لأنه لم يضع الأمور في نصابها، وحاشا أن يكون كذلك، لذا روي أن الأصمعي قرأ سورة المائدة ومعه أعرابي من البادية، فَسَهَا في هذه الجزئية الأخيرة من الآية، فقرأها ﴿والله غفور رحيم﴾ فاستوقفه الأعرابي وقال له: كلام من هذا؟ قال كلام الله، قال: أعد، فأعاد الأصمعي كالسابق، ثم تنبه وصحح خطأه، فقال له الأعرابي: الآن أصبت، فقلت كيف عرفت؟، قال: يا هذا غزيز حكيم فأمر بالقطع، فلو غفر ورحم لما أمر بالقطع[٢].

٣) السنة الفعلية والقولية التي جاء ت تطبيقا وتوضيحا لما تضمنته آية السرقة، من ذلك:

---

(١) سورة المائدة، آية ٣٨.

(٢) انظر تفسير الرازي ج ١١ ص ٢٢٩.

أ - أمر النبي ﷺ بقطع يد كل من المخزومية[1]، وسارق الترس[2]، وسارق رداء صفوان[3]، من مفصل الكف، كما روي في كتب السنة المعتمدة.

ب - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: **(تقطع يد السارق في ربع دينار)**[4].

جـ - وفي سنن ابي داود أن النبي ﷺ قال: **(تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب)**[5] الى غير ذلك من الأدلة الكثيرة التي لا تدع مجالا لإنكار هذا الحد، أو التأويل فيه، فلذا اتفقت الأمة الإسلامية على أن حد السرقة هو بتر اليد، وقطع تلك الآلة المباشرة في أخذ المال، لتصريح الكتاب وتطبيق السنة وعمل المسلمين طوال أربعة عشر قرناً من الزمان، ولا يلتفت إلى من شذ عن ذلك من الفرق القديمة أو الحديثة، فالجريمة والعقوبة معروفتان لا تحتاجان إلا إلى التطبيق.

---

(١) وهي مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم، وهي أول امرأة قطعت يدها في الإسلام. انظر فقه المذاهب الأربعة ج٥ ص١٥٣، وصحيح البخاري ج٨ ص١٦، وصحيح مسلم ج٥ ص١٤، وسنن أبي داود ج٤ ص٣٢، وسنن الدارمي ج٢ ص١٣٢.

(٢) انظر سنن أبي داود ج ٤ ص ١٣٤.

(٣) انظر سنن أبي داود ج ٤ ص ١٣٨، والدارمي ج ٢ ص ١٧٢.

(٤) الحديث رواه البخاري ج ٨ ص ١٧، ومثله في مسلم ج٥ ص١١٢، وسنن أبي داود ج٤ ص١٣٦، وسنن الدارمي ج ٢ ص١٧٢.

(٥) ج ٤ ص ١٣٣.

رابعا: حد الردة:

شذ برويز فيا أعلم بتصريح إنكار عقوبة الارتداد. وتتلخص نظرته في التالي:

١) ابن آدم صاحب اختيار وإرادة، فلا يجبر على الإيمان أو الكفر[١] ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾[٢].

٢) الارتداد من دين إلى آخر ليس جرماً، وللإنسان أن يختار من الأديان ما يراه مناسباً ومعقولاً، وتسكن نفسه إليه، فما دام الارتداد ليس جرما فعلام العقوبة عليه؟[٣].

٣) ما جاء في قتل المرتد إنما هو حكم الروايات التي تخالف منهج الكتاب المجيد[٤].

المناقشة:

إنكار عقوبة الارتداد أمر منطقي ممن ينكر السنة، ولا يرى الحجة الا في القرآن وحده، بيد أنا أثبتنا فيما سبق أن السنة حجة في دين الله، تؤخذ منها الأحكام كما تؤخذ من كتاب الله عز وجل.

وأما ما استدل به من آية الكهف من حرية الاختيار في الإيمان والكفر، فهي تُحْمَلُ على ما قبل اعتناق الإسلام، فالبشر مخيرون .كل الاختيار في اعتناق الديانة الإسلامية، دون الارتداد عنها، جمعا لأدلة الكتاب والسنة.

---

(١) انظر دوأهم مسائل غلام أورلونديان ص ٧.
(٢) سورة الكهف، آية ٢٩.
(٣) انظر دوأهم مسائل ص ٢٥ و ٣٧.
(٤) انظر دوأهم مسائل ص ٩٤.

وبناء على ذلك لا أود أن أطيل في نقاش ما ذهب إليه برويز، بل اكتفي بذكر طرف من الأدلة، التي توجب قتل المرتد من السنة الصحيحة.

١) روي الدارمي في سننه أن رسول الله ﷺ قال: **لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث، بكفر بعد إيمان، أو بزنا بعد إحصان، أو يقتل نفسا بغير نفس فيقتل)**[١].

٢) وفي سنن أبي داود أن رسول الله ﷺ قال: **(من يبدل دينه فاقتلوه)**[٢].

٣) تنفيذ بعض الصحابة عقوبة القتل، فيمن ارتد عن الإسلام دون نكير[٣]، إلى غير ذلك من الأدلة والأحداث التي نفذت فيه عقوبة الإعدام فيمن ارتد عن الإسلام، فالإسلام يترك حرية الاختيار لمن يعتنقه، ولكن يسلب منه ذلك الاختيار بعد دخول الإنسان فيه، ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾.

ونخلص إلى القول إن الردة جرم، يعاقب مرتكبها بالقتل في الإسلام، للأدلة السابقة بشروط معروفة عند علماء الإسلام، جاءت كنتيجة جمع وتمحيص للأدلة[٤].

---

(١) ج ٢ ص ١٧١، و ١٧٢. ومثله في سنن أبي داود ج ٤ ص ١٢٦.

(٢) ج ٤ ص ١٢٦.

(٣) مثل معاذ بن جبل حينما أمر بقتل اليهودي الذي أسلم ثم ارتد عن الإسلام، انظر سنن أبي داود ج٤ ص١٢٨.

(٤) راجع في شروط الردة كلا من فقه السنة ج٩ ص٢١١، والتشريع الجنائي ج٢ ص٧٠٦، والفقه على المذاهب الأربعة ج٥ ص٤٢٣.

قولهم في تعدد الزوجات:

أباح الإسلام تعدد الزوجات، ووضع له قيوداً لا يصح الا بها، من إقامة العدل بين الزوجات، وكون العدد لا يتجاوزُ أربعا....، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾[1].

والقرآنيون إزاء التعدد فريقان:

١) فريق لا يبيح التعدد مطلقاً.

٢) وفريق يبيح التعدد في الصورة التي جاءت بها الآية السابقة.

فعبد الله والخواجة أحمد الدين ومن شايعهما من متقدمي الحركة القرآنية لا يبيحون تعدد الزوجات مطلقاً، لأن قوله عز وجل: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ... ﴾[2] الآية ينص حسب فهمهم على أنه «ليس في وسع المرء إقامة العدل بين أكثر من زوجة واحدة، فلذا يمتنع نكاح الثانية مع وجود الأولى، لعدم إمكان النصفة بين النساء بنص الآية»[3].

وفي المعنى نفسه تحدث عبد الله فقال: «إن قوله عز وجل: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ .... ﴾[4] علق إباحة التعدد على الحال،

---

(١) سورة النساء، آية ٣.

(٢) سورة النساء، آية ١٢٩.

(٣) ترجمة القرآن للجزء الخامس ص ٩٣، وانظر أيضا الجزء الرابع منها ص ٨٤، وتفسير بيان للناس ج٢ ص١٠٥٣، وقرآن سي قرآن تك ص٢٦٧.

(٤) سورة النساء، آية ٣.

وأنه لو فرض جدلا أن المسلمين استطاعوا أن يقيموا العدل بين النساء فلهم التعدد في النكاح، مع أن إباحة التعدد علق على أمر يستحيل تحقيقه، فهو بمثابة النهي عن التعدد »[1].

ويضيف فيقول: (إن ما نسب من التعدد إلى الأنبياء فهو كذب وافتراء على أولئك الأطهار، وهم منه براء وما يسند من ذلك إلى النبي ﷺ فهو بهتان عليه أيضاً، لأنه عليه الصلاة والسلام أول المخاطبين بقوله عز وجل: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾[2] فلا يتصور منه مخالفة ذلك)[3].

والفريق الآخر يرأسهم برويز، وينضم تحت لوائه أصحاب بلاغ القرآن، وقد أشرت بأنهم يبيحون التعدد وتفصيل رأيهم فيما يلي:

١) يقول برويز: (المقصود من النكاح الرفقة والألفة بين الطرفين، وإيجاد ظروف تنمو فيه مدارك الذرية والأطفال، وهذا لا يتأتى الا من نظام الوحدة في الزواج، لأن التعدد يرفع ذلك المقصود، بل يحول البيت إلى ساحة حامية، إذن فلا يتأتى تزوج الثانية الا حين وفاة الأولى.

٢) (والشرط الأساسي لإباحة التعدد ما تضمنه قوله عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ ....﴾ الآية والشيء الواضح الملموس من الآية أن التعدد مشروط بعدم الجور، ثم إن جَوَّ هذه الآية يشير إلى أن عصابة المسلمين الأولى خاضت عدة حروب خلال

---

(١) ترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٨٥.
(٢) سورة النساء، آية ١٢٩.
(٣) ترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٨٦.

بضع سنوات بعد الهجرة، مما نتج عنه بالطبع نقص الرجال وزيادة يتامى النساء....، فجاء الحل الأمثل لتلك الظروف الطارئة.

٣) (مع هذه الطوارىء (نقص الرجال وزيادة النساء) يشترط في التعدد إقامة العدل بين الزوجات، فمتى خاف المرء على اختلال توازن البيت لم يصح له الزواج بأكثر من واحدة.

٤) (هذا كل ما في القرآن عن التعدد، غير أن المسلمين يبيحون التعدد، ويكثرون من عدد الزوجات دون مراعاة تلك الشروط القرآنية، والمحسن منهم يعلل ذلك بعدم الإنجاب، أو مرض الزوجة تبريراً وتسويغاً لما ارتكبه، لكن المنتسبين إلى المذهب لا يقدمون أي عذر إزاءه، لأن المذهب أجاز لهم التعدد إلى أربع زوجات دون قيد أو شرط.

٥) (التعدد لا يباح إلا في الظروف الطارئة، كالتي وجدت أيام نزول القرآن، وقياس الآونة المعاصرة على تلك الأيام ليس منوطاً بالأفراد، وإنما يعود قياسها لإباحة التعدد إلى المجتمع، وعلى ذلك فلا تعدد للأفراد إلا بحكم المجتمع)[١].

٦) ويضيف برويز فيقول: «يشير الكتاب المجيد إلى تعدد أزواج النبي ﷺ، دون أن يحدد ذلك العدد، ولا من كن في حرمه في وقت واحد، فإن كن أكثر من أربعة فيجب أن نحكم أن ذلك العدد وجد قبل نزول آية التحديد، وأن الرسول لم يتجاوز ما

---

(١) طاهره كي نام خطوط ص ٨٨ إلى ٩٥، وص٣١٣ إلى ٣١٩، وانظر قرآني فيصلي ج ١ ص١٧٦. وقرآني قوانين ص٥٧ إلى ٥٩. وسليم كي نام ج ٣ ص١٦١. وانظر أيضا إدارة بلاغ القرآن عائلي قوانين ص١٦.

حدده القرآن من العدد بعد ذلك، ويجب أن نضع نصب أعيننا أن ما نسبه التاريخ (كتب السنة) إلى النبي ﷺ مما هو مخالف لحكم القرآن فهو خطأ تاريخي، لأنا آمنا أن أقوال النبي ﷺ وأعماله لا تخالف أحكام القرآن »[1].

المناقشة:

أقول السابقون من القرآنيين منعوا التعدد منعا مطلقا - وقد سبقهم إلى ذلك معتزلة الإسلام في عهد المأمون[2] - وبنوه على آيات ليس من هدفها ذلك، كاستدلالهم بقوله عز وجل: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾[3] فهو استدلال مبتور، أشبه ما يكون بمن يستدل على منع الصلاة بقوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[4] فالجزء المتمم لآية نفي العدل ينقض استدلالهم، حيث جاء عقب ذلك قوله عز وجل: ﴿ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾.

(١) قرآني فيصلي ج ٢ ص ٢٩٠، ويرى الخواجة أحمد الدين مثل رأي برويز في تحديد زوجات النبي ﷺ. انظر قرآن سي قرآن تك ص٤٩٨، وأما أصحاب بلاغ القرآن فقد اعترفوا بتعدد أزواجه عليه الصلاة والسلام دون تحديد، لا قبل نزول الآية ولا بعده، انظر آية تطهير ص٥.

(٢) انظر مصطفى السباعي المرأة بين الفقه والقانون ص٣٣٦، وأمير علي الهندي مجلة المنار المصرية مجلد ١٦/السنة ١٢ ص٩٣٩ ترجمة أحمد افندي نجيب.

(٣) سورة النساء، آية ١٢٩.

(٤) سورة النساء، آية ٤٣.

فالنهي عن كل الميل وتصوير الزوجة كالمعلقة لا يتأتى إلا من التعدد، كما أن الأمر بالإصلاح والتقوى أليق وألصق بالتعدد من نظام وحدة الزواج، ولو كان المقصود من الآية هو المنع لما حسنت هذه الأوامر والنواهي، ولما ورد قوله عليه الصلاة والسلام: (**اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك**)[1].

فالعدل غير المستطاع هو عدل المحبة والميل القلبي، وهذا ما نفته الآية، وأما عدل المأكل والمسكن والمبيت واللباس ونحوه، ففي مقدور الإنسان تحقيق النصفة والعدل فيه، وهذا ما يومىء إليه الجزء الأخير من الآية[2].

والمعيار المطلوب من العدل بين الزوجات هو عدم الإساءة إلى إحداهن، أو إهمال بعضهن، أو تمييز أحداهن على الأخريات فيما هو في مقدور الزوج العدل والمساواة فيه ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[3]

ويكون بذلك قد أوضحنا أن الآية لا تنفي العدل المطلق عن الرجال، وإنما نفت ما ليس في وسعهم ولا قدرة لهم عليه، وهي بهذا النفي لا تعارض ما جاء في أول سورة النساء من اشتراط العدل في التعدد لأن المراد به العدل المستطاع.

وأما ما ادعاه هذا الفريق من أن قوله عز وجل ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟﴾ الآية علق إباحة التعدد على المستحيل فهو أمر مردود، حيث أن قوله عز وجل ﴿**فلا تميلوا كل الميل**﴾ وضح المقدار المطلوب

(١) الحديث رواه الدارمي ج ٢ ص ١٤٤.
(٢) انظر الفقه على المذاهب الأربعة ج ٤ ص ٢٣٩.
(٣) سورة البقرة، آية ٢٨٦.

من العدل، وفي وسع الزوج تحقيقه، ولو كان المقصود هو منع التعدد بتعليقه على المستحيل فما الذي سوغ ورود الأمر بإباحة التعدد، وتصريحه بالوصف مشروطا بالعدل بين المُتَعَدِّدَات، والاكتفاء على الواحدة ممن لا يجد من نفسه القدرة على النصفة بين زوجاته ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً ﴾.

فكل هذه القرائن القرآنية تعطينا اليقين أن التعدد غير المحدود عند الأمم هو ما قيده القرآن، ووضع له حدا لا يتجاوز المسلمون، ويقول الإمام الطبري (فكذلك فخافوا في النساء، فلا تنكحوا منهن إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيه، من واحدة إلى أربع، فإن خفتم الجور في الواحدة أيضا فلا تنكحوها، ولكن عليكم ما ملكت أيمانكم، فأنه أحرى أحر ألا تجوروا عليهن)[1].

وأما الفريق الثاني فإني لا أتطرق إلى مناقشته التفصيلية إلا في نقاط ثلاث، الثانية والرابعة والسادسة، وأما ما عدا ذلك من النقاط فمنه ما لا نزاع فيه كوجوب العدل بين الزوجات، وإباحة التعدد في - ما يسميه هذا الفريق - الأحوال الطارئة، ولا ينكر التعدد في تلك الأحوال من له أدنى إلمام بمقاصد الشريعة الإسلامية، غيرأن إباحة التعدد في تلك الظروف لا ترجع إلى المجتمع، بل إلى حكم الشرع المصرح به في الكتاب المجيد، ومنه ما هو عرض لمساوىء التعدد جاءت كنتيجة عدم العدل بين الزوجات، ويمكن تجنب تلك النزاعات

(١) تفسير الطبري ج ٤ ص ٢٣٥.

والويلات إذا ما امتثل الزوج بما أمره الله به، من العدل والنصفة بين زوجاته، فالتعدد مع العدل المستطاع كفيل برفع تلك المساوىء، وإعادة جو البيت إلى حالته الطبيعية.

مناقشة النقاط الثلاث:

أولا: النقطة الثانية:

يرى برويز ومن يتبعه في هذه النقطة أن التعدد لا يباح إلا إذا ازداد عدد يتامى النساء، سواء كن أرامل أو غير متزوجات...[1] الخ، نرى أن برويز لم يوضح لنا رأيه في الآية، فهل ينحصر التعدد في اليتامى، أم يجوز التعدد باليتامى وبغيرهن؟ مع أن الآية تنص على عدم التعدد ممن لا يستطيع تجنب ظلم اليتامى، والشرط الأساسي للتعدد هو الأمن من الحيف والظلم، وتخصيص اليتامى في تجنب الظلم قيد لا مفهوم له عند المحققين[2]، لأن العدل شرط في جميع أنواع التعدد، سواء كانت الزوجة الثانية يتيمة أو غير يتيمة، مع أن اليتيمة أولى بمراعاة هذا القيد.

ولكن اختصاص التعدد بهذا القيد هو موضع النزاع بين برويز وبين غيره، فنرى أن ما ذكره القرآن هو أحد دواعي التعدد، وصورة من صوره، لكن برويز يحصر التعدد فيه ولا يجيزه بغير هذا القيد، ولا يسع المؤمن إلا أن يقول أنه لو كان مقصود الآية هو حصر التعدد في هذه الصورة، لما جاز من الرسول ﷺ أن يبيح صورا من التعدد على غير

---

(١) انظر ظاهره كي نام ص ٩١.
(٢) انظر فقه السنة ج ٦ ص ٢٤٥.

هذه الهيئة، وقد ثبت أن عددا من الصحابة أسلموا وتحتهم أكثر من أربع زوجات أسلمن معهم[1]، فقال لهم النبي ﷺ: « **اختر منهن أربعا** »[2] فلو كان يختص التعدد على هيئة الآية لاستفسر منهم النبي ﷺ، ولما أعطاهم الخيار في اختيار الأربع، وحاشا أن يأمر عليه الصلاة والسلام بأمر مخالف للقرآن.

وبذا نكون قد أوضحنا أن ما ذكرته الآية في التعدد هو صورة من صوره، لا أن التعدد ينحصر فيه، بل إن ظروف الإنسان بنوعيه - ذكره وانثاه - هو المعيار السليم للتعدد.

٢ - مناقشة النقطة الرابعة:

وفي هذه النقطة يعيب برويز كثرة زواج المسلمين، ويشدد النكير على العلماء، وهذه نتيجة منطقية لحصر التعدد في الصورة التي ذكرتها الآية، بيد أن برويز بهذا الهجوم يغض طرفه عن الفطرة والواقع، كما في الزوجة المريضة أو العقيم مثلا!.

فزوج المزمنة أو المريضة مرضاً لا يستطاع معه معاشرتها بين حالتين: إما أن يطلقها وذلك فعل ينقصه الوفاء والمروءة وكرم الأخلاق، كما أنه فيه المهانة والضياع للزوجة المريضة، وإما أن يتزوج عليها أخرى ويبقيها في عصمته، لها حقوقها كزوجة من النفقة والعلاج.. الخ، ولا شك أن هذه الحالة الأخيرة هي أنبل وأكرم لإسعاد المريضة وزوجها على السواء.

---

(١) من هؤلاء حارث بن قيس، وغيلان الثقفي، ونوفل بن معاوية رضي الله عنهم أجمعين، أنظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٥٠.

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في سننه ج ٢ ص ٢٧٢ رقم الحديث ٢٢٤١.

كما أن زوج العقيم أيضا لا يخلو حاله من إحدى تلك الحالتين، فإما أن يطلقها ليتزوج بمن تنجب له، لأن حب الذرية غريزة في النفس البشرية، وإما أن يتزوج عليها، وقد أثبتت التجارب أن مثل هذه الزوجة تفضل البقاء بجوار زوجها مع شريكة أخرى على أن تفقد بيت الزوجية، لأنه لا يرغب فيها من علم بطلاقها لعقمها.

وما أجمل ما سجله الدكتور مصطفى السباعي عن التعدد حين قال: (شريعة الله حين أباحت التعدد إنما تركت الباب مفتوحا لمعالجات الضرورات الفردية والاجتماعية، ولم ترغب في ذلك ولم تنفر، لأن طبيعة الإنسان تغنى عن الترغيب أو التنفير من ذلك، ففي فطرة كل إنسان أن لا يتحمل طائعا مختارا إلا زوجة واحدة، وأن لا يهدأ ولا يستقر إلا بذلك. ولكن التشريع الخالد ما وجد فيه الناس جميعا حاجاتهم، وما وجدت فيه الأمم طلباتهم في مختلف ظروفها وأحوالها)[١].

٣ - مناقشة النقطة السادسة:

وفي هذه النقطة سأناقش المتقدمين والمتأخرين من القرآنيين ازاء تعدد زوجات الأنبياء، ولا سيما التعدد عند نبينا محمد عليه الصلاة والسلام.

وقد ذكر المتقدمون من القرآنيين أن الأنبياء السابقين لم يقع منهم التعدد...، وهو زعم باطل ودعوى مجردة عن الدليل بل العكس هو الصحيح إذ قد ثبت في صحيح البخاري أن سليمان عليه السلام طاف بتسع وتسعين من نسائه في ليلة واحدة، طلبا للفرسان في سبيل الله[٢]،

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون ص ١١٦.
(٢) انظر صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠٩.

وبالإضافة إلى ذلك نجد في التوراة الموجودة بين أيدينا نصوصا تدل على تعدد الزوجات عند أنبياء بني إسرائيل من الحرائر والإماء[1].

هذا ما ثبت عن التعدد لدى الأنبياء السابقين، وأما التعدد عند نبينا عليه الصلاة والسلام فنرى القرآن ينص على أنه كان في عصمته عدد من النساء حين نزول القرآن، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّـٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ .. ﴾[2] ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ وَٱللَّهُ .. ﴾[3].

وقد بينت المصادر الإسلامية عدد زوجات النبي ﷺ منذ بداية حياته الزوجية حتى الوفاة، يقول ابن هشام: (فهؤلاء اللائي بني بهن رسول الله ﷺ إحدى عشرة، فمات قبله منهن ثنتان خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة، وتوفى عن تسع قد ذكرناهن في أول الحديث[4] وثنتان لم يدخل بهما، أسماء بنت النعمان الكندية، تزوجها فوجد فيها بياضا فمنعها وردها إلى أهلها، وعمرة بنت يزيد الكلابية وكانت حديثة عهد بكفر، فلما قدمت على رسول الله ﷺ استعاذت من رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « **منيع عائذ الله فردها إلى أهلها** »[5].

---

(١) انظر عبد الناصر العطار تعدد الزوجات ص ٨٢.

(٢) سورة الأحزاب، آية ٥٠.

(٣) سورة التحريم، آية ١.

(٤) واللائي ذكرهن في أول الحديث هن (عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وأم سلمة بنت أمية، وسودة بنت زمعة، وزينب بنت جحش، وميمونة بنت الحارث، وجويرية بنت الحارث، وصفية بنت حي بن أخطب، رضي الله عن أمهات المؤمنين جميعا).

(٥) ابن هشام السيرة النبوية ج ٢ ص ٦٤٧، وانظر في وفاته عليه الصلاة والسلام عن تسع كلا من تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٥٠، والرازي ج ٩ ص ١٧٤.

من هنا كان من المسلمات أنه توفى عليه الصلاة والسلام وتحت سقف زوجيته أكثر من أربع نساء، فهو عليه الصلاة والسلام لم يتزوج رغبة في النساء بل رحمة بهن، وتأليفا لأهلهن وترغيبا لهم في الإسلام، إذ لم يضم حرمه إلا الأرامل، ومن سبق لهن الزواج قبل زواجه بهن، ولم يبن بعذراء قط إلا ببنت صديقة وخليفته من بعده، رضي الله عنها وعن أبيها وعن سائر أمهات المؤمنين.

وفي ضوء ما تقدم يمكنني القول من أن تكذيب إخبار زواجه بأكثر من واحدة أو بأكثر من أربع، أو بحمل أكثر من أربع على ما قبل نزول آية النساء المحددة لا ما بعدها، تكذيب للمسلمات والمتواتر من الأخبار، بل إنه تكذيب للقرآن نفسه قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّـٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّـٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَـٰلَـٰتِكَ ٱلَّـٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ .... ﴾[1].

فالآية تصرح بتحليل من في عصمته عليه الصلاة والسلام، وقد كان في عصمته أكثر من أربع نساء قبل الوفاة، ولم تثبت مفارقته لأحداهن بعد الدخول عليها البتة، وعلى ذلك يكون زواجه بأكثر من أربع مما خصه الله به - كما اختص بالوصال في الصيام ووجوب التهجد ليلا - فلا يشمله حكم آية النساء المحدّدة.

(١) سورة الأحزاب، آية ٥٠.

قولهم في الميراث:

الميراث هو انتقال «الملكية من الميت إلى ورثته الأحياء، سواء كان المتروك مالاً أو عقاراً أو حقا من الحقوق»[1] لقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾[2]ولقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ **الحقوا الفرائض بأهلها، فما تركت الفرائض فَلِأَوْلَى رجل ذكر** ﴾[3].

والأسباب التي يستحق بها الوارث حصته من الميراث ثلاثة، نكاح وولاء ونسب، والنكاح هو عقد الزوجية الصحيح، وإن لم يحصل وطء ولا خلوة، والولاء هنا ولاء العتاقة، سببها نعمة الْمُعْتِقِ على رقيقة بالعتق، سواء كان تطوعا أو واجبا. والنسب هنا القرابة، وهي اتصال بين إنسانين بالاشتراك في ولادة قريبة أو بعيدة، فيرث بها الأقارب من الأصول والفروع والحواشي[4].

وقد نظر القرآنيون إلى القواعد الإسلامية المعمول بها في الميراث، وأبدوا وجهات نظرهم فيها، وتركز نقدهم لهذا الفن على نقطتين:

١) نقد بعض الأصول العامة التي هي أسس علم الميراث، مع محاولة وضع قواعد جديدة له.

٢) نقد العديد من مسائله المشهورة.

---

(١) محمد علي الصابوني، المواريث في الشريعة الإسلامية ص ٢٩.

(٢) سورة النساء، آية ١١.

(٣) الحديث رواه البخاري ج ٨ ص ٨، ومسلم ج ٥ ص ٥٩.

(٤) انظر الشيخ إبراهيم بن عبد الله الحنبلي، العذب الفائض شرح عمدة القارض ج ١ ص ١٨، ١٩.

ويبدو أن أول من نقد قواعد الميراث من هذه الطائفة هو الخواجة أحمد الدين، وإن كان قد سبقه الحافظ أسلم في نقد بعض مسائله، والذي لا يسع الباحث إنكاره أن نقد هؤلاء لقواعد الميراث كثير جدا أهمه ما يلي:

١) يقول الخواجة: اختلاف الدين بين الوارث والمورث لا يمنع من الميراث، لأن القرآن أباح نكاح الكتابيات، فالمسيحية تحت عصمة المسلم تعتبر زوجة، والزوجة ترث بنص القرآن، ولو كان اختلاف الدين مانعا من الميراث لما جاز أن تصبح الكتابيات أمهات وزوجات للمسلمين)[١].

٢) ويضيف فيقول: (الأنبياء يورثون لقوله تعالى: ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ﴾[٢] ولقوله: ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ ﴾[٣] كما أن آيات الميراث لم تستثنهم من قائمة المورثين)[٤].

٣) ويقول: (الرق لا يمنع من الميراث لأن القرآن لم يجعله مانعاً)[٥].

٤) ويقول (أولوا الأرحام هم من يرتبط الميت بهم بصلة الرحم والقرابة، فيدخل فيهم الأب والأم والأولاد والإخوة والأخوات والأعمام وأبناء الإخوة، غير أن قواعد الميراث قد نَحَّتْ كل هؤلاء وأبعدتهم عن قائمة أولى الأرحام، لتخصيص هذه التسمية بمن ليس صاحب فرض[٦] ولا تعصب)[٧].

---

(١) الخواجة أحمد الدين، معجزة القرآن در بيان ميراث مسلمانان ص ١٧.

(٢) سورة مريم، آية ٦.

(٣) سورة النمل آية ١٦.

(٤) معجزة القرآن ص ١٨.

(٥) معجزة القرآن ص ١٨.

(٦) صاحب الفرض من يأخذ مقداراً محددا من تركة الميت، وصاحب التعصيب من يأخذ ما يبقيه أصحاب الفروض من التركة دون تحديد.

(٧) معجزة القرآن ص ٢٥.

٥) ويقول الحافظ أسلم في نقد قواعد الميراث: (إن اسم الولد يطلق على الذكر والأنثى، ولا فرق بين الابن والبنت وولد الابن وولد البنت في الميراث)[١].

٦) ويضيف الحافظ فيقول: (قواعد الحجب والمنع من الميراث مخالفة لفطرة البشر، بل إنها تورث القطيعة، وقد تؤدي إلى القتل أحيانا)[٢].

٧) ويقول برويز: (عندما يصل نظام القرآن الاقتصادي إلى غايته لن تبقي هناك أملاك في التركة، فلذا كانت الأحكام الواردة في التركة والوصية أحكاما انتقالية، لا يتعلق حكمها إلا بما قبل وصول ذلك النظام إلى كماله وغايته)[٣].

أما المسائل التي تناولوها بالنقد فهي كثيرة أيضا أهمها:

١) مسألة الوصية في التركة قبل الوفاة، وأنها تجوز للورثة وغير الورثة، من غير قيد ولا شرط، ممن له صلة بالميت ومن لا صلة له به، لتكرار القرآن إياها في آيات الميراث أكثر من مرة، وأنها لو منعت عن الوارث فما الذي يحمل المتوفي على الوصية لغيره ممن ليس من لحمه ودمه[٤].

---

(١) محجوب الإرث ص ١٦ للحافظ أسلم.

(٢) محجوب الإرث ص ٢٥.

(٣) تبويب القرآن ج ٣ ص ١٣٨٦.

(٤) انظر تفسير القرآن الفرقان ص ٣١٥، وترجمة القرآن للجزء الرابع ص ٩٢ ،ومعجزة القرآن ص ٥، ونكات قرآن ص ١٨، وقرآني فيصلى ج ٣ ص ١٠٥، وتبويب القرآن ج ٣ ص ١٣٨٤.

٢) مسألة توريث الحفيد مع وجود عمه من تركة جده، وعليه العمل في قانون الأحوال الشخصية الباكستانية، التي نفذها أيوب خان إبان حكمه[١].

المناقشة:

أولا: (توريث غير المسلم):

إذا دققنا النظر في القواعد والمسائل المنتقدة يظهر لنا جليا أن هذا النقد ناتج عن عدم الاعتراف بالسنة، وحاصل مذهبهم في نقد الأصل الأول أن كل زوجة ترث، ومقتضى ذلك أن ترث الكتابية من زوجها المسلم بوصفها زوجة، بناء على أن القرآن أباح زواج المسلم بالكتابية، ويرد على ذلك بأن حل الزواج من الكتابية لا يستلزم أحقيتها في الإرث كالمسلمة، وإلا لاَنْطَبَقَ على الزوجة الكتابية سائر أحكام المسلمين، فتعامل معاملة المسلمين في كل شيء، وليس كذلك. ثم إن الذي يثبت حسب استدلالهم هو صحة التوارث بين الزوجة الكتابية من زوجها المسلم، ومعنى ذلك أن اختلاف الدين لا يمنع من التوارث بشرط أن يكون المخالف في الدين زوجة كتابية، فكيف يصح أن يستنبط من القرآن تلك القضية العامة - إن اختلاف الدين لا يمنع من الميراث - ؟ أي سواء كان المخالف كتابيا أو غيره، زوجة أو غير زوجة ؟!

---

(١) انظر إدارة بلاغ القرآن، عائلي قوانين ص ١٦، والحافظ محمد أسلم محجوب الإرث ص ٣، ومجلة طلوع إسلام ص ١٥ عدد ٧ يناير ١٩٥٦م مقال الحافظ ومجلة بلاغ ص ٥٣ عدد سبتمبر ١٩٣٦م وتبويب القرآن ج ٣ ص ١٣٨٦ وقرآني فيصلى ج ٣ ص ١١١.

ثم إن اشتراط الإسلام في التوارث يؤخذ من القرآن، لأن السنة بيان للقرآن، والأمر بطاعة الرسول ثابت أيضا بالقرآن، واشتراط الإسلام في التوارث ثابت بصريح السنة، كما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم**»[1] وقال عمر رضي الله عنه (لا يرث المؤمن الكافر)[2] فالحديث عام يشمل الزوجة وغيرها، فلذا أجمع العلماء على عدم إرث الكافر من المسلم، وأما العكس - توريث المسلم من الكافر - فمنعه الجمهور والخلفاء الراشدون والأئمة الأربعة، لحديث أسامة المتقدم، وأجازه بعض الصحابة ومن تبعهم رحمهم الله[3]..

ثانيا: (توريث الأنبياء):

وحاصل مذهبهم في هذا الأصل أن كل قريب يرث من قريبه، ومقتضى ذلك أن الأنبياء يُوَرَّثُون. ويرد على ذلك أن السنة شرح للقرآن وبيان له، وقد ثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**إن العلماء ورثة الأنبياء، وأن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر**»[4] وفي حديث آخر (إن فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهما

---

(١) الحديث رواه البخاري في ج ٨ ص ١١ ومسلم في ج ٥ ص ٥٩، والدارمي ج ٢ ص ٣٧٠.

(٢) الأثر أخرجه البخاري نقلا عن فتح الباري ج ٣ ص ٤٥٠، وبمعناه في الدارمي ج ٢ ص ٣٦٩.

(٣) ومن هؤلاء المجيزين معاذ بن جبل ومعاوية بن أبي سفيان والحسن ومحمد ابن الحنفية ومحمد بن علي بن الحسين ومسروق، انظر إبراهيم بن محمد الباجوري التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية ص ٥٨، والعذب الفائض ج ١ ص ٣٠.

(٤) الحديث رواه أبو داود في سننه ج ٣ ص ٣١٧ رقم الحديث ٣٦٤١.

حينئذ يطلبان أرضيهما من فدك وسهمهما من خيبر، فقال لهما أبو بكر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة،، إنما يأكل آل محمد من هذا المال»[1].

وأما ما استدل به الخصم من الآيات فتحتمل أحد احتمالين:

١) أن يكون التوارث جائزا في شريعة بعض الأنبياء السابقين، واختص المنع بمحمد عليه الصلاة والسلام.

٢) أن يكون المقصود من الوراثة وراثة غير المال، كما يشير إليه الحديث الأول.

وهذه الوراثة ذكرها القرآن أيضا قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ ﴾[2] ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ ﴾[3] وإليه مال الألوسي المفسر في تفسيره[4].

ثالثا: (توريث الأرقّاء):

وحاصل مذهبهم في هذا الأصل أن الرق لا يمنع من الميراث، ويرد على ذلك أن القن[5] لو ورث لكان ما ورثه لسيده، وهو أجنبي عن الميت، ولا يورث لأنه لا ملك له لذا اشتهر قول الفقهاء: (العبد وما ملكت يداه لسيده) ولكن العلماء مختلفون في المبعض وما شاكله، مما هو خارج عن نطاق البحث، ومن أراد ذلك فعليه بالمطولات[6].

---

(١) الحديث رواه البخاري ج ٨ ص ٣.
(٢) سورة فاطر، آية ٣٢.
(٣) سورة الأعراف، آية ١٦٩.
(٤) انظر روح المعاني ج ١٩ ص ١٧١.
(٥) القن: العبد الخالص.
(٦) راجع في ذلك العذب الفائض ج ١ ص ٢٦ إلى ٣٠، والتحفة الخيرية ص ٥٥.

وأما كون القرآن لم يجعل الرق مانعا فهذا لا يكوّن دليلاً، إذ أن هناك مانعان آخران لم يذكرهما القرآن أيضا، بل ذكرتها السنة - القتل واختلاف دين - فالأولى الإقرار بمصادر التشريع الإسلامية دون الاكتفاء بالقرآن وحده.

رابعا: (توريث ذوي الأرحام):

وحاصل مذهبهم في هذا الأصل أن ذوي الأرحام من الورثة أعم ممن ليس صاحب فرض ولا تعصيب، ومقتضى ذلك أن تطلق هذه التسمية على كل قريب يمت إلى الميت بصلة. ويجاب عن ذلك أن لفظ ذوي الأرحام وإن كان يستعمل في القرابة فإن تخصيص استعماله بمن ليس صاحب فرض ولا تعصيب هو اصطلاح استعمله العلماء، للتمييز بين أصحاب الفروض والعصبات وبين ذوي الأرحام، ولا مشاحة في الاصطلاح، ولكن المناداة بضم أصحاب الفروض والعصبات في هذه التسمية الاصطلاحية مما لا داعي إليه، إذا عرفنا أن جمهور العلماء قسموا ورثة الميت إلى ثلاثة أقسام:

١) ورثة أصحاب فروض.
٢) ورثة أصحاب تعصيب.
٣) ورثة بالرحم والقرابة.

وذو الرحم يرث عند انعدام القائمة الأولى والثانية على الأرجح، لعموم قوله تعالى: ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ ﴾[1] ولقول النبي ﷺ وخلفاؤه من بعده بتوريث ذوي الأرحام، وهو قول الأئمة الثلاثة ما عدا إمام دار الهجرة والشافعي في القديم، فإنها لا

---

(١) سورة الأنفال، آية ٧٥.
(٢) الحديث رواه الدارمي ج ٢ ص ٣٨٠.

يريان توريثهم لأدلة أدتهم إليه مما هو خارج عن نطاق البحث، ومن أراد ذلك فعليه بالمطولات[1].

فلا يرث ذووا الأرحام عند وجود أصحاب الفروض أو العصبات، إلا فيما أوصى الميت لهم به، وإذا ما رأى المورث عدم إرثهم من تركته بعد وفاته فله الوصية لهم في ثلث ماله باتفاق العلماء، وبأكثر من الثلث بإجازة الورثة[2].

خامسا: (توريث فرع الميت غير المباشر):

وحاصل مذهبهم في هذا الأصل أن الفرع غير المباشر المتدلي من ابن الميت وبنته يطلق عليه اسم الولد، ومقتضى ذلك توريثه من تركة أصوله. ولنا أن نقول إن هذا الإطلاق يقتضي التوقف والبسط في الكلام، ثم إن شمول اسم الولد للفرع المباشر للميت وغير المباشر من الذكر والأنثى لا نزاع فيه، ولكن توريث الفرعين فيه تفصيل.

١) توريث الفرع المباشر للميت بنوعية لم يختلف فيه اثنان ما لم يقم به مانع، كما أن توريث الفرع غير المباشر إذا تسلسل بالذكور مع عدم وجود من يعلوه في الرتبة لا نزاع فيه أيضاً.

٢) وأما إذا تسلسل الفرع غير المباشر بالإناث، أو تخللت أنثى في الفرع المذكر غير المباشر فهو موضع النزاع بين المسلمين وبين الحافظ أسلم ومن يرى رأيه.

---

(١) انظر في ذلك العذب الفائض ج ٢ ص ١٧١.
(٢) انظر بداية المجتهد ج ٢ ص ٣٠٦.

فلا يرث الفرع غير المباشر المتسلسل بالإناث ألبتة، كما لا يرث من يلي الأنثى في الفرع المتسلسل بالذكور، سواء أعقبها ذكر أو انثى عند المسلمين، ويرث كل هؤلاء عند الحافظ أسلم حسب قاعدته.

والجديد في الأمر أن هذا التفسير للولد بشمول ولد البنت ومشاركته في الميراث لم يرد إلى الفكر الإسلامي إلا ممن حصر الاحتجاج في القرآن، ولم ير لنفسه حاجة في اتباع من سبقه من المسلمين، فالقول بعدم توريث الفرع المؤنث غير المباشر على ما ذكرنا مجمع عليه بين المسلمين، والإجماع دليل من الأدلة في إثبات الحكم الشرعي في الإسلام.

أضف إلى ذلك أن أصحاب اللغة أيضا لا يعترفون بضم أولاد البنات إلى عائلة أمهم فضلا عن أن يورثوهم قال الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا ... بنوهن أبناء الرجال الأباعدِ

سادسا: (قواعد الحجب):

وحاصل مذهبهم في هذا الأصل هو أن المنع من الميراث يسبب الفرقة بين الأسر المترابطة، ويؤدي إلى القطيعة، ومقتضى ذلك عدم العمل به بل يجب إشراك جميع الورثة في التركة، ونرد على ذلك فنقول: يبدو أن الحافظ حينما نقد قاعدة الحجب في الميراث خفي عليه أمر الوصية، أو أخفاه ليستثير المشاعر والوجدان إزاء ما يدافع عنه، غير أن الشريعة الإسلامية سمحت للمحتضر بالوصية في ثلث ماله، لمن لا يرثه بعد وفاته كما قدمنا، فعليه المبادرة بها في ضمن ذلك الإطار، وقواعد الشريعة في الحقيقة والواقع لا تؤدي إلى القطيعة، إذا أحسن استعمالها ووضعت كل جزئية في موضعها.

فالحل السليم للربط والصلة بين ورثة الميت ليس هو رفع قاعدة

الحجب، وإنما حسن التصرف بالوصية وما شاكلها، ولو سلمنا جَدَلاً برفع قاعدة الحجب فكيف تصل الحقوق المقدرة في القرآن إلى أصحابها، كرجل توفي عن زوجة وأخ شقيق وابن وبنت مثلا، فللزوجة الثمن وما بقي من التركة لفرع الميت للذكر مثل حظ الأنثيين حسب نصوص القرآن ولا شيء للأخ الشقيق لأنه محجوب بفرع الوارث، وماذا عسى سيعطيه الحافظ؟.

فالحل الأمثل في مثل هذه الحالة هو الوصية، لا رفع قاعدة الحجب من الميراث، لأن الحجب ثابت على أصل الكتاب والسنة، وعمل الصحابة وإجماع المسلمين.

سابعا: (لا قسمة للتركة لعدم وجودها):

وحاصل مذهبهم في هذا الأصل أن الأحكام الواردة في التركة والوصية مؤقتة، سيتوقف العمل عنها عند تحقق نظام القرآن الاقتصادي....، ونرد على هذا الزعم فنقول: إنه حلم من أحلام برويز يتحدث عنه في اليقظة، وقد ناقشنا جزءا مما قاله في (نظام القرآن الاقتصادي)[1] ونضيف هنا فنطالبه بإتيان الحجة من الكتاب المجيد على هذا الزعم، إذ لا حجة عنده إلا فيه.

فلو فرضنا جدلا صحة ما توهمه برويز، فهل وجد مثل هذا المجتمع الذي لم يخلف شيئا من التركة حتى ينعدم قسمتها والوصية فيها، وكان أولى الناس بتحقيق هذا الهدف هو محمد رسول الله، ثم خلفاؤه الراشدون من بعده، ثم من تبعهم في رئاسة الدولة الإسلامية إلى اليوم، غير أن المصادر الإسلامية لا تحدثنا عن شيء من ذلك، وإنما تحدثنا عن

---

(١) راجع ص ٢٨٧ من الرسالة.

تقسيم التركات بيد المعصوم الشريفة[1]، ثم بأيدي خلفائه الراشدين وصحابته الطيبين[2]، ولم تزل الأمة تعمل جاهدة من أجل إيصال الحقوق في التركات إلى أصحابها إلى اليوم.

فالقول بانعدام التركات لتملك الدولة كل ما فضل عن حاجة المرء قول من صميم الفكر الاشتراكي في الأموال، ونسبة ذلك إلى القرآن إلحادٌ وتحامل على كتاب الله على غير مراد الله عز وجل.

مناقشة المسألتين (الوصية وتوريث الحفيد):

لو أمعنا النظر في تفكير القرآنيين للمسألتين، لوجدنا أن نظرتهم انبنت على الرأفة والرفق، وهم بهذه النظرة كأنهم يشيرون إلى أن تقييد السنة للوصية يسلب هذا الرفق، والمرونة المطلوبة في الإسلام.

كما أن حجب الحفيد من الميراث، وهو في أمس الحاجة إلى المال من تركة جده بعد وفاة أبيه مع وجود عمه منع لا مبرر له، بل الحفيد أحق بالمال من عمه ليتمه وفقدان أبيه، لكن قواعد الميراث الإسلامية تمنعه من الإرث، لأن الفرع المذكر لا يرث معه من هو أدنى منه في الدرجة.

فهم تحت هذا الستار من العطف المزيف يهجمون على أوثق عرى هذا العلم، مع تجاهلهم أمر الوصية في مثل هذا الحفيد اليتيم، وهل شرعت الوصية إلا لمثل هذه الأحوال، التي يحجب فيها الوارث وهو في أمس الحاجة إلى مال مورثه، كما أن تحديد الوصية بالثلث ما جاء إلا لتقييد تصرف المورث إزاء ورثته وتبذير ماله. ففي كلتا المسألتين بحجب هذا أو تقييد تلك حِكَمٌ لا تخفى.

---

(١) انظر في ذلك سنن الدارمي ج ٢ ص ٣٨١.
(٢) انظر في ذلك سنن الدارمي ج ٢ ص ٣٥٠.

والوصية المشروعة هي ما كانت لغير الوارث من أقرباء الميت، ومن في حكمهم، في حدود الثلث، لقول النبي ﷺ: «**ألا إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه، فلا يجوز وصية لوارث**»[1] ولقوله عليه الصلاة والسلام لسعد بن أبي وقاص في مرض موته الذي عاده النبي ﷺ فيه: (قال يرحم الله ابن عفراء، قلت يا رسول الله أوصي بمالي كله، قال: لا، قلت: فالشطر، قال: لا، قلت: الثلث، قال: «**فالثلث والثلث كثير، إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس**»[2].

فالحفيد ومن على شاكلته لم توصد الشريعة أمامهم كل أبواب التملك، بل إنها إن منعته من الميراث فَرْضاً وتعصيبا بالحجب فقد سمحت لمورثهم الوصية بالثلث دون قيد أو شرط، وبأكثر من الثلث بإجازة الورثة، وقد يفوق الثلث الموصى به للحفيد نصيب عمه - ابن الميت - كما لو توفي رجل عن زوجة وأب وأم وابن وبنت وحفيد توفي أبوه. وأوصى الجد لهذا الأخير بالثلث، وقسم الثلثان الباقيان من التركة بين الورثة حسب فروضهم، فالثلث الموصى به للحفيد أكثر من حظ جميع الورثة منفردين، فهل يقال بعد هذا إن قواعد الشريعة في الحجب لم تراع ظروف المحتاجين ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾[3].

---

(١) الحديث رواه الدارمي في سننه ج ٢ ص ٤١٩.
(٢) الحديث رواه البخاري ج ٣ ص ١٨٦.
(٣) سورة الأنبياء، آية ١٠٧.

كلمة الختام

وفي الختام أود أن ألقي نظرة مجملة على ما تضمنه هذا البحث، بعد أن وفقت بفضل الله بإبطال ادعاءات المكتفين على القرآن وحده، في ضوء الأدلة النقلية والعقلية.

وفيما يلي أهم المباحث التي تضمنته هذه الرسالة.

أولا: فيما يتعلق بتاريخ القرآنيين والظروف التي مهدت لنشأة الفكر الداعي إلى الاعتماد على القرآن وحده توصلت إلى النتائج التالية:

أ - أن القرآنيين هم الثمرة الطبيعية للآراء التي بثها أعضاء حركة السيد أحمد خان، للتلفيق بين النظريات العلمية والحقائق الشرعية.

ب - سلوك المستعمرين الإنجليز سياسة (فرق تسد)، وتشجيعهم للنظريات الغريبة عن الإسلام كانت من العوامل المشجعة أيضا.

ج - خطأ تصور القرآنيين في الخلافات المذهبية البسيطة، وظنهم أن السبب في ذلك يعود إلى السنة بوجه أو بآخر.

وأما ما يتعلق بأهم دعاتهم وفرقهم المعاصرة فقد ظهر لي أن صلة عبد الله - مؤسس الحركة القرآنية - بالاستعمار خفية غير بارزة، كما أن مخلفات فرقته (أمت مسلم أهل الذكر والقرآن) لم تزل بلاهور، وهي في طريقها إلى الانقراض عاجلا أو آجلا.

وأما الخواجة أحمد الدين فقد كان عميق الفكر كثير المطالعة، كافح في تأسيس «أمة مسلمة» واستمال إليها أبرز كتاب زمانه، وفرقته تحاول أن تستعيد نشاطها في القريب العاجل، والحافظ أسلم كان عضوا مؤثرا في الشباب الجامعي لنشر أفكار القرآنيين، كما أنه يعتبر ركيزة برويز العلمية، لكنه لم يكوّن لنفسه طائفة منفصلة، وإنما اكتفى بترحيب «طلوع إسلام» طائفة تلميذه البار، كما أن له القدح المعلي في الميل بأفكار القرآنيين إلى المعسكر الشرقي، فتبنى من جاء بعده أفكارهم ودافع عنها، ولم تزل أفكار الحافظ موضع اهتمام ودراسة لدى فئة من الشباب الجامعي المعاصر.

وأما برويز ونواديه «طلوع إسلام» فلها نشاط ملموس داخل باكستان وخارجها، وهو أكثر القرآنيين تصنيفا وتأليفا، وأتقنهم تعبيرا ونقدا، وفرقته هي أكثر الفرق نَفَراً، كما أن حركة (تعمير إنسانيت) الحديثة هي فرع غير مباشر لطلوع اسلام.

ثانيا: وفيما يتعلق بدراسة الأصول التاريخية لفكر القرآنيين، تبين لي أن الشيعة والخوارج والمعتزلة الذين نفوا كثيرا مما جاءت به السنة لها أثر واضح في ظهور القرآنيين السابقين.

وأما ما يخص ظهور حركة إنكار السنة في شبه القارة الهندية، فقد ظهر لي أن السيد أحمد خان وجراغ علي وحركتها المسالمة هي التي أثارت شبهات حول السنة، لزحزحة كثير من العقائد الإسلامية، وكان من ثمارها المُرَّة أن نجم «المكتفون بالقرآن» المنكرون للسنة.

ثالثا: وخصصت الباب الثاني لدراسة صلب الموضوع، فناقشت في الفصل الأول منه شبهات القرآنيين حول السنة، وأظهرت لي البحوث العلمية بطلان تلك الادعاءات، وأن ما أتوا بها من الشبهات لا تعتمد

على فهم صحيح للنصوص الشرعية، بل هي استدلالات سخيفة وغير موضوعية.

رابعا: وفي الفصل الثاني حاولت حصر الأسس التي تبناها القرآنيون في تفاسيرهم المختلفة، وكان أول هذه الأسس الادعاء بأن القرآن الكريم وحده كاف لتنظيم الحياة الإسلامية، وفيه غنى عما سواه، كنتيجة طبيعية لإنكار الاحتجاج بالسنة.

وبناء عليه فسروا آيات القرآن بتأويلات تجعلها شاملة ومحيطة بكل ما كان وما يكون، أصولا وجزئيات فرضا ومباحا للتشريعات الإسلامية.

وكانت الركيزة الثانية التي استندوا إليها في تفسير القرآن هي: الاعتماد الكلي على اللغة العربية وحدها حتى في المفردات المنقولة، كالصلاة والزكاة والطواف مثلا.

وكان أصلهم الأخير هو: التأويل في بعض آيات القرآن لاستنباط نظريات معينة، كنظرية (مركز الملة) ونظام القرآن الاقتصادي (اشتراكية الأموال).

وقد ناقشت كل هذه الأصول والنظريات وبينت بطلانها بدليل الكتاب والسنة والعقل.

خامسا: وأما الفصل الثالث فقد خصصته لدراسة آراء القرآنيين العقائدية، ففي الإلٰهيات ناقشت تفسير بعضهم للشرك - من أن الاختلاف في الأمة نوع من أنواع الشرك - ورأي بعضهم في عرش الباري والاستواء عليه - من أنهما مجازيان.

وفي النبوات ناقشت إجماع القرآنيين على إنكار وقوع خرق العادة من محمد ﷺ وأمته، وإنكار بعضهم خوارق ما قبل عهد النبوة، كما

أبطلت رأي عبد الله وخليفته حشمت علي في عصمة نبينا عليه الصلاة والسلام في تبليغ الرسالة - من كونه ليس معصوما وأن لسانَه تكلم بشيئين عن الإسلام: كتاب الله وما يملي عليه فكره ويتمناه قلبه - كما تعرضت لمناقشة بعضهم في تفسير ختم النبوة، من أن معناه «إن الإنسان وصل إلى النضج الفكري والشعور التام فلا يحتاج إلا إلى هداية أصولية».

كما ناقشت قول بعضهم في ولادة المسيح ابن مريم من أبوين شرعيين، وعدم عودته إلى الأرض مرة أخرى قبل يوم القيامة، وبينت فساد هذه الآراء بالنقل والعقل.

وفي السمعيات ناقشت إجماعهم على إنكار الحياة البرزخية، وإجماعهم على نفي الشفاعة يوم القيامة، كما ناقشت آراءهم المتباينة في تصور الجنة والنار، من كونهما ستخلقان حقيقة يوم القيامة، أو كونهما صورتان تمثيليتان حسبما كانت تعرفه البشرية عصر نزول القرآن، أو كونهما طوراً من أطوار هذه الحياة - التي يرونها أبدية - وكيفيتان من كيفياتها.

سادسا: وفي الفصل الأخير ذكرت بعض آراء القرآنيين التشريعية، ففي العبادات جمعت أقوالهم عن الصلاة شروطا وأركانا وعددا وركعات، فناقشتها وبينت الصواب فيها، وفي الزكاة جمعت أقوالهم - من كونها هو الجزء العاشر من المال، أو ما فضل عن حاجيات المرء الضرورية، دون أن يكون لها وقت معين لأدائها، أو نصاب مقدر لا تجب دونه، أو أن أداء الزكاة فريضة من فرائض الدولة الإسلامية، تقوم بأدائها الى من ينضم تحت لوائها - وناقشتها بما تقتضيه نصوص الكتاب والسنة.

وفي الصيام فندت رأي من شذ عن المسلمين، فقال بصيام بعض أكتوبر وبعض نوفمبر، ورأي من ذهب إلى صيام شهر من أشهر السنة

دون التقيد برمضان، وبينت بطلان الرأيين بدليل من الكتاب المجيد.

وفي المعاملات ناقشت قول بعضهم في بعض الحدود الإسلامية، كرجم الزاني المحصن، وهل الشهادة تُثبِتُ الزنا أو لا؟ وما هي عقوبة من شرب مسكرا، أو سرق، أو ارتد عن الإسلام؟ وهل المقصود من قطع اليد في الآية هو بتر العضو، أو منعه بسد دواعي السرقة؟.

كما ناقشت قولهم في تعدد الزوجات إذ فريق منهم يمنعه مطلقا، وفريق لا يبيحه إلا في الصورة التي جاءت بها آية النساء، كما تعرضت لمناقشة من قال بمنع التعدد من الأنبياء مطلقا، أو أدخل محمدا صلى الله عليه وسلم في خطاب آية النساء المحددة.

وأخيرا عرضت آراء بعض القرآنيين في الميراث، كمن رأى أن الرق واختلاف الدين لا يمنعان من الميراث، وأن الأنبياء يورثون كغيرهم، وأن إطلاق «أولوا الأرحام» لا يختص بمن لا يرث بالفرض ولا بالتعصيب، وأن بنت البنت ترث مثل بنت الابن، وأن التركة ستنعدم عند قيام نظام القرآن الاقتصادي، فأبطلت كل هذه الآراء بدليل الكتاب والسنة تارة، وبدليل العقل تارة أخرى.

وفي ختام هذا البحث المتواضع لا أستطيع أن أزعم أنني أتيت بما عجز عنه غيري، ووصلت بالموضوع الى مرتبة الكمال، فكم رائد فكر يكتب بحثا اليوم ثم يراجعه غدا فإذا هو يقترح تقديم هذا، ويستحسن تأخير ذاك، وأنه لو أضاف كذا لكان أجمل، ولو حذف كذا لكان أسلم، وغاية القول إني بذلت جهدا وقضيت فترة امتدت قرابة سنتين وبضعة شهور حاولت فيها إخراج الموضوع على أحسن صورة، فإن وفقت فهو ما قصدت، وإن كان غير ذلك فعزائي أني فتحت بابا جديدا أمام الباحثين ليكملوا ما قصر باعي عن إدراكه.

والله اسأل أن يجعل عملي خالصا لوجهه الكريم ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[١].

(١) سورة البقرة، آية ٢٠١.

ثبت المراجع

القرآن الكريم.

١ - الإبانة عن أصول الديانة.
علي بن إسماعيل الأشعري نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٢ - إبليس وآدم.
غلام أحمد برويز. ط ٣ مطبعة أشرف لاهور ١٩٧٢م.

٣ - إثبات الخبر في جواب منكري الحديث والأثر.
الحافظ محمد عبد الستار حسن مطبعة شمس الأنوار ميرته الهند.

٤ - كتاب الاحتجاج.
أحمد بن علي الطبرسي تصحيح السيد محمد باقر مطابع النعمان النجف ١٩٦٦م.

٥ - أحسن البيان فيما في صلاة القرآن.
عنايت الله وزير آبادي مطبعة برقي دهلي الهند ١٣٣٥ هـ.

٦ - أحكام شريعت مين حَدِيْث كامقام.
محمد إسماعيل السلفي نشر فاروقي كتب خانه ملتان.

٧ - الأحكام في أصول الإحكام.
سيف الدين علي بن أبي على الآمدي الطبعة الأولى مؤسسة النور ١٣٨٨ هـ.

٨ - أحكام القرآن.
احمد بن علي الرازي الجصاص ط ٢ مطبعة عبد الرحمن محمد القاهرة.

٩ - آراء الخوارج.
عمار الطالبي مطبعة دار العلم الإسكندرية ١٩٧١م.

١٠ - كتاب الأربعين في أصول الدين.
محمد بن عمر الرازي ط أولى دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الهند ١٣٥٣هـ.

١١ - كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد.
أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني مطبعة السعادة مصر ١٩٥٠م.

١٢ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم المشهور بتفسير أبي السعود.
أبو السعود محمد بن محمد العمادي نشر إحياء التراث العربي بيروت.

١٣ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول.
محمد بن علي الشوكاني ط الأولى الحلبي.

١٤ - أسباب زوال أمت.
غلام أحمد برويز ط ٥ مطبعة علمي برنتنك لاهور.

١٥ - الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار.
محمد بن حسن الطوسي دار الكتب العلمية طهران ١٣٩٠هـ.

١٦ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب.
ابن عبد البر على هامش الإصابة.

١٧ - إسلامي آئين.
إدارة بلاغ القرآن مطبعة فياض برنتنك لاهور.

١٨ - إسلامي معاشرت.
غلام احمد برويز مطبعة فياض برنتنك لاهور ١٩٧٢م.

١٩ - مجلة إشاعة السنة اللاهورية.

٢٠ - مجلة إشاعة القرآن اللاهورية.

٢١ - الإصابة في تمييز الصحابة.
شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر ط ١ مطبعة السعادة ١٣٢٨هـ.

٢٢ - أصل الشيعة وأصولها.
محمد الحسين آل كاشف الغطاء ط ٣/ ١٩٤٤م.

٢٣ - أصول الحديث.
د. محمد عجاج الخطيب، ط ١ دار الفكر، لبنان، ١٩٦٧م.

٢٤ - أصول الدين.
عبد القادر بن طاهر البغدادي ط ٢ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٠م.

٢٥ - أصول الفقه.
محمد زكريا البرديسي ط ٢ دار التأليف القاهرة ١٩٦٩م.

٢٦ - أصول الفقه الإسلامي.
بدران أبو العينين مطبعة م - ك - الإسكندرية ١٩٧٣.

٢٧ - الاعتصام.
ابراهيم بن موسى الشاطبي مطبعة شركة الإعلانات الشرقية نشر المكتبة التجارية الكبرى مصر.

٢٨ - مجلة الاعتصام اللاهورية.
٢٩ - أعظم الكلام في ارتقاء الإسلام.
نواب يا رجنك وجراغ على ترجمة مولانا عبد الحق مطبعة رفاه عام لاهور ١٩١١م.
٣٠ - اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم.
شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ط ٢ مطبعة السنة المحمدية القاهرة.
٣١ - كتاب الانتصار والرد على ابن الراوندي
ابو الحسين عبد الرحيم بن محمد الخياط المطبعة الكاثوليكية ١٩٥٧م.
٣٢ - إنسان ني كياسوجا.
غلام أحمد برويز ط ٢ مطبعة زرين آرت لاهور ١٩٥٩م.
٣٣ - الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به.
القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني ط ٢ مؤسسة الخانجي ١٣٧١هـ.
٣٤ - إنكار حديث إيك فتنة إيك سازش.
البروفسير محمد فرمان مطبعة بنجاب كجرات باكستان ١٩٦٤م.
٣٥ - إنكار حديث حق يا باطل.
صفي الرحمن الأعظمي ط ١ مطبعة نيشنل آرت إله آباد الهند ١٩٧٨م.
٣٦ - إنكار حديث كي نتائج.
محمد سرفراز خان مطبعة أردو لاهور.

٣٧ - الله يتجلى في عصر العلم.
نخبة من العلماء الأميريكيين ترجمة الدكتور الدمرداش ط ٣ مؤسسة الحلبي ١٩٦٨ م.
٣٨ - مجلة أهل حديث الأمر تسرية.
٣٩ - الباعث الحثيث.
إسماعيل بن كثير ط ٣ مطبعة على صبيح القاهرة.
٤٠ - بحوث في تاريخ السنة المشرفة.
أكرم ضيـــاء العمري ط ٣ - مؤسسة الرسالـــة بـــيروت ١٣٩٥ هـ.
٤١ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد.
محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد نشر المكتبة التجارية الكبرى.
٤٢ - برق إسلام بجواب رسالة طلوع إسلام.
محمد شرف الدين نشر المكتبة السعيدية فيض آباد.
٤٣ - برهان الفرقان.
محمد فاضل سيالكوتي مطبعة ستيم سيالكوت ١٩٢٩ م.
٤٤ - برهان فرقان.
خواجة أحمد الدين طُبع على نفقة مولا بخش صاحب مصانع الصابون (كندن سوب).
٤٥ - برهان الفرقان على صلاة القرآن.
عبد الله جكرالوي مطبعة إسلامية ستيم لاهور ١٩٠٥ م.
٤٦ - مجلة بلاغ الأمرتسرية.
٤٧ - بلاغ الحق.
محب الحق مطبعة عزيزي آكره الهند.

٤٨ - مجلة بلاغ القرآن اللاهورية.
إدارة بلاغ القرآن.
٤٩ - مجلة البيان الأمرتسرية ثم اللاهورية.
٥٠ - مجلة البينات الكراتشية.
٥١ - تاريخ الأمم والملوك.
محمد بن جرير الطبري دار القلم بيروت.
٥٢ - تاريخ نجد.
الحافظ محمد أسلم مطبعة جيد برقى دهلي ١٩٢٤م.
٥٣ - تبليغ القرآن.
غلام أحمد برويز ط ١ مطبعة علمي برنتنك لاهور ١٩٧٧م.
٥٤ - تبويب القرآن.
حشمت علي، مطبعة إسلامية ستيم لاهور.
٥٥ - تحرير أصول التفسير.
سيد أحمد خان مطبعة نولكشور لاهور ١٩١٣.
٥٦ - تحفة الأحوذي شرح الترمذي.
عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري مطبعة الاعتماد نشر عبد المحسن الكتبي بالمدينة المنورة.
٥٧ - التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية.
إبراهيم بن محمد الباجوري مطبعة الحلبي مصر.
٥٨ - تحقيق الجهاد.
جراغ علي ترجمة غلام حسين وعبد الغفور مطبعة رفاة عام لاهور ١٩١٢ - ١٩١٣م.

٥٩ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي.
جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ط ٢ دار الكتب الحديثة القاهرة ١٩٦٦م.

٦٠ - ترجمة القرآن بآيات الفرقان.
عبد الله جكرالوي مطبعة إسلامية ستيم لاهور ١٩٠٦م.

٦١ - ترك افتراء تعامل.
عبد الله جكرالوي مطبعة إسلامية ستيم لاهور.

٦٢ - التشريع الجنائي.
عبد القادر عودة دار الكتاب بيروت.

٦٣ - تعدد الزوجات.
عبد الناصر العطار ط ٤ دار الشروق ١٩٧٧م.

٦٤ - تعليمات قران.
الحافظ محمد أسلم، مطبعة تجلى برقى دهلي ١٩٣٤م.

٦٥ - تفسير بيان للناس.
الخواجة أحمد الدين مطبعة أمرتسر الهند.

٦٦ - تفسير الجن والجان على ما في القرآن.
سيد أحمد خان مطبعة إسلامية ستيم لاهور.

٦٧ - تفسير القرآن.
سيد أحمد خان مطبعة مفيد عام أكره الهند ١٩٠٣م.

٦٨ - تفسير القرآن بآيات الفرقان.
عبد الله جكرالوي مطبعة بنجاب سيالكوت ١٨٩٩ رجب ١٣١٧.

٦٩ - تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار.
سيد محمد رشيد رضا ط ٢ دار المعرفة.

٧٠ - تفسير القرآن العظيم.
إسماعيل بن كثير الحلبي القاهرة.

٧١ - التفسير الكبير.
فخر الدين الرازي ط ٢ نشر دار الكتب العلمية طهران.

٧٢ - التفسير والمفسرون.
محمد حسين الذهبي ط ١ مطبعة توفيق عفيفي عامر القاهرة ١٩٦١م.

٧٣ - تفهيم إسلام بجواب دو إسلام.
مسعود أحمد مطبعة أشرف لاهور ١٩٦٧م.

٧٤ - تقابل أربعة.
الخطيب نوركهرجاكي مطبعة ثنائي برقي أمرتسر الهند.

٧٥ - كتاب التقدير.
غلام أحمد برويز مطبعة علمي بَرِنْتِنْك لاهور ١٩٧٥م.

٧٦ - التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة.
القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٥٧م.

٧٧ - تنزيه القرآن عن المطاعن.
القاضي عبد الجبار المطبعة الجمالية مصر ١٣٢٩هـ.

٧٨ - توجيه النظر إلى إصول الأثر.
طاهر بن صالح الجزائري نشر المكتبة العلمية بالمدينة.

٧٩ - تهذيب التهذيب.
أحمد بن علي بن حجر ط ١ حيدر آباد دكن الهند ١٣٢٥هـ.

٨٠ - تيسير التحرير.
محمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحلبي١٣٥١ هـ.
٨١ - تبين أهم موضوعات.
غلام احمد برويز مطبعة علمي برنتنك لاهور.
٨٢ - ثنائي ترجمة.
ثناء الله الأمرتسري ط ٢ إشاعت دين ١٣٨٨.
٨٣ - الجامع لاحكام القرآن.
محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي دار الشعب القاهرة.
٨٤ - جامع بيان العلم وفضله.
يوسف بن عبد البر دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٨ هـ.
٨٥ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن.
أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ط ٣ الحلبي ١٩٦٨ م.
٨٦ - جراغ علي.
عبد الحميد رخواني مقالة ماجستير جامعة البنجاب لاهور ١٩٧١ م.
٨٧ - كتاب جماع العلم المطبوع مع 'الأم.
محمد بن إدريس الشافعي ط ٢ دار المعرفة بيروت ١٩٧٣ م.
٨٨ - جماعت إسلامي كانظرية حديث.
محمد إسماعيل السلفي ط ٢ مطبعة كمبرج لاهور ١٩٧٠ م.
٨٩ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح.
شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية مطابع المجد التجارية.
٩٠ - جي -اي - برويز.
كوثر تسنيم مقالة ماجستير جامعة بنجاب لاهور ١٩٧٢ م.

٩١ - حاشية الكلنبوي.
إسماعيل الكلنبوي مطبعة سي خورشيد نمرو ١٣١٧ هـ.

٩٢ - حجة الله البالغة.
الشاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم المحدث دار المعرفة بيروت.

٩٣ - حجت حديث.
محمد إدريس كاند هلوي مطبعة إنشاء لاهور.

٩٤ - حجيت حديث واتباع رسول.
ثناء الله أمرتسري ١٩٢٩ م.

٩٥ - حديث رسول كاقرآني معيار.
مولانا محمد طيب ط١ مطبعة وفاق ١٩٧٧ م.

٩٦ - الحديث الشريف رواية ودراية.
الدكتور النعمان عبد المتعال مطابع الأهرام القاهرة ١٩٧٥ م.

٩٧ - حقيقت مسألة نزول مسيح.
إدارة بلاغ القرآن مطبعة فياض لاهور.

٩٨ - الحلال والحرام في الإسلام.
يوسف القرضاوي ط ١٢ المكتب الإسلامي دمشق ١٣٩٨ هـ.

٩٩ - خاتم النبيين.
سيد رفيع الدين مطابع إليكترك ملتان ١٩٣١ م.

١٠٠- دائرة المعارف البريطانية طبعة ١٩٧٥ م.

١٠١- دراسات في الحديث النبوي الشريف وتاريخ تدوينة.
محمد مصطفى أعظمي مطابع الرياض - الرياض ١٩٦٦ م.

١٠٢- دائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليهم أفضل السلام.
نعمان بن محمد المعروف بابن حيون دار المعارف القاهرة ١٩٦٣ م.

١٠٣- دفاع عن الحديث النبوي الشريف وتفنيد شبهات خصومه.
نخبة من العلماء مطبعة الإمام القاهرة.

١٠٤- دلائل النبوة.
أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ط١ المكتبة العربية حلب ١٣٩٠ هـ.

١٠٥- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة.
أحمد بن الحسين البيهقي مطابع دار النصر القاهرة ١٩٦٩ م.

١٠٦- دو إسلام.
د. غلام جيلاني برق ط ٨ مطبعة علمي برنتنك لاهور ١٩٧٧ م.

١٠٧- دوأهم مسائل قتل مرتد غلام أورلونديان.
غلام أحمد برويز ط ٢ يونيو ١٩٦٧ م.

١٠٨- الرد على الجهمية.
أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي طبعة ليدن باعتناء شروطمان ١٩٦٠ م.

١٠٩- الرد على الرافضة.
محمد بن خليل المقدسي مخطوط بمكتبة الجامعة تحت رقم ٤٥٠٩.

١١٠- الرسالة.
محمد بن إدريس الشافعي ط ١ الحلبي ١٩٦٩ م.

١١١- رسالة التربيع والتدوير.
عمرو بن الجاحظ جمع ونشر حسن السندوبي ط ١ المطبعة الرحمانية مصر ١٣٥٢ هـ.

١١٢- رسالة التوحيد.
الشيخ محمد عبده ط٢ مطابع المنار ١٣٢٦ هـ.

١١٣- رسالة الفرقان بين الحق والباطل.
تقي الدين أحمد بن تيمية مطبعة صبيح ١٣٨٥ هـ.

١١٤- روايت إفك كاتجزية.
إدارة بلاغ القرآن مطبعة فياض لاهور.

١١٥- روايت تدوين حديث.
رضية بيكم مقاله ماجستير في العلوم الإسلامية جامعة بنجاب.

١١٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.
سيد محمود الألوسي إدارة الطباعة المنيرية نشر إحياء التراث العربي / بيروت.

١١٧- الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية.
زين الدين الجمي تحقيق محمد كلانتر طبع جامعة النجف الدينية.

١١٨- مسألة زكاة.
إدارة بلاغ القرآن نشر الإدارة نفسها.

١١٩- سنت كي آئيني حيثيت.
السيد أبو الأعلى المودودي ط ٤ مطبعة نور عالم لاهور ١٩٧٧ م.

١٢٠- سنن ابن ماجه.
أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي الحلبي ١٩٥٢م.

١٢١- سنن أبي داود.
أبو داود سليمان بن أشعث الأزدي تحقيق محمد محيي الدين دار الفكر.

١٢٢- سنن الترمذي (الجامع الصحيح).
أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ط ١ تحقيق إبراهيم عطوة عوض الحلبي ١٩٦٢م.

١٢٣- سنن الدارقطني.
علي بن عمر مطبعة دار المحاسن القاهرة ١٩٦٦م.

١٢٤- سنن الدارمي.
عبد الله بن عبد الرحمن باعتناء محمد أحمد شروطهان نشر دار إحياء السنة النبوية القاهرة.

١٢٥- السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين.
د. رؤوف شلبي ط ١ مطبعة السعادة القاهرة ١٣٩٨هـ.

١٢٦- السنة قبل التدوين.
د/ محمد عجاج الخطيب ط١ مطبعة أحمد مخيمر القاهرة ١٣٨٣هـ.

١٢٧- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي.
د. مصطفى السباعي ط ٢ المكتب الإسلامي بيروت ١٩٧٦م.

١٢٨- سليم كي نام خطوط.
غلام أحمد برويز ط ٣ مطبعة زرين آرت لاهور.

١٢٩- سيد أحمد خان.
مير نجات على نشر ترقي أردو بورد دهلي.

١٣٠- السيرة النبوية.
ابن هشام ط ٢ الحلبي ١٩٥٥ م.

١٣١- شاهكار رسالت.
غلام احمد برويز ط ١٩٧٤/٢ م.

١٣٢- شراب از رؤى قرآن.
ادارة بلاغ القرآن، مطبعة فياض لاهور.

١٣٣- شرح الأصول الخمسة.
القاضي عبد الجبار ط ١ تحقيق عبد الكريم عثمان نشر مكتبة وهبة ١٣٨٤ هـ.

١٣٤- شرح البدخشي.
محمد بن الحسن البدخشي مطبعة محمد علي صبيح.

١٣٥- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول.
شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي دار الفكر ١٣٩٣ هـ.

١٣٦- شرح العقائد النسفية.
مسعود بن عمر طبع شركة صحافية نمرو ١٣٢٦ هـ.

١٣٧- شرح العقيدة الطحاوية.
علي بن علي الحنفي تحقيق أحمد محمد شاكر نشر مكتبة الرياض الحديثة.

١٣٨- شرح مقاصد الطالبين في علم أصول الدين.
مسعود بن عمر دار الطباعة العامرة إستانبول.

١٣٩- شرح منار الأنوار في الأصول.
عبد اللطيف الشهير بابن الملك- دار الطباعة العامرة إستانبول.

١٤٠- شرح المواقف.
عبد الرحمن بن أحمد الإيجي ط ١ مطبعة السعادة ١٣٢٥ هـ، مطبعة حلمي حصارى تركيا ذات المجلدات الثلاث ومطبعة العلوم القاهرة ١٣٥٧ هـ ذات مجلد واحد. وقد أشرت إلى كل منها في موضعها.

١٤١- شرح النووي بصحيح مسلم.
يحيى بن شرف المطبعة المصرية ومكتبتها.

١٤٢- شرح نهج البلاغة.
ابن إبي الحديد، الحلبي القاهرة.

١٤٣- الشريعة.
محمد حسين الآجري مطبعة السنة المحمدية ١٣٦٩ هـ.

١٤٤- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى.
القاضي عياض دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٩ هـ.

١٤٥- صحيح البخاري.
محمد بن إسماعيل مطبعة دار الطباعة العامرة إستانبول.

١٤٦- صحيح مسلم.
مسلم بن الحجاج القشيري نشر مكتبة الجمهورية العربية القاهرة.

١٤٧- الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية.
أبو الحسن علي الحسني الندوي ط ٣ مطبعة التقدم القاهرة.

١٤٨- صلاة القرآن كما علم الرحمن.
محمد رمضان مطبعة إسلامية ستيم لاهور.

١٤٩- الصلاة لله والصيام للرحمن جاء في القرآن.
سيد رفيع الدين مطبعة إليكترك ملتان.

١٥٠- مجلة ضياء السنة.

١٥١- طاهرة كي نام خطوط كامجموعة.
غلام أحمد برويز مطبعة أشرف لاهور ١٩٧٢ م.

١٥٢- مجلة طلوع إسلام اللاهورية.

١٥٣- في ظلال القرآن.
سيد قطب ط ٧ دار إحياء التراث بيروت ١٩٧١ م.

١٥٤- ظلمات إبي رية أمام أضواء السنة المحمدية.
محمد عبد الرزاق حمزة المطبعة السلفية القاهرة ١٣٧٨ هـ.

١٥٥- عائلي قوانين.
إدارة بلاغ القرآن مطبعة بنجاب لاهور.

١٥٦- العذب الفائض شرح عمدة الفارض.
إبراهيم بن عبد الله، الحلبي ١٩٥٣ م.

١٥٧- عرش الرحمن.
شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية مطبعة المنار القاهرة.

١٥٨- عصمة الأنبياء والقرآن الكريم.
محمد أبو النور الحديدي رسالة دكتوراه كلية أصول الدين مطبعة الأزهر ستنسل.

١٥٩- عقيدة ختم النبوة.
أحمد سعد حمدان رسالة ماجستير فرع العقيدة جامعة الملك عبد العزيز مكة ١٣٩٧ - ١٣٩٨ هـ.

١٦٠- العلو للعلي الغفار في صحيح الأخبار وسقيمها.
محمد بن أحمد الذهبي ط ٣ مطبعة العاصمة القاهرة ١٩٦٨ م.

١٦١- غاية المرام في علم الكلام.
سيف الدين الآمدي تحقيق حسن محمود القاهرة ١٣٩١ هـ.

١٦٢- الغنية لطالبي طريق الحق.
عبد القادر الجيلاني الحسني ط ١٩٥٦/٣م.

١٦٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري.
احمد بن علي بن حجر المطبعة السلفية القاهرة ١٣٨٠ هـ.

١٦٤- فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية من علم التفسير.
محمد بن علي الشوكاني نشر محفوظ العلي بيروت.

١٦٥- فتنة إنكار حديث برإيك طائرانه نظر.
إحتشام الحق آسيا آبادي مطبعة مشهور أوفست كراتشي.

١٦٦- فتنة إنكار حديث كامنظر وبس منظر.
إفتخار أحمد بلخي مطبعة ناظر برنتنك نشر مكتبة جراغ راه كراتشي.

١٦٧- الفرق بين الفرق.
عبد القاهر بن طاهر البغدادي تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد مطبعة المدني القاهرة.

١٦٨- فرقة أهل قرآن.
غلام أحمد برويز المطبعة العلمية لاهور.

١٦٩- فريضة حج.
إدارة بلاغ القرآن مطبعة بنجاب لاهور.

١٧٠- الفصل في الملل والأهواء والنحل.
علي بن حزم الظاهري نشر مكتبة المثنى بغداد.

١٧١- الفصول المهمة في معرفة أحوال الأئمة.
علي بن محمد المشهور بابن الصباغ مطابع العدل النجف.

١٧٢- فضائح الباطنية.
أبو حامد محمد الغزالي تحقيق عبد الرحمن بدوي دار الكتب الثقافية الكويت.

١٧٣- الفقه الأكبر.
الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي ط ٢ دائرة المعارف حيدر آباد الهند ١٣٧٣ هـ.

١٧٤- فقه السنة.
سيد سابق المطبعة النموذجية العلمية الجديدة مصر.

١٧٥- الفقه على المذاهب الأربعة.
عبد الرحمن الجزيري ط ٣ دار إحياء التراث بيروت.

١٧٦- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة.
أبو حامد محمد الغزالي ط ١ الحلبي ١٩٦١ م.

١٧٧- قاموس الألفاظ والأعلام القرآنية.
محمد إسماعيل إبراهيم ط ١ دار الفكر بيروت ١٩٦١ م.

١٧٨- القاموس المحيط.
مجد الدين محمد بن يعقوب ط ٢ الحلبي ١٩٥٢ م.

١٧٩- قرآن سي قرآن تك.
محمد حسين عرشي ط ١ مطبعة نامي لاهور ١٩٧٥ م.

١٨٠- قرآن كريم كي خلاف كهري سازش.
غلام أحمد برويز مطبعة علمي برونتنك لاهور.

١٨١- قرآن وحديث.
مولانا محمد طيب نشر إدارة العلوم الشرعية كراتشي.

١٨٢- قرآني فيصلي.
غلام أحمد برويز ط ٣ مطبعة أشرف لاهور ١٣٧٣ هـ.

١٨٣- **قرآني قوانين.**
غلام أحمد برويز ط ٢ مطبعة علمي برنتنك لاهور ١٩٧٨ م.

١٨٤- **قواعد التحديث.**
محمد جمال الدين القاسمي ط ١ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٧٩ م.

١٨٥- **قول فيصل.**
ماهر القادري نشر المدرسة الإسلامية لاهور ١٩٦٠ م.

١٨٦- **الكامل في التاريخ.**
أبو الحسن علي بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير ط ٢ دار الكتاب العربي بيروت ١٩٦٧ م.

١٨٧- **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل.**
جار الله محمود بن عمر الزمخشري دار المعرفة بيروت.

١٨٨- **كفاح المسلمين في تحرير الهند.**
د. عبد المنعم نمر ط ١ نشر مكتبة وهبة القاهرة ١٣٨٤ هـ.

١٨٩- **الكفاية في علم الرواية.**
أبو بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي ط ٢ حيدرآباد الهند ١٣٩٠ هـ.

١٩٠- **كلستان حديث.**
جعفر شاه بهلواري ط ١ إدارة ثقافت إسلامية لاهور.

١٩١- **لب الأصول.**
زكريا بن محمد الأنصاري الطبعة الأخيرة نشر مكتبة أحمد نبهان الحلبي القاهرة.

١٩٢- لسان العرب.
ابن منظور محمد بن مكرم.

١٩٣- لغزشين.
البروفسور حافظ عبد الرزاق مطبعة شركت لاهور.

١٩٤- اللمع.
أبو نصر السراج الطوسي مطبعة دار الكتب الحديثة مصر ١٩٦٠م.

١٩٥- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد.
موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي ط ٢ المطبعة السلفية ١٣٩٧هـ.

١٩٧- المادية الديالتيكية.
سبركن وياخوت ترجمة محمد الجندي طبع دار التقدم موسكو.

١٩٨- مباحث في الحديث الشريف.
محمد بن السيد علوي مالكي. نشر المكتبة الإمدادية مكة ١٣٩٤هـ.

١٩٩- المباحثة.
عبد الله جكرالوي مطبعة إسلامية ستيم لاهور.

٢٠٠- متفقه فتوى.
أسرة مدرسة نيوتاؤن مطبعة مشهور أوفست كراتشي.

٢٠١- محجوب الإرث.
الحافظ محمد أسلم مطبعة فيض عام عليكره ١٣٤٢هـ.

٢٠٢- مختار الصحاح.
محمد بن أبي بكر الرازي.

٢٠٣- **المختصر في أصول الدين.**
القاضي عبد الجبار جمع يحيى بن الحسين تحقيق محمد عمارة ضمن كتاب رسائل العدل والتوحيد.

٢٠٤- **مختصر لوامع الأنوار البهية وسواطع الأنوار الأثرية شرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية.**
محمد بن علي السلوم ط ١٣٨٦/١ هـ.

٢٠٥- **مدخل الفقه الجنائي.**
أحمد فتحي بهنسي دار الشروق جدة.

٢٠٦- **مذكرة الأصول.**
الشيخ محمد الأمين الشنقيطي طبع دار الأصفهاني جدة.

٢٠٧- **المرأة بين الفقه والقانون.**
الدكتور مصطفى السباعي ط ٤ المكتب الإسلامي ١٩٧٥م.

٢٠٨- **المستصفى من علم الأصول.**
أبو حامد محمد الغزالي ط ١ المطبعة الأميرية بولاق مصر ١٣٢٢هـ.

٢٠٩- **المسلمون في الهند.**
أبو الحسن علي الحسنى الندوي مطبعة دار الفتح دمشق.

٢١٠- **مسند أحمد.**
أحمد بن حنبل ط ٢ دار الفكر بيروت ١٣٩٨هـ.

٢١١- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.**
أحمد بن علي الفيومي دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٨هـ.

٢١٢- **مطالع الأنظار على طوالع الأنوار.**
شمس الدين بن محمود الأصفهاني طبع الشركة العلمية درسعادت إيران ١٣٠٥هـ.

٢١٣- **مطالعة حديث.**
سيد مقبول أحمد ط ٣ نشر مكتبة عباس، إله آباد الهند ١٩٥٢م.

٢١٥- **مظاهره قرآن.**
سيد مقبول أحمد نشر مكتبة عباس إله آباد.

٢١٥- **المعتزلة.**
زهدي جار الله ط ١ القاهرة ١٩٧٤م.

٢١٦- **معجزة القرآن دربيان ميراث مسلمانان.**
خواجة أحمد الدين مطبعة إسلامية ستيم لاهور.

٢١٧- **المعجم الوسيط.**
نخبة من العلماء المكتبة العلمية طهران.

٢١٨- **المغنى في أبواب التوحيد والعدل.**
القاضي عبد الجبار، الحلبي مصر.

٢١٩- **المفردات في غريب القرآن.**
الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني دار المعرفة بيروت.

٢٢٠- **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين.**
علي بن إسماعيل الأشعري تحقيق محمد محي الدين نشر مكتبة النهضة ١٩٥٠م.

٢٢١- **مقالات سرسيد.**
سيد أحمد خان جمع وترتيب محمد إسماعيل ط ١ مطبعة زرين آرت لاهور ١٩٦٢م.

٢٢٢- **مقام حديث.**
غلام أحمد برويز ط ٣ مطبعة علمي برنتنك لاهور ١٩٧٦م.

٢٢٣- مقدمة ابن خلدون.
عبد الرحمن بن خلدون دار إحياء التراث بيروت.

٢٢٤- مقدمة تدوين حديث.
سيد سليمان ندوي.

٢٢٥- الملل والنحل.
عبد الكريم الشهر ستاني على هامش الفصل نشر مكتب المثنى بغداد.

٢٢٦- مجلة المنار المصرية.

٢٢٧- مناهل العرفان في علوم القرآن.
محمد عبد العظيم الزرقاني الحلبي القاهرة.

٢٢٨- المنخول من تعليات الأصول.
أبو حامد محمد الغزالي دار الفكر، تحقيق محمد حسين هيتو.

٢٢٩- منزل به منزل.
غلام أحمد برويز ط ١ مطبعة أشرف لاهور ١٩٦٨ م.

٢٣٠- منهاج الحق.
محب الحق مطبعة آخردكن حيدرآباد الهند ١٣٣٦ هـ.

٢٣١- منهج النقد في علوم الحديث.
د. نور الدين عتر دار الفكر بيروت.

٢٣٢- من ويزدان.
غلام أحمد برويز مطبعة أشرف لاهور.

٢٣٣- المواريث في الشريعة الإسلامية.
محمد علي الصابوني ط ١٣٩٩/٢ هـ.

٢٣٤- الموسوعة العربية الميسرة.
نخبة من العلماء ط ٢ دار الشعب ومؤسسة فرانكلين القاهرة ١٩٧٢ - ١٩٧٤ م.

٢٣٥- موقف الإسلام من نظرية ماركس للتفسير المادي للتاريخ.
أحمد العوايشة رسالة ماجستير جامعة الملك مكة ١٣٩٩-١٤٠٠.

٢٣٦- النبوات.
شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية المطبعة السلفية القاهرة ١٣٨٦ هـ.

٢٣٧- نبوة محمد في القرآن.
حسن ضياء الدين عتر ط ١ دار النصر حلب ١٣٩٣ هـ.

٢٣٨- النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والإلٰهية.
أبو علي الحسن بن سينا ط ٢ الحلبي ١٩٣٨م.

٢٣٩- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر.
عبد الحي بن فخر الدين الحسني مطبعة مجلس إدارة المعارف العثمانية حيدر آباد دكن الهند ١٣٧٨ هـ.

٢٤٠ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر.
أحمد بن علي بن حجر ط ٣ نشر المكتبة العلمية بالمدينة ١٩٧٥م.

٢٤١- مسألة ناسخ ومنسوخ.
إدارة بلاغ القرآن مطبعة فياض لاهور.

٢٤٢- النسخ في القرآن الكريم.
د. مصطفى زيد ط ١ دار الفكر العربي ١٣٨٣ هـ.

٢٤٣- نصرة الحديث.
حبيب الرحمن الأعظمى مطبعة معارف أعظم كره الهند ١٩٤١م.

٢٤٤- **نظام مصطفى.**
إدارة بلاغ القرآن مطبعة فياض لاهور.

٢٤٥- **نكات قرآن.**
الحافظ محمد أسلم مطبعة يونين برنتنك دهلي ١٩٥٢م.

٢٤٦- **نهاية الإقدام في علم الكلام.**
محمد بن عبد الكريم الشهر ستاني تصحيح إِلْفَرِدْ جيوم نشر مكتبة المثنى بغداد.

٢٤٧- **نهاية آلسؤل في شرح منهاج الأصول.**
جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسوي المطبعة السلفية القاهرة ١٣٤٥هـ.

المحتويات

الموضوع	الصفحة

